




Columbia University
in the City of New York


THE LIBRARIES











أطبا الشافعي ومناقبه

حديث وفتوى. فراسة وطب. تاريخ وأدب. لغته ونسب

للإمام الجليل أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي

صاحب كتابي: العتل والجرح والتعديل

(٢٤٠-٣٢٧)

كتب كلمة عنه ، المغفور له صاحب الفضيلة

محمد زاهد بن الحسين الكوفي

وكيل المشيخة الإسلامية في الخلافة العثمانية سابقاً

قدم له ، وحقق أصله ، وعلق عليه

صاحب الفضيلة الشيخ

عبد الغني عبد الخالق

المدرس بكلية الشريعة الإسلامية

الأصل مأخوذ عن النسخة الخطية الوحيدة المحفوظة

بالمكتبة الأحمدية بحج الشهباء

عني بنشره ، ووقف على طبعه

المستشرق الدكتور الطاهر السندي

مؤسس ومدير مكتب نشر التراث في إيران الإسلامية

من أقدم عصورها إلى الآن

893.799
52136

يطلب من :
محمد نجيب أمين الخانجي - صاحب مكتبة الخانجي بالقاهرة

مطبعة السعادة بمصر

العدد المطبوع ٥٠٠

« إهداء الكتاب »

« إلى تلك الرُّوحِ الطاهرة ، إلى تلك الرُّوحِ الكبيرة ؛
« إلى تلك الرُّوحِ العظيمة : التي أفاضت على الناسِ العلومَ والمعارفَ ؛
« إلى تلك الرُّوحِ : التي كانتَ رمزاً للفضيلة ، وعنواناً لمكارمِ الأخلاقِ ؛
« إلى تلك الرُّوحِ : التي جاورتَ الرفيقَ الأعلى : راضيةً مرَضِيَةً ؛
« إلى تلك الرُّوحِ : التي صعدتْ إلى خالقها ، بعدَ ظهرِ يومِ الأحدِ :
« ١٩ من ذى القعدةِ من سنة ١٣٧١ هـ ؛ ودُفِنَ جسدُها الشريفُ بمقبرةِ
« الإمامِ الشافعيِّ ، صباحَ يومِ الإثنينِ : ٢٠ من ذى القعدةِ من سنة
« ١٣٧١ هـ . »

« إلى رُوحِ أستاذنا ، ومولانا ومُرشدنا ؛ الإمامِ الكبيرِ : شيخِ المحدثينِ
« وخاتمِ الفقهاءِ المجتهدينِ ؛ الشيخِ : محمدِ زاهدِ بنِ الحسنِ الكوثريِّ ؛
« وكيلِ المشيخةِ الإسلاميةِ ، في الخلافةِ العثمانيةِ ؛ سابقاً ؛ رضى اللهُ عنه
« وأسكنه فسيحَ جنانه ؛ معَ الذين أنعم اللهُ عليهم : من النبيِّينَ
« والصدِّيقينَ ، والشهداءِ ، والصالحينَ . إنه سميعٌ مجيبٌ »

في ٢٠ من المحرم سنة ١٣٧٢ هـ

محمد نجيب أمين الخانجي

السيد عزت العطار الحسيني

تصدير الكتاب

١ - كلمة المغفور له الشيخ الكوثري :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

« سيرة الإمام الشافعيّ ، لابن أبي حاتم »

الحمد لله ؛ وصلاة الله وسلامه على سيدنا : محمد رسول الله ؛ وعلى آله
وصحبه أجمعين .

وبعد : فإن أئمة الهدى المتبوعين (رضى الله عنهم أجمعين) ، لهم منازل سامية
في قلوب الأمة : حتى انحصرت مذهبهم في مذاهب هؤلاء السادة القادة ؛ علماء منهم :
بسعة علومهم ، وعظم إخلاصهم في خدمة دين الله . فبارك الله في علومهم ، وعلوم
العلماء المنضوين تحت راياتهم .

ومن هؤلاء الأئمة ، الإمام العظيم : أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعيّ
رضي الله عنه .

وهو ثالث الأئمة الأربعة : باعتبار الترتيب الزمنيّ ؛ وثانيهم : باعتبار كثرة
الأتباع ؛ ولا سيما : بعد أن سعى السادة الحضارمة ، في نشر المذهب : في جزر
جاوه والسواحل الهندية وتلك الأرجاء . والمؤلفون في شتى العلوم - بين علماء هذا
المذهب - : في غاية الكثرة ؛ و (ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ^(١)) .

(١) اقتباس من سورة الجمعة (٤) . ع .

وقد أَلَّفَ مؤلِّفونَ كُتُباً كثيرةً في مناقبِ هذا الإمامِ الجليلِ^(١) ؛ على اختلافِهم : في التَّحَرِّيِّ ، وتدوينِ كلِّ ما بَلَغَهُم : من الأنبياءِ عنهم . والتساهلِ في المناقبِ معروفٌ عندهم ؛ ومنهم : مَنْ يذكُرُ الأنبياءَ بأَسَانِيدِها : معتقدين براءةَ ذمتهم مما في الأَسَانِيدِ : من المآخذ ؛ لكونِ ذِكْرِ السُنَدِ : في حُكْمِ تبيينِ ما فيه : من القَوَادِحِ .

ولكن هذا تساهلٌ غيرُ مَرَضِيٍّ : لجهلِ أغلبِ الناسِ بأحوالِ الرجالِ . فيكونُ^(٢) ما صنعه [أبو الحسن] الأَبْرِيُّ ، وأبو نُعَيْمِ الأَصْبَهَانِيُّ ، وأبو بَكْرِ اليَهِقِيُّ — : من سَوَقِ مناقبِ للشافعي (رضى الله عنه) بطريقِ الكَذْبَةِ المعروفين . — غيرَ مستجادٍ^(٣) .

(١) راجع بيان ذلك : في تهذيب الأَسْمَاءِ (٤٤/١) ، والمجموع (٧/١) ، وطبقات السبكي (١٨٥/١) ، وشرح الإحياء (٢٠١/١) ، وكشف الظنون (ط الثالثة : ص ١٨٣٩) وانظر فهرس دار الكتب المصرية (ج ٥ ص ٦ و ٣٦٠ و ٣٦٤ و ج ٨ ص ٢٥٢) . ع .

(٢) في مکتوب الشيخ : « فلا يكون » ؛ وهو سبق قلم منه رحمه الله ؛ وإلا كان قوله الآتي : « غير مستجاد » ؛ محرفاً عن : « مستجاداً » . ع .

(٣) الذي يغلب على الظن ، وتطمئن إليه النفس ؛ هو : أن إخراج أولئك الأئمة الثقات ، أمثال تلك الروايات ؛ إنما هو : من باب المحافظة على كل ما وصل إلى أيديهم ، ونقلوه عن غيرهم ؛ سواء أكان ذلك عندهم : صحيحاً ، أم ضعيفاً ، أم مكذوباً . لأنهم يجوزون : أنهم قد يكونون مخطئين في ظنهم ، وغير موقفين في حكمهم . كما هو الشأن بالنسبة إلى كثير : من أفراد تلك الطائفة المكرمة ، التي تشرفت : بأن تكون البادئة بتدوين السنة المشرفة .

وقد يكون الغرض من إخراجهم إياها — : على فرض أنهم متيقنون كذبها أو بطلانها . — : إيقاف الغير على كل ما قيل فيمن اهتموا به ، وترجموا له . وفي ذلك فائدة تاريخية مهمة . وهذا نظير ما حدث في كثير من كتب الفرق الكلامية : من ذكر كل ما حكى عنهم ، ودس عليهم .

هذا ؛ وللشيخ — في كلمته الجيدة عن طبقات ابن سعد (١/ و — ح) كلام دافع به عن الواقدي : في كثرة حملة ، وتنوع روايته . فراجع له لفائده هنا وأهميته . ع .

وكان الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي،
أكثر تَحْرِيًّا منهم فيما يَسُوِّقُه : من الأنباء .

ولذا كنتُ متشوقًا إلى الظفر بنسخة من كتابه : في سيرة الإمام الشافعي .
فعلتُ : أن في المكتبة الأحمديّة ، في حَابِ الشَّهْبَاءِ ، نسخةً منه ^(١) . فرجوتُ
صديقنا الأستاذ الأملعيّ ، الشيخَ : عبدَ الفتاح غُدَّةَ (حفظه الله ورعاه) ؛ أن يبحثَ
عن ناسخ هناك : يَنْقُلُ الكتابَ على حسابي ؛ ففعل ، وتفضل بمقابلته بالأصل مُقَابِلَةً
دقيقةً : أوجبتُ مضاعفةَ شكري له ؛ والله (سبحانه) يكافئُه على هذا الجميلِ .

وبقي الكتابُ محفوظًا عندي : إلى أن رَغِبَ الأستاذُ الأديبُ ، أبو أسامة :
السيدُ محمدُ عزة العطارُ الحسيني ؛ في نشره : في عِدَادِ مطبوعاته المُتَخَيَّرَةِ ؛ فبرزتُ في
رغبته : رجاءَ دعوةٍ صالحةٍ تَلَحُّقُنِي من المطلعين على الكتاب .

(١) رقمها : (٤٦٤) ؛ وصفحاتها - : بقطع الربع . - : (١٢٩) صفحة ؛ وأسطرها :
(١٧) سطرًا ؛ وخطها غليظ واضح ، لكنه خال من النقط في الأغلب ؛ وبعض كلماتها
متداخل في بعض . وقد خات من تاريخ كتابتها ، واسم كاتبها ؛ وإن كان خطها يشبه خط
آقرن السادس أو السابع . كما ذكر ذلك كله ، الأخ الكريم الشيخ : عبد الفتاح ؛ في
مكتوب مرفق بنسخة الشيخ (عليه الرحمة) : التي وقعت في ١١٣ صفحة ؛ ونقل الناشر
الفاضل منها ، نسخته التي بلغت صفحاتها : (١٠٨) ؛ وهي التي أحلنا عليها في تعليقنا على
كتاب : (أحكام القرآن) للشافعي ؛ ولنملك سنشير إلى أوائل صفحاتها خاصة ، في هذه
الطبعة ؛ إن شاء الله . وقد أخذت إدارة مكتبة الجامعة العربية ، صورة من نسخة حلب :
(ف ٧٠) . والصفحة الأخيرة ليست من الأصل ؛ بل هي عبارة عن ثلاثة نصوص للشافعي
ذكرها ابن حبان في كتابه : (التقاسيم والأنواع ، المشهور بالمجيب) ؛ الذي طبع الجزء
الأول من ترتيبه ، في القاهرة ، طبعة خاصة : بأهل الجاه والثروة ؛ لا : بذوى العلم والمعرفة .
وقد نقل هذه النصوص ناسخ الكتاب . ع .

فإن وجد المطالعُ بعضَ وقفاتٍ ، في بعض المواضع من الكتاب — فدونه
الأسانيد : الكاشفة عن جليّة الأمر .

ومؤلفُ الكتاب ، هو : الحافظُ أبو محمدٍ عبدُ الرحمن بنُ أبي حاتمٍ محمد بن
إدريسَ ، الرازيُّ الشافعيُّ : من أفذاذِ الحفاظِ .
وله — : من أمّهاتِ كتبِ الرجالِ .. كتابُ : (الجرحِ والتعديلِ) ؛ في عدّةِ
مجلداتٍ . ودائرةُ المعارفِ العثمانية^(١) : قد أعدتْ عدتها لإتمامِ طبعِ باقى الأجزاء ،
معَ : (تقدّمةِ معرفةِ الجرحِ والتعديلِ) ؛ كما سمعتُ من الأستاذِ الكبيرِ ، الدكتورِ :
نظامِ الدّينِ ؛ مديرِ تلكِ الدائرةِ . وللتقدّمةِ أهميّةٌ خاصّةٌ ، تُنقلُ من نسخةٍ مرادٍ
مُلاّ في الآستانة .

[وله أيضاً ، كتابُ : (الكنى)] .

وله أيضاً ، كتابُ : (المرّاسيلِ) ؛ مطبوعٌ بالهند^(٢) . [وكتابُ : (المسندِ) ؛
في ألفِ جزءٍ] .

وله أيضاً ، كتابُ : (عللِ الحديثِ) ؛ مطبوعٌ بسلفيّةِ مصر^(٣) .

(١) بحيدر آباد الدكن بالهند ؛ وقد طبعت منه القسم الأول من جزئه الثاني ؛ والجزء
الثالث بقسمية . ولم يقدر لها — لسوء الحظ — أن تقفى شيئاً منه ، ولا أن نطلع
عليه . ع .

(٢) بحيدر آباد سنة ١٣٢١ هـ ؛ وقد رتبته على الأبواب . ع .

(٣) سنة ١٣٤٣ هـ ؛ في جزئين كبيرين صفحتاهما نحو الألف ؛ وهو كتاب جليل
لا يستغنى عنه مشغل بالحديث والفقهِ . وقد ذكر له ابن منده ، كتاباً اسمه : (فوائد
الرازيين) — : أبي حاتم ، وأبى زرعة ، — ونرجح : أنه عين كتاب العلل ؛ وإن كان
صنيع التاج السبكي ، يفيد : أنه غيره . ع .

وله كتابٌ: في التفسير بالرواية^(١)؛ وكتابٌ: في الردِّ على الجَهْمِيَّةِ^(٢)؛ وفيه آراءٌ ساقطةٌ: لجهله بالكلام؛ كما اعترف هو نفسه بذلك، فيما نقله البيهقيُّ عنه، في: (الأسماء والصفات)^(٣).

[وله كذلك، كتبٌ أخرى: كالزهدِ، والفوائدِ الكبيرِ].
وكتابه في سيرة الإمام الشافعي (رضى الله عنه): من أمتع كتبه.
وحملاتُ أبي^(٤) أحمدَ النَّيْسَابُورِيِّ، على كتابه في الجرح والتعديل — لا تخلو عن غلوٍّ وإسرافٍ في القول. كما لا يخلو كتابه نفسه، عن غلوٍّ: كقوله في شيخ حُفَاطِ الأُمَّةِ البخاريِّ: «ترَكه أبو زُرْعَةَ وأبو حاتمٍ^(٥): لمسألةِ اللفظِ^(٦)».

- (١) في أربع مجلدات؛ وقد وصفه ابن كثير: «بأنه: التفسير الحافل، الذي اشتمل على النقل الكامل؛ الذي يربو فيه على تفسير الطبري وغيره»؛ ونقل الكثير منه في تفسيره. وقد اختصره السيوطي في تفسيره الأكبر: «ترجمان القرآن»؛ الذي هو أصل تفسيره المطبوع المشهور، المسمى: «بالدر المنثور، في التفسير بالمأثور». ع.
- (٢) في فوات الوفيات: «المجسمة»؛ والظاهر: أنه تصحيف. ع.
- (٣) ص: (٢٦٩ ط القاهرة)؛ وينبغي: أن ترجع إلى كلامه وتأمله؛ وأن تعلم أن الذهبي قد نعت كتابه هذا: «بأنه يدل على إمامته». ع.
- (٤) في النجوم الزاهرة: أحمد بن عبد الله. وراجع ماورد فيها وفي التذكرة. ع.
- (٥) يعني: آخر الأمر. وإلا: فقد ثبت: أهمها رويًا عنه، واستمعًا قوله؛ وأن أبا حاتم نفسه قد شهد له: «بأنه أحفظ من أخرجه خراسان، وأعلم من قدم منها إلى العراق». انظر طبقات السبكي (٩٠٤/٢) وتهذيب التهذيب (٥٣١ و٥٣٢ و٥٤)، وهدى الساري (١٩٨/٢ — ١٩٩ ط ثانية)، وترجمة البخاري المنسوبة لإدارة الطباعة المنيرية (ص ٢٠٧)؛ وتاريخ بغداد (٢٣/٢)، وتهذيب الأسماء (٧٣/١). ع.
- (٦): أي مانسب إليه: من أنه قال: «لفظي بالقرآن مخلوق»؛ أي: نطق به، =

وهو (رحمه الله) : وُلِدَ سنةَ ٢٤٠ هـ ؛ وَرَحَلَ وَأَدْرَكَ الأَسَانِيدَ العَالِيَةَ ؛ وَتَخْرَجُ فِي الحديثِ عَلَى أبيه وَأبِي زُرْعَةَ ؛ وَتُوُفِّيَ سنةَ ٣٢٧ هـ . رحمه الله ، وَتَمَمَّده بِرِضْوَانِهِ^(١) .

محمد زاهر الكوثرى

في ١٢ من ذى القعدة سنة ١٣٧٠ هـ

== بصرف النظر عن مدلوله . وهذا القول — رغم أنه (رضى الله عنه) قد تبرأ منه ، وصرح : بأنه إنما قال : إن أفعال العباد مخلوقة . — قد سببه لمحنة شديدة ، واعتراض شيخه (محمد بن يحيى الذهلي) عليه ، واعتزاله إياه مع أكثر تلامذته وأصحابه . مع أن الحق فيه — على فرض صدوره عنه — بجانبه ؛ بل : قد أجمع على صحته محققو الماتريدية والأشاعرة ؛ كما هو مقرر في الكتب الأصولية المعتبرة . وماروى عن أحمد (رضى الله عنه) — : من رميه من زعم ذلك : بالاعتزال أو الكفر . — : فعلى تسليم صحته ، وأنه ليس من وضع الحشوية التي انتسبت ظالما إليه ؛ ليس محمولا على ظاهره ؛ بل المراد منه : التنفير من التصريح به ، والزجر عن الخوض في بحثه ؛ خشية : أن يتأثر متأثر ، فيذهب إلى ما تقوله المعتزلة : من إنكار صفة الكلام القديمة .

ولسكي تطمئن إلى ذلك ، وتقف على أصح ما حكي عن هذه المحنة ، وقيل في تلك المسألة — يكفي أن ترجع إلى : مارواه البيهقي في الأسماء والصفات (٢٣٩ — ٢٦٩) ؛ وما حرره التاج السبكي في الطبقات (٢٥٢ / ١ — ٢٥٣ ج ٢ ص ١١ — ١٤) ، وما ذكره الحافظ ابن حجر في هدى السارى (٢ / ٢٠٣ — ٢٠٤) والإيبارى في شرح مقدمة القسطلانى (١٥٧ ط أولى) ، وما كتبه الكوثرى في تعليقه على : الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة (٥٠ — ٦٧) ، وشروط الأئمة الخمسة للحازمى (ص ٢١ — ٢٣ ط ثانية) ، والسيف الصقيل للتقى السبكي (٦١ — ٦٩) ؛ وفي الامتناع (٣٦ — ٤٠) . وانظر حياة البخارى للقاسمى (٢٣ — ٢٥) ، وترجمته (٤٢ — ٤٥) ، وتاريخ بغداد (٣٠ / ٢ — ٣٣) . ع .

(١) راجع ترجمته والكلام عنه : في التاريخ لابن الأثير (١٢٦ / ٨ ط بولاق) ، ولأبى الفدا (٨٦ / ٢) ، وابن الوردى (٢٧١ / ١) ، وابن كثير (١٩١ / ١١) ؛ وشذرات الذهب (٣٠٨ — ٣٠٩) ؛ والنجوم الزاهرة (٢٦٥ / ٣) ؛ والأعلام للزركلى (٥٠٥ / ٢ ط أولى) ، وفوات الوفيات (١ — ٣٣٢ ط أولى) ؛ وطبقات الحنابلة لابن أبى يعلى (٥٥ / ٢) ، ومختصرها لشمس الدين النابلسى (٣١٨ — ٣١٩) ؛ وطبقات الشافعية للسبكي (٢ / ٢٣٧ — ٢٣٩) ؛ وطبقات المفسرين =

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حمداً وتمجيداً لله ، وصلاةً وتسليماً على رسول الله ؛ وعلى آله وصحبه ، وأشياءه
وحزبه : نجوم المهتدين ، ورجوم المعتدين ؛ وعلى كل من نشر سنته ، وخدم
طريقته : من العلماء الخالصين ، والفقهاء المجتهدين ؛ الذين بذلوا غاية وسعهم ، في
سبيل إسعاد أمتهم ؛ وخلفوا ثروة دينية ، ومجموعة فقهية : لو تمسك المسلمون اليوم
بها ، واهتدوا بهديها ، واقتبسوا من نورها ؛ وتركوا المذاهب المرجلة الفظيرة ،
وطرحوا القوانين الوضعية العليلية - لعمتهم الرحمة ، وحققهم السعادة ؛ ولحالفهم
المعرفة والمداية ، وفارقتهم الخيرة والعماية ؛ إن شاء الله .

(أما بعد) : فكتاب مناقب إمامنا الشافعي ، لابن أبي حاتم الرازي ؛ هو :
من أقدم المراجع ، وأوثق المصادر : التي تناولت جليل حياته ونافع آثاره ؛ وبيّنت

= للسيوطي (١٧-١٨) ؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (٤٦/٣ - ٤٩) ، وتاريخ دول
الإسلام له (١٥٨/١ ط حيدرآباد) ، والميزان (٨٦/٢) ، ولسان الميزان (٤٣٢/٣) ،
والتذنيب لتعقيب التعريب (٣٣) ، والرسالة المستطرفة ، لبيان مشهور كتب السنة المشرفة
للسيد جعفر الـكتاني (٥٤) ، ومقدمة تحفة الأحوذى للباركفوري (١٠٠-١٠١ ط
دهلي) ؛ وحسن الأثر ، في التعريف برجال الأثر ؛ للمنفور له الشيخ أمين سرور (١٨٥
و ١٩١ و ٢٠٣ ط ثالثة) ، والمختصر في علم رجال الأثر للشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف
(٦٤ ط ثالثة) ، ورجال الحديث للمشايخ : حسن حجازي ، ومحمد الشربيني ، وعبد الرحيم
سلام (١٤٧) ؛ والفكر السامي (١٣٣/٣) ، ونظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي
تأليف أو تعريب على حسن عبد القادر (٣٠٣) ؛ ومقدمة كتاب العلل (٤ - ٧) ؛
وكشف الظنون (ص ٥٨٢) ؛ ومعجم المطبوعات لسركيس (ص ٢٨) ، وفهرس الخزانة
التيمورية (٦٧/٣) . ع .

عظيم فضائله وكريم أخلاقه ؛ وقدّمت الكثير الطيب : من رائع آدابه ،
ونادر أحكامه .

وقد اهتمّ به ، واستمدّ منه ؛ جمهرة الكتّابين عنه : كتابة خاصة أو عامة .
كأبي عبد الله الحاكم^(١) ، والشيخ أبي نعيم^(٢) ؛ والحافظ البيهقي^(٣) ، والخطيب
البغدادي^(٤) ، وأبي سعد السمعاني^(٥) ، وابن عساكر الدمشقي^(٦) ، والفخر
الرازي^(٧) ، وأبي زكريا النووي^(٨) ، وأبي الحجاج المزي^(٩) ، والشمس

- (١) في مؤلف خاص به ، وصفه ابن حجر : « بأنه كتاب حافل كثير الفائدة » .
- (٢) في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٩/٦٣ - ١٦١) .
- (٣) في كتابه الضخم : (مناقب الشافعي) ؛ الذي جمع ما في الكتب التي سبقته ، مع
تذييل وزيادة . كما قال ابن حجر وغيره . وزعم صاحب كشف الظنون : أن ابن حجر
قد رتبته وذيل عليه . ولا يبعد أن يكون قصد كتابه توالي التأسيس ؛ وهو كتاب لم يعتمد
فيه على كتاب البيهقي خاصة ، ولم يرد به اختصاره ولا ترتيبه .
- (٤) في تاريخ بغداد (٢/٥٦ - ٧٣) ؛ وفي كتاب مستقل .
- (٥) في كتاب : الأنساب (و ٣٢٥/ب - ٣٢٦/ا) ؛ من نسخة مصورة بدار
الكتب المصرية .
- (٦) في تاريخ الشام الكبير : الذي توجد نسخة منه بالمكتبة التيمورية ، ولم يتسع
الوقت للرجوع إليه . وقد طبع بدمشق حديثا الجزء الأول منه ، وبولغ في تقدير ثمنه ؛
كما طبعت بها سبعة أجزاء من مختصره . وترجمته للشافعي مسهبة مفيدة ؛ قد أحال عليها
الذهبي ، وأشاد بها الزبيدي ؛ وإن صرح بأنها اشتمت على أشياء ضعيفة .
- (٧) في مناقب الشافعي : الذي طبع مرتين بالقاهرة ؛ وهو - مع ما فيه -
كثير الفائدة .
- (٨) في تهذيب الأسماء (١/٤٤ - ٦٧) ، والمجموع (١/٧ - ١٤) ، وكتاب قاصر عليه ؛
أشار في المجموع إليه . ونرجح : أنه ترجم له أيضا في كتابه : (طبقات الشافعية) ؛ الذي
توجد نسخة منه بدار الكتب المصرية .
- (٩) في تهذيب السكّال في أسماء الرجال (و ١/٥٨١ - ٥٨٢/ب) ؛ من نسخة خطية
جيدة بمكتبة طلعت ق ٢٢٧ مصطلح) .

الذهبي^(١) ، والتاج الشبكي^(٢) ، وابن كثير القرشي^(٣) ، وابن حجر العسقلاني^(٤) ،
والسيد مرتضى الزبيدي^(٥) .

وقبيل انتهائنا من تصحيح كتاب: (أحكام القرآن) ؛ للشافعي رضي الله عنه :-
وكنا نعلم بوجود نسخة خطية من كتاب ابن أبي حاتم ، عند الناشر المحترم ، السيد

(١) في تذكرة الحفاظ (١/٣٢٩ - ٣٣٠) ، وسير النبلاء (ج ٧ م ٢/١٤٧ - ١٦٦) :
من نسخة مصورة بدار الكتب المصرية ق ١٢١٩٥ تاريخ (ح) ، وتذهيب التهذيب (ح م) :
وإن كنا لم ننظره ؛ وفي تاريخ الإسلام (١١/٢٩٠ ب - ١٣٩) : من نسخة خطية بدار
الكتب المصرية ق ٤٢ تاريخ ؛ وقد اختصر منه تراجم الشافعي وأصحابه ، القاضي تقي الدين
أبو بكر أحمد بن شهبة الدمشقي الشافعي ، المتوفى سنة ٨٤٠ هـ ؛ وتوجد نسخة منه بمكتبة
الجامعة العربية (ف ٢٠) . وقد ذكر مؤلفه هذا صاحب كشف الظنون : وإن كان لم يشر
إلى أنه مختصر من تاريخ الذهبي . وقد ترجم الذهبي للشافعي أيضا ، في كتابه الجليل :
(طبقات القراء) ؛ الذي توجد منه نسخة بدار الكتب المصرية . وكان المرحوم الشيخ
عبد العزيز جاويز ، قد بدأ ينشره بذييل مجلته الغراء : (الهداية) التي كانت تصدر
بالأستانة ؛ ابتداء من الجزء الخامس أو السادس من السنة : (١٣٣١ هـ) . ولا ندري :
أتم نشره أم لا ؟ ؛ إذ ليس تحت أيدينا إلا الجزء السابع ، وفيه بعض تراجم مهمة . وقد
تقع ترجمة الشافعي في الجزء الثامن : إن كان قد صدر .

(٢) في طبقات الشافعية الكبرى (١/١٠٠ - ١٠٧) وبعض الصفحات الأجزاء
الأخرى) .

(٣) في تاريخه (١٠/٢٥١ - ٢٥٤) ، وأول طبقات الشافعية له ، وقد احتوت بعض
مكتبات الشرق على نسخة منه . وفي مؤلف خاص ذكره صاحب كشف الظنون ، اسمه :
(الواضح النفيس ، في مناقب ابن إدريس) .

(٤) في تهذيب التهذيب (٩/٢٥ - ٣١ ط حيدر آباد) ، وكتابه : (توالي التأسيس ،
بمعالي ابن إدريس) ؛ وهو جدير بالعناية والنشر مرة ثانية ؛ لندرته وفائدته الخاصة التي
قد لا توجد في غيره .

(٥) في شرح إحياء علوم الدين الغزالي (١/١٩١ - ٢٠١ ط القاهرة) .

عزت العطار الحسيني . - مُدْرِلنا : لِحسن الحظِّ ؛ أَنْ يَنْجِبَهُ النَّظَرُ إِلَيْهِ ، وَنَبِحَتْ فِيهِ :
رَجَاءُ الْعَنُورِ عَلَى نَصِّ مَحْرُوفٍ : قَدْ خَلَتْ كِتَابُ الشَّافِعِيِّ وَمَا إِلَيْهَا مِنْهُ ؛ وَكِدْنَا
نَتَصَرَّفُ فِيهِ : بِمَا نَظُنُّ صِحَّتَهُ وَنَطْمِئِنُّ إِلَيْهِ ؛ فَوَجَدْنَاهُ (وَاللهُ الشُّكْرُ) مَحْتَوِيًّا عَلَيْهِ .
كَمَا وَجَدْنَاهُ مَحْتَوِيًّا عَلَى غَيْرِهِ : مِمَّا هُوَ عَلَى غِرَارِهِ وَشَاكِتِهِ ؛ بَعْدَ أَنْ تَمَّ طَبْعُهُ وَبُتَّ
فِي أَمْرِهِ . فَاسْفِنَا أَسْفَاً : هَوْنٌ مِنْ وَقْعِهِ ، وَخَفْفٌ بَعْضَ أَثَرِهِ : أَنَّنَا لَمْ نَكُنْ - إِذْ
ذَلِكَ - فِي حَالَةٍ تَسْمَحُ لَنَا : بِأَنْ نَرْجِعَ إِلَى كُلِّ الْمَظَانِّ الَّتِي يُتَوَقَّعُ اسْتِمَالُهَا عَلَى شَيْءٍ
مِنْ تِلْكَ النُّصُوصِ الْغَرِيبَةِ ^(١) ؛ وَ : أَنَّنَا قَدْ بَدَّيْنَا فِي الْاسْتِدْرَاكَاتِ ، مَوَاضِعَهَا مِنْهُ .

وَعَقِبَ إِجْزَاءِ تَصْحِيحِ (أَحْكَامِ الْقُرْآنِ) ، عَلِمْنَا : أَنَّ تِلْكَ النُّسخَةَ مَهْدَاةٌ لِلنَّاشِرِ ،
مِنَ الْمَغْفُورِ لَهُ : شَيْخِنَا الْكَرِيمِ ، وَأَسْتَاذِنَا الْعَظِيمِ ؛ السَّيِّدِ : مُحَمَّدِ زَاهِدِ الْكَوْنَرِيِّ ؛
وَأَنَّ رَغْبَتَهُ (رَحِمَهُ اللهُ) : أَنْ يُعَجَّلَ النَّاشِرُ بِطَبْعِهَا ، وَأَنْ نُشْرِفَ عَلَى تَصْحِيحِهَا .
فَلَمْ يَسْعَمْنَا إِلَّا الْقَبُولُ : وَفَاءً لِلشَّيْخِ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) ، وَاحْتِرَاماً لَهُ ، وَتَحْقِيقاً لِرَغْبَتِهِ
الشَّرِيفَةِ ؛ وَرَغْبَةً مَنَاصِدَةً : فِي أَنْ نُقَدِّمَ لِعَارْفِيهِ دَلِيلًا جَدِيدًا ، وَنُظْهِرَ لِمُرِيدِهِ
بِرَهَانًا سَدِيدًا ؛ يُبَيِّنُ لَهُمْ وَلِمَنْ سِوَاهُمْ : أَنَّهُ (عَلَيْهِ الرَّحْمَةُ) كَانَ يَحِبُّ سَائِرَ الْأُمَّةِ
وَيَحْتَرِمُهُمْ ، وَيَعْتَرِفُ بِمُلُوكِ أَعْدَادِهِمْ ، وَيَبْحَثُ عَلَى نَشْرِ النِّفَاعِ : مِنْ آثَارِهِمْ ، وَأَنَّهُ لَمْ
يَكُنْ : فِي احْتِرَامِهِ وَحُبِّهِ لِإِمَامِهِ ؛ وَفِي إِخْلَاصِهِ وَتَعْضِيهِ لِمَذْهَبِهِ . -- كَمَا تَحْمِلُ الْمُتَخَيَّلُونَ ،
وَأَرْجَفَ الْمُرْجِفُونَ : مِنْ أَنَّهُ كَانَ يَرَى الْفَضْلَ مَقْصُورًا عَلَيْهِ ، وَالْخَيْرَ لَا يُسْتَمَدُّ إِلَّا
مِنْهُ ، وَالْفَقَةَ لَا يُؤْخَذُ إِلَّا عَنْهُ ؛ وَأَنَّ غَيْرَهُ - : مِنَ الْأُمَّةِ . - لَا يَلِيقُ الْإِهْتِمَامُ بِهِمْ ،

(١) بل كان كل همننا ، وغاية أملنا - وقد قدمت للطبع ملازمه ، ولا بد من استمرار
السير فيه - : أن نقصد أكبر قدر ممكن من نصوصه : التي لم تكند تخلو من تحريف خطير ،
أو نقص كبير .

ولا التعرّيجُ على مذاهبهم ؛ وأنه كان يدأبُ على نشرِ النقائصِ والمثالبِ : التي دُستْ عليهم ؛ بل : ويَحْتَرِعُ الكثيرَ منها وينسبُها إليهم ^(١) .
وإنما كان في احترامه وحبّه ، ككلِّ مقلِّدِ التزمَ مذهبَ إمامٍ بعينه : يعتقدُ أفضليّةَ إمامه على بقيةِ الأئمةِ ؛ وأنّ مذهبه هو الصوابُ : وإن احتمل الخطأ ؛ وأنّ مذهبَ غيره خطأ : يَحْتَمِلُ الصوابَ .

وكان في إخلاصه وتمصُّبه ، بمثابةِ العالمِ الخِلافِيّ : الذي يبذلُ جهده في المحافظةِ على مذهبِ إمامه ، والانتصارِ له : بأن يَسْتَقْرَى المسائلَ التي حدث فيها خلافٌ بين ذلك الإمامِ وبين غيره ، ويشرحَ حقيقتها ، ويذكرُ أدلّةَ المخالفين فيها ؛ ويُبيِّنُ رُجْحانَ دليلِ إمامه ، وإثباته لمذهبه ؛ كما يُبيِّنُ بطلانَ دليلِ خصمه أو ضعفه ؛ أو يَمْنَعُ إنتاجه وتقريبه . ولا عليه بعد ذلك : إن ظهر خطأُ حكمه ومخالفته للواقع ؛ ما دام هذا الحكمُ لم يصدُرْ منه : عن هوى وعبثٍ ؛ وإنما صدرَ : عن إخلاصٍ وبحثٍ . وما دام بعمله هذا : قد أفاد قطعاً ، كلَّ مَنْ يَدْتَبِعُ المسائلَ الخِلافِيَّةَ ، ويعنيه الوقوفُ على حقائقها ، والإمامُ بأدلتها ومذاهبها .

والشيخُ الأجلُّ (والله الحمد) لم يتعصبَ إلا لمذهبِ إمامٍ ، هو — بلا نزاعٍ — من خيرِ الأئمةِ ديناً ، وأقوامٍ يقيناً ؛ وأشدِّهم ورعاً ، وأنبليهم خلقاً ؛ وأبديهم فضلاً وأزججهم عقلاً ؛ وأضوَّ بهم رأياً ، وأحسنهم اجتهاداً ، وأكثرهم أتباعاً ^(٢) . ومذهبه

(١) كما صرح بذلك بعض من أكرمهم الشيخ وأعانهم ، ومكنهم من القيام بكثير من أعمالهم .

(٢) فلم يكن (بفضل الله) : من بعض علماء العصور القريبة أو المتوسطة : الذين اشتغلوا بالعلوم الشرعية ، والقواعد الفقهية ؛ واهتموا — أول أمرهم — بمذاهب أئمتهم ، وخدمة مؤلفاتهم ؛ ثم طلعوا على الناس : بآراء شاذة ، وأفوال ساقطة ، وجدت — مع الأسف — ولا زالت تجد من يتأثر بها ، ويدافع عنها ؛ ويدعو إليها : على أنها وحدها الدين الصحيح ، والفقهاء الخالص .

أولُ المذاهبِ الأربعةِ : التي حرَّرتْ وهُدَّتْ ، ورُتِّبَتْ وُبُوِّبَتْ ؛ وتناولتْ أهمَّ المسائلِ ، وحكَّتْ أعظمَ المشاكلِ ؛ ورُوِّيتْ بالطرقِ الصحيحةِ ، ونُقِلَتْ بالوسائلِ البريئةِ ؛ وسأيرتْ حوادثَ الزمنِ ، وحققتْ كلَّ الغرضِ : في تلكِ القرونِ الطويلةِ الماضيةِ ؛ وستكونُ كذلكَ — بمشيئةِ الله — في الأجيالِ المقبلةِ الباقيةِ . لا : كالمذاهبِ الخترعةِ الواهيةِ ؛ التي بَعُدَتْ عن الجادةِ المستقيمةِ ، وعَرَّيَتْ من الأدلةِ السليمةِ ؛ والتي لا تكادُ تقومُ : حتى تسقطَ ؛ بل لا تكادُ تحيا : حتى تَلْفِظَ النفسَ ؛ (وأما الزُّبْدُ : فَيَذْهَبُ جُفَاءً ؛ وأما مَا يَنْفَعُ النَّاسَ : فَيَمُكُّ فِي الْأَرْضِ)^(١) .

ولقد قبلنا القيامَ بتصحيحِ ذلكِ الكتابِ وتحقيقِهِ : ونحنُ نرى : أنه — مع سلامةِ أكثرِ نصوصِهِ — محتاجٌ إلى عنايةِ كبيرةِ ، وتعليقاتٍ غيرِ بسيرةِ ؛ و: أن من المستحسنِ ضبطَ أعلامِهِ ، والتعريفَ ببعضِها : في عبارةٍ وجيزةِ . ولكنْ : لضعفِ الصحةِ ، وضييقِ الوقتِ^(٢) ؛ ولرغبةِ الناشرِ (أعانه الله) : أن

= ولم يكن (أيضاً) : من أولئك الذين منى بهم القرن الرابع عشر الهجري ؛ ومكنت لهم بعض الظروف السياسية ، والأساليب الاستعمارية ؛ من أن يكون لهم شأن في العالم الشرقي ، ورأى في التشريع الإسلامي ؛ كما مكن لهم الاطلاع على مجموعة من الكتب الخطية ، أو المطبوعة في إحدى البلدان النائية : (التي ألفت أكثرها الفريق الأول الذي أشرنا إليه) ؛ من أن يظهروا بمظهر المجددين ، ويزعموا أنهم من كبار المجتهدين . حتى كشف الله حقيقة أمرهم ، وفضح مكنون سرهم ؛ فهبأ لبعض أنصارهم ، ولكثير من غيرهم : أن يطبعوا تلك الكتب في مصر وينشروها ؛ وقدر : أن تصل إلى أيدي الخاص والعام في الشرق ويقرءوها . فبين لهم : أن الجديد المزعوم تليد ؛ وأن ذلك الاجتهاد والتجديد : تقليد أحقر تقليد .

(١) اقتباس من سورة الرعد : ١٧ .

(٢) بسبب أعمالنا الجملة ، وإعداد العدة ؛ لوضع مؤلف في أصول الفقه : يضم مصطلحاته =

يَظْهَرُ السِّكْرَابُ بَعْدَ زَمَنِ قَصِيرٍ ، وَفِي حَجْمٍ صَغِيرٍ ؛ وَلَسْكَونَ بَضَاعَتِنَا فِي فَنِّ الرِّجَالِ قَلِيلَةً ، وَمَعْلُومَاتِنَا الصَّحِيحَةَ عَنْهُ ضَائِلَةً ؛ وَلِأَنَّ بَعْضَ مَعَاجِمِ النَادِرَةِ الهَامَّةِ ، غَيْرُ مَوْجُودٍ بِخَزَائِنِنَا الخَاصَةِ ^(١) — لِنَ نَقُومَ (عَلَى مَا نَظُنُّ) : بِكُلِّ مَا يَنْبَغِي القِيَامُ بِهِ ، وَالتَّعْرُضُ لَهُ ؛ وَلِنَ نَرْجِعَ إِلَّا لِّلسِّكْرَابِ : الَّتِي يَلْزِمُ النِّظْرُ فِيهَا ، وَتَتَحْتَمُّ الِاسْتِعَانَةَ بِهَا ؛ وَلِنَ نَعْلُقَ بِأَكْثَرِ : مِنْ عِبَارَاتٍ مَخْتَصِرَةٍ ، أَوْ إِشَارَاتٍ مَجْمَلَةٍ .

وَقَدْ نَكْتَفِي : بِضَبْطِ أَعْلَامِهِ الغَرِيبَةِ ؛ وَبِالتَّنْمِيهِ — بِالنِّظَرِ إِلَى مَنْ يَجِبُ مَعْرِفَةُ شَيْءٍ عَنْهُ — عَلَى بَعْضِ المَرَاجِعِ الَّتِي ذَكَرْتُهُ ^(٢) .

إِلَّا أَنَا نَرْجُو — بِمَشِيئَةِ اللَّهِ — أَنْ نَهْتَمَّ اهْتِمَامًا بَالِغًا بِبَعْضِ أَقْسَامِهِ العَالِمِيَّةِ ؛ وَبِخَاصَّةِ القِسْمِ الخَاصِّ بِطَائِفَةِ : مِنْ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ ، الَّتِي أَثْرَتْ عَنِ الشَّافِعِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ، وَخَلَّتْ مِنْهَا كِتَابَةُ المَدَوَّنَةِ . وَنَرْجُو كَذَلِكَ : أَنْ نَعْرُضَ السِّكْرَابَ كُلَّهُ فِي صُورَةٍ : مَفِيدَةٍ بَيِّنَةٍ .

وَسَنَحَاوُلُ — مَا أَمْسَكَنَ — : أَنْ نُخْرِجَ نَصَّهُ ، وَنَدُلُّ عَلَى مَكَانِهِ : مِنْ أَكْثَرِ السِّكْرَابِ الَّتِي أَخْرَجْتَهُ .

= وَيَجْمَعُ مَقْدَمَاتِهِ ؛ وَيَفْصَلُ مَسَائِلَهُ ، وَيُوضِحُ دَلَائِلَهُ ؛ وَيَقْرَرُ ذَلِكَ كُلَّهُ : بِعِبَارَةٍ رَصِينَةٍ ، وَصِيفَةٍ مُتِينَةٍ ؛ خَالِيَةٍ مِنَ التَّسْكَافِ ، بَعِيدَةٍ عَنِ التَّعَمُّقِ ؛ إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

(١) وَنَحْنُ (وَلِلَّهِ الحَمْدُ) نَكْرَهُ الِاسْتِعَارَةَ ، وَالنِّهَابَ إِلَى دُورِ السِّكْرَابِ العَامَةِ ؛ إِلَّا عِنْدَ الحَاجَةِ الشَّدِيدَةِ المَاسَةِ .

(٢) إِذْ يُؤَلِّمُنَا : أَنَّنَا كَثِيرًا مَا نَقْضِي : مِنَ الأَزْمِنَةِ الوَاسِعَةِ ؛ فِي سَبِيلِ الحِصُولِ عَلَى تَرْجُمَةٍ تَافِهَةٍ ؛ مَا يَكْفِي لِشَرْحِ كَثِيرٍ مِنَ الحَقَائِقِ العَالِمِيَّةِ النَافِعَةِ . وَفِي رَأْيِنَا : أَنَّهُ إِذَا كَانَ مُؤَلِّفُ السِّكْرَابِ — الَّذِي نَعْنِي بِنَشْرِهِ — أَمِينًا وَثِقَةً ، وَلَا يَرُوي إِلَّا عَنِ مِثْلِهِ أَوْ أَجَلٍ مِنْهُ ؛ فَإِذَا حَسِنَ أَنْ نَهْتَمَّ بِالتَّرْجُمَةِ لِأَعْلَامِهِ الغَرِيبَةِ ، فَلَا يَحْسِنُ ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِأَعْلَامِهِ الشَّهِيرَةِ . خَاصَّةً : إِذَا صَرَفْنَا ذَلِكَ عَنِ الإِهْتِمَامِ بِمَسَائِلِهِ الخَطِيرَةِ ، أَوْ اتَّخَذْنَاهَا ذَرِيعَةً وَوَسِيلَةً لِلْفِرَارِ مِنْ تَحْقِيقِ شَيْءٍ مِنْهَا ، أَوْ تَبْيِينِ مَا فِيهَا . كَمَا نَشَاهِدُهُ فِي كَثِيرٍ : مِنَ السِّكْرَابِ الَّتِي طُبِعَتْ حَدِيثًا ، وَقَامَ بِإِخْرَاجِهَا أَفْرَادٌ أَهْمُوا ظَاهِرًا : بِالبَحْثِ العِلْمِيِّ ، وَالتَّحْقِيقِ الفَنِيِّ .

وذلك : لأمرين ؛ (أحدهما) : إيجاد الوُتوقِ به ، أو تأكيدُ الاطمئنانِ إلى صحته .
(وثانيهما) : أننا قد وجدنا المؤلفين : كثيراً ما تباينُ أهدافهم ، وتتفاوتُ أغراضهم ؛
من إيرادِ نصٍّ بخصوصه . وكثيراً ما يذكرونه بألفاظٍ مختلفةٍ ، ويروونه من طُرُقٍ
متعددةٍ . وكثيراً ما يقرُّ نونه : بما يُماثلُه ويُشبهُه ؛ أو : بما يتصلُ ويرتبطُ به . وكثيراً
ما يتعرضون : لبَيانِه وشرحِه ؛ أو يَهتمُّون بِنقدهِ ، أو دَفْعِ ما قد يَرُدُّ عليه . وهذا كله
— بلا شكَّ — : يُوجِبُ النظرَ إليه ، ويُحرِّكُ الهمةَ نحوه ؛ ويُعينُ على فهمِ حقيقتهِ
ومعناه ، وإدراكِ أصلِه ومَبْنَاهِ .

* * *

(و بعدُ) : فالرجاءُ كبيرٌ ، والأملُ وطيدٌ : في أنْ تتمكنَ من أنْ نُلحقَ بالكتابِ ،
ثبَتاً بكثيرٍ : من السكتبِ التي تَرَجَمَتْ للشافعي (رضى الله عنه) ، واهتمت به ؛ وتُفيدُ
في دراسةِ حياتِه وبعضِ آرائِه : دراسةً شاملةً مُتنوِّعةً ؛ وتُعِينُ على الكتابةِ عنها :
كتابةً نافعةً مُتقنةً (١) .

واللهُ (سبحانه) المسئولُ : أنْ يكتبَ لنا التوفيقَ والسدادَ في تصحيحِه ؛
وأنْ يَجْزِيَ خَيْرَ الجزاءِ ، مَنْ كان سبباً في نشرِه ؛ وأنْ يَنْفَعَنَا بِبركتهِ ، وَيَحْشُرَنَا
في زُمْرَتِه . بمنه وكرمه إن شاء ما

القاهرة — ميدان السيدة نفيسة رضى الله عنها . عبد الغنى عبد الخالق

في يوم الأحد : ٢٢ من جمادى الثانية سنة ١٣٧٢ هـ

٨ من مارس سنة ١٩٥٣ م

(١) وتحت أيدينا (ولله الفضل) أكبر مجموعة من ذلك ؛ على ما نعلم .

Faint, illegible handwriting at the top of the page, possibly a header or title.

Second block of faint, illegible handwriting in the middle of the page.

Third block of faint, illegible handwriting below the middle section.

Fourth block of faint, illegible handwriting near the bottom of the page.

Fifth block of faint, illegible handwriting at the very bottom of the page.

الجزء الأول

من

آداب الشافعي ومناقبه

لابن أبي حاتم الرازي

[بتجزئة الأصل]

«رواية أبي الحسن علي بن عبد العزيز بن مردك عنه»

«رواية أبي محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري عنه»

«رواية أبي محمد سعيد بن أحمد بن محمد الشيرازي عنه»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ربِّ : يَسْرُ : يا كريمُ .

(أخبرنا) ^(١) الشيخ أبو محمد سعيد بن أحمد بن محمد ^(٢) الشيرازي - : قراءة عليه ، وأنا أسمعُ . - قال : أخبرنا الشيخ أبو محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري ^(٣) ؛ قال : أخبرنا أبو الحسن ^(٤) علي بن عبد العزيز بن مردك ^(٥) - : قراءة عليه . - قال : (أنا) أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي :

(١) لاندري : من هو صاحب هذه المقدمة ؟ ولم نعثر للشيرازي على ترجمة ؛ وإن كنا نقطع : بأنه من أعيان المائة الخامسة . و (شيراز) : قسبة فارس ، ودار الملك بها . كما في اللباب ومعجم ياقوت .
(٢) في الأصل : « أحمد » . والتصحيح مما سيأتي في أول الجزء الرابع ؛ والسكنية ترجمه .

(٣) الشيرازي البغدادي : صاحب أبي بكر القطيعي ، والمعروف : بابن المقنعي ؛ المتوفى سنة ٤٤٥ . راجع : تاريخ بغداد ٣٩٣/٧ ، والمنتظم ٢٢٧/٨ ، ودول الإسلام ٢٠٦/١ ، والبداية ٨٨/١١ ، والشذرات ٢٩٢/٢ ، والنجوم الزاهرة ٧٠/٤ ، وطبقات القراء ٢٢٥/١ .

(٤) البراز البرذعي (نسبة إلى : برذعة ؛ بالدال أو بالذال ؛ بلد بأقصى أذربيجان . كما في معجم ياقوت واللباب) المتوفى سنة ٣٨٧ . راجع : تاريخ بغداد ٣٠/١٢ ، والمنتظم ١٩٧/٧ ، والبداية ٣٢٢/١١ ، والشذرات ١٢٤/٣ .

(٥) في طبقات السبكي ٢٣٧/٢ ، والبداية : « مدرك » ؛ وهو تصحيف ؛ وانظر كشف المغطاء ٥٢ ، وراجع في اللسان والتاج (مادة : ردك) ، الكلام عن كون هذا الاسم : عربيا أو أعجميا .

« باب ما ذكر : من ولادة الشافعي ، وبدء أخذه العلم ؛ رضي الله عنه »
(أخبرنا) أبو عبد الله أحمد بن عبد الرحمن بن وهب الوهبي^(١) : (ابن أخي
عبد الله بن وهب^(٢)) ؛ قال : سمعت محمد بن إدريس الشافعي^(٣) (رحمه الله) ،
يقول^(٣) :

« وُلدتُ باليمن^(٤) : فخافتُ أمي^(٥) على الضيعة ، وقالت : الحقُّ بأهلك ؛ فتكون
مثلهم ؛ فإني أخافُ : أن تُقلبَ على نسبِكَ . فجهزتنِي إلى مكة ، فقدمتها ؛ وأنا - يومئذ -

(١) المتوفى سنة ٢٦٤ . ترجمته في : تهذيب الأسماء ١/١١٠ ، والجمع بين رجال الصحيحين
١٢/١٤ و ١٤٠ ، والميزان ١/٥٣ ، وطبقات السبكي ١/١٩٩ ، والتهذيب ١/٥٤ ، والخلاصة ٨ ،
وحسن المحاضرة ١/١٥٩ (الوطن) ، والشذرات ٢/١٤٧ ، ومفتاح السعادة ٢/١٥٤ .

(٢) هو : أبو محمد الفهرى المصرى صاحب مالك ، المتوفى سنة ١٩٧ . ترجمته في :
طبقات ابن سعد ، ٢/٧/٢٠٥ ، والحلية ٨/٣٢٤ ، والصفوة ٤/٢٨٥ ، والفهرست ٢٨١ ،
والانتقاء ٤٨ ، والوفيات ١/٣٥٢ (بولاق) ، وطبقات الفقهاء ١٢٧ ، وطبقات القراء
١/٤٦٣ ، والديباج ١٣٢ ، والميزان ٢/٨٧ ، والتذكرة ١/٢٧٩ . والجمع ١/٢٦٠ .
والتهذيب ٦/٧١ ، وطبقات المدلسين ٦ ، وحسن المحاضرة ١/١٦٥ ، والخلاصة ١٨٥ ،
والنجوم ٢/١٥٥ ، والشذرات ١/٣٤٧ .

(٣) كما في تاريخ بغداد ٢/٥٩ ، ومناقب الفخر ٨ ، وتوالمى التأسيس ٤٩ و ٥٠ ،
والجوهر اللامع ١٨ و ٢٠ . مع اختلاف يسير . وذكره في تاريخ الإسلام ١١/٣٠ ، وسير
النبلاء ٧/١٤٧ . وذكر بعضه في التهذيب ٩/٢٦ .

(٤) يعنى : فى قبيلة يمنية ؛ أو : نشأت بها . كما قال الذهبى وابن حجر .

(٥) هى : فاطمة بنت عبد الله بن الحسن بن الحسين بن علي بن أبي طالب ؛ أو : بنت
عبد الله المحض بن الحسن المثنى بن الحسن السبط ؛ أو : امرأة أزدية . راجع الكلام عن
ذلك ، فى : الانتقاء ٦٨ ، ومناقب الفخر ٦ ، والمجموع ١/٧ ، وطبقات السبكي ١/١٠٠
و ٢٤٩ و ٢٨٣ - ٢٨٤ ، والتوالمى ٤٦ ، وشرح الإحياء ١/١٩٢ ، وكتاب : (الإمام
الشافعي : ١٢ - ١٣) للشيخ مصطفى عبد الرازق .

ابنُ عَشْرٍ (أو شبيهاً بذلك) ^(١)؛ فصرتُ إلى نَسِيبِ لي ، وجعلتُ أطلبُ العلمَ ،
فيقولُ لي : لا تَشْتَعِلْ بهذا ، وأقْبِلْ على ما يَنْفَعُكَ ^(٢) . فجعلتُ لذَنِّي : في هذا العلمِ
وطلبِهِ ^(٣) ؛ حتى رَزَقَنِي اللهُ مِنْهُ ما رَزَقَ . « .

(أخبرنا) أبو الحسن ، حدثنا عبدُ الرحمن بن أبي حاتمٍ ، حدثنا أبي ^(٤) ،
قال : سمعتُ عمرو بن سَـوَادٍ ^(٥) ، قال : قال لي الشافعي ^(٦) : « وُلدتُ

(١) أى : أو قال قولاً شبيهاً به . فهو شك من الراوى . وفي بعض الروايات :
« أو شبيهه بذلك » ؛ وفي بعضها : « أو شبيهاً » . وهو شك من الشافعي .
(٢) يعنى : الكسب . كما فسر به فى التوالى والجواهر اللامع .

(٣) قال ابن أبي حاتم — كما فى التوالى ٦٢ ، والجواهر اللامع ٤٢ — : سمعت
المزنى يقول : قيل للشافعي : كيف شهوتك للعلم ؟ قال : « أسمع بالحرف — مما لم أسمع . — :
فتود أعضائى أن لها أسماء : تتمم به مثل ماتتعمت الأذنان به » . فقليل له : فكيف حرصك
عليه ؟ . قال : « حرص الجموع المنوع : فى بلوغ لذته لئمال » . فقليل له : فكيف طلبك له ؟ .
قال : « طلب المرأة المضلة ولدها : ليس لها غيره » . وانظر تذكرة السامع ٣ .

(٤) هو : محمد بن إدريس بن المنذر الرازى المتوفى سنة ٢٧٥ أو ٢٧٧ أو ٢٧٩ .
ترجم له فى : أخبار أصبهان ٢/٢٠١ ، وتاريخ بغداد ٢/٧٣ ، ومعرفة علوم الحديث ٧٦ ،
وطبقات الحنابلة ١/٢٧٤ ، ومختصرها ٢٠٦ ؛ والمنتظم ٥/١٠٧ ، والنجوم ٣/٧٧ ،
والبداية ١١/٥٩ ، والشذرات ٢/١٧١ ، والتذكرة ٢/١٣٢ ، والعلو ٣٣٩ ، وطبقات
السبكي ١/٢٩٩ ، وطبقات القراء ٢/٩٧ ، والوافى بالوفيات ٢/١٨٣ ، والتهذيب ٩/٣١ ،
والخلاصة ٢٧٨ ، والفلاكة ٨٣ ، ومفتاح السعادة ٢/١٦٩ ، والرسالة المستطرفة ١٠٤ .
وانظر الفهرست ٢٦٨ .

(٥) هو : أبو محمد السرحى (نسبة إلى جده السادس : أبى سرح العامرى ؛ كما فى
اللباب) المصرى ، شيخ مسلم وتلميذ الشافعي ، المتوفى سنة ٢٤٥ . انظر الانتقاء ١١٤ ،
والتوالى ٨١ ، والتهذيب ٨/٤٥ ، والخلاصة ٢٤٥ .

(٦) كما فى الحلية ٩/٧٧ ، وتاريخ بغداد ٢/٥٩ - ٦٠ ، والتهذيب ٩/٢٥-٢٦ ،
والتوالى ٤٩ و٦٧ ، والجواهر اللامع ١٧ ، وتاريخ الإسلام ، وسير النبلاء .

بَعْسَقْلَان^(١) ؛ فَمَا أَتَى عَلَيَّ سَنَتَانِ : حَمَلْتَنِي أُمِّي إِلَى مَكَّةَ ؛ / وَكَانَتْ [٢]
تَهْمَتِي فِي شَيْئَيْنِ : فِي الرَّهْمِيِّ وَطَلَبِ الْعِلْمِ ؛ فَنِلْتُ مِنَ الرَّمِيِّ : حَتَّى كُنْتُ أُصِيبُ
مِنْ عَشْرَةٍ ، عَشْرَةً^(٢) . « . وَسَكَتَ عَنِ الْعِلْمِ ؛ فَقُلْتُ لَهُ : أَنْتَ - وَاللَّهِ - : فِي الْعِلْمِ ،
أَكْبَرُ مِنْكَ : فِي الرَّمِيِّ .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، قال : حدثني أبو بشر^(٣) بن أحمد

(١) وفي رواية لابن عبد الحكم - كما في التوالى ، والصفوة ٢/١٤٠ - : « ولدت
بغزة ، وحملتني أمي إلى عسقلان » . وقيل : ولد بعني . كما في طبقات الشافعية للحسيني ٢
وحسن المحاضرة ١/١٦٥ ، والشذرات ٢/٩ . والتوفيق بين الروايات يمكن ظاهر ؛ وقد
تعرض له ابن حجر والزيدي ١/١٩٢ . وراجع في هذا البحث : الانتقاء ٦٧ ، وطبقات
الحنابلة ١/٢٨٠ ، ومختصرها ٢٠٤ ، والإكمال لولي الدين الخطيب ١٤٤ ، وتهذيب الأسماء
١/٤٥ ، والمجموع ١/٨ ، ومعجم الأدباء ١٧/٢٨٢-٢٨٣ ، والوفيات ١/٦٣٨ ، والبداية
١٠/٢٥١ ، وطبقات القراء ٢/٩٦ ، وحياة الحيوان ١/٣٤ (بولاق) ، ومفتاح السعادة
٢/٢٠١ ، والوفائي ٢/١٧١ ، وتدريب الرواي ٢٥٩ .

(٢) وفي رواية للربيع : « تسعة » ؛ كما في تاريخ الإسلام ٣١ ، وسرآة الجنان ٢/٢٣
وتاريخ بغداد ٢/٦٠ ، والتوالى ٦٧ . وقد بلغ من ولعه بالرمي : أنه كان يتعاطى ماء زمزم
للاعانة عليه (كما في نزهة الناظرين ١٠٧) ، وكان يكثر من الوقوف في الحر من أجله :
حتى خاف عليه الطبيب أن يصيبه السيل بسببه ؛ كما في تاريخ بغداد . وقد وضع كتابا في أحكامه :
لم يسبق إليه ، بل لا نظير له . فراجع بعضه في الأم ٤/١٤٩ - ١٥٥ .

(٣) هو : محمد الوراق الرازي الأنصاري ، المتوفى سنة ٣٢٠ . راجع : التذكرة
٢/٢٩١ ، والميزان ٣/١٧ ، واللسان ٥/٤٩ ، والوفيات ١/٧٢٤ ، والوفائي
٢/٣٦ ، والبداية ١١/١٤٥ ، والشذرات ٢/٣٦٠ ، والمستطرفة ٩٠ . والدولابي
(بالفتح أو الضم) نسبة إما : إلى « دولاب » : قرية بالري ؛ أو : إلى عمل الدولاب
المنسوب إليه بعض أجداده . كما في اللباب . وانظر الوفيات ، ومعجم البلدان ، وشرح
الإحياء ١/١٩٤ .

ابن حَمَّادِ الدَّوْلَابِيِّ - في طريقِ مَكَّةَ - قال : حدثني أبو بكرٍ ^(١) بنُ إدريسَ : وَرَأَى
الحَمِيدِيَّ ؛ قال : أخبرني الحميديُّ ^(٢) عن الشافعيِّ ، قال ^(٣) :

« كنتُ يتيمًا ؛ في حِجْرِ أُمِّي ؛ ولم يكنْ معها ما تُعْطَى المُعَلِّمُ ؛ وكانَ المُعَلِّمُ : قد
رضىَ مِنِّي أنْ أُخْلِفَه ؛ إذا قامَ ؛ فلمَّا خَتَمْتُ القرآنَ ، دخلتُ المسجدَ ؛ فكنتُ :
أُجالسُ العلماءَ ، وأحفظُ الحديثَ أو المسئلةَ ؛ وكانَ منزلُنَا بمَكَّةَ ؛ في شِعْبِ ^(٤) الخَيْفِ ؛
وكنْتُ أنظُرُ إلى العَظْمِ : يُلَوِّحُ ؛ فأُكْتَبُ فيه الحديثَ أو المسئلةَ ؛ وكانتْ لنا جَرَّةٌ
قَدِيمَةٌ ؛ فإذا امتلأَ العَظْمُ : طَرَحْتُهُ في الجَرَّةِ . » .

(١) اسمه : محمد ؛ وكان من النبلاء الثقات ؛ ولم تعلم سنة وفاته . كما في
الانتقاء ١٠٥ .

(٢) هو : عبد الله بن الزبير القرشي ، شيخ البخاري ؛ المتوفى سنة ٢١٩ أو ٢٢٠ .
راجع : المعارف ٢٢٩ ، والانتقاء ١٠٤ ، وجامع المسانيد ٥١٥/٢ ، والجمع ٢٦٥/١ ،
والتذكرة ٢/٢ ، والتهذيب ٢١٥/٥ ، والخلاصة ١٦٧ ، وطبقات الشافعية للسبكي ٢٦٣/١
وللحسيني ٣ ، والتوالي ٨١٩٣٧ ، وحسن المحاضرة ١٩٦/١ ، ومفتاح السعادة ٢٦٣/٢ ،
والشذرات ٤٥/٢ ، والمستطرفة ٥٠ . ونسبته إلى جده الخامس : حميد ؛ كما في الجمع ؛ وهو :
بطن من أسد بن عبد العزى ؛ كما في اللباب . وانظر شرح الاحياء ١٩٤/١ .

(٣) كما في الحلية ٧٣/٩ ، وتاريخ الإسلام ٣١ . وقد أخرجه : في الصفوة ١٤١/٢ ،
وسير النبلاء ١٦٣ ، والتوالي ٥٠ ؛ ببعض اختلاف لفظي . وأخرجه كذلك : مع زيادة
مفيدة ؛ في جامع بيان العلم ٩٨/١ ، ومختصره ٤٩ . وانظر مناقب الفخر ٩ ، والانتقاء ٧٠ .
وهامش تذكرة السامع ٤٨ .

(٤) هو (بالكسر) يطلق على : الطريق في الجبل ؛ أو : المنفرح بين جبلين . (وخيف
مَكَّةَ) : موضع بمعنى ؛ سمى بذلك : لأنحداره عن الغلظ ، وارتفاعه عن السيل . انظر
اللسان ٤٨٢/١ و ٤١٥/١٠ .

(وأخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، حدثنا محمد بن رَوْح^(١) ، قال :
سمعتُ الزُّبَيْرَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْقُرَشِيَّ^(٢) ، يَذْكُرُ عن الشافعيِّ ، قال^(٣) :

« طلبتُ هذا الأمرَ : عن خِفةِ ذاتِ يدٍ ؛ كنتُ : أجالسُ الناسَ وأُحفظُ ؛
ثم اشتهمتُ : أن أدوّنَ ؛ وكان لنا منزلٌ : بقربِ شعبِ الخَيْفِ ؛ وكنتُ : آخذُ
العِظامَ والأكتافَ ، فأكتبُ فيها : حتى امتلأ في دارنا - من ذلك - حُبَّانٌ^(٤) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، أخبرنا محمد بن عبد الله بن
عبد الحكيم المِصرِيُّ^(٥) ؛ قال^(٦) : « وُلِدَ الشافعيُّ : سنةَ خمسين ومائةٍ ؛ ومات : في

(١) العكبري : صديق أحمد الندي كان ينزل عليه : إذا خرج إلى « عكبراء » ، (بضم
فسكون ففتح) : بليدة على دجلة ، تبعد عن بغداد عشرة فراسخ . كما في اللباب ومعجم
البلدان . وراجع ترجمته : في تاريخ بغداد ٢٧٧/٥ ، وطبقات الحنابلة ٢٩٧/١ ، ومختصرها
٢١٥ . وليس : محمد بن روح المِصرِيُّ القتيبي (بفتح فكسر ، نسبة إلى : قتيبة بن حارثة ؛
كما في اللباب) ، المتوفى سنة ٢٤٥ ؛ والمذكور : في اللبزان ٥٧/٣ ، واللسان ١٦٥/٥ .
لأنه توفي : وعمر ابن أبي حاتم خمس سنوات أوست على أبعد تقدير . إلا أن يكون السند -
هنا وفي الحلية - قد سقط أحد رجاله ؛ وهو بعيد .

(٢) المسكي : أحد الرواة عن الشافعي . كما في التوالمى ٨٠ .

(٣) كما في الحلية ٧٣/٩ . وانظر ما أخرج من طريق الربيع : في معجم الأديباء
٢٨٤/١٧ ؛ وما ذكره النووي في التهذيب ٤٦/١ .

(٤) في الحلية والمعجم : « حباب » بصيغة الجمع . و (الحب) - بضم المهملة -
الحابية ؛ فارسي معرب كما في المصباح .

(٥) أبو عبد الله المالكي ، صاحب الشافعي ؛ المتوفى سنة ٢٦٨ أو ٢٦٩ . راجع :
الطبقات لالشيرازي ٨١ ، والحسيني ٧ ، والسبكي ٢٢٣/١ ، وابن الجزري ١٧٩/٢ ؛
والديباج ٢٣١ ، وشجرة النور ٦٧/١ ، والانتقاء ١١٣ ، والوفيات ٦٥١/١ ، والمتنظم =

آخر يوم من رجب^(١) ، سنة أربع ومائتين . عاش : أربعاً وخمسين سنة . « .
/ (أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، حدثنا^(٢) يونس بن عبد الأعلى [٣]
قال^(٣) : « مات الشافعيُّ : في سنة أربع ، أو^(٤) خمسٍ ومائتين ؛ وهو : ابنُ نَيْفٍ
وخمسين سنة^(٥) . » .

٢٨٤/٥ = ، والشذرات ١٥٤/٢ ؛ والتذكرة ١١٥/٢ ؛ والتهذيب ٢٦٠/٩ ، والخلاصة ٢٨٤
والميزان ٨٦/٣ ، والتوالي ٤١ و ٨٢ ؛ وحسن المحاضرة ١٦٩/١ ، والسكواكب السيارة
٢١٤ ، والخطط التوفيقية ٢٧/٥ ؛ والفهرست ٢٩٨ ، ومفتاح السعادة ١٥٥/٢ .
(٦) كما في الحلية ٦٨/٩ ببعض اختلاف ؛ وأخرجه في التهذيب ٢٩/٩ باختصار . وانظر
البداية ٢٥٤/١٠ ، وطبقات الفقهاء ٤٨ ، والجواهر المضية ٤٠٩/٢ ، وحياة الحيوان ٧٠/١ ،
ومعجم الأدباء ٢٨٢/١٧ و ٣٢٥ ، ومقدمة ابن الصلاح ٣٨٧ .
(١) هذا هو : الأشهر . وقال ابن حبان : « آخر ربيع الأول » ؛ كما في فتح المغيث
١٤٦/٤ ، وتدريب الراوي ٢٥٩ .

(٢) أبو موسى المصري الصدفي (نسبة إلى الصدف — بفتح فكسر — : قبيلة من حمير
نزلت مصر . كما في اللباب) المتوفى سنة ٢٦٤ . راجع : طبقات الشيرازي ٨٠ ، والحسيني ٧ ،
والسبكي ٢٧٩/١ ، وابن الجزري ٤٠٦/٢ ؛ والانتقاء ١١١ ، وتهذيب الأسماء ١٦٨/٢ ،
والتذكرة ٩٨/٢ ، والميزان ٣٣٨/٣ ، والتهذيب ٤٤٠/١١ ، والخلاصة ٣٧٩ ، والتوالي ٤١ ،
والجمع ٥٨٥/٢ ؛ والوفيات ٤١٧/٢ ، والمنتظم ٤٩/٥ ، والشذرات ١٤٩/٢ ، وحسن
المحاضرة ١٦٩/١ ؛ ومفتاح السعادة ١٦٩/٢ . وانظر السكواكب السيارة ١٠٢ .
(٣) كما في الحلية ٦٨/٩ ؛ وقد أخرج نحوه عن الربيع : في ترتيب المسند ٢٠٠/٢ .
(٤) هذا الشك ليس في رواية الحلية والترتيب ؛ ولا يبعد : أن يكون من الراوي .
والأول هو : الذي أجمع عليه الثقات ، وجزم به البخاري في التاريخ الكبير ١٦/١
(مخطوط) .

(٥) وقال ابن زير — كما في فتح المغيث ١٤٦/٤ — : « وهو ابن اثنتين وخمسين
سنة . » وذكر في الحلية ٩٩ ، عن ابن الجارود ، نحوه . وقال أبو عثمان الشافعي كما في الانتقاء
١٠٢ . — « مات أبي : وهو ابن ثمان وخمسين سنة ؛ بمصر . » وقول ابن عبد الحكم ،
هو : الأشهر والأصح ؛ كما قال العراقي .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، حدثنا الربيع بن سليمان^(١) : قال :
سمعتُ الشافعيَّ ، يقول^(٢) :

« قَدِمْتُ عَلَى مَالِكٍ^(٣) - : وَقَدْ حَفِظْتُ الْمُوطَّأَ ظَاهِرًا^(٤) . - فَقُلْتُ : إِنِّي أُرِيدُ

(١) أبو محمد المصري المرادى (نسبه إلى : مراد بن مالك ؛ كما في الباب) المتوفى سنة ٢٧٠ (لا : ١٧٠ ؛ كما ذكر خطأ من الناسخ ، في البداية ١٠/١٦٢ ؛ بدليل أنه ذكر صحيحاً فيها ١١/٤٨) . راجع : طبقات الشيرازي ٧٩ ، والحسيني ٦ ، والسبكي ١/٢٥٩ ، والانتقاء ١١٢ ، وتهذيب الأسماء ١/١٨٨ ، والتذكرة ٢/١٤٨ ، والتهذيب ٣/٢٤٥ ، والخلاصة ٩٨ ، والمستطرفة ١٤ ؛ والوفيات ١/٢٥٨ ، والمنتظم ٥/٧٧ ، والشذرات ٢/١٥٩ ، وحسن المحاضرة ١/١٩٦ ، والنجوم ٣/٤٨ ، والكواكب السيارة ١٢٢ ؛ ومفتاح السعادة ٢/١٦٢ ، وشرح الإحياء ١/١٦٢ . وانظر فهرست ابن النديم ٢٩٧ ، والطوسي ٧٠ ؛ وإتقان المقال ٢٨٣ .

(٢) كما في تاريخ الإسلام ٣١ . وقد أخرجه مختصراً : في الحلية ٩/٦٩ ، والتوالي ٥١ ، والانتقاء ٩٨ - ٦٩ . وانظر : الصفوة ٢/١٤١ ، وطبقات الشيرازي ٤٨ - ٤٩ ، والسبكي ١/٢٥٤ ؛ ومناقب الفخر ٩ - ١٠ ، ومعجم الأدباء ١٧/٢٨٣ - ٢٨٧ ، والوفيات ١/٦٣٧ ، ومقدمة الرسالة ٧٤ .

(٣) ابن أنس ، أبي عبد الله الأصبجي المتوفى سنة ١٧٩ على الصحيح . له ترجمة : في المعارف ٢١٨ ، والحلية ٦/٣١٦ ، والصفوة ٢/١٠١ ، والتاريخ الكبير للبخاري ٤/١/٣١٠ والإكمال ١٤٠ ، وجامع المسانيد ٢/٥٥٩ ، وذيل الجواهر المضية ٢/٥٤٦ ، وطرح التثريب ١/٩٣ ، وحيات الحيوان ٢/٣٨٣ ، والفلاكة ١٢٣ ، ومفتاح السعادة ٢/٨٤ ، وفهرست ابن النديم ٢٨٠ ، والطوسي ١٦٨ ؛ وإتقان المقال ٢٢٠ ؛ وسائر التواريخ العامة ، وطبقات الفقهاء والقراء والمحدثين ؛ وكتب خاصة مشهورة . وكان قدوم الشافعي عليه : وسنه ثلاث عشرة سنة كما في تاريخ الإسلام ٣٥ ، والتوالي والمجموع ٨/١ ، وتهذيب الأسماء ١/٤٧ ، ومناقب الفخر ٧٩ - ٨٠ . وكان ذلك : في سنة ١٦٣ ؛ كما في هامش الانتقاء ٦٩ ، وفي رواية في الحلية : أن سنه إذ ذاك ثلثا عشر سنة . والظاهر أنها مصحفة .

(٤) أى : حفظاً بيناً قوياً لا تردد فيه . (وكان رضى الله عنه) : قد أتم حفظه وهو ابن عشر سنين ؛ كما في طرح التثريب ١/٩٥ .

أَنْ أَسْمَعَ الموطأ منك . فقال : اطلبْ مَنْ يَقْرَأُ لك . قلتُ : لا ، عليك : أَنْ تَسْمَعَ
قِرَاءَتِي ؛ فَإِنْ سَهَّلَ عَلَيْكَ ، قرأتُ لِنَفْسِي . قال : اطلبْ مَنْ يَقْرَأُ لك . وكررتُ
عليه ؛ فقال : اقرأُ : فلمَّا سمِعَ قِرَاءَتِي ، قال : اقرأُ . فقَرَأْتُ عليه : حتى فرغتُ
منه . . . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن ، قال : أخبرني عبد الله
ابن أحمد^(١) بن حنبلٍ — فيما كتب إليّ — قال : « قال أبي : قال الشافعي^(٢) : أنا قرأتُ
على مالكٍ ؛ وكان : يُعْجِبُهُ قِرَاءَتِي . قال أبي : لأنه كان فصيحاً^(٣) . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، حدثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛

(١) ابن محمد أبو عبد الرحمن الشيباني ، التوفي سنة ٢٩٠ . أما أبوه : فقد توفي
سنة ٢٤١ . لهما ترجمة : في طبقات ابن أبي يعلى ١/١٨٠ و ١٨٠ و ١٨٠ و ١٨٠ ، والنشطي ١٨٠ و ١٨٠ ، والشيرازي
١٤٤ و ٧٥ ، وابن الجزري ١/١١٢ و ٤٠٨ ؛ وجامع المسانيد ٢/٣٩٦ و ٥٢٨ ؛ والخلاصة
١٦١ و ١٠ ، والمستطرفة ١٦ و ١٤ . ولعبد الله ترجمة : في التهذيب ٥/١٤١ ؛ ولأحمد ترجمة :
في طبقات ابن سعد ٢/٧٧ و ٩٢ ، والانتقاء ١٠٧ ، والإكمال ١٣٨ ، والروايات الثقات ١٣ ،
والتوالي ٧٩ و ٣٨ ؛ والحطبة لصديق خان ٦١ ، ومقدمة التحفة ٢١١ ؛ ومفتاح السعادة ٢/٩٨
والفلاحة ١٢٣ ، ونزهة الجليس ٢/١٥٣ ، ومواسم الأدب ١/١٦٦ ؛ وتاريخ أبي الفدا ٢/٣٩ ،
وابن الوردي ١/٢٢٦ . وانظر : حياة الحيوان ١/٩٩ ، وترجمة أحمد للذهبي ٨٣ ، والمسند
١/١٣٣ .

(٢) كما في الانتقاء ٧٣ ، والتوالي ٥١ .

(٣) كما كان : ثبتا . ولذلك سمع أحمد الموطأ منه ، بعد أن سمعه من كثير غيره . كما في
كشف المغطا ٥٥ ، وتاريخ الإسلام ٣٧ ، وسير النبلاء ١٥٧ ، ومناقب الفخر ٨٠ ، والتوالي ،
والتهذيب ٩/٣١ .

قال : قال لي الشافعي^(١) : « ما اشتدَّ عليَّ فَوْتُ أَحَدٍ - من العلماء . - مِثْلَ فَوْتِ ابنِ أَبِي ذَيْبٍ^(٢) ، وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . » .

فذكرت ذلك لأبي ؛ فقال : « ماظننتُ : أنه أدَرَ كهُمَا ؛ حتى يأسفَ عليهما »^(٣) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ؛ قال : أخبرني أبي ، حدثنا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى^(٤) ؛ قال : قال لي الشافعي ، « أنا استأذنتُ لابن وهبٍ ، عليّ :

(١) كما في الحلية ٩/١٠٩ و ٧٤/١٠٩ ، وتاريخ بغداد ٢/٣٠٠ - ٣٠١ ، والرحمة الغيثية ٨ ، والتوالي ٥١ . مع بعض اختصار ، واختلاف : في اللفظ والسند . وقد أخرجه في سير النبلاء ١٦٣ ، بزيادة : « والليث أتبع للأثر من مالك » .

(٢) هو : محمد بن عبد الرحمن أبو الحارث القرشي المتوفى سنة ١٥٩ أو ٥٨ . والليث هو : أبو عبد الرحمن الفهمي ، المتوفى سنة ١٧٥ على الصحيح . لهما ترجمة : في تاريخ بغداد ٢/٢٩٦ و ١٣/٣ ، والصفوة ٢/٩٨ و ٤/٢٨١ ، والتذكرة ١/١٧٩ و ٢٠٧ ، والميزان ٢/٣٦١ و ٣/٩٠ ، والتهذيب ٨/٤٥٩ و ٩/٣٠٣ ، وطرح التثريب ١/٩٣ و ١٠٥ ؛ وغير ذلك : من المراجع المشهورة . وليث ترجمة : في طبقات ابن سعد ٢/٧ و ٢٠٤ ، والتاريخ الكبير ٤/١٦٤ و ١/٢٤٦ ، وحياة الحيوان ٢/٣٧٦ ، والكوكب السيارة ٩٨ ، والإكمال ١١٠ . وانظر ذيل كتاب : (الإمام الشافعي : ٧٣) .

(٣) قال في التوالي : « أما الليث فأدركه : فإنه حين اجتمع بمالك ، وقرأ عليه في الموطأ - كان موجوداً : لسكن بمصر ؛ وأسف : أن لا يكون له - إذ ذاك - معرفة بقدر الليث : فكان يرحل إليه . أو : كان يعرفه ، لسكن : لم يكن له قدرة على الرحيل إليه ؛ فأسف على فوته . وأما ابن أبي ذئب ، فمات - : والشافعي ابن تسع سنين - بالمدينة ؛ والشافعي إذ ذاك : صغير ؛ ولا يلزم من ذلك : أن لا يصح منه الأسف على فوت لقيه ؛ بمعنى : أنه أسف أن لا يكون له إدراك زمانه . » اهـ . وقد ذكر في سير النبلاء - : في ترجمة ابن أبي ذئب ١/٤٧ . - باختصار : قريباً منه ؛ وسكن ليس في جودته .

(٤) هو : أبو حفص المصري التجيبي (نسبة إلى : « تجيب » - بضم أو فتح فكسر - =

إبراهيم بن سعد . » .

قال أبو محمد عبد الرحمن : يدلُّ على أنه كان حَظِيًّا عنده ، مُسْتَمَكِّنًا منه ؛ حتى استأذن لابن وهب ، عليه .

/ (أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ؛ قال : حدثني أبو عبدِ الله : [٤]
محمد بن الحسن بن الجُنَيْدِ^(١) ؛ رَفِيقُ أَبِي : في الرَّحْلةِ ؛ قال : سمِعْتُ عمرو بن سَوادِ
السَّرْحِيَّ ، يقولُ : سمِعْتُ الشافعيَّ ، يقولُ :
« تَمَنَيْتُ من الدنيا ، شَيْئَيْنِ : العِلْمَ والرَّمْيَ . فأما الرميُّ : فإني أُصِيبُ من
عَشْرَةٍ ، عشرةً ؛ والعلمُ : فما تَرَوْنَ^(٢) » .

== قبيلة نزلت مصر . وانظر للباب) المتوفى سنة ٢٤٣ أو ٤٤٠ . وأما إبراهيم فهو : أبو إسحاق
الزهري ، شيخ الشافعي ؛ المتوفى سنة ١٨٣ على الأصح . لهما ترجمة : في تهذيب الأسماء
١/١٥٥ و ١/١١٢ ، والجمع ١/١٦٦ و ١/٢٣٢ و ٢/٦٣ ، والميزان ١/١٧ و ١/٢١٩
والتهذيب ١/١٢١ و ٢/٢٢٩ ، والخلاصة ١٥ و ٦٣ ؛ والشذرات ١/٣٠٥ و ٢/١٠٣ .
والحرملة ترجمة : في الوفيات ١/١٧٩ ، وطبقات الشيرازي ٨٠ ، والحسيني ٥ ، والسبكي
١/١٥٧ ، والتوالي ٣٩ ، وحسن المحاضرة ١/١٦٧ ، والفهرست ٢٩٨ ، ومفتاح السعادة
٢/١٦١ . وإبراهيم ترجمة : في طبقات ابن سعد ٢/٦٨ و ٦/٨١ ، وتاريخ بغداد ٦/٨١ ، والرواة
الثمات ٩ ، وهدى الساري ٢/١١٤ ، وشرح النووي على البخاري ١/١٦٠ ، وطرح
التريب ١/٣٢ ، وجامع المسانيد ٢/٣٨٦ .

(١) لم تقف على ترجمة له ؛ وقد يكون ابن أبي حاتم : ذكره في كتاب : (الجرح
والتعديل) . ولا يبعد : أن يكون تلميذ أبي ثور ، المذكور في الفهرست ٢٩٧ . وانظر
صفحة ٢٦٢ منه ، وطبقات القراء ٢/١١٣ .

(٢) انظر ما تقدم (ص ٢٣) ؛ وما ذكر عن المزي : في التوالي ٦٧ ، والتهذيب

٣١/٩ .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ؛ قال : حدثني أبو بشر بن أحمد
ابن حماد الدؤلابي — في طريق مصر — : ثنا أبو بكر بن إدريس : ورأى
الحميدي ؛ قال : سمعتُ عبد الله بن الزبير الحميدي ، يقول عن الشافعي ، قال ^(١) :
« . . . وكنتُ بنجران ^(٢) : وبها بنو الحارث [بن عبد المدان] ^(٣) ، وموالي
ثقيف — : [وكان الوالي : إذا أتاهم صانعه ؛ فأرودني : على نحو ذلك ؛ فلم يجدوا
ذلك عندي . وتظلمتُ عندي ناسٌ كثير] ^(٤) . — فجمعتهم ؛ فقلتُ : اختاروا سبعة
نفرٍ منكم ؛ فمن عدلوه : كان عدلاً ؛ ومن جرّحوه : كان مجرّوحاً .
» فجمعوا لي ^(٥) سبعة منهم : فجلستُ للحكم ؛ فقلتُ للخصوم : تقدّموا . فإذا
شهد الشاهد ^(٥) عندي ، التفتُ إلى السبعة : فإن عدلوه كان عدلاً ؛ وإن جرّحوه
قلتُ : زدني شهوداً .
» فلما أتيتُ ^(٦) على ذلك : جعلتُ ^(٧) أسجلاً وأحكم . فنظروا إلى حكم

-
- (١) كما في الحلية ٧٦/٩-٧٧ ، مع بعض اختلاف واختصار . وقد أخرجهُ : في التوالى
٦٩ ، بزيادة مهمة — خصوصاً : في أوله . — واختلاف كذلك ، سنكتفي بالتنبيه على
بعضه . وانظر البداية ٢٥٢/١٠ .
- (٢) أى : والياها ؛ كما صرح به في الحلية والتوالى والبداية . والمراد بها : نجران
اليمين ؛ كما ذكر في البداية والتوالى . وقد أفاض الكلام عليها ياقوت في المعجم ٢٥٩/٨-٢٦٣
وانظر معجم البكري ١٢٩٨/٤ .
- (٣) زيادة جيدة مفيدة : عن التوالى . وانظر معجم ياقوت ٢٦٣ .
- (٤) كذا بالحلية . وفي الأصل : « إلى » ؛ ولعل الزيادة من الناسخ .
- (٥) كذا بالتوالى . وفي الأصل والحلية : « الشاهدان » ؛ والزيادة من الناسخ .
- (٦) أى : انتهت منه ، كما في التوالى . وعبارة الحلية : « أثبت » ؛ وهى : مصحفة ؛
أو تكون « طى » : زائدة .
- (٧) كذا بالتوالى وهو : الجواب . وفي الأصل والحلية : « فجعلت » ؛ والظاهر :
أن الزيادة من الناسخ .

جار ، فقالوا : إنَّ هذه الضِّياعَ والأموالَ التي تحكُمُ^(١) علينا فيها ، ليست لنا ؛ إنما هي لمنصور بن المهدي^(٢) : في أيدينا^(٣) . فقلتُ للكتاب : اكتبُ : وأقرَّ^(٤) فلانُ بنُ فلانٍ - الذي وقع عليه حُكْمِي ، في هذا الكتابِ - : أنَّ هذه الضِّيعةَ أو المالَ الذي حكمتُ عليه فيه ، ليست له ؛ وإنما هي : لمنصور بن المهدي . ومنصورٌ : [باقٍ] على حُجَّتِهِ [فيها] : متى قام^(٥) . «

« (قال) : فخرَجُوا إلى مكة ، فلم يَرَأُوا يَعمَلون^(٦) : حتى رُفِعَتْ^(٧) إلى العراق ؛ فقيل لي : الزَمَ البابَ . فنظَرْتُ : فإذا أنا لا بدُّ لي من الاختلافِ إلى بعض أولئك . وكان محمدُ بن الحسن^(٨) ، جَميدَ المنزلةِ : فاختلفتُ إليه ، / وقلتُ : [٥]

- (١) في الحلية : « يحكم » بضم أوله . وعبارة التوالى : « هذه الضياع ليست لنا » .
(٢) ابن أبي جعفر المنصور ، المرتضى العباسي ، المتوفى سنة ٢٣٦ ، كما في تاريخ بغداد ١٣/٨٢ ، والأعلام ٣/١٠٧٤ . وانظر المحبر ٤٨ و ١٤٤ ، والمعارف ١٦٦ .
(٣) قوله : في أيدينا ؛ ليس بالتوالى . وعبارة الحلية : « في يده » ؛ ولعلها محرفة .
(٤) عبارة التوالى : « وأقر المذكورون : أن الضيعة التي حكمت عليه فيها ، ليست له ؛ وإنما » إلخ . ولعلها محرفة . واختلاف الضمير - في عبارة الأصل والحلية - : جائز .
(٥) أي : ثبت الدليل والحجة على ثبوت ملكيته ؛ لأن إقرارهم بهاقد يكون لغرض التخلص مما يطالبون به . وفي الأصل : « منى مام » ؛ وهو تصحيف . وعبارة الحلية : « شيء قائم » ؛ وفيها تحريف . وعبارة التوالى : « إن كانت » ؛ وهي أظهر .
(٦) في أمره ، ويتهمونهُ : بالتشيع وعدم الموالاة . راجع بعض ما قيل عن هذه الحنة : في مناقب الفخر ١٠/٢٢٠ ، والانتقاء ٩٥ ، والشذرات ١/٣٢٣ ، والإمام الشافعي ٢٧
(٧) أي : حملت ؛ كما في التوالى . وعبارة الحلية : « دفعت . . . انزل » ؛ وهي محرفة .

- (٨) أبو عبد الله الشيباني ، المتوفى سنة ١٨٩ أو ٨٧ . راجع : الانتقاء ١٧٤ ، وطبقات الفقهاء ١١٤ ، وتهذيب الأسماء ١/٨٠ ، ومناقب أبي حنيفة رصاحبه للذهبي ٥٠ وبلوغ الأمانى للكوثري ، وجامع المسانيد ٢/٣٥٨ ، والجواهر المضية ٢/٤٢ و٥٢٦ ، والفوائد انبية ١٦٣ ؛ وتعجيل المنفعة ٣٦١ ، والمستطرفة ٣٢ ، ومقدمة التحفة ٩١ ؛ =

هذا أشبه لي من طريق العلم؛ [فلزيمته ^(١)] ، وكتبتُ كُتُبَهُ ؛ وعرفتُ قولهم ^(٢) .
وكان إذا قام : ناظرتُ أصحابه . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، حدثنا عبد الرحمن ، عن الربيع بن سليمان ؛ قال : سمعتُ
الشافعيَّ ، يقول ^(٣) :

« حَمَلْتُ عن محمد بن الحسن ، حَمَلَ بُخْتِي ^(٤) : ليس عليه إلاَّ سَمَاعِي ^(٥) . » -

= والميزان ٤٢/٣ ، واللسان ١٢١/٥ ؛ والمعارف ٢١٩ ، وتاريخ بغداد ١٧٣/٢ والوفيات
١٣٠/٢ ، والوفاء ٣٣٣/٢ ؛ والبداية ٢٠٢/١٠ ، والشذرات ٣٢١/١ ، والنجوم ١٣٠/٢
والفهرست ٢٨٧ ، ومفتاح السعادة ١٠٧/٢ ، ومقدمة وفيه الأسلاف للرجاني (٢٧٤ :
ط قازان) .

(١) زيادة حسنة : عن التوالى . وفيه - بآخر الكلام - زيادة : ستأتي مطولة في
أول ما أثر عنه : من المناظرات .
(٢) في التوالى : « أقاويلهم » . والظاهر أن المراد : عرفت عنه سعاية الأعداء
ووشايتهم .

(٣) كما في الحلية ٧٨/٩ ، وتاريخ بغداد ١٧٦/٢ ، والانتقاء ٦٩ ، ومناقب الذهبي
٥١ ، وتاريخه ٣٢ ، وسيره ١٤٨ - ١٤٩ . وانظر : طبقات الفقهاء ١١٤ ،
وجامع بيان العلم ١ / ٩٩ أو مختصره ٤٩ ، والجواهر ٤٣/٢ ، والشذرات ١ / ٣٢٣ ،
والتوالى ٥٤ - ٥٥ .

(٤) البخت : نوع من الإبل ؛ الواحد : بختي (كروم ورومي) . ويجمع على : البختاي
(محففاً ومثقلاً) . راجع الكلام عن كونه : عربياً أو أعجمياً ؛ في الصباح واللسان والتاج .
(٥) هذا يدل : على كمال استعداد الشافعي للتحمل ، وعظيم رغبته في الرواية . ولا
يستلزم - كما قيل - أن يكون محمد أغزر منه علماً ، وأخطر أثراً ؛ وأن علم الشافعي :
راجع إليه ، ومأخوذ عنه . فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ؛ وفضل الله واسع :
ليس مقصوراً على إنسان ، ولا محصوراً في زمان أو مكان . على أن انتفاع الشافعي بمالك
وابن عيينة : أجل وأكبر - كما صرح به المحققون ، وأشار إليه ابن تيمية في كتابه :
(صحة مذهب أهل المدينة ٣٩) . - ولكل فضله الذي لا ينكر .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ، ثنا أبي ، حدثنا أحمدُ بن
أبي سُريج^(١) ، قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٢) :
« أنفقتُ على كُتُبِ محمدِ بنِ الحسنِ : ستين^(٣) ديناراً ؛ ثم تدبرتها : فوضعتُ
إلى جنب كلِّ مسألةٍ ؛ حديثاً . » ؛ يعني^(٤) : ردّاً عليه .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ، حدثنا أحمدُ بنِ سلمةَ بنِ عبدِ الله
النَّيسابُوريِّ^(٥) ، عن أبي بكرِ بنِ إدريسَ وِراقِ الحُمَيْديِّ ، قال : سمعتُ الحميديَّ ،

(١) الصباح أو عمر ؛ أبو جعفر أو أبو بكر النهشلي الرازي ، المتوفى سنة ٢٣٠ أو
بعد ٢٤٠ . راجع : تاريخ بغداد ٤/٢٠٥ ، وطبقات القراء ١/٦٣ ، وطبقات السبكي
١/١٩٩ ؛ والجمع ١/١٠ ، والتهذيب ١/٤٤ ، والخلاصة ٦-٧ ، والتوالي ٧٩ ، وفتح المغيـث
٤/١٠٣ ، ومفتاح السعادة ٢/١٥٤ .

(٢) كما في الحلية ٩/٧٨ ، وتاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء ١٤٩ ، والتوالي ٧٦ .
وانظر ما ذكر : في تاريخ بغداد ٢/١٧٨ ، ومناقب الذهبي ٥٨ ؛ لأهميته .

(٣) في رواية : « خمسين » ؛ كما في الحلية ٧١ ، وطبقات السبكي ١/٢٥٤ . وفي
أخرى : « مائة » ؛ كما في معجم الأدباء ١٧/٢٨٩ .

(٤) الظاهر : أنه مدرج من ابن أبي حاتم . ويؤيد معناه ما هو معلوم : من أن أهل
الحديث طلبوا إلى الشافعي : أن يرد على العراقيين ؛ فقال : لا أورد عليهم ، حتى أنظر في
كتبهم . انظر ما أخرجه في التوالي ، عن البويطي . وإذا أردت الوقوف على الكثير
— من تلك الردود القوية المفيدة . — فعليك : بالرسالة ، واختلاف الحديث ، والأم
وبخاصة الجزء السابع .

(٥) أبو الفضل البزار العدل ، المتوفى سنة ٢٨٦ ؛ وذكر أبو نعيم — في أخبار أصبهان
١/٩٩ — : أنه قدم إصبهان سنة ٢٨٨ . راجع : تاريخ بغداد ٤/١٨٦ ، والشذرات ٢/١٩٢ ؛
والتذكرة ٢/١٩٠ ، والمستطرفة ٢٣٠ . و (نيسابور) : حاضرة خراسان ؛ كما في فهرست
واصف ١٠٨ . وانظر معجم ياقوت ، واللباب .

يقولُ : قال الشافعي^(١) :

« خَرَجْتُ إِلَى الْيَمَنِ : فِي طَلَبِ كُتُبِ الْفِرَاسَةِ ؛ حَتَّى كَتَبْتُهَا وَجَمَعْتُهَا . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، أنا عبد الرحمن ، حدثنا أبي ؛ قال : حدثني هارونُ

ابن سعيد الأيلي^(٢) ؛ قال : قال لنا الشافعي^(٣) :

« أَخَذْتُ اللَّبَانَ سَنَةً ؛ لِاحْتِاجِي ؛ فَأَعْقَبَنِي : صَبَّ الدَّمُ سَنَةً . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، أخبرنا أحمد بن سنان الواسطي^(٤) ؛

(١) كما في الحلية ٧٨/٩ ، وتاريخ الإسلام ٣٥ ، وسير النبلاء ١٥٣-١٥٤ ، والوافي ١٧٥/٢ . وانظر التوالى ٥١ ، وما سيأتي : في باب ما ذكر من فراسته .

(٢) صاحب الشافعي ، وشيخ مسلم ؛ القديسي أو السعدي ؛ المتوفى سنة ٢٥٣ . راجع : الانتقاء ١١٤ ، والجمع ٥٥٢/٢ ، والتهذيب ٦/١١ ، والخلاصة ٣٤٩ . و (أيلة) - بفتح فسكون - : مدينة على شاطئ البحر فيما بين مصر ومكة ؛ كما في خطط المقرئ ٢٩٨/٢ (ط ثانية) . وانظر معجمي البكري وياقوت ، واللباب ، وفهرست واصف ١٨ .

(٣) كما في تاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء ١٤٩ و١٥٥ ، ومرآة الجنان ٢٣/٢ ، والتوالى ٥٢ ، والشذرات ٩/٢ . وأخرجه في الحلية ١٣٦/٩ ، بلفظ : « أخذت السكتان » أي : زيته . والظاهر : أنه تحريف . لأنه لا يتجمد في المعدة : كتجمد اللبان الذي يسبب الإسهال . ولعل ماروي عن الشافعي - في حياة الحيوان ١٤٥/٢ - : من أن لبس السكتان (نسيجه) يقوى البدن ؛ يؤيد ذلك . وانظر في البركة ٢٦٥ ، بعض فوائد اللبان .

(٤) صاحب الشافعي ، وشيخ البخاري ؛ أبو جعفر القطان ، المتوفى سنة ٢٥٦ على الأصح . راجع : الجمع ٧/١ ، والعلو ٢٤٠ ، والتذكرة ٩٣/٢ ، والمستطرف ٥١ والتهذيب ٣٤/١ ، والخلاصة ٦ ؛ والتوالى ٧٩ ، وطبقات السبكي ١٨٦/١ ؛ والشذرات ١٣٧/٢ ؛ ومفتاح السعادة ١٥٠/٢ ، وطرح التثريب ٢٨/١ . و (واسط) : اسم لعدة مدن ومواقع ، أشهرها : واسط الحجاج . ولا نستطيع تحديد المنسوب إليها . انظر : اللباب ، ومعجمي البكري وياقوت ، وفهرست واصف ١١٢ .

قال (١) : « كَتَبَ الشَّافِعِيُّ : حَدِيثَ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ (٣) ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : « أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا (٤) : صَلَّى فِي
نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ؛ فَقَالَ : أَرْجِعْ ، فَصَلِّ : فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ (٥) . » ؛ فَكَتَبَ الشَّافِعِيُّ

(١) كما في الحلية ٧٨/٩ ، والتوالي ٥٢ .

(٢) هو : أبو عبد الله محمد القرشي المدني التابعي ؛ المتوفى سنة ١٤٨ أو ٤٩ . راجع :
تهذيب الأسماء ٨٧/١ ، والجمع ٤٧٥/٢ ، والتذكرة ١٥٦/١ ، والتهذيب ٣٤١/٩ ،
والخلاصة ٢٩٠ ؛ والشذرات ٢٢٤/١ ؛ وهدى الساري ١٧٨/٢ ، والميزان ١٠٢/٣ ،
وطبقات المدلسين ١٥ ، وتبيين أسمائهم ١٥ .

(٣) ابن رافع الحزرجي الزرقى (بالضم) المدني ، المتوفى سنة ١٢٩ أو ٢٧ . وأبوه
يحيى : تابعي لم تعلم سنة وفاته على التحقيق . والمراد بالعم : عم يحيى - وهو : رفاع بن
رافع البدرى ، المتوفى سنة ٤١ أو ٤٢ . - كما صرح باسمه : في روايات الأم ٨٨/١ و
٩٩ ؛ والسنن الكبرى ١/٢٥٤٤/٢ و ١٠٢/١٣٣ و ١٣٣ و ٣٧٢ و ٣٧٤ - ٣٨٠ و ٣٧٤ ؛ ونصب
الراية ١/٣١٢ و ٣٦٤ و ٣٧٨ . لهم ترجمة : في التهذيب ٣/٢٨١ و ٧/٣٤٩ و ١١/٢٠٤ ؛
والخلاصة ١٠٠ و ٢٣٦ و ٣٦٣ . ولعل و رفاع ترجمة : في إسعاف المبطل ١٨٩ و ٢٠٦ .
وليحيى وعمه ترجمة : في طبقات ابن سعد ١/٥/١ و ٢/٣/١٣٠ . وليحيى ترجمة : في
تاريخ البخاري ٤/٢/٢٦٩ . ولعمه ترجمة : في أسد الغابة ٢/١٧٨ ، والاستيعاب والإصابة
١/٤٨٩/٥٣٠ (التجارية) .

(٤) هو - على ما حققه في الإصابة ١/٤٤٩ - : خلاد بن رافع البدرى ، الشهيد بيدر
على قول ابن المكابي . له ترجمة أيضا : في الاستيعاب ١/٤١٥ ، وأسد الغابة ٢/١٢٠ ،
وطبقات ابن سعد ٢/٣/١٣٠ .

(٥) أى : صلاة صحيحة ؛ كما هو رأى الشافعي وجمهور الأئمة ؛ أو : صلاة
كاملة ؛ كما هو رأى أبي حنيفة ومن إليه . راجع الفتح ٢/١٨٨ ، وشرح مسلم
للنووي ٤/١٠٨ .

هذا الحديث : عن حسين الأُلثغ^(١) ، عن يحيى بن سعيد القَطَّان^(٢) . . .

قال عبدُ الرحمن : / يَعْنِي : لِحِرْصِ الشَّافِعِيِّ عَلَى طَلْبِ الصَّحِيحِ : مِنْ [٦]
الْعِلْمِ ؛ كَتَبَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ : الْحَدِيثَ الَّذِي احتاج إليه ؛
وَلَمْ يَأْتِ مِنْ^(٣) كِتَابَتِهِ عَمَّنْ هُوَ : فِي سِنِّهِ ، أَوْ : أَصْغَرُ مِنْهُ . وَلِهَذَا : يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ
الْقَطَّانِ ، كَانَ : حَيًّا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ؛ فَلَمْ يُبَالِ بِذَلِكَ^(٤) .

* * *

(أ خ ب ر ن ا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ؛ قال : قال الربيعُ بن

(١) في الأصل : « الأُلثغى » ؛ وهو تحريف . ولم نعلم عنه أكثر من أنه أحد
شيوخ الشافعي الصغار ؛ كما في التوالى ٥٣ . وليس : الحسين القلاس البغدادي ، صاحب
الشافعي ؛ المذكور : في تاريخ بغداد ٨/٨٦ ، وطبقات السبكي ١/٢٥٦ ، ومفتاح السعادة
٢/١٦١ . على ما يظهر .

(٢) أبي سعد التميمي البصري ، التوفي سنة ١٩٨ . راجع : طبقات ابن سعد ٢/٧/
٤٧ ، وتاريخ بغداد ١٤/١٣٥ ، والمعارف ٢٢٤ ، والحلية ٨/٣٨٠ ، والصفوة ٣/٢٧٧ ؛
وتاريخ البخاري ٤/٢٧٦ ، وتهذيب الأسماء ١/١٥٤ ، والجمع ٢/٥٦١ ، والتذكرة
١/٢٧٤ ، والتهذيب ١١/٢١٦ ، والخلاصة ٣٦٣ ، والتوالى ٥٣/٨٢ ، ومقدمة التحفة
٢٣٦ ، ومختصر طبقات الحنابلة ٢٦٦ ، والجواهر ٢/٢١٢ ، والشذرات ١/٣٥٥ ؛ وطرح
التثريب ١/٢٢٢ . وانظر طبقات الحنابلة ١/٤٠١ ، وتأمل .

(٣) في الأصل : « في » ؛ وهو تصحيف . وفي الحلية والتوالى : « بكتابته » ؛ أي :
لم تحدث له أنفة بسبب ذلك .

(٤) قال في التوالى - عقب ذلك - : « قلت : كان يحيى بن سعيد حيا : إذذاك ؛
لأن الزعفراني ذكر : أن الشافعي خرج إلى مصر ، سنة ثمان وتسعين . وهي : السنة التي
مات فيها القطان . وأحمد بن سنان : إنما أخذ عن الشافعي : وهو بالعراق ، قبل أن يرحل
إلى مصر . » .

سليمان^(١) :
« أخبرنا : محمد بن إدريس ، بن العباس ، بن عثمان ، بن شافع ،
ابن السائب ، بن عميد ، بن عبد يزيد ، بن هاشم ، بن عبد المطيب ،
ابن عبد مناف . »

(١) كما في أول الرسالة ، بزيادة في أوله : « أبو عبد الله » ، وفي آخره : « المطابي
ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم » . والمراد : بيان نسبه الشريف ؛ فلا تتوهم : أن
بآخر الكلام سقطا . وقد أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٥٧/٢ ، والزي في التهذيب
٥٨٠ : متصلا إلى (عدنان) . وأخرجه بعضهم : بأزيد من ذلك . وسيأتي بيان بعض
أفراده ، فيما أثر عن الشافعي : من أنساب قريش . وقد اهتم كثيرون : بالكلام عنه ، وبيان
أنه (رضي الله عنه) قرشي مطابي . كالخطيب ، والفخر في المناقب ٣-٥ ، والحافظ في التوالم
٤٣-٤٥ ، وفي الإصابة : في ترجمة (السائب ، وشافع ، وعبد يزيد) : ١٠/٢ و١٣٤ و١٣٤٤ .
وانظر : الانتقاء ٥٦ و٩٨ و١٠٢ ، وتهذيب الأسماء ٤٤/١ ، ومعجم الأدباء ٢٨١/١٧ ،
والوفيات ١/٦٣٧ ، والبداية ١٠/٢٥١ ، وشرح الإحياء ١/١٩١ - ١٩٢ ، وكتاب :
(الإنباه ، على قبائل الرواه) : ٧٠ .

« بَابُ مَا ذُكِرَ مِنْ عِلْمِ الشَّافِعِيِّ ، وَفِقْهِهِ ، وَفَضْلِهِ ؛ رَحِمَهُ اللهُ »

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ؛ قال : سمعت الحميدي ، يقول^(١) : سمعت^(٢) الزبجي ابن خالد (يعني : مسلم ابن خالد الزنجي^(٣)) ؛ يقول للشافعي : « أفت : يا أبا عبد الله ؛ فقد — والله — أن لك : أن تُفتي . » ؛ وهو : ابن خمس عشرة سنة^(٤) .
(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني أبو محمد^(٥) : ابن

(١) كما في الحلية ٩/٩٣ ، وطبقات الفقهاء ٤٩ ، والانتقاء ٧١ ، والوفيات ١/٦٣٧ وتاريخ الإسلام ٣١ ، وسير النبلاء ١٤٩ ، والتوالي ٥٤ . وذكر نحوه — من طريق الربيع الجيزي — في التهذيب ٩/٢٧ . وانظر تاريخ بغداد ٢/٦٤ ، ومناقب الفخر ١٨٥٩ ، وتهذيب الأسماء ١/٥٩٥٠ .

(٢) قد اعترض على هذا التعبير : بأن الحميدي يصغر عن إدراك قول الزنجي للشافعي في تلك السن ؛ كما قال الخطيب ؛ بل : يصغر عن السماع من مسلم نفسه ؛ فليس له في سنده رواية عنه . كما قال الذهبي في السير . فالصواب : ما روى عنه ، من طريق الربيع أيضا ، بلفظ : « قال مسلم » . ولعل التعبير بالسماع : وهم من بعض الرواة ؛ كما قال الحافظ .

(٣) أبو خالد المكي : أول شيوخ الشافعي ؛ المتوفى سنة ١٧٩ أو ١٨٠ . راجع : المعارف ٣٣٣ ، وطبقات ابن سعد ١/٣٦٦ ، وتاريخ البخاري ٤/١/٢٦٠ ، والتذكرة ١/٢٣٥ ، والميزان ٣/١٦٥ ، والتهذيب ١٠/١٢٨ ، والخلاصة ٣٢١ ؛ وطبقات الشيرازي ٤٨ ، وابن الجزري ٢/٢٩٧ ؛ وتهذيب النووي ٢/٩٢ ، والتوالي ٥٣ و٨٢ ؛ والشذرات ١/٢٩٤ .

(٤) انظر : مختصر المؤمل لأبي شامة ٤ ، ومراة الجنان ٢/٢٢ ، والوفاء ٢/١٧٤ ، وحسن المحاضرة ١/١٦٥ ، وطبقات الحسيني ٢ .

(٥) أو أبو عبد الرحمن ، أو أبو بكر : أحمد . وأمه : زينب . وأبوه : محمد بن عبد الله ابن محمد بن العباس ؛ ابن عم الشافعي . (انظر : تهذيب الأسماء ١/٢٩٦ ، وطبقات السبكي ٦/٢٨٧ ، والحسيني ١١ ؛ وحسن المحاضرة ١/١٦٧ ، والحطط التوفيقية ٥/٢٨ . ولا =

أبنة الشافعي - فيما كتبَ إلى - قال : سمعتُ أبا الوليدِ (يعني :
الجارودي) ^(١) ، أو عمي ، أو أبي ، أو كلَّهم ؛ عن مسلمِ بن خالد ؛ أنه قال ^(٢)
لحمد بن إدريس الشافعي - : وهو : ابنُ ثمانَ عشرةَ سنةً . - : « أفنتُ :
يا أبا عبدِ اللهِ ؛ فقد آن لك : أن تُفتيَ . » .

(قال) أبو محمدٍ : في كتابي عن الرَّبيعِ بنِ سليمانَ ؛ قال : سمعتُ أيوبَ
ابنِ سُوَيْدِ الرَّمْلِيِّ ^(٣) - : لما رأى الشافعيَ . - قال ^(٤) : « ماظننتُ : أني أعيشُ
حتى أرى مثلَ هذا الرجلِ قطُّ . » ^(٥) .

تتوهم : أنه أحمد المتوفى سنة ٣٧٧ ، المذكور في الكواكب السيارة ١٣٣ ؛ فهذا سبطه .
وعمه : أبو إسحق إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن العباس المسكي ، المتوفى سنة ٢٣٧ ؛
المذكور في الانتقاء ١٠٤ . ولعله : نفس أبي إسحق إبراهيم بن محمد (أو العباس : كافي مفتاح
السعادة ١٥٧/٢) ابن العباس المسكي ؛ ابن عم الشافعي ؛ المتوفى سنة ٢٣٧ أو ٢٣٨ ، المذكور :
في طبقات السبكي ٢٣١/١ ، والتوالي ٨٩ ، والتهذيب ١ / ١٥٤ ، والخلاصة ١٨ . فنأمل .
(١) هو : موسى بن أبي الجارود المسكي : تلميذ الشافعي ، وشيخ الترمذي . راجع :
الانتقاء ١٠٥ . وتهذيب الأسماء ١٢٠/٢ ، وطبقات الشيرازي ٨١ ، والحسيني ٧ ؛ والتهذيب
٢٣٩/١٠ ، والخلاصة ٣٣٤ ؛ ومفتاح السعادة ١٦٨/٢ .

(٢) كما في التوالي ٥٤ . وذكره في الصفوة ١٤١/٢ ، بلفظ : « وهو : ابن أودون
عشرين سنة . » . وانظر البداية ٢٥٢/١٠ .

(٣) هو : أبو مسعود السيماني (بالفتح) ، شيخ الشافعي ، المتوفى سنة ١٩٣ أو ٢٠٢
٢٥١ . أو راجع : التهذيب ١/٤٠٥ ، والخلاصة ٣٧ ، والتوالي ٥٣ و ٨٠ ، والميزان
١٣٣/١ ، و (الزمالة) : مدينة بفلسطين ؛ و (سيان) : بطن من حمير . كافي اللباب .
وانظر : معجم البلدان ٢٨٦/٤ .

(٤) كما في تاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء ١٥٥ ، والتوالي ٥٥ ، والتهذيب ٣٠ .
وذكره في الحلية ٩/٩٤ ، وتهذيب الأسماء ١/٥٩ - ٦٠ ، بلفظ : « ... مثل الشافعي »
(٥) وقال الزعفراني - كما في التوالي ٥٥ - : « ما رأيت مثل الشافعي : أفضل ولا
أكرم ، ولا أسخى ، ولا أتقى ، ولا أعلم منه . » ؛ وقال أبو ثور - كما في تاريخ بغداد
٦٧/٢ ، والوفيات ١٧٧/٢ ، والوفيات ١/٦٣٨ - : « من زعم : أنه رأى مثل محمد بن =

/ (أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، حدثنا الحسن بن محمد [٧] ابن الصَّبَّاح^(١) ؛ قال : أَخْبَرْتُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ ، أَنَّهُ قَالَ^(٢) : « إني لأدعو الله (عز وجل) للشافعي : في كلِّ صلاةٍ (أو^(٣)) : في كلِّ يومٍ » ؛ يعني : لِمَا فَتَحَ اللهُ (عز وجل) عليه - من العلم - . وَوَفَّقَهُ : لِلسَّادَةِ فِيهِ^(٤) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ، أخبرنا أبو بكر بن إدريس : وَرَأَى أُلْحَمِيدِيًّا ؛ قال : قال أُلْحَمِيدِيُّ^(٥) : « كُنَّا نُرِيدُ : أَنْ نَرُدَّ عَلَى أَصْحَابِ

= إدريس - : في علمه وفصاحته ، وسعرفته وثباته وتمكُّنه . - : فقد كذب . كان : منقطع القرنين في حياته ؛ فلما مضى لسبيله : لم يعتض منه . « : ولداود بن علي الأصبهاني ، كلام مفصل : في غاية الحسن والجودة . فراجع في التوالى ٦١ - ٦٢ .

(١) أبو علي البغدادي الزعفراني (نسبة : إلى « الزعفرانية » : قرية بقرب بغداد . كما في اللباب ، ومعجم البلدان) ؛ المتوفى سنة ٢٥٩ أو ٢٦٠ . راجع : الانتقاء ١٠٥ ، وتهذيب الأسماء ١٦٠/١ و ٢٧٧/٢ ، وطبقات الشيرازي ٨٢ ، والحسيني ٧ ، والسبكي ٢٥٥/١ ، وابن أبي يعلى ١٣٨/١ ، ومختصرها ٩٧ ؛ والجمع ٨٤/١ ، والتذكرة ٩٧/٢ ، والتهذيب ٣١٨/٢ ، والخلاصة ٦٨ ، والتوالى ٤٠ و ٨٠ ؛ وتاريخ بغداد ٤٠٧/٢ والوفيات ١٨١/١ ؛ والمنظوم ٢٣/٥ ، والشذرات ١٤٠/٢ ، والنجوم ٣٢/٣ ؛ والفهرست ٢٩٧ ، ومفتاح السعادة ١٦٠/٢ . ومواسم الأدب ٩٦/١ .

(٢) كما في مناقب الفخر ٥٥ ، والتوالى ٥٥ . وذكر في الإحياء ٢٦/١ (بولاق) : باختلاف وزيادة . وذكر كذلك - من طريق الزعفراني ، أو ابن معين ، أو الحارث النقال - في الانتقاء ٧١ - ٧٢ ، والحلية ٩٣/٩ ، وتهذيب الأسماء ٥٩/١ ، وطبقات السبكي ٢٤٩/١ وتاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء ١٥٠ و ١٦٢ و ١٦٣ ، والتهذيب ٣٠/٩ .

(٣) هذا : شك من الزعفراني أو ابن أبي حاتم . وقوله : يعني ؛ ليس بالإحياء ولا بالتوالى . فيفيد : أن التعليل من كلام يحيى ؛ لا : من كلام أحدهما . وانظر شرح الإحياء ٢٠٠/١ .

(٤) وكذلك : كان عبد الرحمن بن مهدي ، وأحمد (رضي الله عنهما) ؛ يكثران من الدعاء له ، والثناء عليه . انظر : تاريخ بغداد ٦٥/٢ - ٦٦ ؛ والكتب المشهورة .

(٥) كما في الحلية ٩٦/٦ . وذكره في تهذيب الأسماء ٦٢/١ : مختصرا .

الرأى ؛ فلم نُحْسِنْ : كيف نَرُدُّ عليهم ؛ حتى جاءنا الشافعيُّ : ففتحَ لنا . « (١)
(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ؛ قال : سمعتُ من أبي إسماعيلَ
الترمذِيُّ (٢) - بمكة - أحاديثَ : عن أيوبَ بنِ سليمانَ بنِ بلالٍ ؛ سنةً ستينَ ومائتينَ .
وقال أبو إسماعيلَ الترمذِيُّ : سمعتُ إسحاقَ بنَ راهويتهُ (٣) ،

(١) ولقد تذبأ محمد بن الحسن ، بذلك : حيث قال : « إن تكلم أصحاب الحديث يوماً
فبلسان الشافعي . » انظر : مرآة الجنان ٢ / ١٩ و ٢٣ . وسيأتي عن أحمد وغيره ، ما يؤكده
ذلك . وراجع ما روى عن ابن عبد الحكم : في مناقب الفخر ٢٠ ؛ لأهميته وعموم فائدته .
(٢) هو : محمد بن إسماعيل السلمي البغدادي ، المتوفى سنة ٢٨٠ . راجع : طبقات
الحنابلة ١ / ٢٧٧ ، ومختصرها ٢٠٣ ، وطبقات القراء ٢ / ٢٠٢ ؛ والتذكرة ٢ / ١٦٣ ؛
وتاريخ بغداد ٢ / ٤٢ ، والوافي ٢ / ٢١٢ ؛ والبداية ١١ / ٦٩ . و(ترمذ) - مثلث التاء - :
مدينة على طرف نهر بلخ ، المسمى : بجيجون . كما في اللباب ، ومعجم البلدان .
و(أيوب) هو : أبو يحيى التيمي المدني ، المتوفى سنة ٢٢٤ . راجع : الجمع ١ / ٣٥ ، وهدي
الساري ٢ / ١١٨ . ولهما ترجمة : في الميزان ١ / ١٣٣ و ٣ / ٢٨ ، والتهذيب ١ / ٤٠٤ و ٩ / ٦٢
والخلاصة ٣٧ و ٢٧٩ ؛ والشذرات ٢ / ١٧٦ و ٥٣ .

(٣) إبراهيم أو محمد بن مخلد ؛ الحنظلي النيسابوري ، شيخ البخاري ؛ المتوفى سنة
٢٣٧ على الأصح . و(راهويته) بالفارسية : ولد الطريق ؛ وهو : بفتح الهاء الأولى وكسر الثانية ؛
على الصحيح ؛ أو بضم الأول أو سكونها ، مع سكون الثانية . وهو ناشئ عن ظن : أنه
من الأسماء التي نقلت ساكنة الآخر ؛ مثل : ماجه ، ومنده ، وسيده . انظر : تدريب
الراوي ٤ / ١٢٤ ، وضبط الأعلام ٦٢ . وراجع : الانتقاء ١٠٨ ، وطبقات الشيرازي ٧٨ ،
والسبكي ١ / ٢٣٢ ، وابن أبي يعلى ١ / ١٠٩ ، ومختصرها ٦٨ ؛ وتهذيب ابن عساكر :
٢ / ٤٠٩ ، والعلو ٢٢٦ . و(ابن عيينة) : أبي عمران ؛ هو : أبو محمد سفيان الهلالي ،
المتوفى سنة ١٩٨ . راجع : طبقات ابن سعد ١ / ٥ / ٣٦٤ ، وابن الجزري ١ / ١٠٨ ؛ والمعارف
٢٢١ ، وتهذيب الأسماء ١ / ٢٢٤ ، والجواهر ١ / ٢٥٠ ، وطبقات المدلسين ٩ ، وتبيين
أسمائهم ٩ ؛ والنجوم ٢ / ١٥٨ ، وفتح المغيث ٤ / ١٥٩ . ولهما ترجمة : في الحلية ٧ / ٢٧٠
و ٩ / ٢٣٤ ، والصفوة ٢ / ١٣٠ و ٤ / ٩٦ ، والإكمال ٨ و ٥٣ و الميزان ١ / ٨٥ و ٣٩٧ ، والمستطرفة
٤٩٣١ ، ومقدمة التحفة ٢١٢ و ٢٢١ ، وتاريخ بغداد ٦ / ٣٤٥ و ٩ / ١٧٤ ، والوفيات =

يقول^(١): « كُنَّا بِمَكَّةَ — وَالشَّافِعِيُّ بِهَا ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بِهَا . — فَقَالَ لِي أَحْمَدُ
ابْنُ حَنْبَلٍ : يَا أَبَا يَعْقُوبَ ؛ جَالِسٌ هَذَا الرَّجُلَ . (يَعْنِي : الشَّافِعِيَّ) ؛ قُلْتُ : مَا^(٢)
أَصْنَعُ بِهِ : وَسِنَّهُ قَرِيبٌ مِنْ سِنِّنَا ؟ أَتَرُكُ ابْنَ عُمَيْدَةَ وَالْمَقْبُرِيَّ ؟ ! . فَقَالَ :
وَيُحْكُ ؛ إِنَّ ذَاكَ يَفُوتُ ؛ وَذَا : لَا يَفُوتُ . فَجَالَسْتُهُ^(٣) . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن ؛ حدثني أبو بشر بن
أحمد بن حماد — في طريق مصر — : حدثنا أبو بكر بن إدريس ؛ قال : سمعت
الحُمَيْدِيَّ ؛ يقول^(٤) :

= ١/٩٠ و ٢٩٧ ، والشذرات ١/٣٥٤ و ٢/٨٩ ؛ والفهرست ٣٢١ و ٣١٦ ، ومفتاح
السعادة ١/٤١٢ و ٤١٤ و ٢/١٥٧ . و (المقبري) — نسبة إلى : المقبرة ؛ لجواره لها
كما في الباب وغيره — هو : سعيد بن أبي سعيد كيسان ، أبو سعيد المدني ، المتوفى سنة
١٢٣ على الأشهر . راجع : هدى الساري ٢/١٣٠ ، وإسعاف المبطل ١٩٢ ، وشجرة النور
١/١٤٧ . وله ولسفيان ترجمة : في جامع المسانيد ٢/٤١٦ و ٤٦٨ ، والاعتباط ١٢ ، وإتقان
المقال ١٩٢ و ٢٩١ ؛ وشرح البخاري للنووي ١/٢٦ و ٢٠٥ ، وطرح التثريب ١/٥٥٣ و ٥٤٥
وللثلاثة ترجمة : في الجمع ١/٢٨ و ١٦٧ و ١٩٥ ، والتذكرة ١/١١٠ و ٢٤٢ و ١٩/٢ ، والتهذيب
١/٢١٦ و ٤/٣٨ و ١١٧ ، والخلاصة ٢٣ و ١١٨ و ١٢٣ .

(١) كما في مناقب الفخر ٩٩ ، وطبقات السبكي ١/٢٣٦ ، والمعيد في أدب المفيد والمستفيد
١٢٣ ، وهامش كل : من الالتقاء ٧٤ ، وتذكرة السامع ١٠٢ . مع بعض اختلاف ، وزيادة : ستأتي
في باب المناظرات . وانظر : مختصر المؤمل ٥ ، وتهذيب الأسماء ١/٦١ ، والصفوة ٢/١٤٢ ،
وتهذيب ابن عساکر ٢/٣٢ ، ومرآة الجنان ٢/١٦ ، ومختصر طبقات الحنابلة ٢٠٥ ؛ و ترجمة
أحمد للذهبي ١٧ ، وتاريخ الإسلام ٣٢ ، ومناقب الفخر ١٩-٢٠ .

(٢) في الأصل : « وما . . . سنه » ؛ والظاهر : أن التقديم من الناسخ .

(٣) وأدرك فضله وقيمه ؛ وأسف على ما فاتته منه . انظر التوالى ٥٨ .

(٤) كما في الحلية ٩/٩٦ . وقوله : له بيان ؛ إلى : قريش ؛ غير موجود فيها . وهو :

ساقط من الناسخ أو الطابع . وبقية النص فيها ، حرفت بعض كلماته .

« كان أحمد بن حنبل : قد أقام عندنا : بمكة ؛ على سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ . فقال لي — ذاتَ يومٍ (أو ذاتَ ليلةٍ) — : ههنا رجلٌ : من قُرَيْشٍ ؛ له بيانٌ ومعرفةٌ . فقلتُ له : فَمَنْ هوَ ؟ . قال : محمدُ بنُ إدريسَ الشافعيِّ . وكان أحمدُ بنُ حنبلٍ : [٨] قد جالسَه بالعراقِ ؛ فلم يزلْ بي : حتى أُجِزْتَنِي إليه . »

« وكان الشافعيُّ : قِبَالَةَ^(١) الميزابِ ؛ فجلسنا إليه ، ودارتْ مسائلُ . فلما قمنا ، قال لي أحمدُ بنُ حنبلٍ : كيفَ رأيتَ ؟ . فقلتُ : أتَدَّبَعُ ما كان أخطأ فيه . — وكان ذلكَ مِنِّي : بالقرَشِيَّةِ^(٢) . (يعني : من الحسدِ) . — فقال لي أحمدُ بنُ حنبلٍ : فأنتَ لا تَرْضَى : أن يكونَ رجلٌ من قُرَيْشٍ ، يكونُ له : هذه المعرفةُ ، وهذا البيانُ ؛ !! — أو^(٣) : نحوَ هذا من القولِ . — تمرُّ^(٤) مائةُ مسألةٍ : يُخْطِئُ خَمْسًا أو عَشْرًا ؛ أتْرُكُ : ما أخطأ ؛ وخذُ : ما أصاب . »

« (قال) : وكان كلامُه : وقعَ في قلبي ؛ فجالستُه : فغلبتْهم عليه^(٥) فلم نزلْ : نَقْدَمُ مَجْلِسَ الشافعيِّ ، حتى كان : بقربِ مجلسِ سُفْيَانَ . »

« (قال) : وخرجتُ معَ الشافعيِّ ، إلى مصر^(٦) . وكان هو ساكنًا : في العُلُوِّ ؛ ونحنُ : في الأوساطِ . فرُبَّمَا خرَّجتُ في بعضِ الليلِ : فأرَى المصباحَ ؛

(١) أي : تجاه ميزاب الكعبة ومزراها . قال في المختار : وهو اسم يكون ظرفا . وانظر اللسان : (زرب) ؛ والتاج : (زاب) ؛ وأخبار مكة ١/١٣٧ و ١٩٦ (ط ثانية) .
(٢) أي : بسبب أنه قرشي مثله ؛ كما أشار أحمد إليه . والتفسير بعده : من كلام الدولابي ، أو ابن أبي حاتم .

(٣) هذا الشك ، وما سبق ، وما سيأتي — : من الحميدي ؛ على ما يظهر .

(٤) عبارة الحلية : « يمر بمائة . . . أخطأ فيه » .

(٥) وكان يقول إذا جرى عنده ذكره : « حدثنا سيد الفقهاء الشافعي » ؛ كما في تهذيب الأسماء ١/٦٢ .

(٦) سنة ١٩٨ ؛ وكان قدوم الشافعي إليها : في أواخر سنة ١٩٩ على التحقيق . =

فأصبحُ بالغلام : فَيَسْمَعُ صَوْتِي ، فيقولُ : بِحَقِّي عليه ، أَرْقَى . فَأَرْقَى : فإذا قَرِطاسٌ
وَدَوَاةٌ ؛ فأقولُ : مَهْ ؛ يا أبا عبدِ اللهِ فيقولُ : تَفَكَّرْتُ في معنى حديث
— أوفى مسألة — فَخِفْتُ : أَنْ يَذْهَبَ ^(١) عَلَيَّ ؛ فَأَمَرْتُ : بالمصباح ؛ وَكَتَبْتُهُ . « .

* * *

/ (أخبرنا) أبو الحسن ، حدثنا أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني أبو عثمان [٩]
الحوارزمي ^(٢) : نَزِيلُ مَكَّةَ — فيما كَتَبَ إليَّ — : حدثنا محمد بن عبد الرحمن

== وقيل : سنة ٢٠٠ أو ٢٠١ . انظر تهذيب الأسماء ٤٨/١ ، ومعجم الأدباء ١٧/٢٨٢
٣٢١ ، والوفيات ١/٦٣٨ ، وخطط القرظي ٤/١٤٥ ، وتاريخ الإسلام ٣٩ ، وسير النبلاء
١٥٥ ، والتوالي ٧٧ ، والخلاصة ٥٤ .

ولم يكن خروج الشافعي إلى مصر ، لمزعمه الكردي في مناقب أبي حنيفة (١٥٣/٢) :
« من أن سوقه في العراق قد كسدت ، وآراءه فيها قد وئدت ؛ فأصحاب الرأي : أضعفوا
أقواله . وضيعوا عليه ؛ وأهل الحديث : رموه بالاعتزال ، ولم يلتفتوا إليه . » . فهو زعم :
أضعف من الضعف ، وأسخف من السخف . وإنما خرج : لنشر مذهبه في ميدان جديد
ولصرف المصريين عن الاختلاف : بالقانون السديد . وتفصيل ذلك مجال آخر . فانظر
ما أخرجه في التوالي عن الربيع ؛ وراجع : الإمام الشافعي ٣٠-٣٢ ، والتمهيد لتاريخ
الفلسفة ٢٢٦ - ٢٢٧ .

(١) كذا بالحلية ؛ وهو الظاهر المناسب . وفي الأصل : بالتاء ؛ ولعله تصحيف .
(٢) لم نعرف : اسمه ، ولا كتابا تعرض لترجمته . و (خوارزم) - بكسر الراء - :
إحدى بلاد خراسان المعروفة . انظر : معجم البكرى وياقوت وواصف . و (الدينوري)
نسبة إلى : « دينور » (بكسر الدال على الأصح) : مدينة من أعمال الجبل ، قرب « قوميدين »
انظر : اللباب ، ومعجم البلدان ، وضبط الأعلام ٦٠ - لم نعلم عنه شيئا آخر ، أكثر :
من أنه روى عن أحمد أشياء ؛ كما في طبقات الحنابلة ١/٢٩٦ ، ومختصرها ٢١٤ . ومن ==

الدِّيَنَوْرِيُّ ، [حدثنا محمد بن عبد الحكم ؛ قال : أخبرنا الشافعي ؛ قال : حدثني عمي :
محمد بن عليّ ^(١) ؛ قال] ^(٢) :

« [إني لحاضرٌ مجلسَ أميرِ المؤمنين : أبي جعفرِ المنصورِ - وفيه ابنُ أبي
ذئبٍ ^(٣) ، والحسنُ بنُ زيدٍ ^(٤) : وإلى المدينة . فأنتَ الغفاريُّون ^(٥) . فشكروا
إليه شيئاً : من أمرِ الحسنِ ؛ فقال : يا أميرَ المؤمنين ؛ سلْ فيهم ابنَ أبي ذئبٍ .
فسأله ؛ فقال : أشهدُ أنهم أهلُ تحكُّمٍ في أعراضِ المسلمين ، كثيرُ الأذى
لهم . فقال أبو جعفرٍ : قد سمعتم . فقالوا : سلّه عن الحسن . فقال : ما تقولُ

= الجائز : ملاقاته لابن عبد الحكم ، وسماعه منه . وامل ابن أبي حاتم : قد ذكره - هو
والخوارزمي - في كتابه .

(١) ابن شافع : المطلي المسكي ؛ فهو - بالتحديد - : ابن عم جد الشافعي . راجع :
تهذيب الأسماء ١/٨٨ ، وشرح الإحياء ٧/٧٢ ، والتوالي ٥٣ ، وتعجيل المنفعة ٩٥ ، والتهذيب
٩/٣٥٣ ، والخلاصة ٢٩١ .

(٢) كما ذكر في جذوة المقتبس (٢٨١-٢٨٢) : من طريق عمر بن حفص المتوفى
بالأندلس سنة ٣١٧ ؛ عن ابن عبد الحكم الخ . وذكر في الإحياء (٣٢٥/٢) : عن الشافعي
عن عمه . وذكر في مختصر منهاج القاصدين (١٣٢) : عن عمه . والزيادات الآتية ، كلها
إلا ما سننبه عليه - : عن هذه الكتب ، ببعض اختصار وتصرف . وانظر : ما سيأتي في
أواخر الكتاب ، عن طريق محمد بن إبراهيم ، وقدورد . مبتورا (أيضا) ، على ما ستعرف .
(٣) في الإحياء والمختصر : « ذؤيب » . وهما : واحد ، خلافا لما يوهمه صنع فهرس
الكواكب السيارة . وانظر : التاج ١/٢٩٤ .

(٤) ابن الحسن السبط ، أبو محمد الهاشمي المدني ، المتوفى سنة ١٦٨ . راجع : تاريخ
بغداد ٨/٣٠٩ ، والتهذيب ٢/٢٩٧ ، والخلاصة ٦٦ ، والميزان ١/٢٢٨ ، والشذرات ١/٢٦٥
والنجوم ٢/٥٦ ، والكواكب السيارة ٣١ ، والخطط القرظية ٤/٣١٤ ، والتوفيقية
٤/٨٧ ، وتنقيح المقال ١/٢٨٠ .

(٥) هم : قبيلة أبي ذر الغفاري (رضى الله عنه) ، كما في شرح الإحياء .

فيه ؟ . فقال : أشهدُ أنه : يَحْكُمُ بغيرِ الحقِّ ، وَيَتَّبِعُ هَوَاهُ^(١) . [قال^(٢)]
محمدٌ : جَمَعْتُ ثِيَابِي - وَالسِّيَافُ [قَامُّ عَلَى رَأْسِ أَبِي جَعْفَرٍ . - مَخَافَةٌ
أَنْ يَأْمُرَ بِهِ ، فَيُقْتَلَ : فَيُصِيبَ دَمُهُ ثَوْبِي . -] فقال أبو جعفرٍ : قد سَمِعْتُ -
ياحسَنُ - ما قاله . فقال : سَلِّهُ عَنْ نَفْسِكَ . [فقال أبو جعفرٍ ، لابنِ أَبِي ذَنْبٍ :
فَمَا تَقُولُ فِي ؟ .] قال : أَوْ يُعْقِبُنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ؟ . فقال : وَاللَّهِ لَتُخْبِرَنِي . [
فَأَلَيْنَهُ وَوَهَنَهُ^(٣)] : فقال : أَشْهَدُ أَنْكَ : أَخَذْتَ هَذَا الْمَالَ مِنْ غَيْرِ حَقِّهِ ، وَجَعَلْتَهُ
فِي غَيْرِ أَهْلِهِ^(٤) . فجاء أبو جعفرٍ مِنْ مَوْضِعِهِ : حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ فِي قَفَاهُ ؛ - قال
محمدٌ : فَجَمَعْتُ ثِيَابِي ، مَخَافَةٌ : أَنْ يَأْمُرَ بِهِ ، فَيُصِيبَ دَمُهُ ثَوْبِي . - [ثم
قال : أَمَا وَاللَّهِ ؛ لَوْ لَأَنَا : لَأَخَذْتُ أَبْنَاءَ فَارِسَ وَالرُّومِ ، وَالتُّرْكَ وَالْدِّيْلَمَ ؛ بِهَذَا
الْمَكَانِ : مِنْكَ . فقال : قد وَلِيَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ : فَأَخَذَا بِالْحَقِّ ، وَقَسَمَا بِالسُّوِيَّةِ ؛
وَأَخَذَا بِأَقْفَاءِ فَارِسَ وَالرُّومِ ؛ وَأَصْغَرَا آثَانَهُمْ . فغَسَلَى أَبُو جَعْفَرٍ قَفَاهُ ، وَأَطْلَقَ

(١) ولا يعترض على هذا ، بما روى في تاريخ بغداد ٢/٢٩٨ . وتهذيب المزى ٦١٦ والتذكرة ١/١٨١ - : من أنه شهد له عند المنصور نفسه : « بأنه يتجرى العدل » . لجواز أن يكون قد ظهر له - بعد ذلك - فساد ظنه فيه ، أو تحسن حاله ، واستقامة أمره . هذا ؛ ولا تتأثر بما في السكواكب السيارة : من أنه وشى به عند المنصور ، وسبب حبسه . فهو أجل من ذلك ؛ وباب النصيحة والشهادة ، غير باب الوشاية والسعاية .

(٢) هذا إلى : والسياف ؛ زيادة من عندنا : اقتبسنا معظمها من الآتى بعد : مما لم يذكر في السكتب الأخرى .

(٣) عبارة الأصل هكذا : « والسبه وهنه » ؛ وهي مصحفة ناقصة . ولعل أصلها ما أثبتناه . والظاهر : أنها اختصار وإشارة - من ابن أبي حاتم - إلى معنى ما ذكر بعد .

(٤) في الإحياء ، زيادة : « وأشهد أن الظلم بابك فاش » . وقد رويت مفردة ، من طريق أحمد ؛ كما في تاريخ بغداد ٣٠٢ ، وسير النبلاء ٦/١/٤٧ ، والتهذيب ٩/٣٠٦ .

سبيلَه ؛ وقال : والله ؛ لولا أني أعلم أنك صادقٌ : لقتلتك^(١) [فقال ابنُ أبي ذئبٍ ، لأبي جعفرٍ : أنا — والله — : أنصحُ لك من المهديِّ . » : يعني ابنَه^(٢) .
(أخبرنا) أبو محمدٍ ؛ قال : حدثني أبي ، ثنا حرمة : عن محمد بن إدريس الشافعيِّ ، قال :

« كان محمد بن عجلانَ : يأمرُ بالمعروف ، وينهى عن المنكر . »
(قال) : فخطبَ والي المدينة^(٣) يوماً ، فأطال الخطبةَ . فلما نزل وصلىَّ :
صاح به ابنُ عجلانَ ، فقال : يا هذا ؛ أتق اللهَ : تطيلُ بيانك وكلامك ، على

(١) وفي رواية مختصرة — ذكرت في سير النبلاء ، وتاريخ بغداد ٢٩٩ — : أن المنصور قال : « هذا الشيخ خير أهل الحجاز » .

(٢) كما صرح به في السكتب الأخرى . وفي الأصل : « أبيه » : وهو تصحيف ظاهر واسمه : محمد ؛ وقد توفي سنة ١٩٩ . انظر : فوات الوفيات ٢/٢٢٥ . أما المنصور ، فهو : عبد الله بن محمد ، المتوفى سنة ١٥٨ . انظر : مروج الذهب ٢/١٨٠ . وتهذيب الأسماء ٢/٢٠٣ ولهما ترجمة : في المعارف ١٦٤ و١٦٦ ، وتاريخ بغداد ٥٣/١٠٣٥١ و٥٣/١٠٣٥١ ، وتاريخ الخلفاء ١٧٢ و١٨٠ ؛ والبداية ١٠/١٢١ و١٥١ ، والنجوم ٢/٥٨٣ و٥٨٣ ، وحياة الحيوان ١/٩٤ و٩٣ .

(٣) الظاهر أنه : جعفر بن سليمان الهاشمي (ابن عم المنصور) ؛ الذي ولاه على المدينة سنة ١٤٦ ، وعزله سنة ١٥٠ . المتوفى سنة ١٧٨ . (كما في البداية ١٠/١٠٣ و١٠٦ و١٧٣) : فقد كانت له معه حادثة أخرى ؛ هي : أنه أراد — بعد قتل محمد بن عبد الله ابن حسن — أن يجلده : بسبب خروجه معه ؛ فدافع الناس عنه ، وأشادوا بفضله كما في التذكرة ١/١٥٧ ، والميزان ٣/١٠٢ ، ولبس قطعاً : عبد الصمد بن علي الهاشمي (عم المنصور) ؛ المتوفى سنة ١٨٥ ؛ الذي ذكر — في رواية مطولة ، مفيدة في حادثة الحسن السابقة ؛ مذكورة في تاريخ بغداد ٢/٢٩٩ . — : أنه حبس بعض القرشيين ، فكتب ابن أبي ذئب وغيره ، إلى أبي جعفر : في شأنه . لأنه لم يكن والياً عليها أيام ابن عجلان : إذ ولاه المنصور سنة ١٥٥ ؛ واستمر إلى أن عزله المهدي سنة ١٥٩ ؛ انظر : البداية =

مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) ؟ ! . فَأَمَرَ بِهِ : فَحُبِسَ ؛ فَأُخْبِرَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ : فَدَخَلَ عَلَى الْوَالِي ، وَقَالَ : حَبَسْتَ ابْنَ عَجْلَانَ ؟ ! . فَقَالَ : مَا يَكْفِيهِ : أَنَّهُ يَأْمُرُنَا فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ ؛ فَانصَبَ (١) إِلَى مَا يَأْمُرُنَا ؛ حَتَّى يَصِيحَ بِنَا عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ : فَانصَبَ . ! ؟ . فَقَالَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ : ابْنُ مَجْلَانَ : أَحْمَقُ ، أَحْمَقُ ؛ هُوَ : يَرَاكَ تَأْكُلُ الْحَرَامَ ، وَتَلْبَسُ الْحَرَامَ ؛ [فَيَتْرُكُ الْإِنْسَانَ عَلَيْكَ] (٢) ؛ وَيَقُولُ : لَا تَطُلْ (٣) بِيَاثِكَ وَكَلَامِكَ ، عَلَى مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) . فَقَالَ الْوَالِي : أَخْرِجُوا ابْنَ عَجْلَانَ ؛ مَا عَلَيْهِ مِنْ سَبِيلٍ . . .

(أخبرنا) عبد الرحمن ؛ قال : قال محمد بن عبد الحكم : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ : « تَحْمِلُ الْمَرْأَةُ بِالْيَمَنِ : لِبَيْتِ تَسْعٍ ، أَوْ عَشْرٍ . » (٤) . شكَّ ابنُ عبد الحكم .

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني يونس بن عبد الأعلى ؛ قال : (٥) سمعتُ الشافعيَّ / يقولُ : « أَصْطَنَعَ رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ - مِنْ الْعَرَبِ . - صَنِيعَةً : [١٠] فَوَقَعَتْ مِنْهُ ؛ فَقَالَ : آجَرَكَ اللَّهُ : مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبْتَلِيكَ . » ؛ وَقَالَ لِي الشافعيُّ :

= ١٠/١١٣ و ١٢٩ - ١٨٦ و ١٣٠ ، والأعلام ٢/٥٢٢ . وله ترجمة في تاريخ بغداد ١١/٣٧ .
(١) في الأصل : «فانصب» ؛ بالياء ؛ والظاهر : أنه تصحيف ؛ فتأمل .
(٢) هذه الزيادة جيدة ؛ ولعل نحوها سقط من الأصل .
(٣) في الأصل : «تطيل» ؛ وهو تحريف . وإلا : كانت (لا) زائدة ؛ ويكون الغرض : حكاية لفظ ابن عجلان .

(٤) ذكره من هذا الطريق ، في الحلية (١٣٧/٩) بلفظ : « رأيت باليمن بنات يحضن كثيراً » . وذكره في سير النبلاء (١٦٤) بلفظ : « .. بنات تسع .. » .
(٥) كما في الحلية ٩/١٢٤ . وانظر ما سيأتي في أواخر الكتاب ، عن الربيع .
(م - ٤)

« هو ^(١) : [من] أحد [الناس] : عقولاً . » .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : وثنا أبي ، ثنا ابن عبد الحكم ، أنا الشافعي : أنه (رجلٌ : قد سماه : فأنسيته) ^(٢) قال : أخبرني من كانت تحت منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم - : وأبو حمزة الشَّارِي ^(٣) عليه . - : [أنه] قال : « [مروان بن ^(٤)] محمد : الله (عز وجل) ولينا عليه . » ؛ ثم قال : « أمّا بعدُ - أيها الناس - : فإن الله (تبارك وتعالى) يقولُ في كتابه : (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ ، وَالْمَسْكِينِ ، وَالْعَامِلِينَ ^(٥) عَلَيْهَا ، وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ، وَفِي الرُّقَابِ وَالْغَارِمِينَ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ) ؛ والله : ما وَكَلَ اللهُ (تبارك وتعالى) قَسَمَهَا : إلى ملكٍ مُقَرَّبٍ ، ولا نبيٍّ مُرْسَلٍ ؛ حتى : تَوَلَّى قِسْمَتَهَا مِنْ عِنْدِهِ ،

- (١) « في الأصل : « هم » . والتصحيح والزيادة من عبارة الحلبة : « . . . عقلا » .
(٢) هذا : اعتذار من ابن عبد الحكم ، عن عدم تصريحه : باسم الروي عنه .
(٣) نسبة إلى : (الشرأة) بالضم ؛ وهم : الخوارج الذين زعموا : أنهم شروا أنفسهم وباعوها في طاعة الله . وورد في الأصل مصحفاً : بالدال . وهو : المختار بن عوف (لا : يحيى بن المختار ؛ كما في البيان والتبيين ١٢٢/٢ : اللجنة) ، الأزدي السلمي ، البصري الإباضي . وقد خرج على مروان - مع عبد الله بن يحيى الكندي - سنة ١٢٩ ، ودخل المدينة سنة ١٣٠ ، وقتل في نفس السنة : بوادي القرى . وله خطب عدة : في معنى الخطبة الآتية ؛ تجدها : في تاريخ الطبري ١٠٧/٩ - ١٠٩ ، وابن كثير ٣٥/١٠ - ٣٦ ؛ والأغاني ١٠٨ - ١٠٤/٢٠ (الساسى) ، وشرح النهج لابن أبي الحديد ٤٥٨/١ - ٤٦٠ ؛ ومفتاح الأفكار ٢١٨ ، وجمهرة الخطب ٤٤٨/٣ - ٤٥٩ . وقد تعرض أكثرها : لخروجه ومقتله ؛ كما تعرض له : تاريخ يعقوبى ٧٧/٣ (النجف) ، وابن الأثير ١٥١/٥ ، وابن خلدون ١٦٦/٣ .
(٤) هذه الزيادة متعينة ، وما قبلها حسنة . ومروان : مات مقتولا سنة ١٣٢ ؛ وله ترجمة : في البداية ٤٦/١٠ ، والنجوم ٣٢٢/١ ، وتاريخ الخلفاء ١٦٩ .
(٥) عبارة الأصل : « إلى آخر الآية » ؛ وقد رأينا أن الأنسب - في هذا المقام - إثبات البقية في الصلب ؛ وإن كنا تركنا آخرها : اكتفاء بذكره فيما بعد . وراجع الكلام عنها : في أحكام القرآن للشافعي ١٦٠/١ - ١٦٦ .

وأنزله على لسان نبيّه . والله : ما رضي الله (عزوجل) بذلك : حتى أكدّها (١) ؛
فقال : (فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ ؛ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ : ٩ - ٦٠) .
« فحاسبهم عامل » (٢) تاسع : ليس له فيها حق ؛ فأخذها كلها : فقمنا نقمّانله ؛
عليها ؛ فقمتم تقمّالونا دونه . فحقّ هذا أيها الناس ؛ ! الحقّ حقّ ؛ وإن قلّ أهله ؛
والباطل باطل ؛ وإن كثّر أهله . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : حدثني أبي ؛ قال : حدثنا أبو الطاهر : أحمد
ابن عمرو (٣) بن السرح ؛ قال : حدثنا الشافعي ؛ قال : حدثني محمد بن عليّ (يعني :
عمّه) ؛ قال : سمعت محمد بن عليّ بن حسين (٤) (رحمه الله) ، يقولُ :
« لما كان يومُ بدرٍ (٥) ، فدعى عتبة بن ربيعة (٦) إلى البرازِ - : قام عليّ

(١) في الأصل : « أخذها » ؛ وهو تحريف . والتصحيح من أحكام القرآن .
(٢) في رواية : « صنف » ؛ والمعنى واحد ؛ وذكر بالأصل مصحفا ؛ بالراء .
(٣) ابن عبد الله ، الأموي المصري المالكي ؛ المتوفى سنة ٢٥٠ أو ٢٤٩ أو ٢٥٥ .
راجع : التوالى ٣٩ و ٧٩ ، وطبقات السبكي ١٩٩/١ ، والجمع ١/١٤ ، والتذكرة ٢/٧٩ ،
والتهذيب ١/٦٤ ، والخلاصة ٩ ؛ وحسن المحاضرة ١/١٦٩ ، والشذرات ٢/١٢٠ .
(٤) السبط ، الأصغر (لا : الأكبر ؛ المذكور في مقاتل الطالبيين ٨٠ القاهرة) :
زين العابدين ، المتوفى سنة ٩٢ على الأصح . له ترجمة : في طبقات ابن سعد ١/١٥٦ و ٥ ،
والشيرازي ٣٤ ، وابن الجزري ١/٥٣٤ ؛ والمعارف ٩٤ ، والحلية ٣/١٣٣ ، والصفوة
٢/٥٢ ؛ والجمع ١/٣٥٣ ، والإكمال ٩٥ ، والتذكرة ١/٧٠ ، والتهذيب ٧/٣٠٤ ، والخلاصة
١٣١ ، وإسعاف المبط ٢٠٦ ؛ والوفيات ١/٤٥٤ ، وأعيان الشيعة ١/٤/٣٠٨ ، والبداية
٩/١٠٣ ، والشذرات ١/١٠٤ ، وتاريخ الإسلام ٤/٣٤ ، والنجوم ١/٢٢٩ ؛ ونزهة
الجليس ٢/١٥ ، والخطط التوفيقية ٥/٤ .

(٥) قال في المتح (٧/٢٠٢) : « قرية مشهورة ، نسبت إلى : بدر بن مخلد بن النضر
ابن كنانة ؛ أو اسم البئر التي بها . سميت بذلك لاستدارتها ، ولصفاء مائها ؛ فكان البدر يرى فيها . »
(٦) ابن عبد شمس بن عبد مناف . و(شبية) : أخوه .

ابن أبي طالب^(١)، إلى الوليد بن عتبة^(٢) - وكانا : مشبهين^(٣) حدائين^(٤) ؛ (ومال^(٥))
بيده : فجعل باطنها إلى الأرض) . - فقتله ؛ ثم : قام شيبه بن ربيعة ؛ فقام إليه
حمزة - وكانا (وأشار بيده) : فوق ذلك . - فقتله ؛ ثم : قام عتبة بن ربيعة ؛ فقام إليه [١١]
عبيدة بن الحارث^(٦) - وكانا : مثل هاتين الأستوانتين^(٧) . (٤) - فاختلعا ؛
فضربه عبيدة ضربة : أرخت عاتقه الأيسر ؛ وأسف^(٨) (٥) عتبة لرجلي عبيدة ،
فضربهما بالسيف : فقطع ساقه . ورجع حمزة وعلي ، على عتبة ؛ فأجهزا عليه^(٩) ؛
وحمل عبيدة إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) : في العريش ؛ فأدخله عليه : فأضجعه
رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ووسده رجله ؛ وجعل : يمسح الغبار عن وجهه .

(١) المقتول غدرأ سنة ٤٠ . له ترجمة : في المقاتل ٢٤ ، والرياض ٢ / ١٥٣ . و(عمه)
حمزة : استشهد بأحد سنة ٣ . ولهما ترجمة : في طبقات ابن سعد ١ / ٣ / ١١١ و٦ / ٦ ؛
٢ / ٢ / ١٠٠ ؛ والصفوة ١ / ١١٨ و١٤٤ ، والإكمال ٢١ و٦٦ ، وتهذيب الأسماء ١ / ١٦٨
و٣٤٤ ، وذخائر العقبى ٥٥ و١٧٤ ؛ والاستيعاب ١ / ٣٧٠ و٢٦ / ٣ ، وأسد الغابة ٢ / ٤٦
و١٦ / ٤٥ ، والإصابة ١ / ٣٥٣ و٢ / ٥٠١ .

(٢) في الأصل : «عقبة . . مشتهين .. وقال» ؛ وهو تصحيف .

(٣) ابن المطلب ، أبو الحارث أو أبو معاوية المطلبي . راجع : طبقات ابن سعد
١ / ٣ / ٣٤ ، والاستيعاب والإصابة ٢ / ٣٦ و٤٤٤ .

(٤) الأستوانة (بالضم) : النسارية . انظر المصباح : (س ط ن) .

(٥) كذا بالأصل ؛ أي : نظر بشدة وحدة . انظر المختار : (سف) . والظاهر : أنه
غير محرف عن : «أسيف» : ضرب بالسيف ؛ كما في المصباح .

(٦) هذه هي : الرواية المشهورة ، بل الصحيحة : في الجملة . وقيل : إن عبيدة بارز
شيبه ، أو الوليد ؛ وعليها قتل شيبه ، وحمزة قتل عتبة . انظر : طبقات ابن سعد ٣ / ٦٢ -
٦٣ (القاهرة) ، وتهذيب النووي ١ / ٣١٩ ، والفتح ٧ / ٢١١ ، والمواهب ١ / ١٠٤ (شاهين) ،
والسيرة الحلبية ٢ / ١٦٠ (البيهية) . وراجع الكلام عن جواز المبارزة : في الأم ٤ / ١٦٠ ،
وشرح المواهب ١ / ٤٨٤ (بولاق) .

فقال عُبيدة : أما والله — يارسول^(١) الله (صلى الله عليه وسلم) — لو رأني أبو طالب^(٢) ، لَعَلِمَ : أئى أَحَقَّ بقوله منه ، حينَ يقولُ^(٣) :

[كَذَبْتُمْ ؛ وَبَيْتَ اللَّهِ : نُبُزَى^(٤) مُحَمَّدًا : وَلَمَّا نَقَاتِلْ دُونَهُ ، وَنُفَاضِلِ]
وَنُسَلِمُهُ^(٥) : حَتَّى نُصْرَعَ حَوْلَهُ ، وَنُذْهَلَ عَنْ أُنْفَانَا وَأُخْلَانِلِ
أَلَسْتُ شَهِيدًا ؟ . قَالَ : بَلَى ؛ وَأَنَا الشَّهِيدُ عَلَيْكَ . »

(١) فى الأصل : «رسول» ؛ وهو تحريف . والجملة الدعائية من كلام الراوى .
(٢) هو : عبد مناف بن عبد المطلب الهاشمى ، التوفى سنة ٣ قبل الهجرة . والخلاف :
فى إيمانه ؛ مشهور فى الكتب الكلامية . ولا بن كثير — فى ذلك — كلام نفيس ؛ فراجعه :
فى البداية ٣/١٢٣ - ١٢٦ . وراجع : أسنى المطالب لدحلان ، و (الحجة على الناهب إلى
تكبير أبى طالب) للموسوى ، ومواهب الواهب للشيخ محمد جعفر (النجف) ، وشيخ
الأبطلح للعاملى (بغداد) .

(٣) كما فى ديوانه ٥ (النجف) أو ١١١ (القاهرة) : من قصيدته العصماء ، التى ذكر
معظمها ابن هشام فى السيرة ١/٢٨٦ - ٢٩٨ (التجارية) ، وأكده ثبوتها : بإشارة النبى
إلى بعض آياتها : فى حادثة استسقاءه (صلى الله عليه وسلم) ، المذكورة فى شفاء السقام ١٤١ - ١٤٢
وذخائر الأعلاق ٢١٤ . وذكر كثيرًا منها : فى البداية ٣/٥٣ ، وبهجة المحافل ١/١١٨ ؛
واستشهد ببعضها : فى مفتاح دار السعادة ١٠٦ و١٠٧ . وقد تعرض لشرحها : الحشى فى شرح
السيرة ١/٨٥ و١٠٧ ، والسهبلى ١/١٧٤ ، والبغدادى فى الخزانة ٢/١٤٨ (س) ؛ واختصر
شرحها — بدون عزو — : فى المواهب الفتحية ١/١٤٨ . ولها شرح مطبوع ببلاد هرسك ،
وآخر بالنجف مع الديوان .

(٤) هذا جواب القسم : على تقدير النفي ؛ أى : لا تقهر عليه . وزيادة البيت الموضحة ،
وردت : فى سيرة ابن هشام ٢/٣٩٣ ، ومغازى الواقدى ٥٠ ، والتوالى ٤٤ ، وسيرة
دحلان (بهامش الحلية : ١/٣٨٠) . ولم ترد : فى الطبرى ٢/٢٧٩ ، والكامل ٢/٥١ ،
والبداية ٣/٢٧٤ ، والبهجة ١٨٦ ، وأسد الغابة ٣/٣٥٧ .

(٥) فى بعض نسخ حياة الحيوان (١/٣٤٢) : «ولا نسلمه» : بسكون الهاء . وهو
تصرف من ناسخ : لم يعلم ما قبله ، ولا ارتباط المعنى به .

« ثم : مات ؛ فدفنَه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : بالصفراء^(١) ؛ ونزل في قبره . وما نزل في قبر أحدٍ : غيره . »^(٢) .

(أخبرنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ :

« مرَّ رجلٌ : من التجار ؛ بالزُّهرى^(٣) — وهو قريبُه ؛ والرجلُ يريدُ الحجَّ . — فابتاعَ من بزِّه ، بأربعمائة دينارٍ : إلى أن برَجَعَ من حجَّته . (قال) : فلم يَبْرَحْ عنه الرجلُ : حتى فرَّقَه . فعرفَ الزُّهرىُّ — في وجه الرجل — : بعضَ ما كرهه . »
« فلَمَّا رَجَعَ من حجَّته ، مرَّ به : فقَضاهُ ذلك ، وأمر له بثلاثين ديناراً : يَنْفِقُها في سفره . فقال له الزُّهرىُّ : كَأبَى رأيتُك — يومئذٍ — : ساء ظنك ؟ . فقال : أحل . فقال الزُّهرىُّ : والله : لم^(٤) أفعلُ ذلك إلا : للتجارةِ ؛ أعطى القليلَ : فأعطى الكثيرَ . » .

(١) هي : قرية قرب بدر ، وفوق ينبع . راجع : معجمي السكري وياقوت ، وتهذيب الأسماء .

(٢) يعني : من الرجال ، أو : قبل ذلك . وإلا : فقد ثبت أنه (صلوات الله عليه) نزل في قبر فاطمة بنت أسد : (زوج أبي طالب) ، واضطجع معها . انظر : الاستيعاب ٣٧٠/٤ ، والرياض النضرة ١٥٣/٢ ، وذخائر العقبى ٥٦ ، ونور الأبصار ٩٣ (ولاق) .

(٣) هو : محمد بن مسلم بن عبید الله بن شهاب ، أبو بكر القرشي التميمي ، المتوفى سنة ١٢٣ أو ١٢٤ أو ١٢٥ . وقد سقط والده ، وصحف جده : في الشذرات ١٦٢/١ و ٣٨٠ و ٤١٦ . وراجع : المعارف ٢٠٨ ، والوفيات ٦٤٣/١ ، وتهذيب الأسماء ٩٠/١ ، والبدایة ٣٤٠/٩ ، والنجوم ٢٨٤/١ ، والحلیة ٣٦٠/٣ ، والصفوة ٧٧/٢ ، وطبقات الفقهاء ٣٥ ، والقراء ٢٦٢/٢ ، والمدلسين ١٥ ، وشجرة النور ٤٦/١ ، والجمع ٤٤٩/٢ ، وجامع المسانيد ٣٤٩/١ ، والتذكرة ١٠٢/١ ، والتهذيب ٤٤٥/٩ ، والخلاصة ٣٠٦ ، والمستطرفة ٧٩ ، ومقدمة التحفة ٢٣٤ ؛ ومفتاح السعادة ٣٥٩/١ . وانظر : طبقات ابن سعد ١٣٥/٢ ؛ ونسبته إلى : « زهرة بن كلاب » : جده السادس .

(٤) بالأصل : « لو لم » والزيادة من الناسخ ؛ أو يكون بوسط الكلام نقص أو إضمار .

« قَوْلُ الشَّافِعِيِّ فِي الطَّلَبِ (١) » [١٢]

(أخبرنا) أبو محمد: عبدُ الرحمن بن أبي حاتمٍ؛ حدثنا أبي؛ قال: حدثنا محمدُ ابنُ يَحْيَى بنِ حَسَّانٍ (٢)؛ قال: سمعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ؛ قال (٣):

« كانت أفضيتنا (٤) --: أصحاب الحديث . — في أيدي أصحابِ أبي حنيفة (٥) : ما تُنزَعُ؛ حتى رأينا الشافعيَّ (رضى الله عنه) . وكان أفتةَ الناسِ : في كتابِ الله

(١) أى : طلب العلم والحديث . وفي الأصل : « الطب » ؛ وهو تحريف .

(٢) التنيسى : أحد الرواة عن الشافعي ؛ كما في التوالى ٨٢ . والنسبة إلى : « تنيس » (بكسر التاء والنون المشددة) : مدينة مصرية ، قريبة من دمياط . انظر اللباب ، ومعجم البلدان ، وضبط الأعلام ؛ وخطط المقرئى ١ / ٢٨٤ .

(٣) كما في الخلية ٩ / ٩٨ ، والتوالى ٥٦ . وقد أخرجاه من طريق ابن أبي حاتم ، عن الحوارزمي ، عن الدينورى ، عن أحمد . وانظر مناقب الفخر ١٣٨ ، وتهذيب النووى ١ / ٦١ والجواهر اللامع ٣٦ ، ومقدمة الرسالة ٦ .

(٤) فى التوالى : « أفضيتنا » ؛ وهو أظهر وأحسن . وفى الخلية : « أنفس أصحاب . » .

(٥) هو : النعمان بن ثابت ، المتوفى سنة ١٥٠ أو ١٥١ أو ١٥٣ . انظر : طبقات ابن سعد ١ / ٦ / ٢٥٦ ، وتاريخ بغداد ١٣ / ٣٢٣ ، وتهذيب الأسماء ٢ / ٢١٦ ، وتاريخ البخارى ٤ / ٢ / ٨١ ، ومناقب الذهبى ، والتذكرة ١ / ١٥٨ ، وتهذيب ١٠ / ٤٩٩ ، والإكمال ١٤٢ ومفتاح السعادة ٢ / ٦٣ ، وحياة الحيوان ١ / ١٧٥ ، ونزهة الجليس ٢ / ١٧٦ ، والفلاكة ١٤٣ ؛ وطبقات الفقهاء ٦٧ ، والقراء ٢ / ٣٤٢ ؛ وغير ذلك : من المراجع المشهورة عامة وخاصة .

(عز وجل) ، وفي سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ^(١) . ما كان يكفيه قليل ^(٢) الطلب في الحديث .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ؛ قال : وسمعت دُبَيْسًا ^(٣) ، قال :

(١) بل كان يقول : « كان الفقه : قفلا على أهله ؛ حتى فتحه الله بالشافعي » ؛ و : « لولا الشافعي : ما عرفنا فقه الحديث » ؛ كما كان يترحم عليه قائلا : « لقد كان يذب عن الآثار » . وكان هلال بن العلاء : يترحم عليه كذلك ، ويقول : « هو الذي فتح لأصحاب الحديث الأقفال » . (انظر التوالى ٥٧ و ٦٢ ، وتهذيب النووي) ؛ وقال الزعفراني أو الحميدي - على ما في مختصر المؤمل ٦ ، والمجموع ١٠/١ ، ومرآة الجنان ٢/٢٣ - : « كان أصحاب الحديث رقادا ، حتى جاء الشافعي : فأيقظهم ؛ فتيقظوا » ؛ بل قال أبو حاتم - كما في المرآة ١٩ - : « لولا الشافعي : لكان أصحاب الحديث في عمى » . فلا غرو : أن لقبوه ببغداد : « ناصر الحديث » ؛ كما رواه عنه في تاريخ بغداد ٢/٦٨ ، والشذرات ٩/٢ .

(٢) كذا بالحلية . وعبارة الأصل : « كان قليل » ؛ والزيادة من الناسخ . ولا يعارض ذلك ، قول يحيى بن أكرم عنه - كما في التوالى ٥٦ - : « .. ولو أمعن في الحديث : لاستغنت به أمة محمد ، عن غيره : من العلماء . » ؛ فتأمل .

(٣) بالحلية ٩/٩٨ - : وقد ذكر عن هذا الطريق . - : « ذئبا » ؛ ولم تقف على خبر له . وعبارة الأصل هـكذا : « دملس » ؛ ولم نعتز على مادته ، فضلا عن التسمية به . والظاهر : أن كلاهما أصله ما أثبتناه ؛ ولا يبعد أن يكون : أبا علي دبيس بن سلام القصباني (نسبة إلى : بيع القصب ، كما في اللباب) أو القباني (صاحب علي بن عاصم الواسطي : المتوفى سنة ٢٠١) ، المذكور : في تاريخ بغداد ٨/٣٨٧ ، والميزان ١/٣٢٦ ، واللسان ٢/٤٢٧ ، والتاج ٤/١٤٦ . ولكننا نستبعد أن يكون : دبيس بن حميد الملائي ، صاحب الثوري ، المذكور في السكتب الأخيرة .

« كنتُ معَ أحمدَ بنِ حنبلٍ : في المسجدِ الجامعِ ^(١) ؛ فمرَّ حُسينٌ ^(٢) (يعني : الكرايسِي ^(٣)) ، فقال : هذا (يعني : الشافعيُّ) : رَحْمَةٌ من الله لِأُمَّهِ ^(٤) . »
محمد .

« ثم : جئتُ إلى حُسينٍ ، فقالتُ : ما تقولُ في الشافعيِّ ؟ . فقال ^(٥) : ما أقولُ في رجلٍ : أبتدأ في أفواهِ الناسِ : الكتابَ ، والسُّنَّةَ ، والاتِّفاقَ .!؟ : ما كما ندرِي : ما الكتابُ والسُّنَّةُ - نحن ولا الأوَّلون - : حتى سمِعنا من الشافعيِّ : الكتابَ ، والسُّنَّةَ والإجماعَ ^(٦) . » .

-
- (١) بغداد: الذي بناه المنصور بجوار قصره . انظر : تاريخ بغداد ١/١٠٧ ، ومناقبها ٢٠ .
(٢) ابن علي بن يزيد : أبو علي المهلب البغدادي ، المتوفى سنة ٢٤٨ على الصحيح .
راجع : تاريخ بغداد ٨/٦٤ ، وتهذيب الأسماء ٢/٢٨٤ ، والاتقاء ١٠٦ ، وطبقات الشيرازي ٨٣ والحسيني ٦ ، والسبكي ١/٢٥١ ، والتوالي ٨٠ ، والتهذيب ٢/٣٥٩ ، والخلاصة ٧١ ؛
والميزان ١/٢٥٥ ، واللسان ٢/٣٠٣ ، والوفيات ١/٢٠٤ ، والشذرات ٢/١١٧ ، والنجوم ٢/٣٢١ ؛
والفهرست ٢٥٦ ، ومفتاح السعادة ٢/١٦٠ ، وشرح الإحياء ١/١٩٣ .
(٣) نسبة إلى : « بيع الكرايس » ؛ وهي : الثياب . كما في الباب . وهذا التفسير من ابن أبي حاتم ؛ أما الذي يليه : فمن روى عنه ؛ علي ما يظهر .
(٤) في الحلية : « لأنه من آل محمد صلى الله عليه وسلم » ؛ فتدبر .
(٥) كما في التوالي أيضا : ٥٧ . وذكر آخره مختصرا : في تهذيب الأسماء ١/٦١ ؛ بزيادة :
« وما رأيت مثل الشافعي ، ولا رأيت الشافعي مثل نفسه ، وما رأيت أفصح منه ولا أعرف . » .
وهي زيادة أخرج نحوها (٦١ - ٦٢) عن ابن عبد الحكم .
(٦) وقد تقدم (ص ٤١) نحوه عن الحميدي . وقال أحمد لابن وارة - : وقد قدم من مصر . - : « كتبت كتب الشافعي » ؟ قال : لا . فقال : « فرطت : ما علمنا المجل من الفصل ، ولا ناسخ حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من منسوخه : حتى جالسنا الشافعي . » . انظر : الحلية ٩/٩٧ ، والاعتبار ٣ ، ومقدمة ابن الصلاح ٢٣٨ ، والتدريب ١٩٥ ومعجم الأدباء ١٧/٣١٣ . وهذا كله يؤكد : أن الشافعي واضح أصول الفقه عامة =

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ؛ قال : وسمعتُ محمدَ بنَ الفضلِ
البرزاري ، قال : سمعتُ أبي^(١) ، يقولُ^(٢) :

« حَجَجْتُ مَعَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، وَتَزَّاتُ : فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ مَعَهُ ؛ أَوْ : فِي دَارِ
(يَعْنِي : بِمَكَّةَ) وَخَرَجَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي : أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ) : بِأَكْرَأَ ؛ وَخَرَجْتُ
أَنَا بَعْدَهُ . فَلَمَّا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ : دُرْتُ الْمَسْجِدَ ، فَجُئْتُ إِلَى مَجْلِسِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ ؛
وَكَنتُ أُدَوِّرُ : مَجْلِسًا مَجْلِسًا ؛ طَلِبًا لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي : أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ) ؛ حَتَّى
وَجَدْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، عِنْدَ شَابٍّ : أَعْرَابِيٍّ ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ مَصْبُوغَةٌ^(٣) ، وَعَلَى
رَأْسِهِ جُمَّةٌ^(٤) . فَرَاخَمْتُهُ : حَتَّى قَعَدْتُ عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ؛ فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؛
تَرَكْتُ / ابْنَ عُيَيْنَةَ : [و] ^(٤) عِنْدَهُ — : [مِنْ] الزُّهْرِيِّ ، وَعَمْرٍو بْنِ [١٣]

= وادعاء: أن ذلك بالنسبة إلى مذهبه خاصة ؛ بسبب وضع بحث أو أكثر من بعض معاصريه
— كما في بلوغ الأمانى ٦٧ — : لا معنى له . وإلا : صح أن يقال مثل ذلك بالنظر إلى وضع
الفقه .

(١) الذي نميل إليه أنه : الفضل بن زياد أبو العباس القطان البغدادي ، صاحب أحمد ؛
المذكور : في تاريخ بغداد ٣٦٣/١٢ ، وطبقات الحنابلة ٢٥١/١ ، ومختصرها ١٨٥ ، ومناقب
أحمد لابن الجوزي ١٠١ . وقد يكون : الفضل بن إسحق البرازي . شيخ عبد الله بن أحمد ؛
المذكور : في تاريخ بغداد ٣٦٠/١٢ . ومعرفة الابن متوقفة على معرفة أبيه .

(٢) كما في الحلية ٩٨/٩ — ٩٩ . وذكره بتصريف : في مناقب الفخر ١٨ — ١٩ .
وذكره مختصرا : في التوالي ٥٦ — ٥٧ .

(٣) في الأصل : « مصبوغ ... حمه » ، وهو تصحيف . والتصحيح من عبارة الحلية
التي ورد فيها قوله : فراخمته ؛ مصحفا هكذا : « فراخمية » . والمراد بالجمّة : شعر الناصية
المتساقط على الجانبين ، أو الواصل إلى المنكبين . انظر : المصباح ، واللسان ٣٧٤/١٤ .
(٤) الزيادة من عبارة الحلية : « وعند الزهري ... ومن التابعين » . وانظر
عبارة المناقب .

دينار^(١) وزيد بن علاقة، والتابعين . - ما الله به عليم . ١٩ . فقال لي : أسكتت ؛ فإن فاتك حديثُ بَعَاوٍ - : تجده^(٢) بنزول . - : لا يضرُّك : في دينك ، ولا في عقلك (أو : في فهمك) . وإن فاتك أمرُ هذا الفتى : أخافُ أن لا تجده إلى يوم القيامة^(٣) . مارأيتُ أحداً : أفقهَ في كتابِ الله ؛ من هذا الفتى القرشيِّ . قلتُ : من هذا ؟ . قال : محمدُ بن إدريسَ الشافعيِّ .

(أخبرنا) أبو الحسن ، حدثنا أبو محمد عبد الرحمن ، بن أبي حاتم ؛ ثنا [محمد ابن] مسلم^(٤) بن وارة الرّازي ؛ قال^(٥) :

(١) هو : أبو محمد أو أبو يحيى الجعفي ، المكي النابغي ؛ المتوفى سنة ١٢٥ أو ١٢٦ أو ١٢٩ . راجع المعارف ٢٠٦ ، والحلية ٣/٣٤٧ ، وطبقات الفقهاء ٤٦ ، والقراء ١/٦٠٠ والمدلسين ٦ ؛ وتهذيب الأسماء ٢/٢٧ ، والإكمال ٩٤ ، والتذكرة ١/١٠٦ ، وإتقان المقال ١٠١ ، وذيل الجواهر ٢/٥٤٥ ، وطرح التثريب ١/٨٩ . وابن علاقة (بالسكسر - لا بالفتح - على الصحيح ؛ كما في التاج ٧/٢٢) هو : أبو مالك الثعلبي ، الكوفي النابغي ، المتوفى سنة ١٢٥ على الصحيح . راجع : شرح البخاري للنووي ١/٢٧٣ . ولهما ترجمة في طبقات ابن سعد ١/٣٥٣/٦/٢٢١ ، ودول الإسلام ١/٦٤ و ٦٥ ، والشذرات ١/١٦٦ و ١٧١ ؛ وجامع المسانيد ٢/٢٥٦ و ٤٩٥ ، والتهذيب ٣/٣٨٠ و ٢٨٠/١ ، والخلاصة ١٠٧ و ٢٤٤ .

(٢) هذه الجملة صفة ، وما بعدها الجواب . وعبارة الحلية : « تجده بنزول ، ولا يضرُّك . . إن فاتك » ؛ ولعل تقديم الواو من الناسخ ؛ فتأمل . وعبارة التوالى : « وجدته بنزول ، وإن فاتك » ؛ وهى ظاهرة . وانظر عبارة الفخر ، والتدريب ٥ .

(٣) وقد رد على ابن راهويه بنحوه ، فيما سبق (ص ٤٣) ؛ وعلى محفوظ بن أبي توبة البغدادي ، فيما روى عنه : في الحلية ٩٩ ، وطبقات الفقهاء ٤٩ ، والوفيات ١/٦٣٧ .

(٤) لا : أسلم ؛ كما ذكر خطأ في البداية ١١/٤٨ . وهو : أبو عبد الله البغدادي ، المعروف : بابن وارة ؛ المتوفى بالرى سنة ٢٦٥ أو ٢٧٠ . راجع : المنتظم ٥/٥٥ ، والشذرات ٢/١٦٠ ، والنجوم ٣/٤٩ ؛ وتاريخ بغداد ٣/٢٥٦ ؛ وطبقات الحنابلة ١/٣٢٤ ، ومختصرها ٢٣٥ ؛ والتذكرة ٢/١٣٩ ، والتهذيب ٩/٤٥١ ، والخلاصة ٣٠٧ .

(٥) كما في الحلية ٩/٩٧ ، وتاريخ الإسلام ٣٦ ، وسير النبلاء ١٥٦ - ١٥٧ : مع =

« سألتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ ؛ قلتُ : ما تَرَى لى — : من الكُتُبِ . — أن أنظرَ فيه : لِيَفْتَحَ لى الأثارَ ؛ رأى مالِكٍ ، أو الثَّورِيَّ^(١) ، أو الأوزاعيَّ ؟ . فقال لى قولاً — أجَلَّهُمُ : أن أذكُرَهُ^(٢) لك . وقال : عليك بالشافعيِّ : فإنه أكَثَرُهُم صواباً ، أو^(٣) أتبعَهُم للآثار . (الشكُّ منى) . »

« قلتُ لأحمدَ : فما تَرَى فى كُتُبِ الشافعيِّ التى عندَ العِراقِيِّينَ : أحبُّ إليك ؟ أو التى بمصرَ ؟ . قال : عليك بالكُتُبِ التى وضعها بمصرَ : فإنه وضع هذه الكُتُبَ بالعراقِ ، ولم يُحِكِمها ؛ ثم رجع إلى مصرَ : فأخكم تلك^(٤) . »

« فلمَّا سمعتُ ذلكَ من أحمدَ بنِ حنبلٍ — : وكنتُ قبل ذلكَ : قد عزمتُ على الخروجِ إلى البلدِ ؛ وتحدّثتُ بذلكَ الناسُ . — : تركتُ ذلكَ ، وعزمتُ على الرجوعِ إلى مصرَ . »

بعض اختلاف واختصار . وانظر الانتقاء ٧٦ .

- (١) نسبة إلى: ثور بن عبدمناة؛ على الصحيح انظر اللباب وضبط الأعلام وهو: أبو عبد الله سفيان بن سعيد الكوفي؛ المتوفى بالبصرة سنة ١٦٠ أو ١٦١ أو ١٦٢ . راجع: تاريخ بغداد ١٥١/٩ ، وتهذيب الأسماء ٢٢٢/١ . و (الأوزاعي) نسبة إلى: «الأوزاع»: قرية بباب دمشق، سكنت بها قبيلة مسماة به . وقيل: بطن من ذى الكلاع الحميري، أو من همدان؛ أو: لقب مرثد بن زيد الحميري . انظر اللباب ، ومحاسن المساعي ٤٧ و ٢٩ . وهو: أبو عمر وعبد الرحمن بن عمرو ، المتوفى سنة ١٥٧ على الصحيح . كما فى البداية ١٠٥/١٠ و ١٢٠ . ولهما ترجمة: فى طبقات ابن سعد ١٦٧/٦ و ١٨٥/٧ ، والوفيات ٢٩٦/١ و ٣٨٩ ، وسير النبلاء ٣٥/١/٦ و ٧٤ ؛ والشذرات ٢٤١/١ ، و ٢٥٠ ؛ والحلية ١٣٥/٦ و ٣٥٦ و ٣/٧ ، والصفوة ٨٢/٣ و ٢٢٨/٤ ، والتذكرة ١٦٨/١ و ١٩٠ ، والتهذيب ٤/١١١ و ٦/٢٣٨ ، والمعارف ٢١٧ ، و حياة الحيوان ١٧١/١ و ٣٠٩ والفهرست ٣١٤ و ٣١٨ .
- (٢) كذا بالحلية؛ وهو ظاهر . وفى الأصل: «.. أذكر ذاك»؛ وهو تصحيف .
- (٣) فى الأصل والحلية: بدون الهمزة . ويوجب زيادتها قوله: والشك منى؛ وإن كان لم يرد فى الحلية . وهو شك من ابن أبى حاتم ، أو من ابن دارة .
- (٤) فى الأصل والحلية: «ذاك»؛ والظاهر: أنه مصحف عما ذكرنا .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد : عبد الرحمن ؛ ثنا أبي ، حدثنا
عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران^(١) ؛ قال^(٢) :

« قال لي أحمد بن حنبل : مالك : لا تنظر في كتب الشافعي^(٣) !؟ : فما من
أحدٍ - : وضع الكتب ، مُنذ^(٣) ظهرت . - : أتبع للسنة ؛ من
الشافعي^(٤) . »

/ (أنا) عبد الرحمن ؛ قال : وذَكَرَ عبدُ الله بن أبي عمر البَلَوِي^(٥) ؛ [١٤]
قال : سمعتُ عبدَ الملكَ الميمونيَّ ، قال :

« قال لي أحمد بن حنبل : لم أنظر في كتاب أحدٍ - : ممن وضع كتب

(١) هو : أبو الحسن الرقي (نسبة إلى : « الرقة » - بالفتح فالتشديد - : مدينة على
طرف الفرات ؛ كما في اللباب ومعجم البلدان) المتوفى سنة ٢٧٤ . راجع : طبقات الحنابلة
١/٢١٢ ، ومختصرها ١٥٥ ، وفهرست الطوسي ١٨٤ ، والتذكرة ١٦٢/٢ ، والتهذيب
٦/٤٠٠ ، والخلاصة ٢٠٧ ؛ والشذرات ٣/١٦٥ .

(٢) كما في الحلية ٩/١٠٠ ، والتوالي ٥٧ ، والجواهر اللامع ٣٧ ، ومعجم الأدباء
١٧/٣١١ .

(٣) كذا بالتوالي والجواهر والمعجم . وهو وما يليه لم يردا في الحلية . وعبارة الأصل :
« حتى ظهرت » ؛ وهي غامضة . وقد وردت في مختصر المؤمل (١٩) بلفظ : « حتى ظهر
خطؤه » . ولعل المراد بظهورها : انتشارها .

(٤) وكان يقول - كما في تهذيب الأسماء ١/٦١ ، وسير النبلاء ١٥٧ ، وتاريخ الإسلام
٣٧ - : « صاحب الحديث لا يشبع من كتب الشافعي » . فراجع ثبنا بها ، وكلاما عنها :
في الفهرست ٢٩٥ ، ومعجم الأدباء ١٧/٣٢٤ ، والمجموع ١١/١ .

(٥) نسبة إلى : « بلي » (كرضي) : رأس قبيلة مصرية ؛ وهو : ابن عمرو بن الحاف
ابن قضاة . كما في التاج ١٠/٤٤ ، واللباب . ولا ندري : أهو ابن محمد البلوي : واضع
رحلة الشافعي ؛ المذكور : في الفهرست ٢٧٣ ، والحلية ٩/١٣١ ، والميزان ٢/٧١ ،
واللسان ٣/٣٣٨ ، وإتقان المقال ٣١٧ . أم غيره : كابن الحكيم ؛ المذكور : في اللسان
٢٧٦ . ؟ .

الفقه . - غير الشافعي . وإياه قال لي : لم لا تنظرُ فيها ؟ . وذَكَرَ لي كتابَ
(الرسالة) ^(١)؛ فقدّمه من كتبه . فقلتُ : يا أبا عبدِ الله ؛ بِمَ ذاك الكلامُ بالاختِجاجِ :
ونحنُ مَسْأَغِيلُ بالحديثِ ^(٢) .؟ . « .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ عبدُ الرحمن ؛ حدثنا أحمدُ بنُ عُثْمَانَ
النَّجْوِيُّ ^(٣) ؛ قال : سمِعْتُ أبا فُذَيْكٍ ^(٤) النَّسَائِيَّ ، يقولُ : سمِعْتُ إِسْحَاقَ بنَ
رَاهَوِيَةَ ، يقولُ :

(١) للشافعي رسالتان : (القديمة العراقية) : التي وضعها - بمكة أو ببغداد - : بطلب
عبد الرحمن بن مهدي ؛ كما في تاريخ بغداد ٢/٦٤ ، ومناقب الفخر ٥٧ ، والمجموع ١/٨ ؛
وأرسلها إليه مع الحارث النقال ؛ كما في المعرفة للحاكم ٢٢٩ ، والانتقاء ٧٢ ، وطبقات
السيكي ١/٢٢٩ . وقد قال ابن مهدي - بعد أن قرأها - : « ما ظننت : أن الله خلق مثل
هذا الرجل » ؛ يعني : من العلماء ؛ كما قال في مرآة الجنان ٢/١٨ . (والجديدة المصرية) :
التي وضعها بمصر . ومن كبار رواتهما أحمد ؛ كما في التوالي ٧٧ والمطبوعة هي الجديدة ؛
ويوجد كثير : من نصوص القديمة ؛ في كتب بعض المتأخرين : كابن الصلاح ، والنووي ،
وابن القيم . وتأمل ما ذكر في مقدمة الرسالة ١١ ، وهامش الأم ١/١١٨ .

(٢) يعني : بأية عدة تقرأ هذا الكتاب الأصلي ، ونفهم ذلك الكلام الاستدلالي :
وقد قصرنا بحثنا ، وصرفنا وقتنا : في جمع الحديث وروايته .؟ . فليس مراد اليموني : الحط
من قيمته ، والغض من ثمرته ؛ بل مراده : الاعتذار عن قراءته ، بعدم أهليته . وقد
ذكرنا ذلك ، بقول الشافعي لابن مقلص - كما في الحلية ٩/١٣٩ - : « يا أبا علي ؛ أتريد :
أن تحفظ الحديث ، وتكون فقيها ؟ . هيات ؛ ما أبعدك من ذلك » .

(٣) ابن عبد الرحمن النسوي أو النسائي (نسبة إلى « نسا » : مدينة بخراسان ؛ كما
في اللباب وضبط الأعلام . وانظر معجم البلدان ٨/٢٨٣) : تلميذ دحيم وأبي الجوزاء ،
والحدث بخرجان ونيسابور سنة ٢٧١ و٢٨٤ . كما في تهذيب ابن عساكر ١/٣٩٢ .

(٤) كذا بالحلية ٩/١٠٢ . وفي الأصل : « مديد » ؛ وهو تصحيف خطير . ولم نجد
من كنى بهذا ، غير : محمد أو دينار بن إسماعيل الديلمي المدني ؛ المذكور : في كنى الدولابي
٢/٨٢ و٨٣ . فهل هما واحد ؟ .

« كُتِبَتْ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، وَسَأَلْتَهُ : أَنْ يُوجِّهَ إِلَيَّ — : مِنْ كُتُبِ الشَّافِعِيِّ . — مَا يَدْخُلُ حَاجَتِي . فَوَجَّهَ إِلَيَّ بِكِتَابِ (الرِّسَالَةِ) . » .

(أَخْبَرَنَا) أَبُو الْحَسَنِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ^(١) ؛ قَالَ ^(٢) :

« بَلَغَنِي : أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَةَ ، كُتِبَ لَهُ كُتُبُ الشَّافِعِيِّ ؛ فَتَبَيَّنَ فِي كَلَامِهِ أَشْيَاءُ : قَدْ أَخَذَهَا ^(٣) عَنِ الشَّافِعِيِّ ، وَقَدْ جَعَلَهَا لِنَفْسِهِ . » .

(أَخْبَرَنَا) أَبُو الْحَسَنِ ، (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ؛ قَالَ :

« نَظَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : فِي كُتُبِ الشَّافِعِيِّ ^(٤) . » .

(١) هو : عبيد الله بن عبد الكريم الرازي ، المتوفى بالرى سنة ٢٦٤ أو ٢٦٨ .
راجع : المنتظم ٤٧/٥ ، والبداية ٣٧/١١ ، والشذرات ١٤٨/٢ ؛ وتاريخ بغداد ١٠/٣٢٦ ؛
والصفوة ٤/٦٩ ، والإكمال ٦٢ ، والجمع ١/٣٠٦ ، والتذكرة ٢/١٢٤ ، والتهذيب
٣٠/٧ ، والخلاصة ٢١٣ ، والمستطرفة ٤٨ ، ومقدمة التحفة ٢٢٩ ؛ وطبقات الحنابلة
١٩٩/١ ، ومختصرها ١٤٤ ، والعلو ٢٣٦ .

(٢) كما في الحلية ٩/١٠٢ .

(٣) في الأصل : « أخذه ... جعله » ؛ والتصحيح من عبارة الحلية : « فسن » الخ ؛
بدون تكرار (قد) ، وفي التوالى (٥٨) كلام لأبي علي القهستاني : يؤيد ذلك .

(٤) وكان يقول — كما في التوالى ٥٧ — : « ما أحد — : مس محبرة ، ولا قلما . —
إلا وللشافعي في عنقه منة » ؛ بل : وانفرد برواية أشياء عنه نادرة خطيرة : قد أشار في
التوالى (٧٨ و ٢٥) إليها ، وسيأتي الكثير منها . فيجمل بك — بعد ذلك — : أن تجزم
بأن مثل ما حكى عنه في طبقات الحنابلة ١/٣٨ و ٥٧ و ٣١٨ ، ومختصرها ١٦ و ٣٣ و ٢٣١ ،
ومناقب ابن الجوزي ١٩٢ — : من استعاذته بالله أن يكون كتب الرسالة ، ونفيه كتابة
غيرها ، وتهوينه من أمرها ، ونهيه عن كتابتها . — : بعضه من وضع متنطعي الحشوية ؛
وبعضه : قد يكون كذلك ، أو يكون موجهها إلى أفراد : ليسوا أهلا للنظر ، واشتغالهم
برواية الحديث أخرى بهم وأجدر . وانظر هامش الانتقاء ٧٦ .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، أخبرنا أحمد بن سلمة بن عبد الله
النَّيْسَابُورِيُّ ؛ قال ^(١) :

تَزَوَّجَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ — بَمَرْوَةَ ^(٢) — بامرأة رجلٍ : كان عنده كتبُ
الشافعيِّ وتوفِّي ؛ لم يتزوَّجْ بها إلا ؛ لِحالِ كتبِ الشافعيِّ . فَوَضَعَ جامِعَهُ ^(٣)
الكبيرَ : على كتابِ الشافعيِّ ؛ وَوَضَعَ جامِعَهُ ^(٣) الصغيرَ : على جامعِ الثَّوْرِيِّ
الصغيرِ . « .

وقَدِمَ أبو إِسْمَاعِيلَ التَّرْمِذِيُّ ، نَيْسَابُورَ ^(٤) — وكان عنده كتبُ الشافعيِّ
/ عن البُوَيْطِيِّ ^(٥) . — فقال له إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ : لِي إِلَيْكَ ، حَاجَةٌ : [١٥]

- (١) كما في الحلية ١٠٢/٩ ، وتاريخ الإسلام ٣٧ ، وسير النبلاء ١٦٠ ، والتوالي ٧٦
مع بعض اختلاف واختصار . وانظر هامش الانتقاء ٧٤ .
- (٢) المراد بها — عند الإطلاق — : مرو والشاهجان ؛ أشهر مدن خراسان وقصبتها .
والنسبة إليها : مروزي ؛ على خلاف القياس . راجع الكلام عنها : في معجمي البكري
وباقوت ، وضبط الأعلام ، وفهرست واصف ٩٨ .
- (٣) في الأصل : « جامع » ؛ والنقص من الناسخ . والتصحيح من الحلية وغيرها .
- (٤) في الأصل : « نيسابور » ؛ والزيادة من الناسخ . انظر المصباح : (قدم) .
- (٥) نسبة إلى « بويط » : قرية من صعيد مصر قرب بوسير أو سيوط . انظر معجم
البلدان ، واللباب ، والخطط التوفيقية ١٦/١٠ . وهو : أبو يعقوب يوسف بن يحيى خليفة
الشافعي ، المتوفى سنة ٢٣١ أو ٢٣٢ . راجع : تاريخ بغداد ٢٩٩/١٤ ، والوفيات ٣٤٦/٢
وتهذيب الأسماء ٢٧٥/٢ ؛ والانتقاء ١٠٩ ، وطبقات الشيرازي ٧٩ ، والحسيني ٤ ، والسبكي
٢٧٥/١ ؛ والتوالي ٨٢ ؛ وتهذيب ٤٢٧/١١ ، والخلاصة ٣٧٨ ؛ والصفوة ٢٨٦/٤ ،
والفلاحة ١٢٤ ؛ والشذرات ٧١/٢ ، والنجوم ٢٦٠/٢ ، وحسن المحاضرة ١٦٧/١ ،
والكواكب السيارة ٦٥ ؛ والفهرست ٢٩٨ ، ومفتاح السعادة ١٦٨/٢ ، وشرح الإحياء
١٩٣/١ .

أن لا تُحدَّثَ بكتب الشافعيِّ ، ما دُمْتَ : بنيسابور . فأجابه إلى ذلك : فلم يُحدِّثْ به (١) حتى خرَّج . (٢) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبد الرحمن ؛ قال : (أنا) أبو عثمان الخوارزميُّ : نزِيلُ مكة - فيما كتبَ إليَّ - قال (٣) : قال أبو ثور (٤) .

« كنتُ أنا ، وإسحاقُ بن راهويِّه ، وحسينُ الكركرَبيسيُّ (وذَكَرَ جماعةٌ من العراقيين) : ما ترَكْنَا بدِعْتَنَا ؛ حتى رأينا الشافعيَّ » . (٥) .

قال أبو عثمان : ثنا أبو عبد الله القسويُّ (٦) ، عن أبي ثور ؛ قال (٧) :

(١) أي : في البلد . ولعله مصحف عن عبارة الحلبة والتوالي : « بها » ؛ أي : بالكتب

(٢) قال البيهقي - كما في التوالي - : « أراد إسحق - مع عظيم محله من العلم - :

أن يشتهر تصنيفه بنيسابور ، في الفقه ، دون الشافعي . وأراد الله : إظهار كتب من كان يقول : ما بأبي : لو أن الناس كتبوا كتبى ، وتفقهوا بها ؛ ثم لم ينسبوا بها إلى . فكان ما أراد الله ، دون ما أراد غيره . » . وعلى هذا : فاستبعاد النهي لهذه الحكاية ، لا مبرر له .

(٣) كما في الحلبة ١٠٣/٩ ، وتبيين كذب المفتري ٤٤ - ٤٥ .

(٤) هو : إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي ، المتوفى سنة ٢٤٠ . راجع : تاريخ بغداد

٦٥/٦ ، والوفيات ٤/١ ، وتهذيب الأسماء ٢٠٠/٢ ، والاتقاء ١٠٧ ، وطبقات الشيرازي

٧٥ و٨٢ ، والحسيني ٥ ، والسبكي ٢٢٧/١ ، والتوالي ٣٩ و٧٩ ؛ والجمع ٢٢/١ ، والميزان

١٥/١ ، والعلو ٢٣٠ ، والروايات الثقات ١٠ ، والتذكرة ٨٧/٢ ، والتهذيب ١١٨/١ ،

والخلاصة ١٥ ؛ والشذرات ٩٣/٢ ، والنجوم ٣٠١/٢ ؛ ومفتاح السعادة ١٥٦/٢ ؛ وشرح الإحياء ١٩٩/١ .

(٥) وكان يقول - كما في مناقب الفخر ٢٠ - : « لولأن الله تعالى من على بالشافعي ،

للقيت الله تعالى : وأنا ضال . » إلى آخره ؛ فراجع له لفائده .

(٦) كذا بالأصل والتبيين . وهو نسبة إلى « فسا » : أُنزه مدينة بفارس كما في معجم

ياقوت . وفي الحلبة : « التستري » ؛ نسبة إلى « تستر » (بضم بسكون ففتح) : أعظم مدينة بخوزستان . فهل هو : أحمد بن عيسى المصري ، المذكور في معجم البلدان (٣٨٩/٢) ؟ . وفي

التوالي (٥٨) : « النسوي » ؛ فهل هو : أحمد بن عثمان السالف الذكر (ص ٦٢) ؟ .

(٧) كما في التوالي أيضا ٥٨ . وانظر صفحة ٦٥ منه ، والحلية ١١٧ - ١١٨ ، ومناقب

الفخر ١٠٩ .

« لَمَّا وَرَدَ الشَّافِعِيُّ ، الْعِرَاقَ : جَاءَنِي حُسَيْنُ الْكِرَّابَيْسِيُّ - وَكَانَ يَخْتَلِفُ
مَعِيَ إِلَى أَصْحَابِ الرَّأْيِ . - فَقَالَ : قَدْ وَرَدَ رَجُلٌ - مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ - :
يَتَفَقَّهُ ؛ فَقُمْنَا بِنَا : نَسَخَرْنَا بِهِ . فَقُمْتُ ، وَذَهَبْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ ؛ فَسَأَلَهُ الْحُسَيْنُ عَنْ
مَسْأَلَةٍ : فَلَمْ يَزَلْ الشَّافِعِيُّ ، يَقُولُ : قَالَ اللَّهُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ؛
حَتَّى أَظْلَمَ عَلَيْنَا الْبَيْتُ : فَتَرَكْنَا بَدْعَتَنَا ^(١) ، وَاتَّبَعْنَاهُ . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد : عبد الرحمن بن أبي حاتم ؛ ثنا محمد
ابن الحسن بن الجنيدي - وكان مع أبي في الرحلة - قال : سمعتُ عمرو بن
سوادٍ السَّرْحِيَّ ، يَقُولُ :

« قَالَ لِي الشَّافِعِيُّ : مَالَكَ : لَا تَكْتُبُ كُتُبِي ؟ . فَسَكَتُ ؛ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ :
إِنَّهُ يَزْعُمُ : أَنَّكَ كَتَبْتَ ثُمَّ غَيَّرْتَ ، ثُمَّ كَتَبْتَ ثُمَّ غَيَّرْتَ . فَقَالَ الشَّافِعِيُّ : الْآنَ
حَيَّيَ الْوَطَيْسُ ^(٢) . » . وَ (الْوَطَيْسُ) : التَّنَوُّرُ .

(١) أي : سخريننا بأهل الحديث والاستخفاف بهم ، والتعنّت معهم . أو : انتغالي في
الرأي ، والتمادي فيه كما ذكر بهامش التبيين . وانظر : طبقات السبكي ١ / ٢٢٨ ، وهامش
تذكرة السامع ١١٦ .

(٢) يعني : قد تعين شرح جلية الأمر ، وتحمّ الكشف عن حقيقة السر . وذلك :
أن المجتهد إذا ما صحّ الدليل لديه ، وجب عليه العمل بموجبه ؛ فإذا تبين له بعد ذلك ،
دليل : أقوى منه ، ويدل على خلاف حكمه - : وجب عليه (كذلك) الرجوع عن حكم
الأول ، إلى حكم الثاني . فالتغيير لم يندشأ : عن شك واضطراب ؛ بل : عن بحث واجتهاد .
وقول الشافعي المذكور ، اقتباس مثل : قاله النبي (صلى الله عليه وسلم) يوم حنين ؛ وقد
شرحه الشيف الرضي : في (المجازات النبوية) : ٤٤ (القاهرة) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ؛
قال (١) :

« سمعتُ الشافعيَّ - : وذَكَرَ حديثًا عن النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) ؛ فقال له
رجلٌ : تأخُذُ به يا أبا عبدِ الله ؟ - فقال : سُبْحَانَ اللَّهِ ! أَرَوِي عن رسولِ اللَّهِ
(صلى الله عليه وسلم) ، شيئًا : لا آخُذُ به . ؟ ! متى عَرَفْتُ لرسولِ اللَّهِ (صلى الله
عليه وسلم) ، حديثًا - : ولمْ آخُذُ به . - : فأنا أُشْهِدُكُمْ : أنَّ عَقْلِي قد
ذَهَبَ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : وحدثني أبي ، عن الربيع -
بزيادة (٢) لمْ أسمعها من الربيع - قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ :

« متى سمعتني : حَدَّثْتُ بِحَدِيثِ عن رسولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) : صحيحٌ ؛
فلمْ آخُذُ به - : فأنا أُشْهِدُكُمْ : أنَّ عَقْلِي قد ذَهَبَ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، حدثنا عبدُ الرحمن ، ثنا أبي ؛ قال : سمعتُ حَرَمَلَةَ بن
يحيى ، يقولُ : قال الشافعيُّ (٣) :

(١) كما في العلو ٢٠٤ ، وتاريخ الإسلام ٣٣ - ٣٤ ، وشرح التقي السبكي ، لقول
الشافعي : « إذ اصح الحديث فهو مذهبي » ؛ المنشور ضمن الرسائل المنيرية : ٩٨/٣ ؛ مع
اختلاف يسير . وانظر : معجم الأدياء ٣١٠/١٧ ، وإعلام الموقعين ٢/٣٦١ و٣٦٤ و٣٥٧/٣
(ط أولى) ، وطبقات السبكي ١/٢٦٢ .

(٢) هي : التقييد بالصحة ؛ المراعى في الرواية المطلقة . وقد ذكرت : في رواية الحلية
١٠٦/٩ ، والصفوة ١٤٥/٢ ، ومناقب الفخر ١٣٠ ، ومختصر المؤمل ٢٨ ، وشرح السبكي
٩٩ ، والإعلام ٣٦٣/٢ ، ومفتاح الجنة ٥٣ و٣٥ (المنيرية) ، وإيقاظ الهمم للفلاحي ١٠٣
(القاهرة) ، وإيقاظ الوسنان للدريسي ٢٥ - ٢٦ .

(٣) كما في الحلية ١٠٦/٩ - ١٠٧ ، ومختصر المؤمل ٢٨ ، وتاريخ الإسلام
٣٣ ، وسير النبلاء ١٥٢ ، والإعلام ٣٦٣/٢ ، والتوالي ٦٣ ، وإيقاظ الهمم ٥٠ ، =

« كلُّ ما قلتُ — وكان عن النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) خِلافُ قولي :
مَمَّا يَصِحُّ . — : حَدِيثُ النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) أَوْلَى ؛ وَلَا تُقْلِدُونِي . » (١) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، أخبرنا محمد بن رَوْحٍ ، عن إبراهيم
ابن محمد الشافعي ؛ (٢) قال (٣) :

« كُنَّا فِي مَجْلِسِ ابْنِ عُيَيْنَةَ — وَالشَّافِعِيُّ حَاضِرٌ . — : فَحَدَّثَ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ

= وإيقاظ الوسنان ٢٥ . وانظر : طبقات السبكي ١/٢٧٤ ، والبداية ١٠/٢٥٣—٢٥٤ ،
وميزان الشعراني ١/٦٦ (كاستلية) ؛ وما روى — من طريق البويطي — : في التوالى
٦٢ — ٦٣ .

(١) وقال (رضى الله عنه) : « أجمع المسلمون : على أن من استبان له سنة رسول الله
(صلى الله عليه وسلم) ، لم يكن له : أن يدعها ، لقول أحد . » . وراجع : صدر (جماع
العلم) ؛ وانظر : مدارج السالكين ٢/١٨٨ ، والإعلام ٢/٣٦١ و٣٦٤ ، وإيقاظ المهتم
٥٨٦ و١٠٣ — ١٠٤ ، ومفتاح الجنة ٢٤ . ولتعلم : أن العلماء قد أولوا تلك القاعدة
الجليلة كبير الاهتمام ، وتناولوها بالشرح والبيان ؛ وذكروا : ما يجب أن تحمل عليه ،
وتقيد به . فراجع : المجموع ١/٦٣ — ٦٤ ، وشرح السبكي ١٠١ — ١١٤ ، والمعبد
للعلمى ٩٦ و١٠٨ ، وإيقاظ الوسنان ٦٩ ، وإيقاظ المهتم ٦٣ و٨٩ و١٠٠ و١٠٧ ،
والإنصاف للدهلوى ١٦ ، وحجة الله البالغة ١/١٥٧ . ويحسن أن تراجع : الرسالة ١٢٩ ،
ورفع الملام ٢٢ — ٢٣ .

(٢) هو : سبط عم الشافعي ؛ وقد سبق الكلام عنه (ص ٤٠) .

(٣) كما في الحلية ٩/٩٢ . وذكر في التوالى (٥٤) : مختصراً بأوله . كما ذكر في مناقب
الفخر ١٢٦ . وسيأتي ذكره باختصار : فيما أثر عن الشافعي : من معرفة اللغة والغريب .
والحديث : أخرجه أحمد والشيخان وغيرهم ، بزيادة مشهورة . وانظر : السنن الكبرى
٤/٢٢٤ ، وشرح العمدة ٤/٢٦٠ ، والإحياء ٢/١٨٧ .

الزُّهْرِيُّ ، عن عليِّ بن الحسين : أن النبيَّ (صلى الله عليه وسلم) مرَّ به رجلٌ ^(١) في بعض الليْلِ — وهو مع امرأته : صَفِيَّةٌ . — فقال : تعالَ ؛ هذه : امرأتي صَفِيَّةٌ ^(٢) . فقال : «سُبْحَانَ اللَّهِ ؛ يا رسولَ اللَّهِ ! قال : إنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ : مَجْرَى الدَّمِ» ^(٣) .

« فقال ابنُ عَيْدِنَةَ للشَّافِعِيِّ ^(٤) : ما فقهُ هذا الحديث ، يا أبا عبدِ اللَّهِ ؟ . قال : إنَّ كان القَوْمُ : أُمَّهُمُ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) ؛ كانوا — : بَتُّهُمْ إِيَّاهُ . — كُفَّاراً . لكنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) : أَدَبٌ ^(٥) مِنْ بَعْدِهِ ؛ فقال : إذا كنتمُ هكذا ، فافعلوا هكذا : حتى لا يُظَنَّ بكم ظنُّ السَّوِّءِ . لا : أنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم)

(١) من الأنصار ؛ على ما سيأتي وغيره . أو : رجُلان ؛ كما في الرواية المشهورة . ولم يقف الحافظ على تسميتهما ؛ وزعم ابن العطار (كما في الفتح : ١٩٨/٤) أنهما : أسيد (بالضم) بن حضير (المتوفى سنة ٢٠ أو ٢١) ، وعباد بن بشر (بن وقش ، الشهيد بالجمامة) . لهما ترجمة : في الاستيعاب والإصابة ٣١/١ و٢٠٦٤ و٤٤٤ و٢٥٢ .

(٢) هي : بنت حيي (بالتصغير) بن أخطب ، التوفاة بالمدينة سنة ٣٦ أو ٥٠ أو ٥٢ . راجع : طبقات ابن سعد ٨/١ و٨٥ ، والاستيعاب والإصابة ٤/٣٣٧ ، وأسد الغابة ٥/٤٩٠ ؛ والحلية ٢/٥٤ ، والصفوة ٢/٢٧ ؛ وتهذيب الأسماء ٢/٣٤٨ ، والإكمال ٦٠ ، والجمع ٢/٦٠٨ ، والتهذيب ١٢/٤٢٩ ، والخلاصة ٤٢٤ ؛ والمحبر ٩٠ ، وتاريخ الإسلام ٢/٢٢٨ ، والبداية ٨/٤٦ ، والشذرات ١/٥٦ ؛ والسبب الثمين ١١٨ ، وطرح التثريب ١/١٤٦ .

(٣) راجع في شرح مسلم للنووي (١٥٧/١٤) الكلام عن : كون هذا جارياً على ظاهره وحقيقته ؛ أو مجازاً : عن إغوائه ووسوسته .

(٤) وكان من عادته : إذا جاءه شيء من التفسير أو الفتيا ، التفت إلى الشافعي قائلاً :

سلوا هذا الغلام . انظر : الحلية ، والوفيات ١/٦٣٧ ، وتهذيب الأسماء ١/٥٩ ، والانتقاء ٧٠ .

(٥) أي : علمه وأرشدته . وفي الحلية : « أذن » ؛ أي : أباح له . ولعله مشدد ، أو

مصحف عن : « آذن » ؛ أي : أعلمه . وقد ذكر كلام الشافعي مختصراً في معالم السنن

١٤١/٢ وتلييس إبليس ٣٦ . وذكره في الفتح (١٩٩/٤) من طريق الحاكم ؛ ثم بين :

أن طعن البزار في هذا الحديث واستبعاده وقوعه ، غفلة منه .

عليه وسلم يُتَّهَمُ^(١) : وهو أمينُ الله (عز وجل) : في أرضه^(٢) . فقال ابنُ عُيَيْنَةَ :
جزاك اللهُ خيراً ، يا أبا عبدِ اللهِ ؛ ما يَحْمِيُنَا مِنْكَ إِلَّا كُلُّ ما نَحْبُهُ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد : عبدُ الرحمن ؛ قال : حدثنا بحر^(٣) [١٧]
ابن نصرِ الخولانيِّ المِصرِيُّ ؛ قال^(٤) :

« قَدِمَ الشافعيُّ من الحِجازِ : فَبَقِيَ بِمِصرَ أربَعِ سِنينَ ، وَوَضَعَ هَذِهِ الكُتُبَ
في أربَعِ سِنينَ^(٥) ؛ ثُمَّ ماتَ . »

(١) هذا — في التوالى — مؤخر عن الجملة الحالية ؛ وقد ورد آخرها فيه ، بلفظ :
« وحيه » . وبعبارة الحلية : « لأن النبي لا يتهم » . وكل — : من النفي والتعليل . —
صحيح ، محقق لغرض .

(٢) قد جعله (سبحانه) خليفة له ، وأرسله مبلغاً عنه ؛ وأقام المعجزة على صدق
رسالته ودعوته ، وأظهر البينة على وجوب أمانته وعصمته . فاتهمه : اتهم له ، وكفر
به . نسأل الله : السلامة منه .

(٣) لا : يحيى ؛ كما في الفهرست ٢٩٨ . وهو شيخ النسائي ، التوفي سنة ٢٦٧ . راجع
الاتقاء ١١٢ ، وطبقات السبكي ٢٤٧/١ ، والتوالى ٨٠ ؛ والتهذيب ١/٢٠١ ، والخلاصة
٣٦ ؛ ودول الإسلام ١/١٢٧ ، والشذرات ٢/١٥٢ ؛ ومفتاح السعادة ٢/١٥٩ والظاهر :
أن نسبته إلى « خولان بن عمرو الحميري » : قبيلة نزلت بالشام . لا : إلى القرية المسماة
باسمها . انظر بتأمل : الباب ، ومعجم البلدان ، وضبط الأعلام .

(٤) كما في التوالى ٧٧ ؛ مع بعض اختلاف واختصار .

(٥) مثل ابن راهويه : كيف وضع الشافعي هذه الكتب كلها : ولم يكن كبير السن ؟ .
فقال : « عجل الله له عقله : لقصر عمره » . قال الربيع : « لو وزن عقل الشافعي بنصف
عقل أهل الأرض : لزججهم » . وروى عن يونس والمريسي نحوه . وكان يضع الكتاب :
من الغدوة إلى الظهر ؛ كما قال يونس . وكان لسانه : أ كبر من كتبه ؛ على حد قول الربيع
والجارودي ؛ فكان يختصر فيها ، ويقول : « لولا أن يطول على الناس : لوضعت في كل
مسئلة ، جزء حجيج وبيان » . انظر : التوالى ٥٨ و ٥٩ و ٦٢ و ٧٧ ، والحلية ٩/١٢٩ ، وتهذيب
الأسماء ١/٦٣ ، وتاريخ بغداد ٢/٦٧ .

« وكان : أقدم معه - من الحجاز - كتب ابن عُمَيْيْنَةَ ؛ وخرج إلى يحيى بن حَسَّان^(١) : فكتب عنه ؛ وأخذ كتباً من أشهب بن عبد العزيز^(٢) : فيها^(٣) آثار ، وكلام : من كلام أشهب . وكان : يَضَعُ الكَتَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَيُصَنِّفُ^(٤) الكَتَبَ . فإذا أُرْتَفِعَ^(٥) له كتاب : جاءه صديق له - يُقالُ له : ابنُ هَرَمِ^(٦) . - : فيكتب ؛ ويقرأ عليه البُوَيْطِيُّ - : وجميع من يُخَضَّرُ بِسَمْعٍ . - في كتاب ابن هَرَمِ ؛ ثم يَنْسَخُونَهُ بعدُ . وكان الرِّبِيعُ : على حَوَاجِ الشَّافِعِيِّ ؛ فربمَّا غاب في حاجة : فَيُعَلِّمُ له ؛ فإذا رَجَعَ : قرأ الربيعُ عليه ما فاتهُ .^(٧) » .

(١) هو : أبو زكريا التنيسي ، صاحب الليث ، المتوفى سنة ٢٠٨ . راجع : تاريخ البخاري ٢/٢/٢٦٩ ، وتهذيب الأسماء ١٥١/٢ ، والتوالي ٥٣ ، والتعجيل ٥٤٨ ، والجمع ٥٥٩/٢ ، والتهذيب ١١/١٩٧ ، والخلاصة ٣٦٢ ؛ وحسن المحاضرة ١٥٧/١ والشذرات ٢٢/٢ (٢) هو : أبو عمرو العامري المصري ، صاحب مالك ؛ المتوفى سنة ٢٠٤ . كما في البداية ١٠/٢٢٥ : لا : ٣٤٠ كما في المنتظم ٦/٣٦٩ . وقد تابعه في البداية ١١/٢٢٤ ، على ظن : أنه أشهب آخر . وراجع : الانتقاء ٥١ و١١٢ ، وطبقات الفقهاء ١٢٨ ، والديباج ٩٨ ، والشجرة ١/٥٩ ؛ والتوالي ٨٠ ؛ والوفيات ١/١٠٩ ، والتهذيب ١/٣٩٥ ؛ والشذرات ٢/١٢ ، والنجوم ٢/١٧٥ ، وحسن المحاضرة ١/١٦٦ ؛ والكواكب السيارة ٣٧ . والخطط التوفيقية ٦/٢٩ ؛ والفهرست ٢٨١ ، وحياة الحيوان ١/٣٣ .

(٣) في الأصل : « فيه » ؛ وهو أو « كتبنا » محرف . والتصحيح من عبارة التوالى : « فيها مسائل ؛ وكان » الخ .

(٤) كذا بالتوالى . وفي الأصل : « ويصف » ؛ والنقص من النسخ .

(٥) يعنى : تم وضعه ، وذاع خبره ،

(٦) كذا بالتوالى . والظاهر أنه : إبراهيم بن محمد بن هرم المصري ، صاحب الشافعي المتوفى قبله كما في التوالى ٧٩ ، والمدكور في الانتقاء ١١٤ . وطبقات السبكي ١/٢٣١ . وعبارة الأصل - هنا وفيما سيأتي - : « ابن هرمر » ، وهي محرفة : وإن ورد مثلها في كلام للبويطي ، مذكور : في تهذيب الأسماء ١/٦٢ . وانظر : شرح الإحياء ١/١٩٨ .

(٧) لابن عبد الحكم - في التوالى ٥٩ و ٦٢ - كلام مفيد في هذا المقام .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : حدثني أبو عثمان الخوارزمي :
نزيل مكة - فيما كتب إلى - : ثنا [أبو] محمد^(١) بن رشيقي ، ثنا محمد بن الحسن
البلخي^(٢) ؛ قال^(٣) :

« رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : في النوم ؛ فقلت^(٤) : يا رسول الله ؛
ما تقول في قول مالك وأهل الحجاز^(٥) ؟ . قال : ليس قولي إلا قولي^(٦) . قلت :

(١) هو : الحسن العسكري (نسبة إلى «عسكر» : موضع بمصر ؛ كما نص عليه في
اللباب ١٣٧/٢) المصري ، المولود سنة ٢٨٣ ، المتوفى سنة ٣٧٠ . وهذه الزيادة : قد سبق
الكلمة قبلها ، بياض بقدرها ؛ ولا بد من ذكرها : وإن لم ترد في الحلية ؛ بل : وإن
كانت عبارة حسن المحاضرة (١٩٩/١) : «الحسن بن رشيقي أبو بكر محمد» ؛ تفيد : أن
محمد اسم ، والحسن لقبه لأنها ناقصة : «أو أبو» ؛ على سبيل الشك في كنيته ، أو تعددها .
ولتضمن إلى ذلك ، راجع : التذكرة ١٥٩/٣ ، والميزان ٢٢٨/١ ، واللسان ٢٠٧/٢ ،
والشذرات ٧١/٣ ، والتاج ٣٥٧/٦ . وليرداد اطمئنانك ، انظر : الانقواء ٦٧ - ١٠٣ ،
وجامع المسانيد ١١٩/١ و١٤٥ ، والكواكب السيارة ٢٤٢ و٢٦٤ .

(٢) نسبة إلى «بلخ» : مدينة مشهورة بخراسان . انظر : معجم البلدان ، واللباب ،
وضبط الأعلام . ولعله : ابن بور ؛ المذكور في تاريخ بغداد ١٨٨/٢ . وقد يكون : أبا بكر
الذهبي ؛ المذكور في اللسان ١٣٦/٥ ؛ أو : البراز ؛ الوارد اسمه في جامع المسانيد ١٧٦/١
و١٧٩ و٥٠٧ .

(٣) كما في الحلية ١٠٠/٩ - ١٠١ ، وسير النبلاء ١٥٤ . وانظر فيه ، وفي طبقات
الشيرازي ٧٦ - ٨٧ ، والسبكي ٢/٢٣ ، وتاريخ بغداد ٦٩/٢ ، وتهذيب ابن عساكر ٤٨/٢ ،
والوفاي ١٧٦/٢ ماروي عن الترمذي والمروزي : مما يناسب هذا المقام .

(٤) كذا بالحلية . وفي الأصل : بدون الفاء ؛ ولعلها سقطت من الناسخ .

(٥) في الأصل والحلية : «العراق» . والظاهر : أنه محرف عما ذكرنا .

(٦) يعني : أن القول الذي يجب اتباعه والعمل بمقتضاه ؛ هو : ما صدر عنه (صلوات
الله عليه) : من الكتاب والسنة ؛ أو ما يرجع إليهما : من الإجماع والقياس ، وسائر الأدلة
السمعية الصحيحة . فإذا وافق رأى المجتهد شيئاً من ذلك : صح تقليده من هذه الحيثية ؛
وإذا خالفه : بطل الأخذ به . ولكن : معرفة ذلك خاصة بالخالصين المجتهدين ؛ دون
المتبعين المتجهدين .

ما تقول في قول أبي حنيفة وأصحابه ؟ قال : ليس قولي إلا قولي . قلت : ما تقول في قول الشافعي ؟ قال : ليس قولي إلا قولي ؛ ولكن^(١) : قوله ضد قول أهل البدع . «

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد^(٢) ، أخبرنا الربيع بن سليمان المصري ؛ قال^(٣) : حدثني أبو الليث الخفاف - وكان معدلاً^(٤) عند القضاة . - قال : أخبرني العزيزي^(٥) - وكان متعبداً . - قال :

« رأيت ليلة مات الشافعي - في المنام - كأنه يُقال : مات النبي (صلى الله عليه وسلم) في هذه الليلة . وكأني^(٦) رأيتُه : يُغسلُ في مجلس عبد الرحمن الزهري^(٧) :

- (١) في الحلية : « ولا كنه صدقوا » ؛ وهو مصحف عن : « ولا كنه ضد قول » .
(٢) وردت هذه الجملة في الأصل : مكررة . وهو من عبث الناسخ .
(٣) كما في الحلية ١٠١/٩ ، وتاريخ الإسلام ٣٩ ، والوفاء ١٧٦/٢ . وذكر في التوالى (٨٤-٨٥) : ببعض اختصار واختلاف .
(٤) أى : للشهود . ونسبته إلى : « عمل الخفاف التي تلبس » ؛ كما في الباب . ولم نهتد إلى شيء عنه .
(٥) في الأصل : « الفرزي » ؛ وهو تصحيف . والتصحيح مما سيأتي ومن المراجع المذكورة . ولم نقف على ترجمة له في معاجم الصوفية ، ولا في حسن المحاضرة . ونسبته قد تكون إلى أحد آبائه . ولا يصح أن تكون إلى : « العزيزية » ؛ وهي : خمس قرى مصرية ، منسوبة إلى : العزيز بن المعز الفاطمي المتوفى سنة ٣٨٦ ؛ كما في الحظوظ التوفيقية ٥٠/١٤ . وليس : أبا بكر محمد العزيزي ؛ المنسوب إلى أبيه ، والمذكور في ذيل اللب ٤١ . لأن الظاهر . أنه متأخر جداً .
(٦) عبارة الحلية : « فكان يقول أنت ثقيل في » . وهي غامضة .
(٧) الظاهر أنه : ابن إبراهيم ، تلميذ الشافعي ؛ المذكور في التوالى ٨١ . لا : ابن عمر الأصهباني ، المعروف : برسته ، المتوفى سنة ٢٤٦ أو ٥٠ أو ٥٥ ؛ المذكور في التهذيب ٢٣٥/٦ ، والخلاصة ١٩٦ .

في المسجد^(١) الجامع . وكأنه يُقالُ لي^(٢) : يُخْرَجُ به [بعدَ] العصرِ .
« فأصبحتُ ، فقيل لي : ماتَ الشافعيُّ ؛ وقيل لي : يُخْرَجُ^(٣) به بعدَ الجمعةِ .
فقلتُ : الذي رأيتُه في المنام ، قيل لي : يُخْرَجُ به بعدَ العصرِ . وكأني رأيتُ في النَّومِ
- حينَ أُخْرِجَ به - : كأنَّ^(٤) معه سَريرَ امرأةٍ : رَثَّةَ السَّريرِ . فأرسلَ أميرُ
مصر^(٥) : أن لا يُخْرَجَ به إلاَّ بعدَ العصرِ ؛ فجلس^(٦) إلى بعدِ العصرِ .
« (قال العزيرِيُّ) : فشهدتُ جنازته ؛ ولما صرْتُ إلى الموضعِ الواسعِ : رأيتُ
سَريراً - مثلَ سَريرِ تلكِ المرأةِ : الرَثَّةِ^(٧) السَّريرِ . - معَ سَريرهِ .
(أخبرنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : قال الرَّبيعُ بنُ سليمانَ^(٨) :
« توفِّيَ الشافعيُّ : ليلةَ الجمعةِ ، [بعدَ]^(٩) العشاءِ الآخِرَةِ - بعدَ ما صلَّى المغربَ - :

-
- (١) في الأصل : « مسجد » ، وهو تحريف . والمراد به : جامع عمرو بن العاص .
راجع الكلام عنه : في الحطط المقرزية ٤/٣ ، وحسن المحاضرة ١٧٧/٢ .
(٢) عبارة الحلية : « له تخرج » ؛ وهي مصحفة . والزيادة عنها وعن التوالى .
(٣) في الحلية - هنا وفيما سيأتي - : بالنون . وعبارة التوالى : يخرج به بعد العصر ؛
وكنت رأيت في النوم سرير امرأة . وبأولها تحريف .
(٤) في الأصل والحلية : « كان » ، والظاهر : إثبات الهمزة .
(٥) هو : السرى بن الحسك الضبي البليخي ، التوفى سنة ٢٠٥ ، راجع : حسن المحاضرة
١١/٢ ، والنجوم ١٦٥/٢ - ١٧٨ ، والحطط المقرزية ٩٩/٢ ، والأعلام ٣٦١/١ .
(٦) في الحلية : « فجلس » ؛ وفي التوالى : « فأخرج بعد العصر » .
(٧) كذا بالحلية والتوالى . وفي الأصل : « رثة » ، والنقص من الناسخ .
(٨) كما في الحلية ٩٨/١ ، والصفوة ١٤٧/٢ ، وسير النبلاء ١٦١ ، وتاريخ الإسلام
٣٩ ، والتوالى ٨٣ - ٨٤ . وانظر : تبين كذب المقرئ ٥٥ ، ومرآة الجنان ٢٥/٢ ،
والوفيات ٦٣٨/١ ، ومناقب الفخر ٨ ، والمجموع ٨/١ ، وتهذيب الأسماء ٤٥/١ ، وطبقات
ابن الجزري ٩٦/٢ ، والحسيني ٣ ، وما تقدم (ص ٢٦) .
(٩) الزيادة عن الحلية وغيرها . والمراد بالعشاء الآخرة : العتمة ؛ وهي : ظلام أول
الليل عند سقوط نور الشفق ، وهو : أول وقت صلاة العشاء .

أخِرَ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ ؛ وَدَفَنَاهُ : يَوْمَ الْجُمُعَةِ ^(١) . فَانصَرَفْنَا : فَرَأَيْنَا هِلَالَ شَعْبَانَ ،
سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِائَتَيْنِ . ^(٢) .

* * *

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : سَمِعْتُ أبا زُرْعَةَ ، يَقُولُ ^(٣) :
« سَمِعْتُ كَتَبَ الشَّافِعِيُّ مِنَ الرَّبِيعِ ، . أَيَّامَ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ^(٤) :
سَنَةَ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ . وَعِنْدَ مَا عَزَمْتُ عَلَى سَمَاعِ كَتَبَ الشَّافِعِيُّ : بَعَثْتُ ثَوْبَيْنِ
دَقِيقَيْنِ ، كُنْتُ حَمَلْتُهُمَا : لِأَقْطَعَهُمَا لِنَفْسِي ؛ فَبِعْتُهُمَا وَأَعْطَيْتُ الْوَرَّاقَ . » .
(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : سَمِعْتُ أَبِي ، يَقُولُ ^(٥) :
« قَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ^(٦) : تُرِيدُ أَنْ تَكْتُبَ كَتَبَ الشَّافِعِيِّ ؟ قُلْتُ :

(١) وصلى عليه أمير مصر ؛ كما صرح به : فى رواية الانتقاء (١٠٢) عن الربيع .
(٢) قال الربيع — على ما فى الصفوة ١٤٧/٢ ، والوافى ١٧٧/٢ ، والتوالى ٨٥-٨٦- :
« كُنَّا جُلُوسًا فِى حَلْقَةِ الشَّافِعِيِّ — بَعْدَ مَوْتِهِ بِيَسِيرٍ . فَوَقَّفَ عَلَيْنَا أَعْرَابِيٌّ : فَسَلِمَ ، ثُمَّ قَالَ :
أَيُّنَ قَرَّ هَذِهِ الْحَلْقَةُ وَشَمْسُهَا ؟ . قُلْنَا : تُوْفَى رَحْمَةُ اللَّهِ . فَبَكَى بِكَاءٍ شَدِيدًا ، ثُمَّ قَالَ : رَحِمَهُ
اللَّهُ وَغَفَرَلَهُ ، فَلَقَدْ كَانَ يَفْتَحُ بَيَانَهُ : مَعْلُقَ الْحِجَّةِ ، وَيَسُدُّ فِى وَجْهِ خَصْمِهِ : وَاضِحَ الْحِجَّةِ ؛
وَيَغْسِلُ مِنَ الْعَارِ : وَجُوهًا مَسْوُودَةً ؛ وَيُوسِعُ بِالرَّأْيِ : أَبْوَابًا مَنْسُودَةً . ثُمَّ انصَرَفَ . » .

(٣) كما فى التوالى (٦١) : مختصرا .

(٤) هو : أبوزكريا الخزومي المصرى ، التوفى سنة ٢٣١ . راجع : تاريخ البخارى
٢٨٥/٢/٤ ، والتذكرة ٨/٢ ، والليزان ٢٩٥/٣ ، والتهذيب ٢٣٧/١١ ، والخلاصة ٣٦٥
وهدى السارى ١٧٢/٢ ، وشرح البخارى للنووى ٤٨ ؛ وحسن المحاضرة ١٩٦/١ ،
والشذرات ٧١/٢ .

(٥) كما فى التوالى ٦١ . وانظر فى صفحة ٥٩ منه ، وفى تهذيب الأسماء ٦٢/١ : ماروى
أيضا عن ابن صالح .

(٦) هو : أبو جعفر المصرى ، المعروف : بابن الطبرى ؛ التوفى سنة ٢٤٨ . راجع :
طبقات الحنابلة ٤٨/١ ، ومختصرها ٢٦ ، والسبكي ١٨٦/١ ، وابن الجزرى ٦٢/١ ؛ =

نعم ؛ لا بدّ من أن أكتبها . (١) » .

وبإسناده : (أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : حدثني يونسُ بن عبد الأعلى ؛ [١٩] قال (٢) :

« ما رأينا أحداً ؛ لَقِيَ — من السَّقَمِ : — ما لَقِيَ الشافعي . فدَخَلتُ عليه ، فقال لي : يا أبا موسى ؛ أقرأُ عليّ ما بعدَ العِشرينَ ، والمِائةِ (٢) : من آلِ عِمْرانَ ؛ وأخِفَّ القراءةَ ، ولا تُثَقِّلْ . فقرأتُ عليه ؛ فلما أردتُ القيامَ ، قال : لا تَعْفُلْ

= والديباج ٣١ ؛ والجمع ١٠/١ ، والتذكرة ٧٢/٢ ، والتهذيب ٣٩/١ ، والخلاصة ٦ ، والزواة الثقات ١١ ، والميزان ٤٩/١ ، واللسان ١٨٧/١ ، وجامع المسانيد ٤٠٣/٣ ، وهدي الساري ١١٢/٢ ؛ وحسن المحاضرة ١٦٧/١ ، والنجوم ٣٢٨/٢ ، والشذرات ١١٧/٢ ؛ ومفتاح السعادة ١٥٠/٢ .

(١) وقال ابن المديني لابنه : « لا تترك للشافعي حرفاً واحداً إلا كتبتّه : فإن فيه معرفة ؛ وأخذها أبو عبيد من الربيع وكتبها ؛ وذكر حويزة بن محمد المنقري : أن السنة تتبين في الرجل بكتبها . وقال أبو منصور الأزهرى : « عكفت على المؤلفات التي ألفها فقهاء الأمصار ، فألفت الشافعي : أغزهم علماً ، وأفصحهم لساناً ، وأوسعهم خاطراً . » ؛ وقد استشهد في تهذيبه ، بكثير : من نصوصه . انظر : الانتقاء ٨٩ ، وتهذيب الأسماء ٦٠/١ - ٦١ ، والتوالي ٥٧-٦١-٦٢ ، والتهذيب ٣٠/٩ . وقد أحلناك (ص ٦١) على بعض المراجع التي تكلمت عن كتب الشافعي ؛ فراجع أيضاً : تهذيب الأسماء ٥٢/١ ، والوافي ١٧٦/٢ والتوالي ٧٨ ، ومجلة الأزهر : (س ٤ ص ٦٥٧) ، والإمام الشافعي : ٦٠ .

(٢) كما في سير النبلاء ١٦١ ، وتاريخ الإسلام ٣٨ . وذكر في تهذيب الأسماء (٦٥/١) صدره ؛ وقال : إن هذا من لطف الله تعالى به . وانظر في التوالي (٨٣٦ و ٨٣٩) : ما يتعلق بمرضه .

(٣) في الأصل : « ومائة » ؛ والظاهر : أنه تحريف .

عني ؛ فإني مَكْرُوبٌ^(١) . »

« (قال يونسُ) : عني الشافعي - في^(٢) قراءتي : مابعدَ العشرين والمائة . - :
مالقيَ النبيُّ (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه^(٣) ؛ أو : نحوَه . » .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : سمعتُ محمدَ بنَ عبدِ الله بنِ
عبدِ الحَكَمِ ، يقولُ^(٤) : ما منَ أحدٍ - : ممَّنْ خالفنا (يعني : خالفَ مالِكاً) -
أحبَّ إلىَّ منَ الشافعيِّ . » .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، أخبرنا أبو محمدٍ ، حدثنا أحمدُ بنُ عثمانَ النَّحويِّ

(١) قال المزني - على ما في معجم الأدياء ١٧/٣٠٣ ، والوافي ٢/١٧٩ ، والتوالي ٨٣ ،
وطبقات السبكي ١/١٥٦ ، والحسيني ٣ ، والمفيد ١٤ ، والنزهة ١٤٠ - : دخلت على الشافعي
في مرضه : الذي مات فيه ؛ فقلت : كيف أصبحت يا أستاذ ؟ فقال : « أصبحت : من الدنيا
راحلا ، وإخواني مفارقا ؛ ولكأس المنية شاربا ، وعلى الله واردا ، ولسوء عملي ملافيا .
فوالله ؛ ما أدرى أروحي تصير إلى الجنة : فأهنيها ؟ أو إلى النار : فأعزيها ؟ » ؛ ثم رمى بطرفه
إلى السماء ، واستعبر ، وأنشد :

« إليك - إله الخلق - أرفع رغبتي وإن كنت - يا ذا المن والجود - مجرما
تعاطمني ذنبي ؛ فلما قرنته بعفوك - ربّي - : كان عفوك أعظما
ولما قسا قلبي ، وضقت مغاهبي : جعلت رجائي ، نحو عفوك ، سلما
فما زلت ذاعفو عن الذنب : لم تزل تجود ، وتعفو : منة ، وتكرما
فلولاك : لم يقدر بإبليس عابد ؛ فكيف : وقد أغوى صفيك آدماء ؟! » .

(٢) أي : بقراءتي ؛ كما في رواية الذهبي .

(٣) مما امتحنوا به في غزوة أحد . انظر : أحكام القرآن ٢/١٨٢ .

(٤) كما في التوالي ٥٩ . وراجع في الانتقاء (١٩٧٣) : ما يصلح سببا لذلك .

النَّسَوِيُّ^(١) ؛ قال : سمعتُ أبا محمدٍ : قريبَ الشافعيِّ ؛ قال : سمعتُ إبراهيمَ بنَ محمدٍ الشافعيِّ ، يقولُ^(٢) :

« حُبِسَ الشافعيُّ معَ قومٍ منَ الشيعةِ - بسببِ التشييعِ^(٣) - فوجهَ إلىَّ يوماً ، فقال لي : أدعُ فلاناً المعبَّرَ . فدعوتُهُ له ، فقال : رأيتُ البارحةَ : كأني مصلوبٌ على قنطرةٍ ، معَ عليِّ بنِ أبي طالبٍ عليه السلامُ . فقال له : إن صدقتَ رؤياك : شهرتَ وذكُرتَ ، وانتشرَ أمرُك . » .

« (قال) : ثمَّ جِئْتُ إلى الرَّشِيدِ^(٤) معهم ، فكلمته ببعضِ ما خَلَبَهُ به^(٥) : فخَلَى^(٦) عنه . » .

* * *

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثنا أحمد بن سنان الواسطي ؛

(١) كذبا بالتوالي . وفي الأصل : « الفسوي » ؛ وهو تصحيف : على ما سبق (ص) .

(٢) كما في الحلية ٩/١٣٥ - ١٢٦ ، والتوالي ٧٠-٧١ . وانظر في صفحة (٥٢) منه

وفي تاريخ بغداد ٢/٦٠ ، والانتقاء ٨٨ ، وتهذيب الأسماء ١/٦٦ ، ومناقب الفخر ٩ ، والمستطرف ٢/١٠٩ (بولاق) : ما يناسب ذلك ، ويوضح بعضه .

(٣) راجع : رد الشافعي على من كان يأخذ عليه حبه لأهل بيت النبوة ؛ في : الحلية

٩/١٥٢ ، والانتقاء ٩٠-٩١ ، والتوالي ٧٤ .

(٤) هو : هرون بن المهدي ، للتوفي سنة ١٩٣ . راجع : مروج الذهب ٢/٢٠٧ ،

والبداية ١٠/٢١٣ ، والشذرات ١/٣٢٤ ، والنجوم ٢/١٤٢ ، وتاريخ الخلفاء ١٨٨ ،

وتاريخ بغداد ١٤/٥ ، وحياة الحيوان ١/٩٤ ، والمعارف ١٦٦ .

(٥) حيث قال له : « أدع من يقول : إني ابن عمه ؛ وأصير إلى من يقول : إني

عبده . ! ؟ » . انظر : التوالي ٧٠ والانتقاء ٩٥-٩٧ ، وروض الأخبار ١١٧ . وكان ذلك

في سنة ١٨٤ ؛ كما في : مناقب الفخر ٢٣ ، والإمام الشافعي ٢٩ .

(٦) في الأصل : « خفلا » ؛ وهو تصحيف . وبذلك تدرك : أن ليست شهادة محمد

ابن الحسن ، هي : العامل الوحيد في عفو الرشيد عنه ، وإطلاقه سبيله .

قال^(١): « رأيتُ الشافعيَّ: أحمَرَّ الرأسِ واللحيةِ . » ؛ يعني: أنه استعملَ الخِصَابَ :
اتِّبَاعاً لِلسُّنَّةِ^(٢) .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدٍ ، حدثنا محمدُ بن عبد الله بن عبد الحَكَمِ ؛
قال^(٣): « ما رأيتُ أحداً أقلَّ صبَّاً للماءِ - في تمامِ التَّطَهْرِ . - من الشافعيِّ .
(قال محمدٌ) : لِفِقْهِهِ^(٤) . » .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدٍ ، حدثنا الرَّبِيعُ بن سُلَيْمَانَ ؛ قال :
قال لي الشافعيُّ : « أسْقِنِي / قائماً : فإنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) شَرِبَ : [٢٠]
قائماً^(٥) . » .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، أخبرنا أبو محمدٍ ، حدثنا الرَّبِيعُ بن سُلَيْمَانَ ؛
[قال]^(٦) : « لما كان معَ المغربِ - ليلةَ ماتَ الشافعيُّ - قال له ابنُ عمِّه
(ابنُ يعقوبَ)^(٧) : نَزَلَ [حتى] نُصَلِّيَ ؟ . فقال : تَجَلِّسُونَ : تَنْتَظِرُونَ خُرُوجَ

(١) كافي الحلية ٩/٦٨ ، وطبقات السبكي ١/١٨٦ ، وسير النبلاء ١٦٣ . وذكر فيه وفي
تاريخ الإسلام ٣١ ، والشذرات ٩/٢ ، نحوه عن الرعفراني . وانظر: تهذيب الأسماء ١/٦٤ ،
والتوالي ٦٩ .

(٢) انظر: البركة ٢٦٩ ، ونزهة الناظرين ٦٤ ، والآداب الشرعية ٣/٣٥١ .

(٣) كما في تاريخ الإسلام ٣٥ ، وسير النبلاء ١٥٦ ، والتوالي ٦٧ .

(٤) في التوالي: « وذلك الفقه » . وراجع: إغاثة اللهفان ١/١٤٠ ، وقواعد العز ٢/١٩٧ .

(٥) مراد الشافعي بذلك: أن يبين جوازه ، وأن النهي الوارد إنما هو: للتأديب

والتنزيه . راجع: معالم السنن ٤/٢٧٤ ، وشرح مسلم ١٣/١٩٤ ، وفتح الباري ١٠/٦٥ ؛

والإحياء ٥/٢ ، ودليل الفالحين ٥/٢٦٠ ، ونزهة الناظرين ١٤٢ ؛ والبركة ٢١٣ . والآداب

الشرعية ٣/١٧٥ ، وغذاء الألباب ٢/١٢٢ .

(٦) كما في الحلية ٩/٦٨ . وذكر في التوالي (٨٤) ببعض اختصار .

(٧) كذا بالحلية (والزيادة الحسنة: عنها وعن التوالي) . فهل هو: أبو عبد الله محمد

ابن يعقوب الهاشمي؛ الوارد اسمه: في تهذيب الأسماء ١/٦٦ ؟ . وعبارة الأصل: « نزل

أبو يعقوب نضلي » : فهل وقع فيها التحريف والتأخير؟ أو أن أصلها: « ينزل أبو يعقوب » =

نفسى؟! . فنزلنا ، ثم صعدنا ؛ فقلنا له : صليت ، أصلاحك الله؟ قال : نعم .
فاستسقى - : وكان شتاءً - فقال له ابن عمه : أمزجوه بالماء السخن . فقال الشافعي :
لا ؛ بل : برُبِّ السفرجل . وتوفى : مع العشاء الآخرة . .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، حدثنا حرملة
ابن يحيى ؛ قال : سمعتُ الشافعي ، يقول^(١) : « وعدني أحمد بن حنبل : أن
يقدم على مصر . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا إبراهيم بن يوسف^(٢) ؛ قال :
سمعتُ الحسن بن محمد بن الصباح ، يقول^(٣) :

« قال لي أحمد بن حنبل : إذا رأيتَ أبا عبد الله الشافعي ، قد خلا : فأعطني .
(قال) : وكان يحينه ارتفاع النهار ؛ فبقي معه^(٤) . » .

= أى : البويطى . ؟ . ثم : إن ابن عمه (الذى تقدم السلام عنه : ص ٤٠) ؛ كنيته:
أبو إسحق . وهناك : ابن عم الشافعي - أو ابن سبطه : كما يؤخذ من حسن المحاضرة ١/٢٢٤ :
محمد أبو عثمان ، المتوفى سنة ٢٣١ . فلتبحث ، ولتأمل .

(١) كما فى الحلية ١٠١/٩ . وذكره فى البداية (٣٢٦/١٠) : فى ترجمة أحمد
بزيادة : « فلم يقدم » ؛ وذكر عقبه : تعليل ابن أبى حاتم الآتى . ولأحمد ترجمة
مفيدة : فى غذاء الألباب ١/٢٥٧ .

(٢) المراد به - على ما يظهر - : أبو إسحق الرازى المسنجاني ، المتوفى سنة ٣٠١ .
له ترجمة : فى تهذيب ابن عساكر ٣/٣١١ ، والتذكرة ٢/٢٣٥ ، والشذرات ٢/٢٣٥ .
وانظر تاريخ بغداد ٦/٢١٠ ، وطبقات القراء ١/٣٠ . و (هسجنان) - بكسر ففتح
فسكون - : قرية بالرى ؛ كما فى معجم البلدان واللباب .

(٣) كما فى الحلية ١٠١/٩ . ولم يذكر فيها كلام ابن أبى حاتم الآتى .

(٤) قال يعقوب بن إسحاق : « كنا نأتى الشافعي ، فنجد أحمد بن حنبل =

قال أبو محمد : يعنى : للأُنسِ الذى كان بينهما ؛ فَيُسَبِّهُ أَنْ تَكُونَ (١) خِفَّةُ
ذاتِ اليَدِ ، حالتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الوفاءِ بِالْعِدَّةِ .

(أخبرنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : أخبرنى صالحُ بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ (٣) ؛ قال :
قال ابنُ (٣) : « لو كان عندى خمسونَ درهماً : كنتُ قد خرجتُ إلى الرِّمى (٤) :
إلى جَرِيرِ بنِ عبدِ الحميد (٥) . فخرَجَ بعضُ أصحابنا ؛ ولم يُمكنني (٦) الخروجُ : لأنه
لم يكن عندى . » .

(أخبرنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : أخبرنى عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ - فيما كتب

= عنده : قد سبقنا إليه . وما زال معنا : حتى سمع كتب الشافعى كلها . » ؛ وذكر أبو ثور
قريباً منه . انظر : الانتقاء ٧٣ .

(١) كذا بالبداية ؛ وهو الأحسن . وفي الأصل : بالياء . وقد ذكر ابنُ أبي حاتم ،
كلام أحمد الآتى : تقوية لظنه . ويؤكد قولُ أبي داود - كما فى تاريخ الإسلام ٣١ ، والتوالى
٥٧ - : « ما رأيت أحمد ، يميل إلى أحد : ميلة للشافعى . » .

(٢) هو : أبو الفضل ، المتوفى بأصبهان سنة ٢٦٥ أو ٢٦٤ أو ٢٦٦ . راجع : أخبار إصبهان
١/٣٤٨ ، وتاريخ بغداد ٦/٣١٧ ، وتهذيب ابن عساكر ٦/٣٢٦ ؛ وطبقات الفقهاء ١٤٣ ،
وطبقات الحنابلة ١/١٧٣ ، ومختصرها ١٢٦ ، ومختصر الشطى ١٦ ؛ والمنظم ٥/٥١ ،
والشذرات ٢/١٤٩ ، والنجوم ٣/٤١ .

(٣) كما فى مناقب أحمد لابن الجوزى (٢٥ - ٢٦) : بدون التعليل الأخير .
(٤) هى : مدينة مشهورة بالديلم : بين قومس والجبيل . انظر : اللباب ومعجم البلدان .
(٥) هو : أبو عبد الله الضبي الرازى ، المتوفى بالرى سنة ١٨٨ . راجع : طبقات ابن
سعد ٢/١١٠ ، وابن الجزرى ١/١٩٠ ؛ والجواهر المضية ١/١٧٧ ، والصفوة ٤/٦٨ ؛
وجامع المسانيد ٢/٤٢٠ ، وهدى السارى ٢/١٢١ ، والجمع ١/٧٤ ، والتذكرة ١/٢٥٠ ،
والتهذيب ٢/٧٥ ، والحلاصة ٥٢ ؛ والميزان ١/١٨٢ ، والاعتباط ٨ ، وتنقيح المقال ١/٢١٠ ؛
وأخبار أصبهان ١/٢٥٠ ، وتاريخ بغداد ٧/٢٥٣ ، والجرح والتعديل ١/٥٠٥ .
(٦) كذا بالمناقب . وفي الأصل : « يمـكنني » ؛ وهو خطأً وتحريف .

إلىَّ - قال : سمعتُ / أبي ، يقولُ^(١) :

« كان الشافعيُّ : إذا ثبَّتْ عنده الخبرُ : قلَّده ؛ وخيرُ خَصَلَةٍ كانت فيه : لم يكن يشتهي الكلامَ^(٢) ؛ وإنما همَّته : الفقهُ . » .

وإسناده : قال : أخبرني عبدُ الله ؛ قال : سمعتُ أبي ، يقولُ :

« ذهبتُ بإسحاقَ بنِ راهويِّه ، إلى الشافعيِّ : بمكةَ ؛ فكلمته : في إجارةِ بيوتِ مكةَ ؛ فكان الشافعيُّ : يُسهِّلُ^(٣) . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، حدثنا أحمدُ ابنُ أبي سُرَيْجٍ ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٤) :

« يقولون^(٥) : يُحَايِي . فلو حابَيْنا : لحابَيْنا الزُّهْرِيَّ ؛ وإرسالُ الزُّهْرِيَّ : ليس بشيء ؛ وذلك : أنا نجدُهُ رَوَى عن سُلَيْمَانَ بنِ أَرْقَمٍ^(٦) . » .

(١) كما في شرح السبكي ٩٩ ، والتوالي ٦٣ ، وسير النبلاء ١٥٠ ، وتاريخ الإسلام ٣٣ ، وصون المنطق والكلام ٦٣ ؛ مع اختلاف طفيف . وذَكَر في مناقب الفخر (١٩ و ٣٤) : مفرداً ، مع زيادة . وذَكَر أوله : في مختصر المؤمل ١٧ ، والإعلام ٣٦٤/٢ ، وإيقاظ المهتم ١٠٤

(٢) سيأتي - في باب خاص - بعض كلام له عن ذلك .

(٣) أي : يرخص ؛ وكان إسحق : يمنع . كما سيأتي ذكره ، ثم الكلام عليه : في المسائل التي رويت من طريق أحمد ، وفي باب المناظرات .

(٤) كما في طبقات السبكي ١٠/١ . وذَكَر آخره : في الكفاية للخطيب ٣٨٦ ، والتدريب ٧٠ . وانظر : الرسالة ٤٦٩ .

(٥) كذا في الطبقات وفيها سيأتي : في باب علل الحديث ؛ مما أرجأنا بيانه من أجله . وفي الأصل : « تقولون » . ولعله مصحف .

(٦) هو : أبو معاذ البصري ، المجمع على ضعفه . كما في طبقات القراء ٣١٢/١ . وراجع : الضعفاء الصغير للبخاري ١٤ ، والميزان ٤٠٩/١ ، والتهذيب ١٦٨/٤ ، والخلاصة ١٧٧ ؛ وتاريخ بغداد ١٣/٩ .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : قال أبي : قال عمرو بن سواد^(١) السمرجني^(٢) : « قال لي الشافعي : ما أعطى الله نبياً ما أعطى محمداً صلى الله عليه وسلم . » .

« فقلت : أعطى عيسى^(٣) : إحياء الموتى . » .

« فقال : أعطى محمداً : [حنين]^(٤) الجذع الذي كان : يقفُ يخطبُ إلى جنبيه ؛ حتى هبَّ له المنبر^(٥) . فلهما هبَّ له المنبرُ ، حنَّ الجذعُ^(٦) : حتى سُمعَ صوته^(٧) . فهذا : أكبرُ من ذلك^(٨) . » .

- (١) في الأصل : « أسود السرجي » ؛ وهو جده . انظر : الجرح ٣ / ١ / ٢٧٣ .
(٢) كما في الحلية ٩ / ١١٦ . وأخرجه مختصراً : في الخصائص الكبرى ٢ / ٧٦ - ٧٧ ، ووفاء الوفا ١ / ٢٧٩ ، والفتح ٦ / ٣٩٣ ، وحجة الله على العالمين ٤٤٩ .
(٣) يحسن : أن تراجع قصته (عليه السلام) في البداية ٢ / ٥٦ - ١٠٢ .
(٤) زيادة جيدة : عن الفتح والخصائص والوفاء .
(٥) راجع الكلام عن اتخاذ المنبر : في معالم السنن ١ / ٢٤٧ ، والسنن الكبرى ٣ / ١٩٥ والفتح ٣ / ٢٧٠ - ٢٧٢ ، والوفاء ١ / ٢٧٤ - ٢٩٣ ؛ والأم ١ / ١٧٦ .
(٦) قصة حنين الجذع : ظاهرة متواترة ؛ فلا يليق إنكارها ، ولا التكلف لإثباتها . كما قال البيهقي والتاج السبكي وغيرهما . وقد أخرجها جمهرة المحدثين : كأحمد والبخاري ، وأبي داود والنسائي ، والترمذي والدارمي . فراجع أيضاً : طبقات ابن سعد ١ / ١٧٢ ، ودلائل النبوة لأبي نعيم ١٤٢ ، وحجة الله للنبيهاني ٤٤٧ ، والفتاوى الحديثية ٢٣٣ : (م الحلبي) ، وجامع بيان العلم ٢ / ١٩٧ .
(٧) كان الحسن البصري : إذا حدث بهذا الحديث ، بكى وقال : « يا عباد الله : الخشبة تخن إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : شوقاً إليه لمكانه ؛ وأنتم أحق : أن تشتاقوا إلى لقائه . » انظر : حياة الحيوان ٢ / ١٣٩ ، ونزهة الناظرين ٢٣ .
(٨) لأن إيجاد الإدراك في الجمادات ، أبلغ من إعادة الحياة إلى من مات ؛ كما هو الحال بالنظر : إلى الخلق والبعث . وذلك الجواب من الشافعي ، مبني : على التسليم والفرض . وإلا : فالثابت من طرق صحيحة معتبرة ، عند أهل التحقيق والخبرة — أن الله أكرم =

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، حدثنا حرمة ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، أو قال لي^(١) :

« أذهبُ إلى إدريس بن يحيى العابد^(٢) ، وقل له : يدعُو اللهَ لي . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : أخبرني ونسُ بن عبد الأعلى ، قال :

« كَلَّمَنِي الشافعيُّ مرَّةً : في مسألةٍ ؛ وتراجَعْنَا فيها ؛ فقال : إني لأجدُ فرقاَها^(٣) : في قلبي ؛ وما أقدرُ : أن أبينَه بلساني . » .

= نبينا (أيضاً) : بإحياء أبيه الشريفين وغيرها . راجع : دلائل النبوة ٢٢٤ ، والخصائص الكبرى ١/١٩٩ و ٢٠٥ و ٢٥٧ و ٤٠/٢ و ٦٦ ، وكشف الخفا ١/٥٩ - ٦٢ ، والحجة ١٩ و ٤١٢ و ٤٢١ ؛ ومجموعة الرسائل السيوطية : التي طبعت بحيدر آباد ، وطبع بعضها : ضمن الحاوي في الفتاوى .

(١) كما في التوالى ٨٣ . وانظر : ص ٦١ منه ، وما رواه في الحلية (١٣٥/٩) عن أبي الربيع . وعبارة الأصل : « وقال لي » ؛ والظاهر : أن نقص الحمزة من الناسخ ؛ والشك من أبي حاتم وحرمة ترجمة : في الجرح ١/٢٧٤ .

(٢) هو : أبو عمرو الخولاني (نسبة إلى : موضع بالشام) ؛ أحد رواة مالك ، المتوفى بمصر سنة ٢١١ . راجع : الجرح ١/١/٢٦٥ ، والحلية ٨/٣١٩ ، واللباب ١/٣٩٥ ، والسكران للسيارة ٢٤٢ ؛ وتزيين المسالك ٣٨ ، وتلبيس إبليس ٣٧٠ . ثم انظر : تاريخ بغداد ١٢/٣٦٦ ، وتهذيب ابن عساكر ٢/٣٧٧ .

(٣) الفرقان يطلق حقيقة على : الصباح ؛ كما في الأساس ٢/١٩٨ . والمراد به هنا : المعنى الذي يوضح المسئلة ويحلها ، ويبين وجه الصواب فيها . وعبارة الأصل : « قرفانها » ؛ والظاهر أنها مصححة عما ذكرنا : مراد منه ما بيننا . وفي الحلية (١٣٥/٩) ، كلام عن تونس (أيضاً) : مفيد هنا .

/ (أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، حدثنا أبي ، قال : أخبرني [٢٢]
يونس ؛ قال ^(١) : سمعتُ الشافعيَّ : وحَضَرَ مِيتًا ، فَلَمَّا سَجَّيْنَا ^(٢) عَلَيْهِ :
نَظَرَ ^(٣) إِلَيْهِ ، فَقَالَ :

« اللَّهُمَّ : بِغِنَاكَ عَنْهُ ، وَفَقْرِهِ إِلَيْكَ ، أَغْفِرْ لَهُ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبو محمد : قريبُ
الشافعيِّ — فيما كتب إليَّ — قال : حدثنا أبي ؛ قال ^(٤) :

« عَاتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ (يعني : الشافعيَّ ^(٥)) ؛ ابْنَهُ : أبا عُثْمَانَ ^(٦) . وَكَانَ
فِيمَا قَالَهُ ، فَوَعَّظَهُ بِهِ : يَا بُنَيَّ ؛ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ الْمَاءَ الْبَارِدَ يَثْلِمُ : مِنْ مُرُوءَتِي ^(٧) ؛

- (١) كما في الحلية ١١٦/٩ ، والصفوة ١٤٢/٢ . وذكر باختصار : في التوالى ٧٣ .
(٢) أى : غطيناه بالشوب . وفي الحلية : «شجينا» ؛ وهو تصحيف .
(٣) في الأصل : «نظرنا» . والتصحيح من عبارة الحلية والصفوة : «نظر.. وقال» .
(٤) كما في الحلية ١٢٦/٩ ، وطبقات السبكي ٢٢٦/١ ، والتوالى ١٨ ؛ ببعض اختلاف .
وانظر : روض الأخبار ٤٢ .

(٥) تفسير ابن أبي حاتم هذا ، إنما هو : لدفع توهم أنه : محمد بن إدريس شيخ ابن
أبي الدنيا ؛ (مثلا) . وقد وهم الأمير شكيب أرسلان — في تعليقه على محاسن المساعي ٨٤ —
فظن هذا : الشافعي ؛ وترجم له .

(٦) في الحلية : «ابنه عثمان» ؛ والنقص من الناسخ أو الطابع . وهو : محمد الكبير ،
قاضي حلب وبلاد الجزيرة ؛ المتوفى سنة ٢٣٤ أو بعد ٢٤٠ . أما محمد الصغير ، فهو :
أبو الحسن المتوفى سنة ٢٣١ . راجع : طبقات السبكي ٢٢٥/١ ، وابن أبي يعلى ٣١٥/١ ،
ومختصرها ٢٢٩ ؛ والتوالى ٨٢ ، والانتقاء ١١١ ؛ وتاريخ بغداد ١٩٧/٣ ، والوافي
١١٤/١ ؛ وتاريخ أبي العدا ٣٩/٢ ، وابن الوردي ٢٢٦/١ ، والنجوم ٣٠٦/٢ ؛ ومفتاح
السعادة ١٥٦/٢ . ولا تتأثر بما في جمهرة الأنساب (٦٦) : من الخطأ والتحريف .

(٧) في الحلية : « ديني » . قال الشافعي : « المرودة : عفة الجوارح عمالا يعينها » ؛
وقال : « المرودة أربعة أركان : حسن الخلق ، والسخاء ، والتواضع ، والنسك » . وفي
مدارج السالكين : (١٩٧/٢) ؛ كلام : جامع ، ينبغي الرجوع إليه .

شيئاً - ما شربتُ إلا حاراً^(١) . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرنا أبو عثمان الخوارزمي ؛
نزيلُ مكة - فيما كتب إلى - : حدثنا أبو أيوب : حميدُ بن أحمد البصري^(٢) ؛
قال^(٣) :

« كنتُ عندَ أحمدَ بنِ حنبلٍ : نتَدَاكُرُ في مسألةٍ ؛ فقال رجلٌ لأحمدَ :
يا أبا عبدِ اللهِ ؛ لا يصحُّ فيه حديثٌ . فقال : إن لم يصحَّ فيه حديثٌ ، ففيه ؛
قولُ الشافعيِّ ؛ وحثَّتهُ : أثبتُ شيءٌ فيه^(٤) . » .

(١) ذكر كلام الشافعي هذا : في التوالى ٧٥ ، وطبقات السبكي ٢٦١ ؛ والانتقاء
٩٣ ، وسير النبلاء ١٦٤ ؛ والحلية ١٢٤ ، والصفوة ١٤٤/٢ - بدون ذكر ابنه ؛ من
طريق الربيع أو الجارودي . - باختصار ، أو زيادة : « ولو كنت اليوم ممن يقول الشعر :
لرثيت المروءة » . وانظر : مناقب الفخر ١٢٢ ، والمجموع ١٣/١ ، وتهذيب الأسماء ٥٥/١ .
كما ذكر نحوه - : في الوزراء والكتاب ١٩٤ . - منسوباً إلى الفضل بن يحيى البرمكي
(٢) في التهذيب : « المصري » ؛ ولعله مصحف . ولم نهتد إلى شيء عنه ؛ ومن الغريب ؛
أن طبقات الحنابلة وما إليها لم تترجم له . وانظر بتأمل : الجرح ٢٢١/٢/١ .

(٣) كما في الحلية ١٠٢/٩ ، وتاريخ بغداد ٦٦/٢ - ٦٧ ، وشرح السبكي ٩٩ .
وذكر القسم الأول منه : في التهذيب ٢٨/٩ . وانظر : مناقب الفخر ٨١ . (البصرة) : بناها
عتبة بن غزوان سنة ١٧ . وبالمغرب الأقصى : مدينة تسمى بذلك . وفي معجم البلدان ،
كلام عنها ، مشحون بالفوائد .

(٤) وكان (رضي الله عنه) يقول : « إذا سئلت عن مسألة : لا أعرف فيها خبراً ؛ قلت
فيها بقول الشافعي : لأنه إمام عالم من قريش ؛ وقد روى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ،
أنه قال : عالم قريش يملأ الأرض علماً . » . انظر : مختصر المؤمل ٥ - ٦ ، ومناقب الفخر
١٣٦ ، والتوالى ٤٨ . كما كان يقول : « ما رأيت أحداً : أتبع للأثر (أو للحديث) من
الشافعي » ؛ كما في الحلية ١٠٠/٩ و١٠٢ و١٠٧ .

« ثم قال : قلت للشافعي : ما تقول في مسألة كذا وكذا ؟ . فأجاب فيها . فقلت : من أين قلت ؟ هل فيه : حديث ، أو كتاب ؟ ! . قال : بلى ^(١) . فنزع في ذلك ، حديثاً للنبي (صلى الله عليه وسلم) ؛ وهو حديث : نص . » .
(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : قال الربيع بن سليمان المصري ^(٢) : « قلت للشافعي : إن علي بن مَعْبِد ^(٣) ، أخبرنا - بإسناده - عن النبي (صلى الله عليه وسلم) : أنه أجازَ بيعَ التمَحْر في سُنْبِلِه : إذا أبيض . »

« فقال : أما هذا : فغرر ؛ لأنه يحول ^(٤) دونه : فلا يُرى . فإن ثبت الخبر عن النبي / (صلى الله عليه وسلم) : قلنا به ، وكان ^(٥) خاصاً مستخراً جاً من [٢٣] عام . كما منعنا ^(٦) بيع الصبرة ^(٧) : بعضها فوق بعض ؛ لأنها غرر . فلما أجازها

-
- (١) إنما أجاب الشافعي بذلك - دون : نعم . - لأن الاستفهام المذكور ، قد تضمن الإنكار والنفي . وقوله : فنزع ؛ ورد بالأصل : بدون نقط ؛ وورد بلفظ : « فرفع » .
(٢) كما في الأم ٥٩/٣ : ببعض اختصار . وذكر في السنن الكبرى (٣٠٢/٥) : بأخصر مما في الأم . وكذلك ذكر : في شرح السبكي ١٠٠ .
(٣) المراد به : ابن شدد ، أبو محمد العبدى الرقى المصرى ؛ المتوفى سنة ٢١٨ أو ٢٨ . لا : ابن نوح ، أبو الحسن البغدادي المصرى الصغير ، المتوفى سنة ٢٥٩ . راجع : الجرح ٢٠٥/١/٣ ، وتهذيب التهذيب ٣٨٤/٧ - ٣٨٥ ، والحلاصة ١٣٥ ، وحسن المحاضرة ١٥٦/١ و ١٦٠ ، وتهذيب الأسماء ٣٥٢/١ ؛ والفوائد البهية ١٣٨ ، والجواهر المضية ٣٧٩/١ ؛ وجامع المسانيد ٥٢٩/٢ ، والميزان ٢٣٨/٢ ، وتاريخ بغداد ١٠٩/١٢ . وانظر : إتقان المقال ٢١٠ .
(٤) في السنن : « محول » . وفي الشرح : « مجهول دونه لا يرى » . ولعل فيهما تصحيفاً .
(٥) في الأصل : « وإن كان » ؛ والزيادة من الناسخ .
(٦) أى : أول الأمر . وفي الأصل : « أجزاء » ؛ وهو : خطأ وتحريف ؛ وإلا : كان قوله : لأنها غرر ؛ محرفاً عن : « مع أنها غرر » ؛ ثم يصير الكلام ركيكاً بعض الشيء . وقوله : كما منعنا ؛ إلى عام ؛ غير موجود بالسنن ولا بالشرح . وأشار إلى معناه : في الأم .
(٧) الصبرة من الطعام وغيره ، هى : السكومة المجموعة . سميت بذلك : لإفراغ بعضها على بعض . انظر تهذيب اللغات ١٧٢/١ .

النبيّ (صلى الله عليه وسلم) ، أجزّناها : كما أجازها ؛ وكان : خاصاً^(١) مُستخرَجاً من عامّ . لأن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : نهى عن بيع الغرر^(٢) ، وأجاز هذا^(٣) . « .

«وكذلك : أجاز بيع الشُّقْصِ^(٤) من الدار ، وجعل [فيه : الشُّفْعَة] لصاحب^(٥) الشفعة - : وإن كان الأساسُ منها : مَفْيِياً لا يُرَى ، وخَشْباً في الحائط : لا يُرَى . فلهذا أجاز ذلك ، أجزّناه : كما أجازهُ - : وإن كان فيه غررٌ . - وكان : خاصاً مُستخرَجاً من عامّ^(٦) . « .

(١) عبارة الأصل - هنا وفيما سيأتي - : خاص مستخرج : وهي مصحفة .

(٢) راجع في ذلك : السنن الكبرى ٣٣٨/٥ ، والفتح ٢٤٤/٤ .

(٣) كان القفال : يمنع بيع الصبرة ؛ ويفق فيه بمذهب الشافعي . كما في المعيد ٨٩ .

(٤) هو : القطعة من الأرض ، والطائفة من الشيء . باتفاق أهل اللغة .

(٥) في الأصل : «لصاحبه» ؛ والظاهر : أنه تحريف . والتصحيح والزيادة : من

شرح السبكي . والشفقة (لغة) : مأخوذة من الشفع - أي : الضم . - أو من الشفاعة .

وقيل : هي : الزيادة ، أو التقوية والإعانة . (وشرعا) - عند من يثبتها للشريك فقط :

كالشافعية . - : «حق تملك قهرى : يثبت للشريك القديم ، على الشريك الحادث - :

فيما ملك بعوض . - بما ملك به» . وعند من يثبتها للجار أيضاً - : كالحنفية . - :

«ضم بقعة مشتراة ، إلى عقار الشفييع ؛ بسبب الشركة أو الجوار» . وقد ثبتت مشروعيتها :

بالسنة المشهورة ، وإجماع الصحابة . فلا عبرة بما حكى : من إنكار جابر بن زيد ، وأبي بكر

الأصم .

(٦) وإنما لم يأخذ الشافعي في القول الجديد ، بمفهوم حديث ابن عمر : «من النهى عن

بيع السنبيل ، حتى يبيض» ؛ الذي اعتمده أكثر الفقهاء - : كمالك وأصحاب الرأي . - :

لأنه معارض بما هو أقوى منه : من منطوق النهى عن بيع الغرر . انظر : قول الخطابي ،

وتفصيل النووي ؛ في معالم السنن ٨٣/٣ - ٨٤ ، وشرح مسلم ١٨٢/١٠ . ثم راجع :

الأم ٤٥/٣ - ٤٦ ، ومختصر المزني ١٦٩/٢ - ١٧١ ؛ والجواهر النقي ٣٠٢/٥ ، ونصب

الراية ٥/٤ ، والإشراف للقاضي عبد الوهاب ٢٦٥ (ط . المغرب) .

- (أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : سمعتُ أبي ، يقول (١) :
« محمدُ بنُ إدريسَ : فقيهُ البدنِ ، صدوقُ [اللسانِ] » (٢) . .
(أخبرنا) عبدُ الرحمن ، حدثنا أحمدُ بنُ عمرو بنُ أبي عاصمٍ (٣) ، قال (٤) : « سمعتُ
أبا إسحاقَ (يعني : إبراهيمَ بنَ محمدٍ) ، فدَكَرَ محمدَ بنَ إدريسَ ، فقال : هو ابنُ عُمَى .
فعظَّمَه ، ودَكَرَ : من قدره وجلالته . » : يعني : في العلم .
(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثنا عليُّ بنُ الحسنِ الهَسَنَجَانِيُّ (٥) ،
قال : سمعتُ أبا إسماعيلَ الترمذِيَّ ، قال : سمعتُ إسحاقَ بنَ راهويَةَ ، يقولُ (٦) :

(١) كما في تاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء ١٥٥ ، والتهذيب ٣٠/٩ ؛ والبداية ١٠/٢٥٣ : والزيادة الآتية عنها .

(٢) يعني : أنه يراقب الله سبحانه ، ويراعى آدابه وأحكامه ؛ في سائر أفعاله وأقواله .
وقال يحيى بن معين فيه - كما في البداية ، والحلية ٩/٩٧ ، ومناقب الفخر ٨١ : « لو كان
الكذب له مطلقا : لكانت مروءته تمنعه أن يكذب » . وما حكى عنه — : من تجريحه
له . — : فمدسوس عليه ، أولا يلتفت إليه . انظر : التهذيب ٣١/٩ ، وجامع بيان العلم
١٦٠/٢ ، والرواة الثقات ٦ - ٩ .

(٣) النبيل ؛ أبو بكر الشيباني ، المتوفى سنة ٢٨٧ . راجع : الجرح ١/١/٦٧ ، وأخبار
أصبهان ١/١٠٠ ، والبداية ١١/٨٤ ، والشذرات ٢/١٩٥ ، والنجوم ٣/١٢٢ ؛ والتذكرة ٢/
١٩٣ ، والعلو ٢٥٠ .

(٤) كما في توالي التأسيس ٥٨ — ٥٩ . وانظر فيه : ما ذكره عقبه ؛ لفائده في ترجمة
أبي إسحاق السابقة (ص ٤٠) .

(٥) الرازي ؛ المتوفى سنة ٢٧٥ كما في معجم البلدان ٨/٤٦٦ . وراجع : طبقات الحنابلة
١/٢٢٣ ، ومختصرها ١٦٤ . وانظر : الجرح ٣/١٨١ ، والتهذيب ٧/٣٠٢ . وعبارة
الأصل هكذا : « الهسجاني » . وهي مصحفة .

(٦) كما في تاريخ بغداد ٢/٦٥ ، وطبقات الفقهاء ٤٩ ، ومناقب الفخر ٢١ ، والتوالي
٥٧ . وذكر في الحلية ٩/١٠٢ : ببعض تحريف ؛ وفي تاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء
١٥٥ : بزيادة في آخره ، هي : « الشافعي إمام » ؛ وقد ذكرت على حدة : في التوالي ،
والانتقاء ٧٨ . وذكر بمعناه : في تهذيب الأسماء ١/٦١ .

« ما تكلم أحد بالرأى ^(١) (وذكر : الثوري ، والأوزاعي ، ومالك ،
وأبا حنيفة) ؛ إلا والشافعي : أكثر أتباعاً ، وأقل خطأ منه . » ^(٢) .

(١) المراد به : الاجتهاد عامة — وهو : بذل الفقيه الوسع ، في الدليل السمعي : ليحصل
له ظن بحكم شرعي . — لا : القياس خاصة .

(٢) ذكر ابن خزيمة — على ما في تهذيب النووي ١/٥١ ، وشرح السبكي ١٠١ ، والتوالي
٦١٥٣ — : أنه لا يعلم سنة صحيحة : لم يودعها الشافعي كتبه . وروى الذهبي في التارخ والسير ،
أن أباداود قال : « ما أعلم للشافعي حديثاً : خطأ » ؛ وحكى عن أبي زرعة نحوه . ثم قال في
السير : « هذا من أدل شيء : على أنه ثقة حجة حافظ ؛ وما تكلم فيه إلا : حاسد ، أو
جاهل بحاله . فكان ذلك الكلام الباطل منهم : موجبا لارتفاع شأنه ، وعلو قدره . وتلك
منة الله في عباده » . وذكر : أن الخطيب البغدادي ، صنف كتاباً : في ثبوت الاحتجاج
بالإمام الشافعي . ثم تعرض (ص ١٦٥ — ١٦٦) لبيان العلة في كون البخاري ومسلم :
لم يخرجوا عنه . وهي : اكتشافها بالأسانيد العالية . وفي مقدمة التوالي ما يثبت ذلك .
وانظر : الوافي ٢/١٧٨ .

«بَابُ مَا ذُكِرَ : من تَوَاضَعِ الشَّافِعِيِّ ، وَخُضُوعِهِ لِلْحَقِّ ، وَبَدَلِهِ الْأَنْصَحَ لِلْعَالِمِ .» [٢٤]
(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : قال الحسن بن عبد العزيز
الجرّوي^(١) المصري : قال الشافعي^(٢) :

« مَا نَظَرْتُ أَحَدًا ، فَأَخْبَيْتُ : أَنْ يُخْطِئَ . وَمَا فِي قَلْبِي : مِنْ عِلْمٍ ؛ إِلَّا وَدِدْتُ :
أَنَّهُ عِنْدَ كُلِّ أَحَدٍ ، وَلَا يُنْسَبُ إِلَيَّ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، أخبرنا الربيع ؛ قال^(٣) :
« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ : وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ : وَهُوَ مَرِيضٌ ؛ فَذَكَرَ مَا وَضَعَ : مِنْ كِتَابِهِ ؛
فَقَالَ : لَوْ دِدْتُ : أَنَّ الْخَلْقَ تَعَلَّمَهُ ، وَلَمْ يُنْسَبْ إِلَيَّ مِنْهُ شَيْءٌ أَبَدًا . » .
(أخبرنا) أبو الحسن ، أنا أبو محمد ، أخبرنا أبي ، قال : حدثني حرملة بن يحيى ؛

(١) هو : أبو علي الجذامي ، شيخ البخاري ؛ المتوفى ببغداد سنة ٢٥٧ . و (الجرّوي) -
وقد ورد بالأصل مصحفاً : بالحاء . - نسبة إلى : جري بن عوف الجذامي . راجع : تاريخ
بغداد ٣٣٧/٧ ، وحسن المحاضرة ١٩٦/١ ، والمنتظم ٢/٥ ؛ وطبقات الحنابلة ١٣٥/١ ،
ومختصرها ٩٥ ؛ والتهذيب ٢٩١/٢ ، والخلاصة ٦٧ ؛ واللباب ٢٢٣/١ ، والجرح ٢٤/٢/١ .
(٢) كما في تاريخ الإسلام ٣٣ . وقد أخرج نحوه ، من طريق الربيع : في صفحة ٣٩
منه ، وفي سير النبلاء ١٦١ ، والتوالي ٧٦ ، وشرح الإحياء ١٩٩/١ . وانظر : مناقب الفخر
١٣٠ ، وبستان العارفين للنووي ٢٧ ، والمجموع ٢٨/١ ، والمعيد ٢٦ . وذکر أوله -
في تبين كذب المقتري ٣٤٠ - زيادة : « إلا صاحب بدعة : فإني أحب أن ينكشف
أمره للناس . » .

(٣) كما في الانتقاء ٨٤ ، وشرح الإحياء ١٩٨/١ ، وسير النبلاء ١٥١ ، وتاريخ الإسلام
٣٦ ، والتوالي ٦٢ ، والجواهر اللامع ٤٣ ؛ والحلية ١١٨/٩ ، والصفوة ١٤٢/٢ ، وتهذيب
الأسماء ٥٣/١ ، والمجموع ١٢/١ . ببعض اختلاف أو اختصار . وانظر : تذكرة السامع
والتكلم ١٩ ، وجامع العلوم والحكم ٨٧ ، والشذرات ١٠/٢ .

قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(١) :

« وِدِدْتُ : أنْ كلَّ علمٍ ، أعلمُه ؛ تَعَلَّمُه النَّاسُ : أوجِرُ عليه ، ولا يَحْمَدُونِي . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : حدثني أبي ، حدثنا حرَمَلَةُ ؛

قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(٢) :

« كلُّ ما قلتُ لكم — : فلم تَشْهَدْ عليه عُقولكم وتَقَبَّلْه ، وترَهُ ^(٣) حقًّا . —

فلا تَقَبَّلُوهُ : فإنَّ العقلَ مُضْطَرٌّ إلى قَبولِ الحقِّ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : أخبرني أبو محمدٍ : قَرِيبُ الشافعيِّ

— فيما كَتَبَ إليَّ — قال ^(٤) :

« سمعتُ الزَّعْفَرَانِيَّ (يَعْنِي : الحِسنَ بنَ مُحَمَّدٍ ^(٥) بنَ الصَّبَّاحِ) ، وأبا الوَلِيدِ :

ابنَ أَبِي الجَارُودِ ، قال (أحدُهُما) ^(٦) : سمعتُ مُحَمَّدَ بنَ إِدرِيسَ الشَّافِعِيَّ : وهو يَحْلِفُ ،

ويقولُ : ما ناظَرْتُ أحداً إلَّا : على النَّصِيحَةِ . »

« وقال (الآخرُ) ^(٧) : سمعتُ مُحَمَّدَ بنَ إِدرِيسَ الشَّافِعِيَّ ، قال : واللهِ ؛ ما ناظَرْتُ

(١) كفاي الحلية ١/١١٩ ، والمجموع ١/١٢ ، وتهذيب الأسماء ١/٥٤ ، وسير النبلاء ١٥٦ ،

وتاريخ الإسلام ٣٦ ، والتوالي ٦٢ ، وشرح الإحياء ١/١٩٨ . وانظر : البداية ١٠/٢٥٣ .

(٢) كما في الحلية ٩/١٢٤ . وذكر في مناقب الفخر (١٣٠) ببعض اختلاف وتخریف .

(٣) في الأصل والحلية : « وتراه » ؛ وهو خطأ وتخریف .

(٤) كما في التوالي (٦٥) : من طريق ابن حبان ، عن صالح بن محمد ، عنه ؛ مع

اختلاف سننيه على بعضه . وانظر : إيقاظ المهمل ١٠٢ .

(٥) في الأصل : « محمد بن الحسن » ؛ والتقديم من الناسخ .

(٦) في التوالي : « الحسن بن الصباح » . وأخرج نحوه : فيه ، وفي الحلية ٩/١١٨

والصفوة ٢/١٤٢ ؛ عن أحمد بن محمد الخلال .

(٧) هو أبو الوليد كما في التوالي ؛ وطبقات السبكي ١/٢٧٤ . وقد أخرجه ابن حبان

في صحيحه — على ما سيأتي في ملحق الكتاب — : عن الزعفراني . وانظر مارواه في

الحلية : عن أبي الوليد أيضا .

أحداً ، فأحببتُ : أن يُخطبَ . (١) .

/ (أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، أخبرنا الرَّبِيعُ بن سُلَيْمَانَ المَرَادِيُّ ، [٢٥] قال : « سمعتُ الشافعيَّ : وذَكَرَ حديثاً عن النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) ؛ فقال له رجلٌ : تأخذُ به يا أبا عبدِ اللهِ ؟ . »

« فقال : سُبْحَانَ اللهِ ! أروِي عن رسولِ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) ، شيئاً : لا آخذُ به . ! متى عرَفتُ رسولَ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) ، حديثاً ، ولم آخذُ به — : فأنا أشهدُكم : أنَّ عَقْلِي قد ذهبَ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثنا أَبِي ؛ قال : سمعتُ حَرَمَلَةَ بن يَحْيَى ، يقولُ : قال الشافعيُّ :

« كلُّ ما قلتُ — : وكان عن رسولِ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) ، خِلافُ قولي : مما يَصِحُّ . — : فحديثُ النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) : أوَّلِي ؛ ولا تُقلِّدوني . (٢) » .
(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، قال : أخبرني أبو محمد البُسْتِي

(١) وكان (رضي الله عنه) يقول — كافي قواعداً لحكام ١٥٤/٢ ، وإيقاظ المهمل ١١٠ — : « ما ناظرت أحداً ، إلا قلت : اللهم أجر الحق على قلبه ولسانه . فإن كان الحق معي : اتبعني ؛ وإن كان الحق معه : اتبعته . » . وفي تلبيس إبليس (١٢٠) كلام نفيس له : يناسب هذا ويرتبط به ؛ فراجع . ثم انظر في مناقب الفخر ١٣٠ ، وتذكرة السامع ٣٩ — ٤٠ . والتوالي ٦٥ و٦٤ ، والعيد ٥٦ — ماروي عن عادة الشافعي في مناظراته ، من طريق الربيع ، وابن عبد الحكم ، وأبي عثمان الشافعي .

(٢) هذا النص وما قبله تقدماً (ص ٦٧-٦٨) ؛ ولعل إعادتهما : للاستشهاد بهما . وقد نهنئك (ص ٦٨) : إلى أن هذا الإطلاق مقيد ؛ وأحلناك على بعض المراجع التي بينته . وراجع أيضاً : كلام النووي في التهذيب ٥١/١ ، والحافظ في التوالي ٦٣ .

السَّجِسْتَانِيَّ^(١) — فيما كَتَبَ إِلَى — عن أَبِي ثَوْرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ^(٢) :
« كَلُّ حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فَهُوَ : قَوْلِي ؛ وَإِنْ لَمْ تَسْمَعُوهُ مِنِّي . »
(أَخْبَرَنَا) أَبُو الْحَسَنِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْبُسْتِيُّ : نَزِيلُ مَكَّةَ
— فيما كَتَبَهُ إِلَى — قَالَ : قَالَ الْحُسَيْنُ^(٣) : قَالَ لَنَا الشَّافِعِيُّ^(٤) .
« إِنْ أَصَبْتُمْ الْحُجَّةَ فِي الطَّرِيقِ : مَطْرُوحَةٌ ؛ فَاحْكُمُوهَا^(٥) عَنِّي : فَإِنِّي
قَائِلٌ بِهَا . » .

(أَخْبَرَنَا) أَبُو الْحَسَنِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
حَنْبَلٍ — فيما كَتَبَ إِلَى — قَالَ : قَالَ أَبِي : قَالَ لَنَا الشَّافِعِيُّ^(٦) :

(١) الظاهر أنه : إسحق بن إبراهيم بن إسماعيل (أو ابن عبد الجبار) القاضى ؛ صاحب
المسند ، وتلميذ ابن راهويه ، وشيخ ابن حبان ؛ المتوفى سنة ٣٠٧ على الصحيح : كما فى
معجم البلدان ١٧١/٢ ؛ لا : ٣٥٧ ؛ كما ذكر مصحفاً : فى التاج ٤٢٦/١ . وله ترجمة :
فى تهذيب ابن عساکر ٤٠٦/٢ . و (بست) — بالضم — : مدينة من بلاد كابل : بين
هراة وغزنة ؛ كما فى اللباب . و (سجستان) : ولاية واسعة : جنوبى هراة ، على بعد ثمانين
فرسخاً ؛ كما فى معجم البلدان .

(٢) : كما فى مختصر المؤمل ٢٨ ، وشرح السبكي ٩٩ و ١٠٤ ، وتاريخ الإسلام ٣٤ ،
وسير النبلاء ١٥٢ ، والوفى ١٧٣/٢ وانظر : البداية ٢٥٣/١٠ — ٢٥٤ .
(٣) هو : الكراييسى (الذى تقدمت ترجمته : ص ٥٧) ؛ كما صرح به : فى مختصر
المؤمل ٢٨ .

(٤) : كما فى المختصر ، والحلية ١٢٤/٩ . وانظر فيها (ص ١٠٧) وفى التوالى ٦٣ :
كلام الزعفرانى والمزنى .

(٥) كذا بالحلية والمختصر . وفى الأصل : « فاحكموها » ؛ وهو تحريف .

(٩) كما فى الحلية ١٧٠/٩ ، والاتقاء ٧٥ ، وسير النبلاء ١٥٢ ، وتاريخ الإسلام ٣٣ ،
وطبقات الحنابلة ٦/١ و ٢٨٢ ، ومختصرها ٤ ، ومناقب ابن الجوزى ٤٩٩ ، والشذرات =

« أنتم : أعلم بالحديث والرجال مني ، فإذا كان الحديث صحيحاً ، فأعلموني - :
كوفياً كان ، أو بصرياً ، أو شامياً ^(١) . - : حتى أذهب إليه ، إذا كان صحيحاً . » .
/ (أخبرنا) عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني عبد الله بن أحمد - فيما كتب [٢٦]
إلى - قال ^(٢) :

= ١٠/٢ : مع تقديم ، أو زيادة ، أو اختصار . وذكر - من طريق الطبراني - : في
التوالي ٦٣ ، وشرح السبكي ٩٩ . وذكره الدهلوي : في الإنصاف ١١ ، والحجة ١٤٨/١ ؛
وعقب عليه : بما يحسن الرجوع إليه . وكذلك ذكر : في إعلام الموقعين ٢/٣٢٥ و٣٦٤ ،
وإيقاظ الهمم ١٤٧ - ١٤٨ . وانظر : مختصر المؤمل ٢٤ ، وتذكرة السامع ٢٩ ،
والديباج المذهب ١٦ ، وميزان الشعراني ١/٣٠ - ٣١ ؛ ومناقب الفخر ١٢٧ . وراجع
فيها : كلام الشافعي لابن راهويه ، وتعليل الفخر له .

(١) قال ابن تيمية - في صحة مذهب أهل المدينة : ٣٠ - : « ولم يقل : مكياً أو
مدنياً ؛ لأنه كان يحتج بهذا قبل » . ورواه البيهقي - على ما في الوافي : ١٧٣/٢ -
بلفظ : « إذا كان خبر صحيح : فأخبرني به » ؛ ثم قال : « إنما أراد : أحاديث العراق ؛
أما أحاديث الحجاز : فالشافعي أعلم بها من غيره » . ولا يمكن قد ورد في رواية التوالي ،
بزيادة : « حجازياً » ؛ وإن لم ترد في شرح السبكي . فيكون مراد الشافعي ، الإخبار : بأنه
سيحتج بكل ما يصح لديه ، كما أشار ابن تيمية إليه ، وصرح به ابن كثير في البداية :
(١٠ / ٣٢٧) ، حيث يقول : « يعني : لا يقول بقول فقهاء الحجاز : الذين لا يقبلون
إلا رواية الحجازيين ، وينزلون أحاديث من سواهم : منزلة أحاديث أهل الكتاب » .
وقد اعترف بذلك البيهقي نفسه ، إذ يقول - كما في إيقاظ الهمم ١٠٢ - : « ولهذا ،
كثير أخذ بالحديث . وهو : أنه جمع علم أهل الحجاز والشام واليمن والعراق ، وأخذ
بجميع ما صح عنده : من غير محابة منه ، ولا ميل إلى ما استحلاه : من مذهب أهل
بلده ؛ مهما بان له الحق في غيره . وممن كان قبله : من اقتصر على ما عهد من مذاهب
أهل بلده ، ولم يجتهد في معرفة صحة من خلفه . والله يغفر لنا ولهم » . وسيأتي لذلك - إن
شاء الله - مزيد تحقيق : في كلامه عن مالك وأهل المدينة .

(٢) كما في طبقات الحنابلة ١ / ٢٨٢ ، ومختصرها ٢٠٥ ، وترجمة أحمد للذهبي ٢١
(أو المسند : ١ / ٧٠) ؛ مع بعض اختلاف . وانظر : الحلية ٩ / ١٧٠ ، ومناقب
ابن الجوزي ٤٩٩ - ٥٠٠ .

« وَسَمِعْتُ أَبِي (يَعْنَى : أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ) : وَذَكَرَ الشَّافِعِيُّ ، فَقَالَ : مَا اسْتَفَادَ مِنِّي : أَكْثَرُ مِمَّا اسْتَفَدْنَا مِنْهُ (١) . » .

« (قَالَ عَبْدُ اللَّهِ) : كُلُّ شَيْءٍ فِي كِتَابِ (٢) الشَّافِعِيِّ : حَدِيثِي الثَّقَّةُ — عَنْ هُشَيْمٍ (٣) ، وَعَنْ غَيْرِهِ (٤) — فَهُوَ : أَبِي . » .

(١) قال الحميدي — كما في الحلية ٩ / ٩٦ — : « صحبت الشافعي إلى البصرة : فكان يستفيد مني الحديث ، وأستفيد منه المسائل . » .

(٢) في سائر الروايات : « كتاب » . وعبارة الذهبي : « .. أخبرنا الثقة ، فهو عن أبي » ؛ ونحوها : في الحلية والناقب . وهي : عبارة ناقصة ؛ وإلا : كانت كاذبة . نعم : قد يكون المراد : كتاب الزعفراني خاصة ؛ كما في رواية عبد الله عنه : المذكورة في طبقات الحنابلة ١ / ١٨١ . وفي الحلية والناقب — عن عبدالله أيضا — ما يؤيد ذلك ؛ فراجعه وتأمل . (٣) كذا بالطبقات والمختصر . وفي الأصل : « هيثم » ؛ وهو تصحيف . والمراد به :

أبو معاوية هشيم (لا : هاشم ؛ كما في البداية ١٠ / ١٨٣) ابن بشير السلمي الواسطي ، المتوفى سنة ١٨٣ على الصحيح الذي صرح به أحمد . وهو : الذي يروي الشافعي عنه تعليقا ؛ كما صرح به البلقيني في هامش الأم : (١ / ١١٧) ؛ معللا ذلك : بأن الشافعي لم يدخل بغداد إلا بعد وفاته ؛ وإن أخطأ في زعمه : أن دخوله إنما كان في سنة ١٩٥ . وراجع : المعارف ٢٢١ ، والصفوة ٣ / ٩ ، وتاريخ بغداد ١٤ / ٨٥ ، وتهذيب الأسماء ٢ / ١٣٨ ، وتاريخ البخاري ٤ / ٢ / ٢٤٢ ، وطبقات ابن سعد ٢ / ٧ / ٦١ ، والإكمال ١٣٤ ، والجمع ٢ / ٥٥٥ ، والتذكرة ١ / ٢٢٩ ، والتهذيب ١١ / ٥٩ ، والخلاصة ٣٥٥ ؛ والشذرات ١ / ٣٠٣ ، والنجوم ٢ / ١٠٧ ؛ والفهرست ٣١٨ ، وتوضيح الأفكار ١١ / ٣٥٣ ؛ وترجمة أحمد للذهبي ١١ (أو المسند : ٦١ / ١) .

(٤) يعني : من العراقيين ؛ كما صرح به في رواية أخرى مذكورة : في الطبقات ١ / ٢٨١ ، والمختصر ٤٠٤ ، وتدريب الراوي ١١٤ . وهذه القاعدة ونظائرُها — بما هو مذكور : في مسند الشافعي ١٨ ، وترتيبه ١ / ١٧٣ ، وهامش الأم ١ / ٢٢٣ ، ومقدمة الرسالة ٧٤ ، وتعجيل المنفعة ٥٤٨ ، وشرح ألفية السيوطي لترمسي ١٣٣ ، والتدريب ١١٣ — ١١٤ ، وتوضيح الأفكار ١ / ٣٢٠ ، والأم ٦ / ١٥٩ / ٧ / ٧٤ — : أغلبية ؛ أو : غير مطردة ؛ على حد تعبير الشيخ شاكر في هامش الرسالة ١٢٩ . ولكن يمكن بشيء : من الأناة والخبرة ؛ تطبيقها : على صورة سليمة مرضية .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثني أبو بشر بن أحمد بن حماد الدؤلابي — : نزيل مصر . — في طريق مصر : حدثنا أبو بكر بن إدريس^(١) : وراق الحميدي ؛ قال : سمعت الحميدي ، يقول^(٢) :

« كان الشافعي : ربما ألقى على وعلى ابنه : أبي^(٣) عثمان ؛ المسألة ؛ فيقول : أيكما أصاب : فله دينار . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثنا الربيع بن سليمان ؛ قال : سمعت الشافعي ، يقول^(٤) : « طاب العلم : أفضل من صلاة النافلة » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي^(٥) ، حدثنا حزملة بن يحيى ؛ قال : سمعت الشافعي ، يقول^(٦) : « بئذ^(٧) كلامنا : صون كلام غيرنا » .

(١) تقدمت ترجمته : (ص ٢٤) . وانظر الجرح والتعديل ٣/٢/٢٠٤ .

(٢) كما في الحلية ١١٩/٩ ، وتهذيب الأسماء ١/٦٢ .

(٣) في الحلية : « عثمان » . وهو خطأ . انظر (ص ٨٥) .

(٤) كما في الحلية ١١٩/٩ ، والصفوة ٢/١٤٢ ، وجامع بيان العلم ١/٢٥ ، والانتقاء

٨٤ ، ومعيد النعم ٨٥ ، والتوالي ٧٣ ، ومدارج السالكين ٢/٢٤٠ ، ومفتاح دار السعادة

١٩٤ ، والإحياء ١/٩ ، والزهدة ٥ ، وترتيب مسند الشافعي ١/١٨ ، وشرح الأربعين للقارى

١٦٦ ، وتهذيب الأسماء ١/٥٣-٥٤ ، والمجموع ١/١٢ و٢٠ ، والمعيد ٦ ، ومفتاح الجنة

٣٥ ، وألف با ١/١٨ ، وتاريخ الإسلام ٣٥ ، وسير النبلاء ١٥٦ ؛ وأخرجه (ص ١٥٠)

بلفظ : « قراءة الحديث خير من صلاة التطوع » . وانظر : تذكرة السامع ١٢ ، وكشف

الحفا ٢/٨٥ .

(٥) له ولحرملة ترجمة : في الجرح والتعديل ١/٢٧٤ و٣/٢٠٤ .

(٦) كما في الحلية ١٢٥/٩ . وذكر في التوالي (٦٨) : بدون تفسير ابن أبي حاتم .

(٧) كذا بالحلية . وفي التوالي : « بذلة » ؛ وفي الأصل : « بدله » . والظاهر : أن

كلاهما مصحف عما ذكرنا : مما هو الملائم للتفسير الآتى .

قال أبو محمدٍ : يَعْنِي : بَدَلُهُ ^(١) كَلَامَهُ - : فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ، وَالرَّدُّ عَلَى مَنْ خَالَفَ الشُّنَّةَ . - صَوْنٌ [لِكَلَامِ] أَشْكَالِهِ : إِذْ كَفَّاهُمْ ^(٢) هَذِهِ الْمُؤَنَّةَ .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، (أنا) أبي ؛ قال : سمعتُ الربيعَ بنَ سُلَيْمَانَ ^(٣) ، يقولُ ^(٤) :

« هَمَّ الشَّافِعِيُّ بِالْخُرُوجِ (يَعْنِي : مِنْ مِصْرَ) : وَكَانَ بَقِيَ عَلَيَّ - : مِنْ كِتَابِ الْيُيُوعِ . - شَيْءٌ ؛ فَقُلْتُ لِلشَّافِعِيِّ : أَجِزْهُ لِي ؛ فَقَالَ لِي : مَا قُرِيَّ عَلَيَّ ؛ كَمَا ^(٥) قُرِيَّ عَلَيَّ . فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ ، فَأَعَادَ مِثْلَ مَا قَالُ أَوْلَايَ : وَمَا زَادَنِي عَلَيَّ ذَلِكَ . ثُمَّ : مَنْ اللَّهُ (عَزَّ وَجَلَّ) عَلَيْنَا بِهِ ، فَأَقَامَ عِنْدَنَا : فَسَمِعْنَا بَعْدَ ذَلِكَ مِنْهُ ، وَتَوَفَّى عِنْدَنَا » . يَعْنِي : أَنَّهُ كَرِهَ الْإِجَازَةَ ^(٦) .

(١) فِي الْأَصْلِ : « بَدَلُكَ » ؛ وَهُوَ تَصْحِيفٌ . وَالتَّصْحِيفُ وَالزِّيَادَةُ الْآتِيَةُ ، عَنْ عِبَارَةِ الْحَلِيَّةِ : « بَدَلُهُ لِكَلَامِهِ » الْخ .

(٢) فِي الْأَصْلِ : « إِذْ كَفَّاهُ » ؛ وَلَعَلَّهُ مَصْحُفٌ عَمَّا أَثْبَتْنَا . وَعِبَارَةُ الْحَلِيَّةِ : « أَدْنَاهُمْ هَذِهِ الْمَدُونَةُ » ؛ وَهِيَ : غَامِضَةٌ مَصْحُفَةٌ .

(٣) الْمُرَادُ بِهِ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ : الْمُرَادِي ؛ الَّذِي تَقَدَّمَتْ تَرْجُمَتُهُ (ص ٢٧) لَا : أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَيْزِيُّ ، التَّوَفَّى سَنَةَ ٢٥٦ أَوْ ٥٧ ؛ عَلَى مَا فِي تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ ١/١٨٨ ، وَطَبَقَاتِ السَّبْكِ ١/٢٥٨ ، وَحَسَنَ الْمَخَاضَةِ ١/٢٢٤ . وَلَهُمَا تَرْجُمَةٌ : فِي الْجُرْحِ ١/٢٦٤ .

(٤) كَمَا ذَكَرَ فِي السَّكْفَايَةِ (٣١٧) مِنْ طَرِيقِ الْأَصْمِ عَنْهُ : مُخْتَصِرًا مَوْضِعًا .
(٥) كَذَا بِالسَّكْفَايَةِ . يَعْنِي : أَجْزَيْتُكَ الْمَقْرُوءَ عَلَيَّ ، حَالِ كَوْنِهِ : مُطَابِقًا لِلْقِرَاءَةِ وَمُوَافِقًا : لَمْ يَنْتَلِهِ تَبْدِيلٌ ، وَلَمْ يَدْخُلْهُ دَخِيلٌ . وَفِي الْأَصْلِ : « وَكَمَا » ؛ وَلَعَلَّ الزِّيَادَةَ مِنَ النَّاسِخِ : وَإِنْ كَانَ الْمَعْنَى صَحِيحًا مَعَهَا ؛ كَمَا لَا يَخْفَى .

(٦) بَدَلًا مِنَ السَّمَاعِ ؛ قَالَ الْخَطِيبُ : « لِأَنَّهُ قَدْ حَفِظَ عَنْهُ ، الْإِجَازَةَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ مَا لَمْ يَسْمَعَهُ : مِنْ كِتَابِهِ . » ؛ كَأَجَازَتِهِ السَّكْرَابَيْسِي ، كَسَبَ الزَّعْفَرَانِي . كَمَا فِي السَّكْفَايَةِ ٣١١ وَشَرْحِ التَّرْمِصِيِّ ١٦٨ . وَبَيَانَ الْإِجَازَةِ وَأَنْوَاعِهَا ، وَمَذَاهِبِ الْأُمَّةِ فِيهَا - أَمْرٌ بِطَوْلِ شَرْحِهِ ؛ فَرَاغَهُ : فِي السَّكْفَايَةِ ٣١١ ، وَالْمَعْرِفَةَ لِلْحَاكِمِ ٢٥٦ ، وَجَامِعَ بَيَانَ الْعِلْمِ ٢/١٧٩ ، وَمَقْدِمَةَ =

/ (أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال : [٢٧] قال الشافعي^(١) :

« إذا قرأ عليك المحدث ، فقل : حدثنا^(٢) . وإذا قرأت على المحدث ، فقل : أخبرنا^(٣) . » .

قال أبو محمد : في كتابي عن الربيع بن سليمان : قال^(٤) :

= ابن الصلاح بشرح العراقي ١٥١ ، والباعث الحثيث ١٣٥ ، وفتح المغيث ٦٥/٢ ، والتدريب ١٣٧ ، وشرح النخبة للقاري ٢١٦ ، وتوضيح الأفكار ٣٠٩/٢ ، وشرح الترمسي ١٦٦ وتوجيه النظر ٢٠٤ ، وقواعد التحديث ١٨٩ .

(١) كما في الكفاية ٣٠٣ ، ومقدمة الرسالة ٣٠٣ ؛ مع تقديم واختلاف لفظي .
(٢) أو : « أخبرنا » ؛ أو : « أنبأنا » ؛ أو : « سمعت » وما إلى ذلك . وهذا لا نزاع فيه كما صرح به القاضي عياض . خلافا لما توهمه عبارة الشبرخيتي في الفتوحات الوهبية ١٧٠ (حجر) . إلا أن الأوزاعي قيد التعبير بصيغة الجمع : بما إذا كانت القراءة على جماعة ؛ كما في الكفاية ٣٠٢ .

(٣) ولا تقل : « حدثنا » كما هو مذهب جمهور المشاركة وأكثر المحدثين . وذهب ابن عيينة والزهري ، ومالك والبخاري ، ومعظم الحجازيين والكوفيين : إلى أن كلاهما جائز . ومنع منهما بعضهم : كأحمد والنسائي في أحد قولييه . إلا : أن يقيد بالقراءة ؛ فيجوز اتفاقا . ثم : إن أصل التحمل بطريق العرض ، قد منعه بعض الشذاذ الذين لا يعتد بخلافهم ؛ ثم انقرض الخلاف فيه : كما قال الحافظ في الفتح ١٠١/١ . وراجع الكلام عن هذه المسئلة : في جامع بيان العلم ١٧٥/٢ ، ومقدمة ابن الصلاح ١٤٠ — ١٤٣ ، والباعث الحثيث ١٢٢ — ١٢٦ ، وفتح المغيث ٤٦/٢ — ٥٣ ، والتدريب ١٢٩ — ١٣٣ ، وشرح النخبة للقاري ٢١١ ، وتوضيح الأفكار ٢٥٩/٢ — ٣٠٦ ، وشرح الترمسي ١٥٤ — ١٦١ . وانظر : المعرفة للحاكم ٢٠٦ ، والجواهر المضية ٣١/١ — ٣٢ .

(٤) كما في الحلية ١٢٥/٩ ؛ مع بعض اختلاف . وذكر كلام الشافعي : في التوالى ٧٢ والجواهر اللعاع ٥٠ ، وإعلام الموقعين ٣/١ — ٣٠٩ ، وإيقاظ المهمل ١٢٧ ، وإيقاظ الوسنان ٩١ ، والفتوحات الوهبية ٨٠ .

« سمعتُ الشافعيَّ : وَذُكِرَ مَنْ يَحْمِلُ^(١) الْعِلْمَ جَزَافًا ؛ فَقَالَ : هَذَا مِثْلُ حَاطِبِ
لَيْلٍ : يَقْطَعُ حُزْمَةَ الْحَطَبِ ، فَيَحْمِلُهَا : وَلَعَلَّ فِيهَا أُنْفَعَى تَلَدُّغُهُ^(٢) : وَهُوَ
لَا يَدْرِي . »

« (قال الرِّبيعُ) : يَعْنِي : الَّذِينَ لَا يَسْأَلُونَ عَنِ الْحُجَّةِ : مِنْ أَيْنَ هِيَ ؟ . »
قلتُ : يَعْنِي : مَنْ يَكْتَتِبُ الْعِلْمَ^(٣) عَلَى غَيْرِ فَهْمٍ ؛ وَيَكْتَتِبُ^(٤) : عَنِ الْكُذَّابِ ،
وَعَنِ الصَّدُوقِ ، وَعَنِ الْمُبْتَدِعِ وَغَيْرِهِ . فَيَحْمِلُ عَنِ الْكُذَّابِ وَالْمُبْتَدِعِ ، الْإِبَاطِيلَ :
[فَيَصِيرُ ذَلِكَ نَقْصًا] لِإِيْمَانِهِ : وَهُوَ لَا يَدْرِي . » .

(١) كذا بالحلية . وفي الأصل : « يجعل » ؛ وهو تصحيف .

(٢) كذا بالحلية . وفي الأصل : بالياء ؛ والظاهر أنه تصحيف ؛ لأن الذكر من الحيات :

« أفعوان » بضم الهمزة والعين . انظر : حياة الحيوان ١/٣٤ ، والمصباح واللسان : (فعا) .

ثم راجع الكلام عن هذا المثل : في جامع بيان العلم ١/٧٥ ، واللسان ١/٣١٢ .

(٣) في الحلية زيادة : « وهو لا يدري » . وقوله السابق : هي ؛ إلى : من ؛ غير

موجود بها . والزيادة الآتية عنها .

(٤) في الحلية : بالفاء ؛ والظاهر : ما هنا . وهذا القسم عبارة عن تفسير الربيع ، الذي

نرجح : أنه المطابق لكلام الشافعي .

« باب ما ذُكِرَ : مِنْ وَرَعِ الشَّافِعِيِّ ، وَعِبَادَتِهِ . »
(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، ثنا الرِّبِّيعُ بنُ سُلَيْمَانَ المِرْدَاسِيِّ المِصْرِيِّ ؛
قال (١) : « كان الشافعيُّ : يَخْتِمُ القُرْآنَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ : سِتِّينَ مَرَّةً ؛ كُلُّ ذَلِكَ :
فِي صَلَاةٍ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبو محمد : قَرِيبُ الشَّافِعِيِّ
— فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ — قال (٢) : حَدَّثَنِي أُمِّي ، قَالَتْ (٣) :

« كان محمدُ بنُ إدريسَ الشافعيُّ : نَأْمِيًّا ؛ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ ظَنُرٌ (٤) لَنَا : مَعَهَا صَبِيٌّ
مَا تُرْضِعُهُ ؛ فَجَلَسَتْ : تَتَحَدَّثُ مَعَ أُمِّي العُمَانِيَّةِ (٥) ؛ فَبَيَّنَّا هِيَ تَتَحَدَّثُ : إِذْ بَكَى
الصَّبِيُّ ؛ فَخَافَتْ أَنْ يَسْتَيْقِظَ مُحَمَّدُ بنُ إدريسَ — وَكَانَتْ لَهُ هَيْبَةٌ (٦) . — :

(١) كما في الإحياء ٢٤/١ ، وشرحها ١٩٢/١ ، والوافي ١٧٢/٢ ، وسير النبلاء ١٥٢
وذكر مختصرا : في صفحة ١٦٤ منه . كما ذكر بمعناه : في الحلية ١٣٤/٩ ، والصفوة ١٤٥/٢ ،
وطبقات الحنابلة ٢٨٣/١ ، ومختصرها ٢٠٥ ، وتاريخ الإسلام ٣١ ، ومناقب الفخر
٧٠ ، والتوالي ٧٩ و٦٠ ، وتاريخ بغداد ٦٣/٢ . وانظر : مختصر منهاج القاصدين ٤٢ ،
وفضائل القرآن ٨٢ ، ولطائف المعارف ١٨١ ، والفتاوى الحديثية ٥٠ ، وروض الأختيار ١٠ ؛
وماروي عن الحميدي والسكريبيسي والزني : في تاريخ بغداد ، والتوالي ، ومناقب الفخر
١٢٧ ، وتهذيب الأسماء ٥٤/١ ، والمجموع ١٢/١ . ثم راجع : الأذكار النووية ٤٧-٤٩ .

(٢) كما في الحلية ١٢٦/٩ : مبتورا مصحفا ؛ علي ما سنين . وذكر مختصرا - من
طريق الساجي — : في التوالي ٦٥ .
(٣) في الأصل : « قال » ؛ وهو تحريف . وعبارة الحلية : « قالت كانت له
هنة . . » . وهي ناقصة مصحفة .

(٤) هي : المرضة غير ولدها ؛ كما في اللسان : (ظأر) .
(٥) هي : حمدة بنت نافع بن عنبسة بن عمرو بن عثمان بن عفان ؛ كما في الحلية ٦٨/٩
ومناقب الفخر ١٧ . وانظر التوالي ٤٦ . وابنتها : زينب ؛ كما تقدم (ص ٣٩) .
(٦) قال الربيع - كما في المجموع ٣٦/١ — : « والله : ما اجترأت أن أشرب الماء :
والشافعي ينظر إلي ؛ هيبة منه » .

فوضعت يدها على فم الصبي ، وخرجت مُبادرةً - وكان الباب بعيداً . - فلم تبلغ
الباب : حتى اضطرب الصبي . »

(« قالت ») : فلما أسديقظ الشافعي ، قالت له أمي العنانية : ويحك يا ابن
إدريس (: وهي تمزح معه) (١) ؛ كدت : تقتل اليوم نفساً . / فأحاراً وانتفخ ؛ [٢٨]
وجعل يقول لها : وكيف ذلك ؟ فأخبرته الخبر ؛ فخاف : أن لا يقبل مدة طويلة ،
إلا : والرحى (٢) عند رأسه تطحن . وكان : إذا أراد أن يقبل ، جرى بالرحى : حتى
تطحن عند رأسه . . » .

(أخبرنا) أبو الحسن (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبو محمد البستي السجستاني ؛
نزيل مكة - فيما كتب إلي - قال (٣) : حدثني الحارث بن سريج (٤) :
« أراد الشافعي الخروج إلى مكة ؛ فأسلم (٥) إلى قصار ثياباً يعاديه مرتفعة ؛
فوقع الحريق ؛ فاحترق دُكانُ القصارِ والثياب ؛ فجاء القصارُ ومعه قومٌ : يتحمل بهم
على الشافعي ، في تأخيره : ليدفع إليه قيمة الثياب . .
« فقال له الشافعي : قد اختلف أهل العلم : في تضمين القصار (٦) ؛ ولم أتبين :
أن الضمان يجب ؛ فلست أضمنك شيئاً . »

(١) عبارة الحلية : « وهو يمدح نفسه » ؛ والظاهر : أنها مصحفة .

(٢) في الأصل والحلية : بالألف ؛ وهو تصحيف . انظر الصباح والمختار .

(٣) كما في الحلية ١٢٦/٩ . ولفظها : « قال الحارث .. » .

(٤) هو : أبو عمر النقال الخوارزمي ، صاحب الشافعي ؛ التوفي سنة ٢٣٦ . راجع

تاريخ بغداد ٢٠٩/٨ ؛ وطبقات ابن أبي يعلى ١٤٧/١ ، ومختصرها ١٠٥ ، والسبكي

٢٤٩/١ ، وابن الجزري ٨٣/١ ؛ والجرح ٧٦/٢/١ ، والميزان ٢٠١/١ ، واللسان ١٤٩/٢

ومفتاح السعادة ١٦٠/٢ .

(٥) هذا إلى : الحريق ؛ سقط من الحلية . والقصار هو : الصانع الذي يحور الثياب

ويدقها ويبيضها . انظر : الصباح واللسان . وهو : أجير مشترك : يعمل للمستأجر وغيره .

(٦) فذهب بعضهم - : كالحسن وشریح ، وأبي حنيفة ومالك وأحمد ، والشافعي في =

(أخبرنا) أبو الحسن ، [أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرني البُسْتِيُّ فيما كتب إليّ] ^(١) ؛ حدثني الحارث بن سُرَيْجٍ :

« دخلتُ مع الشافعيِّ ، على خادمٍ ^(٢) للرَّشيدِ — وهو في بيتِ قد فرَّشَ بالديباجِ ^(٣) . — فلمَّا وضع الشافعيُّ رجله على العتبة ، أبصره ، فرجع ولم يدخل . فقال له الخادمُ : أدخل . فقال : لا يحلُّ افتراشُ هذا . »

« فقام الخادمُ : مُتمشيًّا ^(٤) ؛ حتى دخل بيتًا : قد فرَّشَ

— قول له . — : إلى تضمينه . وذهب بعضهم — : كعطاء وطاوس وزفر ، والشافعي في الأظهر . — : إلى عدم تضمينه . على تفصيل في ذلك : بين من يعمل بأجر ومن لا يعمل به ؛ وبين من يتسلم المتاع ومن لا يتسلمه ، وبين ما إذا كان التلف بجنابة يده ، أو بجنابة غيره . فراجع : الأم ٣/٢٦١ و ٦/١٦٨ و ٧/٨٧ ، والمختصر ٣/٨٥ ، والمهذب ١/٤١٤ والمعنى والشرح الكبير ٦/١٠٥ و ١٢٠ ، والمحلى ٨/٢٠١ والإشراف ٢/٧٥ ، والإفصاح ٢٢٧ ، وبداية المجتهد ٢/٢٠١ (م الحلبي) والقوانين الفقهية ٣٣٦ (فلس) ، ورحمة الأمة ٩٢ (بولاق) .

(١) هذه الزيادة معظمها متعين : لأن ابن أبي حاتم قد ولد بعد وفاة الحارث . ويدل عليها : ظاهر صنيع الحلبي ٩/١٢٦ . وقد أخرج هذا النص : في سير النبلاء ١٦١ ؛ ببعض اختلاف . وأخرجه في التوالى (٦٦) من طريق البيهقي : مختصرا .

(٢) لعله : سراج الذي طلب إلى الشافعي : أن يوصى أبا عبد الصمد مؤدب أولاد الرشيد ؛ فأوصاه بوصية نفيسة ، ذكرت : في الحلبي ٩/١٤٧ ، والصفوة ٢/١٤٥ .

(٣) هو : بالكسر على الأفصح ؛ عجمي معرب ، جمعه : ديباج ، ودبايسج . وهو : نوع من الحرير . وقد أجمع على تحريم لبسه ؛ واختلف في افتراشه ونحوه : فجوزه أبو حنيفة ؛ وحرمه مالك والشافعي ، وأحمد ومحمد بن الحسن ، ودواد الظاهري . راجع : تفصيل المسئلة وما إليها ، وما ورد فيها ؛ في السنن الكبرى ٢/٤٢١ و ٣/٢٦٦ ، ومعالم السنن ٤/١٨٩ ، وشرح مسلم ١٤/٣١ ، والفتح ١٠/٢٢٠ ، والمحلى ٤/٣٦ ، والمعنى ١/٦٢٦ ، والمجموع ٤/٤٣٥ . والآداب ٣/٥٠٠ وانظر : المختصر والأم ١/١٤٨ و ١٩٦ .

(٤) كذا بالحلية وفي الأصل : « مبتسما » ؛ ولعله مصحف .

بِالْأُرْمَنِ^(١) ؛ فدخل الشافعي ؛ ثم أُقْبِلَ عليه ، فقال : هذا حَلَالٌ ، وذاك حَرَامٌ ؛
وهذا : أَحْسَنُ من ذلك ، وَأَكْثَرُ ثَمَنًا منه^(٢) . فْتَبَسَّمَ الخادمُ ، وسَكَتَ . » .

قال^(٣) : وحدثني أبو ثورٍ ؛ قال :

« أَرَادَ الشافعيُّ الخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ : ومَعَهُ مَالٌ^(٤) ؛ فقلتُ له — /: وَقَلَّمَا كَانَ [٢٩]
يُمْسِكُ الشَّيْءَ ؛ من سَمَاحَتِهِ . — : يَنْبَغِي أَنْ تَشْتَرِيَ بِهَذَا المَالِ ، ضَيْعَةً : تَكُونُ
لَكَ وَلِوَالِدِكَ من بَعْدِكَ . »
« فخرَجَ ؛ ثم قَدِمَ عَلَيْنَا^(١) ، فسألته عن ذلك المَالِ : ما فَعَلَ به ؟ . فقال :

(١) في الحلية : « الأرميني » . فإن كانت النسبة إلى : بلاد الأرمين — وهي : طائفة
من الروم . — : فما في الأصل هو الصحيح . وإن كانت إلى : « إرمينية » — وهي :
ناحية بالروم . — : فالأولى سماعية ، والثانية قياسية . وقد التزمها صاحب اللباب : منعا
للاشتباه والاختلاط . فلا تتوهم : أنه ينكر الأولى . ولا تتوهم كذلك : أن ضبط ياقوت
لها : بكسر الميم مع حذف اليائين ؛ يتعارض معفتح : لأنه للتخفيف ؛ كما نص عليه في
المصباح . وانظر اللسان : (رمن) .

(٢) قال الجاحظ — في التبصر بالتجارة : ٢١ (ط ثانية) — : « وخير الفرش ،
وأرفعه ثمنا وأجوده : المرعزي (بكسر العين وتشديد الزاي المفتوحة) القرمزي الأرميني
المنير . » .

(٣) أي : البسقي . على ما يظهر ، وعلى ما سيأتي في سخاء الشافعي . بل قد صرح
به : في شرح الإحياء ١/١٩٤ — ١٩٥ . وإن كان صنيع الحلية (١٢٧/٩) قد يشعر :
أنه الحارث . وأخرجه في التوالي ٦٧ : والجوهر الداع ٦٠ ، من طريق ابن أبي حاتم
وغنجار . وذكره في الإحياء ٣/٢٣٣ .

(٤) في المسكرم والمفاخر (٢٢ — ٢٣) : أنه قدم من صنعاء إلى مكة ، بعشرة آلاف
دينار ، فأشير عليه : أن يشتري بها قرية ؛ فضرب خيمته ؛ وفرق جميع ما معه . وروى
نحوه من طريق الحميدي : في الإحياء ، وشرحها ٨/١٨٩ ، والحلية ٩/١٣٠ ، والصفوة
٢/١٤٥ ، ومناقب الفخر ١٢٨ ، وتهذيب الأسماء ١/٥٧ .
(١) يعني : في مصر ؛ كما صرح به : في شرح الإحياء ٨/١٩٠ .

ما وَجَدْتُ بِمَكَّةَ ضَيْعَةً : يُمَكِّنِي أَنْ أُشْتَرِيَهَا ؛ لِمَعْرِقِي بِأَصْلِهَا ^(١) : أَكْثَرُهَا قَدْ
وَقِفْتُ عَلَيْهِ ^(٢) ؛ وَلَكِنْ : قَدْ بَسَطْنَا مَضْرِبًا ^(٣) يَكُونُ لِأَصْحَابِنَا : إِذَا حَجَّوْا
يَنْزِلُونَ فِيهِ . ^(٤) «

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال :
قال الشافعي ^(٥) :

(١) في الحلية : « بأهلها » ؛ والظاهر : أنه تصحيف ؛ فتأمل .

(٢) أى : على البيت الحرام . وعبارة الإحياء : « وقد وقف أكثرها » ؛ قال الزبيدي :
« على وجوه البر » . أى : والباقي غير معروف بالتحديد . وعبارة الحلية : « أكثرها قد
رفعت على » ؛ ولعلها مصحفة كذلك . وقد اختلف في بيع دور مكة وإجارتها : فذهب
الجمهور والشافعي وأبو يوسف ، وأحمد في الرواية الراجحة : إلى الجواز ؛ وذهب أبو حنيفة
والأوزاعي ، ومالك والثوري ، وأحمد في الرواية المرجوحة : إلى المنع ؛ وذهب إسحاق :
إلى السكراهة . والخلاف مبنى على كون مكة فتحت : صلحا ، أو عنوة . كما صرح به : في
شرح مسلم ١٢٠/٩ . وراجع : المحلى ٢٩٣/٧ ، والمغنى ٣٠٤/٤ ، وأخبار مكة ١٣١/٢ ،
والسنن الكبرى ٣٤/٦ ، والفتح ٢٩١/٣ ؛ ومناظرة إسحاق مع الشافعي الآتية .

(٣) أى : بمعنى ؛ كما في رواية الإحياء .

(٤) في رواية غنجار زيادة ، هي — على ما في التوالى والجواهر ، وشرح الإحياء
١٩٥/١ — : فرآني : كأني اهتممت بذلك ؛ فأنشد قول ابن أبي حازم :

إذا أصبحت : عندي قوت يومي ؛ نخل اللهم عنى ، ياسعيد
ولا تخطر هموم غد يبالي : فإن غدا له رزق جديد
أسلم : إن أراد الله أمرا ؛ وأترك ما أريد ، لما يريد
وما لإرادتي وجهه : إذا ما أراد الله لى ، مالا أريد .

(٥) كما في الحلية ١٢٧/٩ ، والإحياء ٢٤/١ ، وشرحها ١٩٣/١ ، وتهذيب الأسماء
٥٤/١ ، والمجموع ١٢/١ ، وتاريخ الإسلام ٣٤ ، وسير النبلاء ١٥٢ و ١٦٦ ، وطبقات
السبكي ٢٣٨/٢ ، والتوالى ٦٦ ، وجامع العلوم والحكم ٣١٠ . مع اختلاف أو اختصار .
وانظر : مناقب الفخر ١٢٧ ، وتذكرة السامع ٧٤ ، والمعتمد ٣٦ ، وما روى عن الربيع :
في المجموع ٣٨ . ثم راجع : محاضرات الأدباء ٢٦٤/١ ، والإحياء والعارف بهامشها
٧٩/٣ و ٨٢ و ١٤٥ ، والدخائر والأعلاق ٧٦ ، وروض الأخيار ١٧٣ .

« ما شَبِعَتْ مُنْذُ سِتِّ عَشْرَةِ سَنَةٍ ، إِلَّا شُبْعَةً ^(١) : أُطْرَحَتْهَا ^(٢) ؛ (يَعْنِي :
فَطَرَحَتْهَا) : لِأَنَّ الشَّبْعَ : يُثْقِلُ الْبَدَانَ ، وَيُقَسِّي الْقَلْبَ ، وَيُزِيلُ الْفِطْنَةَ ،
وَيَجْلِبُ النَّوْمَ ، وَيُضْعِفُ صَاحِبَهُ عَنِ الْعِبَادَةِ . » .

(١) هي : قدر ما يشبع به مرة ؛ كما في الصحاح واللسان والتاج .
(٢) في التوالمى : « ثم اطرحتها » ؛ وفي الطبقات : « طرحتها » . أى : تقيأتها فوراً
باختيارى ، بدون أن يذرعنى القيء ويغلبنى . كما أشار ابن أبى حاتم إليه ؛ وتدل عليه رواية
السير : « فأدخلت يدي فتقيأتها » ؛ أو : « طرحتها من ساعتى » . وفي الأصل والحلية
والجامع وشرح الإحياء : « أطرحها » ؛ والظاهر : أنه مصحف عما ذكرنا .

« ماروَى أحمدُ بنُ حنبلٍ ، عن الشافعيِّ : من الآثارِ والمسائلِ ^(١) . »
(أخبرنا) أبو الحسنِ ؛ قال : أخبرنا أبو محمدٍ : عبدُ الرحمنِ بنُ أبي حاتمٍ ؛ ثنا
صالحُ بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ ؛ قال : سمعتُ أبي ، قال ^(٢) : سمعتُ محمدَ بنَ إدريسَ
الشافعيِّ ، قال :

« سمعتُ مالكَ بنَ أنسٍ ، يقولُ : سمعتُ ابنَ مَجْلانَ ، يقولُ ^(٣) : إذا أغفلَ العالمُ :
(لا أدري) ؛ أُصِيبَتْ مَقَاتِلُهُ . » .

قال أبو محمدٍ : ذكرتُ هذا الحديثَ لابنِ الجنيديِّ المالكيِّ ^(٤) ، فاستحسنه
وسألني : أن أحدثه ؛ وقال : « روى غيرُ الشافعيِّ عن مالكٍ قال : قال عليُّ بن
حُسينٍ ؛ فأرسل ^(٥) هذا الكلامَ » ؛ وقال ابنُ جنيديِّ : « لم

-
- (١) انظر : كلام ابن كثير في البداية ٣٢٦/١٠ ، وما تقدم (ص ٦٣) .
(٢) كما في أخلاق العلماء للاجري ٨٤ — ٨٥ ، وجامع بيان العلم ٥٤/٢ ، وسير
النبلأ ١٥٩ ، وطبقات السبكي ٢٢١/١ ، وإعلام الموقعين ٢٩١/٢ ، وبدائع الفوائد ٢٧٦/٣ ،
والآداب الشرعية ٧٩/٢ . وانظر صفحة ٦٤ منه ، والانتقاء ٣٧ — ٣٨ ، وكشف الخفايا ٣٤٧/٢ .
(٣) كما في المجموع ١ / ٤٠ . ونسب إلى ابن عباس أيضاً : فيه وفي الجامع والبدائع
والإعلام ، وأدب الدنيا والدين ٥٨ (ط ١٣) ، وتذكرة السامع ٤٢ ، وألف با ٢٢/١ ،
والعيد ٥٧ . ونسب إلى ابن عيينة : في الحلية ٧ / ٢٧٤ ، والصفوة ٢ / ١٣٢ . وراجع :
تقدمة الجرح والتعديل ١٨ ، والحلية ٦ / ٣٢٣ — ٣٢٤ . وقوت القلوب ١ / ٩٦ و١٣١
و ١٣٦ ، وروض الأخيار ١٨ ، والدخائر والأعلاق ٣٤ ، وشرح الأربيعين للقارى ٤٩ .
(٤) هو : أبو الحسن علي بن الحسين (لا : الحسن ؛ كما في الجواهر المضية ١ / ١٣٠)
الرازي المتوفى سنة ٢٩١ . وليس : محمد بن أحمد الإمأى ، المذكور : في الفهرست ٢٧٧ .
ولقب بالمالكي : لعنايته بجمع كتب مالك وأصحابه . راجع : الجرح ٣ / ١ / ١٧٩ ،
والتذكرة ٢ / ٢١٨ ، ودول الإسلام ١٣٩/١ ، والشذرات ٢ / ٢٠٨ .
(٥) أي : فرواه مرسلأ كذلك . وفي الأصل : « مرسلأ » ؛ وهو تصحيف . إذ ليس
الغرض الإخبار : بأنه هو الذي أرسل هذا الحديث ؛ وإلا : كان بالكلام زيادة ، بل وتقص .
فتأمل .

أعرِف^(١) : (مالكٌ عن ابنِ مَجْلانَ) ؛ إلا : حديثاً واحداً ؛ مُسنداً ؛ وهذا : غريبٌ . « ؛ فكتبته .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، حدثنا عبدُ الرحمنِ ، حدثنا صالحُ بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ ؛ قال : قال أبي :

« قال الشافعيُّ - في الذي تَفَوُّتُهُ سجدةٌ (يَعْنِي : يَنْسَاهَا) - : إذا صَلَّى رَكْعَةً أُخْرَى ، / وسَجَدَ فِيهَا سَجْدَةً^(٢) - : أضافها إلى تلك السجدة ؛ فتكونُ له [٣٠] رَكْعَةً : قد أتى [فيها] بسجدةٍ . » .

« وكان يَحْتَجُّ على أبي حنيفةَ [وأصحابه] ؛ قالوا : إذا فَعَلَ^(٣) سجدةً ، أجزأه^(٤) . قال : فكذلك : إذا أجزئتم أتم هذا ، أجزنا نحن هذا^(٥) . » .

(١) ذكر محمد بن نصر الفراء - كما في الطبقات - هذا الكلام ، عن أحمد ، بلفظ : « لم يسمع مالك من ابنِ مَجْلانِ ، إلا هذا » .

(٢) أي : واحدة . وراجع آراء الأئمة في هذه المسألة وما إليها ، ومبني اختلافهم فيها - : في المجموع وشرح الرافعي ١/١١٨ - ١٢٢ و ١٤٩ - ١٥٤ ، والمغني مع الشرح الكبير ١/٦٨٠ و ٦٨٥ - ٦٨٧ ، وبداية المجتهد ١/١٢٦ . وانظر : المختصر والأمل ١/٨٦ - ٨٧ و ١١٥ ، وفتح القدير ١/١٩٤ و ٢٨٠ ؛ والبحر الرائق ١/٣١٣ - ٣١٦ ؛ وطبقات الحنابلة ١/٢٢ ؛ ومختصرها ١٣ .

(٣) في الأصل : « قيل » ؛ وهو تصحيف . يعني : إذا أتى بسجدة في ركة ما ، وترك الثانية . بقطع النظر عن اشتراط الإتيان بها بعد . وذلك : لأن مذهب أبي حنيفة : أن الركة إذ تقيدت بسجدة ، اعتد بها . حتى لو ترك من كل ركة سجدة : قصداً ؛ كفاها فعلها في آخر الصلاة . كما نص على ذلك كله الرافعي في الشرح : (١٥٤) .

(٤) راجع : اعتراض الأزهرى على استعمال الفقهاء هذا الفعل غير مهموز ؛ ورد صاحب المصباح : (جزى) ؛ عليه .

(٥) يعني : إذا أجزئتم : أن يترك عمداً ما ثبت إيجابه بالسنة والإجماع - من السجدة الثانية . - أجزنا بطريق الأولى : أن يفعل سهواً ما ثبت تحريمه بهما أيضاً : من القيام والركوع بين السجدين .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا صالح بن أحمد بن حنبل ؛ قال :
« قال أبي : وذكر عن عطاء ^(١) : أدنى وقت الحيض : يوم . (قال أبي) : وكذا ،
كان الشافعي يقول : يوم ^(٢) . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، ثنا أبو محمد ، ثنا صالح بن أحمد بن حنبل ؛ قال :
قال أبي : قال الشافعي :

« القصَّة البيضاء ، هو : شيء يتبع الحيض أبيض ^(٣) . فإذا رأته ذلك :
طهرت . » .

(١) هو : أبو محمد عطاء بن أبي رباح الفهري ، المكي التابعي ؛ التوفي سنة ١١٤ أو ١١٥
أو ١١٧ . راجع : طبقات ابن سعد ١ / ٥ / ٣٤٤ ، ٢ / ٢ / ١٣٤ ، والشيرازي ٤٤ ،
وابن الجزري ١ / ٥١٣ ؛ والحلية ٣ / ٣٠١ ، والصفوة ٢ / ١٩٩ ، ونكت الهميمان ١٩٩ ،
والجواهر الحسان ١٦٥ ، والوفيات ١ / ٤٥٢ ، وتهذيب الأسماء ١ / ٣٣٣ ؛ والجرح
٣ / ١ / ٣٣٠ ، والجمع ١ / ٣٨٥ ، والإكمال ٩٦ ، واللسان ٢ / ١٩٧ ، والتذكرة ١ / ٩٢ ،
وجامع المسانيد ٢ / ٤٩٤ ، وتهذيب ٧ / ١٩٩ ، والخلاصة ١٢٥ ، والتحفة ٢٣٠ ، وإتقان
المقال ٣٢١ ؛ وتاريخ الإسلام ٤ / ٢٨٧ ، والبداية ٩ / ٣٠٦ ، والشذرات ١ / ١٤٧ ،
والنجوم ١ / ٢٧٣ ؛ والمعارف ١٩٩ ، ومفتاح السعادة ١ / ٣٦٠ .

(٢) هذا قول ضعيف في طريق رجوحة . وقوله الراجع — وهو الذي اقتصر عليه
في المذهب — أن أقله : يوم وليلة . انظر المجموع ٢ / ٣٧٥ . وراجع فيه (ص ٣٨٠) ،
وفي المغني ١ / ٣٢٠ ، والإشراف ١ / ٤٨ ، وبداية المجتهد ١ / ٤٣ — : آراء الأئمة في
المسألة وراجع في الأم (١ / ٥٥) : رد الشافعي على مذهب الحنفية : أن أقله ثلاثة أيام .
وانظر صفحة ٥٨ منها ، ومسائل أحمد ٢٢ ، والسنن الكبرى ١ / ٣٢٠ .

(٣) رقيق ؛ كما في القوانين الفقهية ٤١ . انظر الخلاف في تفسير هذا اللفظ — وقد
صدر عن عائشة — : في الصباح ، واللسان ٨ / ٣٤٥ ، والفتح ١ / ٢٨٨ . وشرح الموطأ
١ / ١١٧ . ثم راجع الخلاف في علامة الطهر : في الأم ١ / ٥٧ ، والإشراف ١ / ٥٤ ، وبداية
المجتهد ٢ / ٤٦ ، والمغني ١ / ٣٤٩ ، والمجموع ١ / ٣٩٥ . وانظر : مسائل أحمد ٢٤ ، والسنن
الكبرى ١ / ٣٣٥ ، ونصب الراية ١ / ١٩٣ .

(أخبرنا) أبو الحسن ، [أخبرنا أبو محمد] ، حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل ؛ قال :

« سألت أبي : عن طلاق السكران ^(١) ؛ فقال : فيه التباس ^(٢) ؛ كان الشافعي يقول : السكران ليس بمرفوع عنه القلم ؛ والمجنون قد رُفِعَ عنه القلم . »

« وقال الزُّهريُّ : هو بمنزلة السقيهِ : يجوزُ طلاقُه ؛ ولا يجوزُ بيعُه ولا شراؤه . »
« وهذا لا ينقاس ؛ إذا جاز طلاقُه : فبيعه وشراؤه جائز . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل ؛ قال : قال أبي :

« إذا قال : بعيتك بمائة ؛ وقال الآخر : اشتريته بعشرة ؛ واشتهلك المبيع — فمن الناس ، من يقول ^(٣) : القول : قول المشتري مع يمينه . ومنهم من يقول ^(٤) : بل تُردُّ قيمة المبيع ^(٥) ؛ إلا : أن يكون قائماً بعينه ؛ فيكون القول فيه : قول البائع

(١) المراد به هنا — كما في المعنى ٢٥٧/٨ — الذي يخلط في كلامه ، ولا يعرف رداء غيره من ردائه . أو — على حد قول الشافعي المذكور : في الخلاصة ٢٥ : « الذي يتخبط كلامه المنظوم ، ويكشف سره المكتوم » . ويحسن أن تراجع في هذا : الأم ٦٠/١ ، والرسالة ١٢٠ ، والسنن الكبرى ٣٨٩/١ ، والمحلى ٢١٠/١٠ — ٢١١ .

(٢) هذا التوقف : أحد أقوال ثلاثة له ؛ ثانيها : الوقوع ؛ كما هو رأى مالك وأبي حنيفة والأوزاعي . وثالثها : عدمه ؛ كما هو مذهب إسحاق وأبي يوسف ، وداود وأبي ثور ؛ والشافعي في قول ضيف له . ونسب إلى الزني . راجع : الأم ٢٣٥/٥ ، والمختصر ٨١/٤ والمهذب ٢ / ٨٢ ، والمحلى ٢٠٨ ، والمعنى ٢٥٥ ، والإشراف ١٣١/٢ ، وإعلام الموقعين ٣ / ٣٣١ — ٣٣٢ ، ومسائل أحمد ١٧٣ ، ومختصر المؤمل ٣١ ؛ والسنن الكبرى ٣٥٩/٨ والفتح ٩ / ٣١٤ — ٣١٥ . وانظر منشأ الخلاف : في بداية المجتهد ٧١/٢ .

(٣) كالنخعي والثوري ، وأبي حنيفة والأزراعي ؛ ومالك وأحمد في رواية عنهما .

(٤) كمحمد بن الحسن وأشهب ، ومالك في رواية أخرى .

(٥) ويصير البيع مفسوخا . وذلك : بعد أن يتحالفا .

مع يمينه^(١) . / وأنا أذهب إلى هذا ؛ وهو قول الشافعي . « [٣١] .

* * *

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل — فيما كتب إلي — قال : سمعت أبي ، يقول : قال محمد بن إدريس — وذكر محمد بن الحسن : صاحب الرأي . — فقال^(٢) :

« قال : وضعت كتاباً على أهل المدينة ؛ تنظر فيه ؟ . فنظرت في أوله ، ثم وضعتُه (أورميتُ به) . »

« فقال : مالك ؟ . قلتُ ؛ أوله خطأ ؛ علي من وضعت هذا الكتاب ؟ . قال :

« على أهل المدينة . »

« قلتُ : من أهل المدينة ؟ . قال : مالك . »

« قلتُ : فمالك رجلٌ واحدٌ ؛ وقد كان بالمدينة فقهاءً غير مالك : ابن أبي ذئب ،

والماجشون^(٣) ، وفلان وفلان . »

(١) كما هو قول شريح وأبي حنيفة ، ومالك في رواية . وذهب في أخرى : إلى أن القول : قول المشتري مع يمينه . وهو اختيار زفر وأبي ثور . راجع تفصيل المسئلتين معاً : في الأم ٢٣٨/٦ و ٧/٧٧ ، والمختصر ٢/٢٠٣ ، والمنهذب ١/٢٩١ — ٢٩٢ ، والمغني ٤/٢٦٦ — ٢٦٨ ، والإشراف ١/٢٨٤ ، والقوانين الفقهية ٢٤٨ ؛ والسنن الكبرى ٥/٣٣١ — ٣٣٤ ، ومعالم السنن ٣/١٤٩ .

(٢) كما سيأتي — في باب المناظرات — بأبسط منه ، مع بيان مصادره .

(٣) الظاهر أن المراد به هنا : أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ، التيمي المنكدرى ، صاحب مالك ، المتوفى سنة ٢١٢ أو ١٣ أو ١٤ . أو : أبوه : أبو عبد الله أو أبو الأصبح ، المتوفى ببغداد سنة ١٦٠ أو ٦٦ . لا : جده : عبد الله المتوفى سنة ١٠٦ . ولا : أخو جده : أبو يوسف يعقوب (لا : يوسف ؛ كما في تهذيب المزي) التابعي ، المتوفى سنة ١٢٤ على الصواب ؛ لا : ١٦٤ . ولا : ابنا هذا : أبو الأصبح عبد العزيز ، وأبو سلمة يوسف المتوفى سنة ١٨٣ أو ٨٤ أو ٨٥ . ولا : أبوسلمة ، ابن أبي سلمة . الذي ذكره الدولابي ، ورجح أنه أحد المذكورين . ثم : إن =

« وقال رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم) : المدينةُ : لا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ ؛ والمدينةُ : لا يَدْخُلُهَا الطَّاغُوتُ ؛ والمدينةُ : عَلَى كُلِّ بَيْتٍ مِنْهَا ، مَلَكٌ : شَاهِرٌ سَيِّفَهُ . » (١) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ أخبرني عبدُ الله بنُ أحمد بن حنبلٍ ؛ قال : سمعتُ أباي ، يقولُ :

« أَدْخَلَ الشَّافِعِيُّ عَلَيْهِم (يَعْنِي : أَصْحَابَ أَبِي حَنِيفَةَ^(٢)) : إِذَا بَدَأَ الْمُتَوَضِّئُ بِغُضُوئِهِ ، دُونَ غُضُوئِهِ^(٣) . فَقَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : (إِنَّ الصَّافِيَ وَالْمَرْوَةَ ، مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ : ٢-١٥٨) ؛

= (الماجشون) - : مثلث الجيم . - معناه في الأصل : الورد ، أو الأبيض الأحمر . أو معناه : الشبيه بالقمر ؛ لحسنه وجماله ، وحمرة وجنتيه . على القول : بأنه معرب : «ماه كون» . ثم لقب به - على خلاف في سببه - : يعقوب ، ثم أبناؤه ومن إليه . راجع في ذلك كله : تاريخ البخاري ٣٨١/٢/٤ ، وتعجيل المنفعة ٣٨٢ ، والتهذيب ٢٤٣/٥ و ٣٤٣/٦ و ٤٠٧ و ٣٨٨/١١ و ٤٣٠ ، والخلاصة ١٦٩ و ٢٠٣ و ٣٧٥ و ٣٧٨ ، والتذكرة ٢٠٦/١ ، والميزان ١٣٦/٢ و ١٥٠ . وإتقان المقال ٧٨ ؛ وطبقات الفقهاء ٤٠ و ١٢٥ ، والديباج ١٥٣ ، والشجرة ٥٦/١ ؛ والمعارف ٢٠٣ ، وتاريخ بغداد ٤٣٦/١٠ ، والوفيات ٤٠٦/١ و ٣٠٢/٢ ، وتاريخ الإسلام ١٣٧/٤ و ٢٦٥ ، والشذرات ٢٥٩/١ و ٣٠٩ و ١٥٠/٢ ؛ ونكت الهميان ١٩٧ ؛ والسكنى ١١٠/١ و ١٩١ ؛ والعلو ١٧٧ ، واللباب ، وضبط الأعلام م والتاج ٣٤٨/٤ و ٣٤٤/٩ ، وألف با ٢٢٧/١ .

(١) هذا الحديث : أخرجه بمعناه الشيخان وغيرهما . فراجع : شرح مسلم ١٥٣/٩ ، والفتح ٦٧/٤ - ٦٨ و ١٤٥/٩ ، و ٨٢/١٣ ، ووفاء الوفا ٤٣/١ ، وبهجة المحافل ٢٥/١ . والكلام عن الدجال مشهور في كتب الكلام والحديث ؛ ولكن : يحسن أن تراجع الإضاءة للبرزنجي ١٨٥ - ٢١٦ .

(٢) أى : دونه ؛ لأن المشهور عنه : عدم اشتراط الترتيب في السعي أيضا ؛ وإن حكى ابن المنذر عنه : اشتراطه . كما نص عليه : في المجموع ٧٨/٨ . وإن كان الشافعي قد صرح في الأم (٢٦/١) : بأنه لا يعلم خلافا في ذلك . وانظر : المغني ٤٠٦/٣ ؛ وبداية المجتهد ٢٩٤/٢ (٣) أى : في مسألة الترتيب في الوضوء ، وذهابهم : إلى عدم ركنيته .

فقالوا (يعني : أصحاب أبي حنيفة) : إذا بدأ بالمرورة ، قبل الصفا : يُعيد ذلك الشوط^(١) . «

قال : وسمعتُ أبي ، يقول : « كان الشافعيُّ يقولُ : ليس في الدينِ زكاةٌ . »^(٢) .
(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرني عبدُ الله بنُ أحمدَ — فيما كتَبَ إليَّ — قال : سمعتُ أبي ، يقولُ : رأيتُ الشافعيَّ : يَحْتَجُّ في كِراءِ^(٣) بيوتِ [٣٢] مكةَ : بالرُّخصةِ . وكان مذهبه : أنه يُرَخِّصُ في ذلك ، ويُسهِّلُ .^(٤) « .

قال : وأخبرني عبدُ الله بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ — فيما كتَبَ إليَّ — قال : وجَدْتُ

(١) سواء : أكان عالماً جاهلاً : كما هو مذهب الجمهور ومالك وأحمد وداود ، وعطاء في رواية عنه . وذهب في أخرى : إلى أنه إن كان جاهلاً أجزاءه . فمباحيون به عن هذا : يجيب به الشافعي ومن وافقه ، في مسألة الوضوء . هذا ؛ وللصالح الصفدي — في شرح لامية العجم : ٣٣٨/١ (ط أولى) — كلام جيد : يرد به على من زعم : أن الشافعي فهم الترتيب في الوضوء من الواو ؛ ويبين : أنه إنما أخذ من السنة ، ومن سياق النظم وتأليفه . وقد نقله صاحب الكشكول ١٩٨ (بولاق) ؛ فانظره ؛ وراجع : مناقب الفخر ١٥٤ ، والمعنى ١٢٥/١ ، والمجموع ٤٤٣/١ ، وبداية المجتهد ١٤/١ ، والإشراف ١١/١ ، والسنن الكبرى ٨٤/١ وأحكام القرآن ٤٤/١ — ٤٥ .

(٢) الدين : إن كان غير لازم : كمال الكتابة ، أو لازماً — وهو : ماشية — فلا زكاة عند الشافعي . وإن كان لازماً — وهو : دراهم أو دنانير ، أو عرض تجارة . فالمذهب القديم : عدم وجوب الزكاة بحال ؛ والجديد : الوجوب في الجملة ؛ على تفصيل مذكور ، في الجوع ٢١/٦ ؛ وانظر ، الأم ٤٣/٢ و ١٣١/٧ ، وراجع آراء الأئمة في ذلك ، في المعنى ٦٣٨/٢ والسنن الكبرى ١٤٩/٤ — ١٥٠ ، والإفصاح ٩٦ .

(٣) في الأصل : بدون الهمزة ؛ وهو تحريف . انظر : اللسان والتاج والمصباح .

(٤) انظر : ما تقدم (ص ٨٢) ، وما سيأتي في المناظرات .

في كتاب أبي ، بخط يده ، قال : حدثني محمد بن إدريس الشافعي ؛ قال ^(١) :
« قال (يعنى : محمد بن الحسن) : فقد ^(٢) روى شريك [بن عبد الله] ^(٣) :
حديث مجاهد ، عن أمّ أيمن ^(٤) بن أمّ أيمن : أخت أسامة بن زيد لأمّه . »

(١) كما في الأم ١١٥/٦ - ١١٦ ، والسنن الكبرى والجوهر النقى ٢٥٧/٧ - ٢٥٨ ؛
في بحث : أن السنة الصحيحة قد بينت : أن قطع السرقة إنما يكون في ربع دينار فصاعدا ؛
كما هو مذهب الشافعية ؛ لا : في عشرة دراهم فصاعدا ؛ كما هو مذهب الحنيفة . وقد ذكره
في التهذيب (١/٣٩٥) : مختصرا ، من طريق الدارقطني . وراجع في هذا المقام : الفتح
١٢/٨١ - ٨٩ ، وشرح مسلم ١١/١٨٠ ، ومعالم السنن ٣/٣٠١ ؛ والمحلى ١١/٣٥٠ ،
والغنى ١٠/٢٤١ ، والإشراف ٢/٢٦٩ ، وبداية المجتهد ٢/٣٨٤ .

(٢) كذا بالأم والسنن ؛ وهو مناسب لما سبق فيها . وفي الأصل : بالواو .

(٣) ابن أبي نمر القرشي أو الليثي ، أبو عبد الله المدني ؛ المتوفى سنة ١٤٤ أو ١٤٤ (المذكور:
في الجمع ١/٢١٣ ، والميزان ١/٤٤٤ ، والتهذيب ٤/٣٣٧ ، والخلاصة ١٤٠ ، وهدي الساري
٢/١٣٤) . وليس : أبا عبد الله النخعي الكوفي ؛ المولود سنة ٩٥ كما في تاريخ بغداد
٩/٢٨٠ (لا : ٩٠ كما ذكر مصحفا في التهذيب ٤/٣٣٥) ؛ المتوفى سنة ١٧٧ أو ٧٨ (لا : ٨٨)
كما صحف في التهذيب ٣٣٦) . لانه : الذي يؤيده ظاهر كلام الشافعي ، وما تقدم ذكره
في السنن والأم . ولأن مجاهدا توفي ما بين سنة ١٠٠ - ١٠٤ على الخلاف في ذلك . وهو :
ابن جبر أبو الحجاج المكي الخزومي التساهلي . راجع : طبقات ابن سعد ١/٥ / ٣٦١ ،
والشيرازي ٤٥ ، وابن الجزري ٢/٤١ ؛ وتاريخ البخاري ٤/١١١ ، والإكمال ١٢٤ ،
والجمع ٢/٥١٠ ، والتذكرة ١/٨٦ ، والميزان ٣/٩ ، والتهذيب ١٠/٤٢ ، والخلاصة ٣١٥ ،
والتحفة ٢٨٣ ؛ والحلية ٣/٢٧٩ ، والصفوة ٢/١١٧ ؛ وتهذيب الأسماء ٢/٨٣ ، ومعجم
الأدباء ١٧/٧٧ ؛ والبداية ٩/٢٢٤ ، والشذرات ١/١٢٥ ؛ والمعارف ١٩٦ ، ومفتاح
السعادة ١/٣٦٠ و ٤٠٩ .

(٤) هو : ابن عبيد بن عمرو الخزرجي ؛ قيل : والحبشي . وأمّه : بركة بنت ثعلبة ،
مولاة النبي وحاضنته ، وعتيقة والده ؛ تزوجت في الجاهلية : عبيد بن عمرو ؛ وبعد وفاته
تزوجت : زيد بن حارثة . واختلف : في كونها هاجرت إلى الحبشة ؛ وفي كونها توفيت بعده
(صلى الله عليه وسلم) بخمسة أشهر . أو : بعد وفاة عمر بعشرين يوما . بسبب =

« قلتُ : لا أعلم لك بأصحابنا ؛ أيمنُ أخو أسامةَ : قُتِلَ معَ رسولِ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) يومَ حُنينٍ ^(١) : قبلَ مولدِ مُجاهدٍ ؛ ولم يبقَ بعدَ النبي (صلى اللهُ عليه وسلم) : فيُحدِّثُ عنه . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرني عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ — فيما كتبَ إليَّ — قال : وجدتُ في كتابِ أبي ؛ قال : حدثني محمدُ بنُ إدريسَ الشافعيُّ ؛ قال ^(٢) :

« لما أرادَ عمرُ بنُ الخطَّابِ ^(٣) : أنْ يُدوِّنَ الدَّواوينَ ، ويصعَمَ الناسَ على

== موافقتها في الاسم ، لبركة الحبشية : خادمة أم حبيبة بنت أبي سفيان. وأسامة هو : أبو محمد أو أبو زيد السكبي ، المتوفى سنة ٥٤ . راجع : طبقات ابن سعد ٤٢/٤/١ و ٤٢/٨/١٦٢ ، وأسَدُ الغابة ٦٤/١ و ١٦١ و ٥٦٧/٥ ، والاستيعاب والإصابة ٣٤/١ و ٤٦ و ١٠٣ و ٦٦ و ٢٤٣/٤ و ٤١٤ و ٤١٥ ؛ والجرح ٢٨٣/١/١ ، والإكمال ٥ ، والتهذيب ٢٠٨/١ ، والخلاصة ٢٢ ، وإسعاف المبطّل ١٨٢ ، وطرح التثريب ١ / ٣٣ ؛ والشذرات ٥٩/١ .

(١) كما في تاريخ ابن الأثير (١١١/٢) وغيره. وكان: في شوال سنة ٨ ، ومجاهد ولد: سنة ٢١ . والغلط إنما أتى من اشتباهه بأيمن الحبشى : مولى ابن أبي عمرو الخزومي (المذكور : في الجرح ١١٨/١/١ ، والتهذيب ٣٩٤) أو غيره . كما حققه الحافظ : في التهذيب . فراجع بتأمل : كلامه وكلام صاحب الجوهر النقى . وانظر : علل الحديث ١ / ٤٥٧ .

(٢) كما في الأم ٨٢/٤ ، والمختصر ٢١٥/٣ - ٢١٨ ، والسنن الكبرى ٣٦٤-٣٦٥ ؛ في بحث : إعطاء الفيء على الديوان ، ومن يقع به البداية . (مع اختلاف : قد نشير إلى بعضه) . وانظر : الأموال لأبي عبيد ٢٢٣ - ٢٢٧ . ولما ورد في الأحكام السلطانية : ١٩٤ (ط الوطن) كلام نفيس عن الترتيب في الديوان ، وبيان اعتباره . وقد نقل : في الأحكام السلطانية : لأبي يعلى ٢٢٥ ، وصبح الأعشى ١١١/١٣ .

(٣) هو : أبو حفص العدوي ، المقتول غدرا آخر سنة ٢٣ . له ترجمة : في طبقات ابن سعد ١٩٠/٣/١ ، وأسَدُ الغابة ٥٢/٤ ، والاستيعاب والإصابة ٤٥٠/٢ و ٥١١ ، والرياض النضرة ١٨٧/١ و ٢/٢ ، والحلية ٣٨/١ ، ومفتاح السعادة ٣٤٩/١ ؛ وتاريخ الإسلام ٥٠/٢ ، =

قبائلهم^(١) - : ولم يكن قبله ديوان . - : أُسْتَشَارَ النَّاسَ ، فَقَالَ : بَيْنَ تَرَوْنَ أَنْ
أَدْبَأُ ؟ . فقال قائل^(٢) : تَبْدَأُ بِقَرَابَتِكَ . فقال : [ذَكَرْتُ مُمُونِي]^(٣) ؛ بل : أَبْدَأُ
بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
« فَبَدَأَ : بِنَبِيِّ هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ^(٤) ؛ وَقَالَ حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - عَامَ خَيْبَرَ - : حِينَ أُعْطِيتُ أَعْطَانِي أَلْحَمْسَ مَعًا ، دُونَ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ . »

= والبداية ١٣٣/٧؛ وطبقات الفقهاء والقراء والمحدثين . وأجل ترجمة له : في شرح النهج

٩٢/١٢ - ١٨١ .

(١) بعد أن أشار عليه بذلك : خالد بن الوليد . والهرمزان ، والوليد بن هشام بن
الغيرة . وذلك : بسبب كثرة المال ؛ كما صرح به في الأم ١١١/٦ ، ويدل عليه نحو أثر أبي
هريرة ، المذكور : في السنن الكبرى ، والخراج لأبي يوسف ١٣٦ و ٥٣ ؛ وغيرها . أو :
بسبب اعتراض الهرمزان ، على أنه يبعث البعوث : بدون تقييد أسماءهم وأما كتبهم . وهو :
أول من وضع الديوان بلا خلاف ؛ وكان ذلك : بعد فتح القادسية ، أو سنة ١٥ أو ٢٠ .
راجع : تاريخ الطبري ١٦٢/٤ ، وابن الأثير ٢١٢/٢ ، وفتوح البلدان ٤٣٦ (التجارية) ،
والوزراء والكتاب ١٦ ، والخطط القرظية ١٤٨/١ - ١٤٩ ، والتراتب الإدارية
٢٢٥/١ ، والإسلام والحضارة العربية ١٢٨/١ - ١٣٠ ، وسيرة عمر لابن الجوزي ٨٧ ،
والطنطاوي ٢٦٣ و ٢٧٠ ؛ وأحكام الماوردي ١٨٩ - ١٩٠ ، وأبي يعلى ٢٢١ ؛ وصبح
الأعشى ١/٤٢٣ و ١٣/١٠٦ ، وسراج الملوك ١٣٣ (بولاق) ، وحياة الحيوان ١/٦٤ ، ومحاضرة
الأوائل ٥٣ ؛ وشرح النهج ١٢/١١٣ و ١٢٠ .

(٢) كعبد الرحمن بن عوف ، وعثمان ، وعلي . انظر : تاريخ الطبري وابن الأثير ،
والخطط ، والخراج ٥٢ ، وأحكام الماوردي ، وأبي يعلى ٢٢٢ ، والصبح ١٣/١٠٨ .
(٣) زيادة حسنة ، عن رواية في الأم ٨١/٤ . وانظر : أحكام أبي يعلى .

(٤) ذكر في السنن الكبرى (٣٦٥) : « أَنْ الْبِدَايَةَ فِي الْعَطَاءِ إِنَّمَا وَقَعَتْ بِنَبِيِّ هَاشِمٍ :
قَرَبِهِمْ مِنَ النَّبِيِّ وَاجْتِمَاعِهِمْ مَعَهُ فِي الْأَبِ الثَّلَاثِ . أَمَا سَأْتُرْقِي شَ : فَيَجْمَعُ بَعْضُهُمُ الْأَبَ الرَّابِعَ :
عَبْدَ مَنَافٍ ؛ وَبَعْضُهُمُ الْأَبَ الْخَامِسَ : قَصَى ؛ وَهَكَذَا إِلَى فَهْرِ بْنِ مَالِكٍ . وَإِنَّمَا جَمَعَ بَيْنَ بَنِي
هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ ابْنِي عَبْدِ مَنَافٍ : لِحَدِيثِ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ : « الَّذِي سَيَأْتِي فِي أَوَّلِ
الْجُزْءِ الثَّانِي . »

« وكان : إذا كانت السنُّ ^(١) في بني هاشمٍ : قدَّما ؛ وإذا كانت في بني المطلبِ : قدَّما . وكذلك ، كان يصنعُ في جميع القبائلِ : يدعُوم على الأسنانِ . »
 « ثم نظَرَ : فاستوتَ قرابةُ بني عبدِ شمسٍ وبني نوفلٍ ، بالنبيِّ (صلى الله عليه وسلم) . فرأى عبدَ شمسٍ / : إخوةَ ^(٢) هاشمٍ لأمِّه ؛ دونَ [٣٣] نوفلٍ . فرآهم : بهذا ؛ أقرب . ورأى فيهم : سابقةً وصهراً للنبيِّ (صلى الله عليه وسلم) ^(٣) ، دونَ بني نوفلٍ . فقدَّم دعوتهم ، على دَعوةِ بني نوفلٍ ؛ ثم : جعلَ بني نوفلٍ بعدهم . »
 « ثم : استوتَ قرابةُ بني أسدِ بن عبدِ العزَّى ، وبني عبدِ الدارِ ^(٤) . فرأى : أن في بني أسدٍ سابقةً وصهراً ^(٥) ؛ وأنهم : من المطَّيينِ ^(٦) ، ومن حلفِ الفضولِ ؛

(١) هذا بالأصل مقدم على « إذا » . وهو من عبث الناسخ على ما يظهر . وعبارة غيره :
 « فإذا كانت السن في الهاشمي ، قدمه على المطلبي » .

(٢) في الأصل : « أخو ... فرآه » ؛ وهو تصحيف . انظر : الأم وغيرها . وأم هاشم عاتكة بنت مرة ؛ وأم نوفل : واقدة بنت حرم . كما في السنن ٣٦٦ .

(٣) إذ منهم عثمان (رضى عنه الله) : زوج كريمته صلوات الله عليه .

(٤) إذ يجتمعان مع النبي (عليه السلام) : في قصي ؛ كما في السنن ٣٦٦ .

(٥) لأن منهم : خديجة والزبير (رضى الله عنهما) . انظر : السنن ٣٦٦ - ٣٦٨ .

(٦) هم : بنو عبد مناف الذين رأوا بعد موت قصي - وكان قد جعل السقاية والرفادة ، واللواء والندوة ؛ لابنه : عبد الدار ؛ خاصة . — أنهم أحق بها ؛ فاختلفت قريش ، واجتمع بنو عبد مناف ، وأحضر أصحابهم حفنة فيها طيب : فغمسوا أيديهم فيها ، وتحالفوا على عدم التخاذل ، ومسحوا بأيديهم أركان البيت . وأما حلف الفضول : فكان قبل البعثة بعشرين سنة ، في شهر ذي القعدة : بعد حرب الفجار مباشرة ، أو بأربعة أشهر . وقد عقده بنو بنو هاشم والمطلب وأسد وزهرة وتيم : في دار عبد الله بن جدعان ؛ بسبب : بماطلة العاص بن وائل السهمي رجلا من زبيد ، في ثمن سلعة . ولما كان أجل الذين حضر واهذا الحلف ، حضروا الحلف الأول - صح أن يسمى الثاني : حلف المطَّيين ؛ أيضا . وبذلك صح ما روي : أن النبي حضر حلف المطَّيين ، مع أنه (عليه السلام) لم يحضر إلا حلف الفضول ؛ الذي سمي بذلك : لأن أصحابه تحالفوا على التناصر ومنع الظلم ، ورد الفضول على أهلها . أو : لأنهم أخرجوا فضول أموالهم =

وأسمهم : كانوا أذَّبَ عن رسولِ الله (صلى الله عليه وسلم) . فقدَّمهم على بني عبدِ الدارِ ؛

ثم : جعلَ بني عبدِ الدارِ بعدَهم . »

« ثم : رأى بني زُهْرَةَ ^(١) : وهم لا يُنَازِعُهُم أحدٌ . »

« ثم : أُسْتَوَتْ له قرابةُ بني تَيْمٍ بنِ مُرَّةَ ، وبني خَزُومِ بنِ يَقْظَةَ ^(٢) . فرأى :

أنَّ لبني تَيْمٍ سابقَةً وصِهراً للنبي صلى الله عليه وسلم ^(٣) ؛ وأنَّ بني تَيْمٍ : من المُطَيِّبِينَ ،

ومن حِلْفِ الفضولِ . فقدَّمهم على بني خَزُومِ ؛ ثم : وَضَعَ بني خَزُومِ

بعدَهم . »

« ثم : أُسْتَوَتْ قرابةُ بني جُمَحٍ ، وسَهْمٍ ^(٤) ، وَعَدِيَّ بنِ كَعْبٍ : رَهْطِهِ . فقال :

أما بنو عَدِيَّ بنِ كَعْبٍ ، وسَهْمٍ : فعَمَّا ؛ وذلك : أن الإسلامَ دخلَ عليهم : وهم

كذلك ^(٥) . ولكن : بَمَنْ تَرَوْنَ أن أبدأ ؟ : أسهم ؟ أم جُمَحٍ ؟ . ثم رأى : أن

= قریشا قالت عنهم : إنهم دخلوا في فضول من الأمر . راجع : السنن الكبرى ٣٦٦-٣٦٧ ،

وسيرة ابن هشام ١٤٢/١ - ١٤٥ (أو شرح السهيلي ٩٠/١) ، وبهجة الحافل ٤٦/١ ،

وسيرة الحلبي ودحلان ١٣/١ و ١٠٥ و ١٠٠ و ١٢٩ ؛ وتاريخ ابن الأثير ١٨٣/١ و ١٥/٢ ،

وابن كثير ٢٠٩/٢ و ٢٩٠ . واللسان ١٠٥٤/١ و ٣٩٩ - ٤٠٠ و ٤٢/١٤ .

(١) أخى قصي . ومن أولاده : عبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص . كما في

السنن ٣٦٨ .

(٢) ابن مرة ؛ وتيم ويقظة : أخا كلاب . انظر بتأمل : السنن ٣٦٩ .

(٣) لأن منهم أبا بكر وطلحة بن عبيد الله (رضى الله عنهما) انظر : السنن ٣٦٩-٣٧٠ .

(٤) ابني عمرو بن هصيص بن كعب ؛ فهما وعدى يلتقون بالنبي (صلى الله عليه وسلم) :

في كعب بن لؤي . انظر : السنن ٣٧٠ .

(٥) قال الزبير بن بكار - كما في السنن ٣٧١ - : « لأن بني سهم : كانوا مظاهرين

لبني عدى في الجاهلية ، واجتمعت بنو جُمَحٍ على بني عدى : لثائرة بينهم ، فقامت دونهم سهم

إخوة جُمَحٍ ، فقالوا : إن عديا أقل منكم ، فان شئتم : فأخرجوا إليهم أعدادهم منكم ، ونحلي

بينكم وبينهم ، وإن شئتم : وفيناهم منا ، حتى يكونوا مثلكم . فتحاجزوا . »

يبدأ بِجُمُوحٍ ؛ فلا أدرى : السِّنُّ مُجَحِّحٌ ؟ أو لغير ذلك ^(١) ؟ ثم : وَضَعَ بَنِي سَهْمٍ ،
وَبَنِي عَدِيٍّ ؛ بَعْدَهُمْ .

« ثم : وَضَعَ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ ؛ ثُمَّ بَنِي فِهْرٍ . »
« وقد زعموا : أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، لَمَّا رَأَى مَنْ تَقَدَّمَ : بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ قَالَ :
أَبْدَعَى هَؤُلَاءِ كُلَّهُمْ قَبِيْلِي ؟ ! . فَقَالَ : أَنْتَ : بِحَيْثُ وَضَعَكَ اللهُ ^(٢) . فَهَلَّا رَأَى
جَزَعَهُ ؛ قَالَ : أَمَا عَلَى نَفْسِي وَأَهْلِ بَيْتِي ، فَأَنَا طَيِّبُ النَّفْسِ : بَأَنَّ أَقْدَبَكَ ؛ وَكَلِمٌ
قَوْمَكَ : فَإِنْ هُمْ طَابُوا بِذَلِكَ نَفْسًا ، لَمْ أَمْنَعَكَهُ . »

« / وقد ادَّعَى بَنُو الْحَارِثِ بْنِ فِهْرٍ : أَنَّ عُمَرَ قَدَّمَهُمْ ؛ فَجَعَلَهُمْ : بَعْدَ بَنِي [٣٤]
عَبْدِ مَنَافٍ ، أَوْ بَعْدَ بَنِي قُصَيٍّ . »

« فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ أَهْلَ الْعِلْمِ — : مِنْ أَصْحَابِهِ . — : فَأَنْكَرُوهُ ؛ وَقَالُوا :
أَبُو عُبَيْدَةَ ؛ مِنْ بَنِي مُحَارِبِ بْنِ فِهْرٍ ؛ لَا : مِنْ بَنِي الْحَارِثِ ^(٣) . وَهَذِهِ الدَّعْوَةُ
لِلْقَدَمَةِ — : فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا ^(٤) — : لِبَنِي الْحَارِثِ ؛ لَا : لِبَنِي مُحَارِبٍ . وَإِنَّمَا قَدَّمَهُمْ

- (١) ذكر في السنن (٣٧٠) : أنه إنما قدمهم : لأجل صفوان بن أمية الجحفي ، وما كان منه يوم حنين : من إعارته السلاح . أو : قصدا إلى تأخير حقه ، وإيثارا لهم على قبيلته . ثم ذكر : أن المهدي قدم بني عدى عليهما : لسابقة عمر . كما في الأم والمختصر .
- (٢) قال في السنن (٣٧١) : « وإنما تأخر أبو عبيدة في العطاء : لبعده نسبه (حيث يجتمع مع النبي : في فهر ، على ماسنيين : في باب أنساب قريش ، المفيد في سائر الأنساب التي تقدمت) ؛ لا : لقصان شرفه . وهو : أفضل من بعض من تقدمه ، مع كونه من قريش : من جملة الأقرين » . ثم ذكر حديث ابن عباس — : من نداء النبي لبطون قريش ، عقب نزول آية : (وأندر عشيرتك الأقرين : ٢٦ : ٢١٤) . — الذي يدل : على أن بني فهر من قريش
- (٣) انظر : ما سيأتي في آخر نسب قريش . ولتعلم : أن قوله : وقد ادعى ؛ إلى آخر الكلام — لم يذكر منه في الأم والمختصر والسنن ، إلا : تقديم معاوية لبني الحارث .
- (٤) أي : حال كونها كاذبة ، غير مطابقة لما ثبت وصح .

معاوية بن أبي سفيان^(١) : مُخَوَّلَةٌ لَهُ كَانَتْ فِيهِمْ. « (٢) .

آخِرُ الْجِزِّ الْأَوَّلِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

(١) المتوفى بدمشق سنة ٥٩ أو ٦٠ . راجع : طبقات ابن سعد ١٢٨/٧/٢ ، وأسعد الغاربة ٤/٣٨٥ ، والاستيعاب والإصابة ٣/٣٧٥ و ٤١٢ ، وتاريخ بغداد ١/٢٠٧ ، وتاريخ الخلفاء ١٣ ، والبداية ١/١١٧ ؛ وتطهير الجنان ١١ ، وطرح التثريب ١/١١٤ .
(٢) قال الشافعي (كما في الأم والمختصر) : « وإذا فرغ من قریش : قدمت الأنصار على قبائل العرب كلها ؛ لمكانهم من الإسلام » ، (راجع في السنن الكبرى : ٣٧١ ، ماجاء في ترتيبهم . وانظر : فنوح البلدان ٤٣٧ ، والمعنى ٧/٣١٠ ، والشرح الكبير ١٠/٥١٥) ؛ ثم قال : « الناس : عباد الله ؛ فأولاهم أن يكون مقدا : أقربهم بخيرة الله لرسالته ، ومستودع أمانته ؛ وخاتم النبيين ، وخير خلق رب العالمين : محمد (عليه الصلاة والسلام) . ومن فرض له الوالى - من قبائل العرب . - رأيت : أن يقدم الأقرب فالأقرب منهم برسول الله (صلى الله عليه وسلم) : فى النسب ؛ فإذا استوا : قدم أهل السابقة ، على غير أهل السابقة : ممن هم مثلهم فى القرابة . » .

المجلد الثاني

من

آداب الشافعي ومناقبه

لابن أبي حاتم الرازي

[بتجزئة الأصل]

-
- « رواية أبي الحسن علي بن عبد العزيز بن مردك عنه »
« رواية أبي محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهرى عنه »
« رواية أبي محمد سعيد بن أحمد بن محمد الشيرازى عنه »

/ (أخبرنا) أبو الحسن : علي بن عبد العزيز بن مردك : (قراءة عليه) ؛ قال : [٣٥]
أخبرنا أبو محمد : عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ؛ قال : (أنا) يونس بن
عبد الأعلى ^(١) : حدثنا أيوب بن سويد ، حدثنا يونس [بن يزيد] ^(٢) ، عن ابن
شهاب ، عن سعيد ^(٣) بن المسيب :
« أن جبير بن مطعم ^(٤) ، أخبره : أنه جاء هو وعثمان ، إلى رسول الله

(١) كما في سنن ابن ماجه ١٠٧/٢ (ط العلمية) . وهذا الحديث أخرجه — من طرق
عدة ، بألفاظ مختلفة — الشافعي وأحمد والبخاري ، وأبو داود والنسائي ، وأبو نعيم والبيهقي .
انظر : الأم ٧١ / ٤ ، والمختصر ١٩٣ / ٣ ، ومسند الشافعي (بهامش الأم : ٢٥٠ / ٦) ،
وترتيبه ١٢٥ / ٢ — ١٢٦ ، وأحكام القرآن ١٥٨ / ١ ، وسنن أبي داود ١٤٥ / ٣ (التجارية
أولى) ، والنسائي ١٣٠ / ٧ ، والفتح ١٥٢ / ٦ و ٣٤٤ و ٣٣٩ / ٧ ، والحلية ٣٧ / ٩ و ٦٦ ،
والسنن الكبرى ٣٤٠ / ٦ — ٣٤٢ و ٣٦٥ ، وهامش الرسالة ٦٩ .

(٢) ابن أبي النجاد ، أبو يزيد الأموي الأيلي ، المتوفى سنة ١٥٢ أو ٥٩ . له ترجمة :
في تاريخ البخاري ٤ / ٢ / ٤٠٦ ، وهدى الساري ٢ / ١٧٥ ، والميزان ٣ / ٣٣٩ ، وطبقات
المدلسين ١١ ؛ وحسن المحاضرة ١ / ١٩٥ . و(سعيد) هو : أبو محمد الخزومي المدني التابعي ،
المتوفى سنة ٩٣ أو ٩٤ على المشهور . له ترجمة : في الحلية ٢ / ١٦١ ، والصفوة ٢ / ٤٤ ،
وطبقات الفقهاء ٢٤ ، والقراء ١ / ٣٠٨ ، وتهذيب الأسماء ١ / ٢١٩ ، والوفيات ١ / ٢٩١ ،
وإسعاف المبطلين ١٩٣ ، والتحف ٢١٨ ، وطرح الترتيب ١ / ٥٤ ، والمعارف ١٩٣ ، وتاريخ
الإسلام ٤ / ١١٨ و ٩ / ٩٩ ، ومواسم الأدب ١ / ٩٧ . ولهما ترجمة : في طبقات
ابن سعد ١ / ٥٨٨ و ٢ / ٣٣٣ و ٧ / ٢٠٦ ، والإكمال ٥١ و ١٤٠ ، والجمع ١ / ١٦٨
و ٢ / ٥٤٨ ، والتذكرة ١ / ٥١ و ١٥٣ ، والتهذيب ٤ / ٨٤ و ١١ / ٤٥٠ ، والخلاصة ١٢١
و ٣٨٠ ، وشرح البخاري للنووي ١ / ٦١ و ١٦٧ ، والشذرات ١ / ١٠٢ و ٢٣٣ . و(أيوب)
تقدمت ترجمته : (ص ٤٥) ، وانظر : الجرح ١ / ١ / ٢٤٩ .

(٣) للشافعي رواية — من طريق مطرف بن مازن عن معمر — : خلت من
ذكر سعيد . والظاهر : أن الزهري رواه عنه وعن جبير معا ؛ كما قال مطرف للشافعي .
(٤) هو ابن عدى أبو محمد النوفلي ، المتوفى بالمدينة سنة ٥٤ أو ما بين ٥٦ — ٥٩ . له
ترجمة : في تهذيب الأسماء ١ / ١٤٦ ؛ وتنقيح المقال ١ / ٢٠٨ . و(عثمان) هو : ابن عفان —

(صلى الله عليه وسلم) : يُكَلِّمَانِهِ فِيمَا قَسَمَ - [من] ^(١) خُمْسِ خَيْبَرَ . - لَبْنَى هَاشِمٍ
وَبَنَى الْمُطَلِّبِ ؛ فَقَالَا : قَسَمْتَ لِإِخْوَانِنَا : بَنَى هَاشِمٍ ، وَبَنَى الْمُطَلِّبِ : وَقَرَابَتُنَا وَاحِدَةً ^(٢) .
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) : إِنَّمَا أَرَى بَنَى هَاشِمٍ وَبَنَى الْمُطَلِّبِ :
شَيْئًا وَاحِدًا . «

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : وحدثني أبي ، ثنا أبو طاهر ^(٣) ،
ثنا الشافعي ؛ قال ^(٤) :

= أبو عمرو الأموي ، المقبول ظلماسة ٣٥ أو ٣٦ . له ترجمة : في طبقات ابن سعد
٣٦/٣/١ ، والشيرازي ٨ ، وابن الجزري ٥٠٧/١ ؛ والحلية ٥٥/١ ، والصفوة ١١٢/١ ؛
والتذكرة ٨/١ ، والرياض النضرة ٨٢/٢ ، وحسن المحاضرة ١٢٥/١ ، ومحاضرة الأدباء
٢٧٩/٢ ، وحياة الحيوان ٦٥/١ ، وتاريخ الإسلام ١٤٠/٢ ، وتاريخ الخلفاء ١٠٠ ،
والجواهر الحسان ٢٥٠ ؛ وجامع المسانيد ٤٩٠/٢ ، وطرح التثريب ٨١/١ ؛ ومفتاح
السعادة ٣٥٠/١ . ولهما ترجمة : في الجرح ٥١٢/١/١ و ١٦٠/١/٣ ، والجمع ٣٤٧ و ٢٦٦/١
والإكمال ١٧ و ٦٥ ، والتهذيب ٦٣/٢ و ١٣٩/٧ ، والخلاصة ٥٢ و ٢٢١ ، وإسعاف
المبطل ١٨٥ و ٢٠٥ ؛ وأسد الغابة ٢٧١/١ و ٣٧٦/٣ ، والاستيعاب والإصابة ٢٢٧/١
و ٢٣٢ و ٤٥٥/٢ و ٦٩/٣ ؛ والبداية ١٩٨/٧ و ٤٦/٨ .

(١) هذه الزيادة وما تقدمت : عن سنن ابن ماجه والنسائي . ورواية النسائي :
« . . . حنين » . ولعله تحريف . وغزوة خيبر كانت : في أول سنة ٧ ، أو : في سنة ست
أو خمس . انظر : البداية ١٨١/٤ ، والسيرة الحلبية ٣١/٢ . ثم راجع في السنن الكبرى
(٣٤٠/٦) : حديث محمد بن مسلمة في قصة خيبر .

(٢) حيث يجتمعون جميعاً به (عليه السلام) : في عبد مناف . انظر : الفتح ١٥٢/٦ -
١٥٣ ، ومعجم الأدباء ٦٧ / ٣١٢ .

(٣) هو : أحمد بن عمرو ؛ المذكور (ص ٥١) . وله ولأبي حاتم ، ترجمة : في الجرح
٢٠٤/٢/٣ و ٦٥/١/١ .

(٤) كما في الأم (٧١/٤) : مختصراً ؛ ولكن : من طريق علي بن الحسين ؛ لا : زيد
وأخرجه في السنن الكبرى (٣٦٥/٦ - ٣٦٦) : مرسلأيضاً ، ويبيض اختلاف وزيادة ؛ =

«حدثني محمد بن عليّ؛ قال: سمعتُ زيدَ بن عليّ بن الحسين^(١)، يقول: قال رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم): «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ: شَيْءٌ وَاحِدٌ؛ هَكَذَا — [وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ]»^(٢) — لم يُفارقونا في جاهليّةٍ، ولا إسلامٍ^(٣)؛ فأعطاهم رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم): سَهْمَ ذَوِي الْقُرْبَى؛ ذُونَ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي نَوْفَلٍ»^(٤).

= من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي، عن محمد، عن زيد. وإرساله لا يضر: لتقويته بالروايات المتصلة.

(١) هو: أبو الحسين العلوي المدني، المقتول ما بين سنة ١٢٠ - ١٢٣. راجع سبب قتله: في البداية ٣٢٩/٩. ثم راجع: طبقات ابن سعد ٢٣٩/٥/١، والجرح ١/٢/٥٦٨، والتهذيب ٤١٩/٣، والخلاصة ١٠٩، وجامع المسانيد ٤٥٤/٢، وإتقان المقال ٦٥؛ والشذرات ١٥٨/١، ودول الإسلام ٦٢/١، وتهذيب ابن عساکر ١٥/٦؛ والروض النضير ٨١/١؛ وحياة الحيوان ١٩٧/٢؛ ومقاتل الطالبيين ١٢٧، وانظر هامشه.

(٢) هذه الزيادة: عن الأم والسنن الكبرى، والفتح ١٥٣/٦. ولا نستبعد سقوطها من النسخ، أو زيادة: «هكذا». وانظر: طبقات السبكي ١٠٠/١، والمجموع ٦٦٧/٦.

(٣) يشير: إلى تخالفهم مع بني هاشم في الجاهلية، ودخولهم معهم الشعب: لما حصرتهم قريش: ليسلموا إليهم النبي (صلى الله عليه وسلم). أما عبد شمس ونوفل: فكانا يعاديان هاشماً في الجاهلية، ويؤذيان النبي في ابتداء البعثة. انظر: معالم السنن ٢١/٣، والسنن الكبرى ٣٦٦، والتوالي ٤٤ - ٤٥، ومناقب الفخر ٧، وسبائك الذهب ٧٠، والسيرة الحلبية ٣٣٦/١.

(٤) قد بين الشافعي في الرسالة (٦٨): أن هذا الحديث يدل على أن ذا القربى: بنو هاشم وبنو المطلب، دون غيرهم. وذكر الخطابي في المعالم (٢١/٣ - ٢٢): أنه يدل على ثبوت سهمهم؛ لأن عثمان وجبيراً إنما طالبا: بالقرابة. وأثبت عمل الخلفاء بمقتضاه. ثم ذكر: خلاف أصحاب الرأي فيه؛ ورد على زعم بعضهم: أن سبب الاستحقاق: النصر التي اقطعت. فراجع كلامه، وتفصيل المسألة: في الفتح ١٥٣/٦ - ١٥٤، والمهذب ٢/٢٦٣، والمغني ٧/٣٠٤، والشرح الكبير للمقدسي ١٠/٤٩٨.

«باب ما ذُكِرَ : من سخاء الشافعي ، وحسن خلقه ؛ رحمه الله»

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، حدثنا الربيع بن سليمان ؛ قال (١) :

« تزوجت ، فسألني الشافعي : كم أصدقتها ؟ . فقلت : ثلاثين ديناراً . فقال : كم أعطيتها ؟ . قلت : ستة دنانير . فصعد داره ، وأرسل إلى بصرية : فيها أربعة وعشرون ديناراً . » (٢) .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم [٣٦] للمصري ؛ قال (٣) :

« كان الشافعي : أسخى الناس بما يجِدُ (٤) ؛ وكان يُمِرُّ بنا : فإن وجدني ؛ وإلا قال (٥) : قولي لمحمد — إذا جاء — : يأتي المنزل ؛ فإني لست أتغدي : حتى

(١) كافي الحلية ٩/١٣٢ ، والانتقاء ٩٤ ، وتاريخ الإسلام ٣٤ .

(٢) في الانتقاء — : وقد أخرجه من طريق محمد بن يحيى الفارسي ، عن الربيع — زيادة : « وأدخلني في أذان الجامع : سنة إحدى ومائتين ؛ أو نحوها » . وماتدل عليه هذه الحكاية : استحباب الشافعي التعجيل بالصدق جميعه .

(٣) كما في الحلية ٩/١٣٢ . وقد ذكر صدره : في التوالى ٦٨ ، وتاريخ الإسلام ٣٤ ، والوفى ٢/١٧٤ ، وشرح الإحياء ١/١٩٥ . ولمحمد ترجمة : في الجرح ٣/٣٠٠ .

(٤) وكان — على حد قول الربيع المذكور في التوالى ٦٧ ، وتهذيب النووي ١/٥٨ — : إذا سأله إنسان : استحى من السائل وبادر باعطائه ؛ فان لم يكن معه : أرسل إليه إذا رجع . وكان يقول : « السخاء والكرم : يغطيان عيوب الدنيا والآخرة ، بعد أن لا يلحقهما بدعة » . انظر : شرح الإحياء ، والمكرم والمفاخر ٨ ، والحلية ٩/١٣٤ ، والآداب الشرعية ٣/٣٢٨ .

(٥) أى : للجارية . وحذف مثل هذا — كحذف جواب الشرط السابق — جائز : للعلم به .

يَجِيءُ . فُرِّبَمَا جِئْتُهُ ؛ فَإِذَا قَعَدْتُ مَعَهُ عَلَى الْغَدَاءِ ، قَالَ : يَا جَارِيَّةُ ؛ أَضْرِبِي لَنَا فَا لُوذَجًا ^(١) .
فَلَا تَزَالُ الْمَائِدَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ : حَتَّى تَفْرُغَ مِنْهُ ، وَتَتَقَدَّى ^(٢) . « .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ سَوَّادٍ
السَّرْحِيَّ ، قَالَ ^(٣) :

« كَانَ الشَّافِعِيُّ : أَسَخَى النَّاسَ عَلَى الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمِ وَالطَّعَامِ ؛ فَقَالَ لِي الشَّافِعِيُّ ؛
أَفْلَسْتُ فِي عُمُرِي ثَلَاثَ إِفْلَاسَاتٍ ؛ فَكَفْتُ ؛ أَبِيعُ قَلِيلِي وَكَثِيرِي ، حَتَّى حُلِّيَ ابْنُدِّي
وَزَوْجِي . وَلَمْ أَرْهَنْ قَطُّ ^(٤) . »

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ
عَبْدِ الْأَعْلَى ؛ قَالَ : قَالَ الشَّافِعِيُّ ^(٥) :

« أَفْلَسْتُ مِنْ دَهْرِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؛ وَرُبَّمَا أَكَلْتُ التَّمْرَ بِالسَّمِكِ . »

(أخبرنا) عبدُ الرحمن ؛ قَالَ ^(٦) : أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْبُسْتِيُّ السَّجِسْتَانِيُّ ؛ نَزِيلُ
مَكَّةَ — فِيمَا كَتَبَ إِلَيَّ — عَنْ أَبِي ثَوْرٍ ؛ قَالَ :

(١) كَذَا بِالْحَلِيَّةِ . وَفِي الْأَصْلِ : « فَا لُوذَج » ؛ وَهُوَ تَحْرِيفٌ . ثُمَّ هُوَ فَارْسِيٌّ مَعْرَبٌ
يَطْلُقُ عَلَى : صَنْفٍ مِنَ الْخُلُوفِ يُسَوَّى مِنَ لَبِ الْحَنْظَلَةِ . وَالصَّحِيحُ : أَنَّهُ بِالْحَيْمِ ، لَا : بِالْقَافِ
كَأَزْعَمِ ابْنِ السَّكَيْتِ . انظُرْ : اللِّسَانُ ٣٨/٥ ، وَالتَّوَالِي ٥٧٤/٢ .
(٢) انظُرْ — فِي الْحَلِيَّةِ ١٣٣/٩ ، وَتَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ ٥٨/١ ، وَالتَّوَالِي ٦٨ — مَارُوَاهُ
دَاوُدُ عَنْ طَرِيقِ أَبِي ثَوْرٍ : مِمَّا هُوَ شَبِيهٌ بِهَذَا . وَانظُرْ مَا كَانَ يَفْعَلُهُ أَثْنَاءَ إِقَامَتِهِ بِمَنْزَلِ
الزَّعْفَرَانِيِّ — : مِمَّا يَدُلُّ عَلَى سَمَاحَةِ نَفْسِهِ . — : فِي رَوْضِ الْأَخْيَارِ ١٧٤ ، وَالمُسْتَطْرَفِ ٢١٨/١ .
(بَوْلَاقِ) .

(٣) كَمَا فِي الْحَلِيَّةِ ٧٧/٩ وَ١٣٢ ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ ٣٤ ، وَسِيرِ النَّبَلَاءِ ١٥٣ ، وَالتَّوَالِي ٦٧ .
وَذَكَرَ صَدْرُهُ : فِي تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ ٥٧/١ . وَ (السَّرْحِيُّ) وَرَدَّ بِالْأَصْلِ مَصْحُفًا : بِالْحَيْمِ .
(٤) فِي التَّوَالِي : « وَلَمْ أَسْتَدِنْ قَطُّ » . وَهَذَا يَضْعَفُ مَارُوَاهُ فِي بَدَائِعِ الزُّهُورِ (٣/٣) :
مَنْ أَنَّهُ مَاتَ مَدِينًا بِسَبْعِينَ أَلْفَ دَرْهَمٍ . وَانظُرْ : الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ ٣٥ .

(٥) كَمَا فِي الْحَلِيَّةِ ١٣٣/٩ .

(٦) كَمَا فِي الْحَلِيَّةِ ١٣٢/٩ . وَانظُرْ : مَا تَقَدَّمَ (ص ١٠٤) .

« كان الشافعيُّ : قَلَمًا يُمِسِّكُ الشَّيْءَ ؛ مِنْ سَمَاحَتِهِ . » .

(أخبرنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : حدَّثنا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ المَرَادِيُّ ؛ قال (١) :
« كَتَبَ إلَى أَبُو يَعْقُوبَ البُوَيْطِيُّ — : وهو في المَطْبُوقِ (٢) . — يسألني : أن
أصبر (٣) نفسي للغُرْبَاءِ : مَن يَسْمَعُ كِتَابَ الشَّافِعِيِّ . ويسألني : أن أَحْسِنَ خُلُقِي
لأَصْحَابِنَا : الذين في الخَلْقَةِ ؛ والاحْتِمَالِ منهم . ويقول : لم أزل أسمعُ الشَّافِعِيَّ كثيرًا ،
يُرَدِّدُ هذا البيتَ :

أهينُ لهمُ نفسي : لِكَيْ يُكْرِمُونَهَا (٤) ؛ وَلَنْ تُكْرِمَ النَّفْسُ : الَّتِي لَا تُهِنُهَا (٥)

/ (أخبرنا) أبو الحسنِ ، أخبرنا أبو محمدِ ، حدَّثنا عبدُ الرحمن بن إبراهيم (٥) ، [٣٧]

(١) كما في الحلية ٩/١٤٨ . وذكر — ببعض اختلاف أو اختصار — في الانتقاء ٩١ ،
وقوت القلوب ٢/٢٢٨ ، والوفيات ٢/٣٤٧ ، وطبقات السبكي ١/٢٧٦—٢٧٧ ، والجواهر
المداع ٩٥٠ . وانظر : جامع بيان العلم ١/١١٧ ، وتذكرة السامع ٦٦ و ٨٧ ، والمعيد ٤٨ .
(٢) هو — كحسب — : سجن تحت الأرض ؛ كما في التاج ٦/٤٠٧ . وقد صرح به : في
بعض الروايات الأخرى . وكان الواثق : قد حبسه في فتنة خلق القرآن ؛ كما صرح به : في
الانتقاء وغيره . وانظر : طبقات السبكي ، والمجموع ١/١٠٧ .

(٣) كذا بالحلية والانتقاء والطبقات والجواهر ؛ أي : أحبس . وفي الأصل : «أصبر» ؛
ولعله مصحف .

(٤) رواية الانتقاء والوفيات : «لأكرمهم بها» ؛ وفي رواية بالحلية : «وأكرمها بهم» ؛
ولا . وترديد الشافعي هذا البيت ، لا يستلزم : أن يكون صاحبه ؛ كقوله بعض المعاصرين .
(٥) لعله : الزهري تلميذ الشافعي ، المذكور (ص ٧٣) . وليس : أباسعيد الدمشقي ،
المشهور : بدحيم ؛ المتوفى سنة ٢٤٥ ؛ المذكور : في طبقات الحنابلة ١/٢٠٤ ، ومختصرها
١٤٧ ، والقراء ١/٣٦١ ، والتذكرة ٢/٥٨ ، والتهذيب ٦/١٣١ ، والخلاصة ١٨٩ ؛
والشذرات ٢/١٠٨ ، إلا : أن يكون قد سقط أحد رجال السند ؛ أو : استعمل (حدثنا)
بدل (قال) . وانظر بتأمل : الميزان ٢/٩٧ ، واللسان ٣/٤٠٣ ، والتعجيل ٢٤٦ .

حدثنا محمد بن رَوْح^(١)، حدثنا الزُّبَيْرُ بنُ سُلَيْمَانَ الْقُرَشِيُّ، عن الشَّافِئِيِّ؛ قال^(٢) :
« خَرَجَ هَرَمَةُ^(٣) : فَأَقْرَأَنِي سَلَامَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ : هَارُونَ الرَّشِيدِ ؛ وَقَالَ : قَدْ
أَمَرَ لَكَ بِخَمْسَةِ آلَافِ دِينَارٍ . » .

(قال) : « مُخِمِلٌ إِلَيْهِ الْمَالُ ؛ فِدَاعًا^(٤) بِجَجَّامٍ : فَأَخَذَ مِنْ شَعْرِهِ ، وَأَعْطَاهُ خَمْسِينَ
دِينَارًا . ثُمَّ : أَخَذَ رِقَاعًا ، وَصَرَّ^(٥) مِنْ تِلْكَ الدَّنَانِيرِ صُرْرًا ؛ فَفَرَّقَهَا فِي الْقُرَشِيِّينَ :
الَّذِينَ هُمُ بِالْحَضْرَةِ ، وَمَنْ هُمْ بِمَكَّةَ . حَتَّى مَارَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ إِلَّا بِأَقْلٍ مِنْ مِائَةِ
دِينَارٍ . »^(٦) .

(١) اقتصر في الجرح (٢٥٥/٢/٣) : على ذكر ابن عمران المصري ؛ وذكر : أن
أبا حاتم كتب عنه . فيكون : المراد هنا ، دون العكبري . وزجج : أنه المراد أيضاً فيما
سبق (ص ٢٥) : جريا على ما ذكرناه في أمر دحيم .

(٢) كما في شرح الإحياء ١/١٩٥ ، وتاريخ الإسلام ٣٤ ، والتوالي ٦٨ . وذكر في
الحلية (١٣١/٩—١٣٢) : من طريق ابن أبي حاتم ، عن ابن رُوح ، عن الربيع .
(٣) هو : ابن أعين ، أحد خواص قواد الرشيد ، وأمراء مصر ؛ المقتول في مجلس
للمأمون سنة ٢٠٠ . انظر : النجوم ٢/٨٨ ، والأعلام ٣/١١٢١ ، والوزراء والكتتاب
٣١٦ و ٣٨١ .

(٤) كذا بالحلية وشرح الإحياء ؛ وهو : الظاهر المناسب . وفي الأصل : « فدعى » ؛
ولعله : بضم الدال . وعبارة التوالي : « فأخذ الحجام فأخذ ... » ؛ وفيها تحريف .
(٥) أى : شد . وفي الأصل : « وصير ... صرارا » وهو تحريف : لأن (الصرار) :
خرقة تشد على أطباء النفاة ؛ لثلا يرتضعها فصيلها . انظر : المصباح والختار . والتصحيح من
الحلية وغيرها .

(٦) قد اختلف الأئمة في صلوات الخلفاء وجوائزهم : فتورع عنها ابن السيب وابن سيرين
وأحمد ؛ وقبلها النخعي والبصري ، ومالك والأوزاعي ، والجمهور . راجع : الإحياء ٢/١٢٧
والغنى ٧/٣٣١ ، وهامش محاسن المساعي ٧٦ .

« باب ما ذكر : من فِرَاسَةِ الشَّافِعِيِّ ، وَفِطْنَتِهِ ^(١) ؛ رِجْمُهُ اللهُ »

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا أحمد بن سلمة بن عبد الله
النَّيْسَابُورِيُّ ^(٢) ؛ قال : قال أبو بكر محمد بن إدريس — : وَرَأَى الْحَمِيدِيَّ . — :
سَمِعْتُ الْحَمِيدِيَّ ، يَقُولُ : قال محمد بن إدريس الشافعي ^(٣) :

« خَرَجْتُ إِلَى الْيَمَنِ : فِي طَلَبِ كِتَابِ الْفِرَاسَةِ ؛ حَتَّى كَتَبْتُهَا وَجَعَلْتُهَا . ثُمَّ :
لَمَّا حَانَ انْصِرَافِي ، مَرَرْتُ عَلَى رَجُلٍ فِي طَرِيقِي : وَهُوَ مُحْتَبٍ بِفِنَاءِ دَارِهِ : أَرْزَقَ
الْعَيْمِينَ ، نَاتِيءِ الْجَبْهَةِ ، سِنَاطٌ ^(٤) . فَقُلْتُ لَهُ : هَلْ مِنْ مَنْزِلٍ ؟ . فَقَالَ : نَعَمْ .
— (قال الشافعي) : وَهَذَا النَّعْتُ أَخْبَثُ مَا يَكُونُ ، فِي الْفِرَاسَةِ . — فَأَنْزَلَنِي ،
فَرَأَيْتُ أُكْرَمَ رَجُلٍ : بَعَثَ إِلَيَّ بِعِشَاءٍ وَطَيْبٍ ، وَعَلَفٍ لِدَابَّتِي ، وَفِرَاشٍ وَحِلَافٍ .
فَجَعَلْتُ : أَنْتَقَلِبُ اللَّيْلَ أَجْمَعُ : مَا أَصْنَعُ بِهِذِهِ الْكُتُبِ ؟ — : إِذْ ^(٥) رَأَيْتُ هَذَا النَّعْتُ ،
فِي هَذَا الرَّجُلِ : فَرَأَيْتُ أُكْرَمَ رَجُلٍ . — فَقُلْتُ : أُرْمِي بِهِذِهِ الْكُتُبِ . »

« فَلَمَّا أَصْبَحْتُ ، قَلْتُ لِلْغُلَامِ : أَسْرِجْ ؛ فَأَسْرَجَ : فَرَكِبْتُ وَمَرَرْتُ
عَلَيْهِ ، وَقُلْتُ لَهُ : إِذَا قَدِمْتَ مَكَّةَ ، وَمَرَرْتَ بِذِي طُوًى ^(٦) — / فَسَلْ عَنِ [٣٨]

(١) انظر بعض ما يدل على ذلك : في التوالى ٦٥ — ٦٦ .

(٢) تقدم الكلام عنه (ص ٣٤) ؛ وله ترجمة : في الجرح ٥٤/١/١ .

(٣) كما في الحلية ١٤٤ ، ومفتاح دار السعادة ٥٦٧ . وذكر في التوالى (٥١) :

بإقتضاب ؛ وفي مناقب الفخر ١٢٠ — ١٢١ ، والآداب الشرعية ٣/٥٨٢ — ٥٨٣ :
بتصرف ؛ وفي كشف الخفا (٢٧٤/١) بنقص سننبيه على بعضه . وذكره السخاوي في
(المقاصد الحسنة) : على ما في الجوهر الملاح ٢٣ — ٢٤ . وانظر : ما تقدم (ص ٣٥) .

(٤) هو : الكوسج الذي لا حلية له أصلاً ؛ كما في المختار . وفي المفتاح : « سفاط » ؛
وهو خطأ وتصحيف .

(٥) هذا إلى : الكتب ؛ ليس في الكشف . ولعله ساقط من النامخ أو الطابع .

(٦) قال في المصباح : هو : « واد بقرب مكة على نحو فرسخ ، ويعرف في وقتنا :
بالزاهر ، في طريق التعميم . ويجوز : صرفه ومنعه ؛ وضم الطاء أشهر من كسرهما... » .

مَنْزِلِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ .

« فَقَالَ لِي الرَّجُلُ : أَمَوْلَى لِأَبِيكَ أَنَا ؟ ! . قُلْتُ : لَا . »

« قَالَ : فَهَلْ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي نِعْمَةٌ ؟ ! . فَقُلْتُ : لَا . »

« فَقَالَ : أَيْنَ مَا تَكَلَّمْتُ لَكَ الْبَارِحَةَ ؟ . قُلْتُ : وَمَا هُوَ ؟ . »

« قَالَ : أَشْتَرَيْتُ لَكَ طَعَامًا ؛ بَدْرَهْمَيْنِ ؛ وَإِدَامًا بِكَذَا ؛ وَعِطْرًا ؛ بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمٍ ؛

وَعَلْفًا لِدَابَّتِكَ ؛ بَدْرَهْمَيْنِ ؛ وَكِرَاهِ (١) الْفِرَاشِ وَاللَّحَافِ ؛ دِرْهَانِ (٢) . »

« (قَالَ) : قُلْتُ : يَا غَلَامُ ؛ أَعْطِهِ ؛ فَهَلْ بَقِيَ : مِنْ شَيْءٍ ؟ . »

« قَالَ : كِرَاهِ الْمَنْزِلِ ؛ فَإِنِّي وَسَّعْتُ عَلَيْكَ ، وَضَيِّقْتُ (٣) عَلَى نَفْسِي . —

(قَالَ الشَّافِعِيُّ) : فَعَبَّطْتُ نَفْسِي : بِتِلْكَ الْكُتُبِ . — فَقُلْتُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ : هَلْ بَقِيَ :

مِنْ شَيْءٍ ؟ . »

« قَالَ : أَمْضِ ؛ أَخْزَاكَ اللَّهُ ؛ فَمَا رَأَيْتُ قَطُّ شَرًّا (٤) مِنْكَ . » .

(أَخْبَرْنَا) أَبُو الْحَسَنِ ، أَخْبَرْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : [فِي كِتَابِي عَنْ] (٤) الرَّبِيعِ

== وراجع : معجم البلدان ٦٤/٦ ، وأخبار مكة ١٩٠/١ و٢٤١/٢ .

(١) كذا بأكثر المراجع : هنا وفيما يأتي . وفي الأصل والفتحاح : « كرى » ، وهو

تحريف . إلا : أن يكون من باب قصر الممدود ، وهو جائز : على ما نظن . وانظر :

ما تقدم (ص ١١٣) .

(٢) كذا بالحلية والفتحاح والكشف . وفي الأصل : « درهمين » ، وهو محرف عنه ، أو

عن عبارة المقاصد : « بدرهمين » .

(٣) عبارة الكشف : « وضيق على نفسي بتلك الكتب » ، والنقص من الناسخ

أو الطابع .

(٤) كذا بغير الأصل . وفي الأصل : « أشر » ، ولعله تحريف . لأنه لا يقال ذلك ،

إلا في لغة رديئة . كما في المختار . إلا : أن يكون الشافعي حكى لفظ الرجل .

(١) هذه الزيادة : ورد بقدرها بياض بالأصل ؛ وقد رأيناها أنسب من : « حدثنا » ،

هو : « قال » . والأخرى . للايضاح .

ابن سُلَيْمَانَ ، [قال] ^(١) :

« أَشْتَرَيْتُ لِلشَّافِعِيِّ طَيْبًا : بَدِينَارٌ ؛ فَقَالَ لِي : مِمَّنْ أَشْتَرَيْتَ ؟ . فَقُلْتُ : مِنْ ذَلِكَ الْأَشْقَرِ الْأَزْرَقِ . فَقَالَ : أَشْقَرُ أَزْرَقُ ؛ رُدَّه ، رُدَّه . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا عبدُ الرحمن ؛ قال : وأخبرني أبي ، عن الربيعِ ابنِ سُلَيْمَانَ — في هذه الحكاية — بزيادة ؛ قال :

« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ : مَا جَاءَنِي خَيْرٌ قَطُّ ، مِنْ أَشْقَرَ . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، أخبرنا أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، حدثنا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ؛ قال ^(٢) :

« حَضَرْتُ الشَّافِعِيَّ : وَاشْتَرَيْتُ لَهُ طَيْبًا ، فَأَتَى بِهِ إِلَيْهِ : فَوَقَعَ فِيهِ كَلَامٌ بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ فَقَالَ : مِمَّنْ / أَشْتَرَيْتَ هَذَا الطَّيِّبُ ؟ مَا صَفَيْتَهُ ؟ . قَالُوا : أَشْقَرُ . قَالَ : رُدُّوهُ ؛ [٣٩] فَمَا جَاءَنِي خَيْرٌ قَطُّ ، مِنْ أَشْقَرَ ^(٣) . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (نا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني [أبي] ، ثنا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ؛ قال : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ ^(٤) :

(١) كما في مفتاح دار السعادة ٥٦٧ ، وسير النبلاء ١٥٣ . وأخرج نحوه في الحلية (١٣٩/٩ — ١٤٠) . من طريقين آخرين .

(٢) كما في الحلية (١٤٠/٩) ولكن : بلفظ يفيد أن المشتري حرمة ؛ وزيادة في آخره ، هي : « ومن كان ذا عاهة في بدنه ، فاحذروه » . وانظر : كشف الخفا ٢٧٤/١ وطبقات السبكي ٢٥٨/١ .

(٣) وكان يقول : « لا يقتلني إلا الأشقر » . فراجع ما حكى عن سبب وفاته (رضي الله عنه) : في مناقب الفخر ١٢١ ، والمفتاح ٥٦٨ — ٥٦٩ .

(٤) كما في مناقب الفخر ١٢١ ، ومفتاح دار السعادة ٥٦٨ ، وسير النبلاء ١٥٣ ، والآداب الشرعية ٥٨٢ ، وكشف الخفا ٢٧٤/١ والحلية ١٤٤/٩ ؛ والزيادة للتقدمة عنها . مع بعض اختلاف في اللفظ أو اختصار . وانظر : الوافي ١٧٤/٢ ، والخلاصة ٣١ و١٥٢ ، والكشف ٤٠/١ و٢٧٣ .

« أَحَدَرُ : الأَعْوَرُ ، والأَحْوَلُ ، والأَعْرَجُ ، والأَحْدَبُ ، والأَشْقَرُ ، والكَوَسَجُ ،^(١)
وكلٌّ مَنْ به عَاهَةٌ فِي بَدَنِهِ^(١) . وكلُّ نَاقِصِ الخَلْقِ ، فأحْدَرُهُ : فَإِنَّه صَاحِبُ التَّوَأَةِ^(٢) ،
وَمُعَامَلَتُهُ عَسِرَةٌ » .

وقال الشافعيُّ مرَّةً أُخْرَى : « فَإِنَّهم أَصْحَابُ خَيْبٍ^(٣) » .

قال أبو محمدٍ : إِنَّمَا يَعْنِي : إِذَا كَانَ وَلَادُهُمْ^(٤) بِهِذه الحَالَةِ ؛ فَأَمَّا مَنْ حَدَّثَ
فِيه شَيْءٌ : مِنْ هذه العِلَلِ ؛ وَكَانَ فِي الأَصْلِ صَحِيحَ التَّرْكِيبِ — : لَمْ تَضُرَّ
مُخَالَطَتُهُ^(٥) .

(أنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدٍ ، ثَنَا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ
الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ^(٦) :

« مَا رَأَيْتُ سَمِينًا عَاقِلًا قَطُّ ؛ إِلا رَجُلًا وَاحِدًا^(٧) » .

(١) كَذَا بغير الأَصْلِ . وَفِي الأَصْلِ : « كَوَسَجٌ .. يَدِيهِ » ؛ وَهُوَ مَنْ عَبَثَ النَّاسِخَ :
(٢) كَذَا بِالْحَلِيَةِ وَالْمُنَاقِبِ وَالْكَشْفِ ؛ أَي : الخِصْمَةِ وَعَدَمَ الاستِقْرَارِ عَلَى أَمْرٍ
وَاحِدٍ . وَعِبَارَةُ الأَصْلِ هَكَذَا : « النَّوَى » ؛ وَهِيَ مِصْحَفَةٌ عَمَّا ذَكَرْنَا . انظُر : اللِّسَانَ
١٣٤/٢٠ . وَعِبَارَةُ المِفْتَاحِ . « لَوْمٌ .. حَسْرَةٌ » . وَفِيهَا تَصْحِيفٌ .
(٣) كَذَا بِالأَصْلِ وَالمِفْتَاحِ : أَي : مَكْرٌ وَخِدَاعٌ . وَفِي الحَلِيَةِ وَالأَدَابِ وَالْكَشْفِ :
« خَيْبٌ » .

(٤) كَذَا بِالأَصْلِ . وَفِي الحَلِيَةِ : « إِذَا كَانَتْ وَلَادَتُهُمْ » ، وَمَعْنَاهَا : الوَضْعُ ؛ كَمَا فِي
المُخْتَارِ وَالمِصْبَاحِ .

(٥) إِنَّمَا يَسْلَمُ هَذَا : إِذَا ثَبَتَ أَنَّ التَّأثيرَ فِي العَقْلِيَةِ وَالمُعَامَلَةِ ، إِنَّمَا يَكُونُ : بِالنَّقْصِ
الأَصْلِيِّ ، وَالشَّعُورِ بِهِ ؛ دُونَ الطَّارِئِ .

(٦) كَمَا فِي الحَلِيَةِ « ١٤١/٩ » : مِنْ طَرِيقِ القِتْمَاتِ ، عَنِ الرَّبِيعِ .

(٧) هُوَ مُحَمَّدُ بنُ الحُسَيْنِ ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ : فِي رِوَايَةِ الأَخْيَارِ ٢٤٠ ، وَالمَشْدُرَاتِ ٣٢١/١

وذيَلِ الجِوَاهِرِ المُنِيَّةِ ٥٠٨/٢ . وَانظُرْ صَفْحَةَ ٤٣ مِنْهَا ، وَتَهْذِيبَ الأَسْمَاءِ ٨١/١ ، وَتَارِيخَ =

(أنا) أبو الحسن ، ثنا أبو محمد عبد الرحمن : قال إسماعيل بن يحيى^(١) المزني : سمعت الشافعي ، يقول^(٢) :

« ليس من قوم — لا يخرجون^(٣) نساءهم إلى رجال غيرهم : في النزويج ؛

= بغداد ٢/١٧٥ ، والبداية ١٠/٢٠٢ ، ومناقب النهدي ٥١ . وقال الحسن بن إدريس الخولاني — كما في الحلية ٩/١٤٦ ، والانتقاء ٩٨ ، والأذكياء ١٤٩ « حجر » — : « سمعت الشافعي ، يقول : ما أفصح سمين قط ، إلا : أن يكون محمد بن الحسن . قيل له : ولم ؟ قال : لأن العاقل لا يخلو من إحدى خلتين ، إما أن يغم : لآخرته ومعاده ، أو : لدينه ومعاشه . والشحم مع الغم : لا ينعقد ، فإذا خلا من المعينين : صار في حد الهائم ، فينعقد الشحم . » . وقد ذكر في مناقب الفخر ١٢١ ، وسير النبلاء ١٦٤ ، وكشف الخفا ١/٢٤٩ ٢/١٧٨ - ١٧٩ . وانظر . الإمام الشافعي ٢٠ .

(١) لا : إبراهيم ، كما في الفهرست ٢٩٨ ، وتنقيح المقال ١/١٢٧ . وهو أبو إبراهيم المصري ، ناصر مذهب الشافعي ، المتوفى سنة ٢٦٤ . راجع : الجرح ١/١٠٤ ، والوفيات ١/٩٩ ، والانتقاء ١١٠ ، وطبقات الشيرازي ٧٩ ، والحسين ٥ ، والسبكي ١/٢٣٨ ؛ وهامش الفوائد البهية ٣٢ ، ومناقب الفخر ١٣ ، والتوالي ٤٠ و٨٠ ؛ والمنظم ٥/٤٦ ، ودول الإسلام ١/١٢٥ ، والشذرات ٢/١٤٨ ؛ والنجوم ٣/٣٩ ، وحسن المحاضرة ١/٦٨ ؛ والكواكب السيارة ١٩٣ ، والحطط التوفيقية ١٣/٣٠ ؛ وجامع كرامات الأولياء ١/٣٥٢ ومفتاح السعادة ٢/١٥٩ ، ومواسم الأدب ١/١٩١ ، والمجموع ١/١٠٧ . وقد ذكر في تهذيب الأسماء (٢/٢٨٥) : أنه ترجم له باب الأسماء . ولكن النسخة المطبوعة خالية من ترجمته . و (المزني) نسبة إلى : مزينة بنت كلب ؛ إحدى القبائل المشهورة . كما في الوفيات واللباب وضبط الأعلام .

(٢) كما في الحلية ٩/٢٥٠ ، والانتقاء ٩٨ . وذكر بمعناه : في تاريخ الإسلام ٣٥ ،

وسير النبلاء ١٥٤ .

(٣) في الأصل : « يخرجوا » ؛ وهو خطأ وتخريف . والتصحيح : من الحلية (والجملة العطوفة غير موجودة بها) ، والانتقاء . وقوله : لا ، في الموضوعين ؛ ساقط منه . وهو من عبث الناسخ أو الطابع ؛ لأنه يفيد غير المعنى المقصود ؛ وهو : كراهة تزويج الأقارب . ويؤكد ذلك عبارة النهدي : « أيما رجال (أو أهل) بيت لم تخرج نساؤهم . . . » وراجع بعض ماورد في ذلك : في الأحياء ٢/٣٧ ، والمستطرف ٢/٢٨٤ .

ولا رجالهم إلى نساء غيرهم: في التزويج. — إلا: جاء أولادهم حَمَقَى (١). « .

(أنا) أبو الحسن، (أنا) أبو محمد، ثنا الربيع بن سليمان؛ قال: سمعتُ الشافعيَّ يقول (٢) عن رجلٍ ذَكَرَهُ (٣):

« لا يَصْلُحُ طَلَبُ الْعِلْمِ إِلَّا: لِمُقَلِّسٍ . فقيل: ولا الغنيُّ المَكْفِيُّ؟ . فقال: ولا الغنيُّ المَكْفِيُّ . »

(ثنا) أبو الحسن، (أنا) أبو محمد؛ قال: ثنا أبو عبد (٤) الله أحمد بن [٤٠] / عبد الرحمن الزُّهْرِيُّ: (ابن أُخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ)؛ قال: سمعتُ الشافعيَّ يقول (٥): « إذا رأيتُم (٦) الكتابَ: فيه إلحاقٌ وإصلاحٌ؛ فاشهدوا له: بالصَّحَّةِ (٧) . »

(١) كذا بالحلية والانتقاء. وعسارة الذهبى: « في أولادهم حمق » . وفي الأصل: « حمق »؛ والظاهر: أنه محرف عما ذكرنا.

(٢) كما في المجموع ٣٥/١، وتذكرة السامع ٧٢، وشرح الترمسى ٢٤٩، وذكري الحلية (١١٩/٩): مختصراً. وللشافعي — في هذه المراجع، وجامع بيان العلم ٩٨/١، وتهذيب الأسماء ٥٤/١، وسير النبلاء ١٦٤ و١٦٦، والآداب الشرعية ٢٦/٢ — ٢٧، وفتح المغيث ٨٥/٣ والتدريب ٢٤٩ — كلام: يقوى ذلك ويزيده فائدة. ولكن ذكر في التوالى ٧٣ — من طريق الربيع أيضاً — قول الشافعي: « يحتاج طالب العلم إلى ثلاث خصال: طول العمر، وسعة ذات اليد، والثكاء. »؛ فتأمل.

(٣) أى: ونسب الربيع اسمه. وهذا صريح: في أن هذا الكلام لغير الشافعي؛ بيد أن المرجع الأخرى قد نسبت له.

(٤) بالأصل: « عبيد »؛ والزيادة من الناسخ: على ما سبق (ص ٢١). وله ترجمة في الجرح ٥٩/١/١، والاعتباط ٤.

(٥) كما في الحلية ١٤٤/٩، والسكفاية ٢٤٢، وتذكرة السامع ١٧٣.

(٦) كذا بالحلية؛ وهو المناسب. وفي الأصل: « رأيت »؛ ولعله محرف. وفي السكفاية والتذكرة: « رأيت . . . فاشهد ».

(٧) كما كان يقول — كما في المعيد ١٣٥ — « من كتب ولم يعارض (يقابل): كمن

دخل الخلاء ولم يستنج . » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني الربيع بن سليمان ؛ قال : سمعتُ الشافعيّ ، يقولُ ^(١) لرجلٍ - يُكَنِّي : أبا عليّ ^(٢) ؛ يُريدُ : أن يحفظَ الحديثَ ، ويكونَ فقيهاً . - :

« هَيَّاتَ ؛ مَا أَبْعَدَكَ مِنْ ذَلِكَ » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : ثنا حَرَمَلَةُ بن يَحْيَى ؛ قال : سمعتُ الشافعيّ ، يقولُ ^(٣) :

« إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ الرَّجُلَ : أَكْتَبْ ^(٤) هُوَ ؟ فَانظُرْ : أَيْنَ يَضَعُ دَوَانَهُ ^(٥) ؟ فَإِنْ وَضَعَهَا عَنْ شِمَالِهِ ، أَوْ بَيْنَ يَدَيْهِ - فَاعْلَمْ : أَنَّهُ لَيْسَ بِكَاتِبٍ ^(٦) . »

(١) كما في الحلية (١٣٩/٩) : بلفظ استشهدنا به فيما سبق (ص ٦٢) . وقد ذكر في الآداب الشرعية ١٣٣/٢ - ١٣٤ ، من طريق الربيع أيضاً ، نحوه : موجهها إلى يوسف ابن عمر بن يزيد المصري ، تلميذ الشافعي ؛ المذكور : في التوالى ٨٢ .

(٢) هو : عبد العزيز بن عمران (لا : عمر ، كما في مفتاح السعادة ١٦٣/٢) ابن أيوب بن مقلص (مفتاح) الحزاعي المصري ، المالكى ثم الشافعي ؛ التوفي سنة ٢٣٢ أو ٣٤ أو ٤٢ . راجع : الانتقاء ١١١ ، والتوالى ٨١ وطبقات السبكي ٢٦٥/١ ، والحسيني ٤ ؛ وحسن المحاضرة ٢٢٤/١ ؛ والتاج ٤٢٧/٤ .

(٣) كما في الحلية ١٤٥/٩ .

(٤) كذا بالحلية . وفي الأصل : « كاتب » . وما أثبتنا أوضح .

(٥) في الآداب الشرعية (١٧٣/٢) ، كلام مفيد : عن جمع (الدواة) وما إليه .

(٦) بل يوصف : بالحمافة ؛ كما صرح به الشافعي ، في كلام وجهه لابن عبد الحكيم : وقد وضع الدواة على يساره . انظر : الانتقاء ٩٩ .

«باب ما ذكر: من معرفة الشافعي اللغات؛ وما فسّر:

من غريب الحديث، وغريب الكلام.»

(أنا) أبو الحسن، (أنا) أبو محمد، ثنا الربيع بن سليمان؛ قال: سمعتُ
عبد الملك بن هشام النحوي، صاحب المغازي^(١) — وكان بصيراً بالعبدية — يقول^(٢):
«الشافعي: ممن تؤخذ عنه اللغة.»

(أنا) أبو الحسن، (أنا) أبو محمد؛ قال: أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل —
فيما كتب إلي — قال: قال أبي^(٣):
«كان الشافعي (رحمه الله): من أفصح الناس؛ وكان مالكٌ يُعجبه قراءته؛
لأنه كان فصيحاً.»

(أنا) أبو الحسن؛ قال: ثنا عبد الرحمن؛ قال: حدثت عن أبي عبيد:
القاسم بن سلام^(٤)

-
- (١) الحميري المصري، المتوفى سنة ٢١٣ أو ١٨. راجع: الوفيات ١/١١١، وبيعة الوعاة
٣١٥، وتهذيب الأسماء ٢/٣٠٢، والأعلام ٢/٦٠١؛ والتوالي ٨١، والمستطرفة ٨٠؛
والشذرات ٢/٤٥، وحسن المحاضرة ١/٣٠٦، وتصدير سيرته ٢٩.
- (٢) كما في: طبقات السبكي ١/٢٧٥، والتوالي ٦٠ وتاريخ الإسلام ٣٢. وذكر نحوه
أيضاً عنه، وعن بعض أهل اللغة: كشعلب والمازني — في صفحة ٣٨ منه، وسير النبلاء
١٥٥، ومعجم الأدباء ١٧/٢٩٩، وتهذيب الأسماء ١/٤٩ — ٦٢٥٠، والانتقاء ٩٢ — ٩٣
والحلية ٩/١٢٨، ومناقب الفخر ٨٧ — ٨٨، والتهذيب ٩/٣٠، والتوالي ٦٢، ومرآة الجنان
٢/٢٠، ومختصر المؤمل ٦، ومقدمة الرسالة ١٣/١٤، وهامشها ١٥.
- (٣) كما في الانتقاء ٧٥ و ٩٣، والتوالي ٦٠٥١، وتاريخ الإسلام ٣٢، وسير النبلاء
١٥٥. وانظر: ما تقدم (ص ٢٨). ولأحمد ترجمة: في الجرح ١/٦٨.
- (٤) الأنصاري الخراساني البغدادي، المتوفى بكرة سنة ٢٢٢ أو ٢٣ أو ٢٤. راجع:
تاريخ البخاري ٤/١٧٢، والجرح ٣/١١، والتذكرة ٢/٥، والتهذيب ٨/٣١٥،
والخلاصة ٢٦٥، والمستطرفة ٣٥، والنخبة ٢٤٣؛ وطبقات ابن سعد ٢/٧/٩٣، =

قال ^(١): « / كان الشافعي : ممن يُؤخذُ عنه اللغةُ ؛ (أو : من أهلِ [٤١] اللغةِ) ^(٢) » ؛ الشكُّ مني .

(أنا) أبو الحسنِ ، (أنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : سمعتُ الربيعَ بنَ سليمانَ ، يقولُ ^(٣) :

« كان الشافعيُّ : عَرَبِيَّ النَّفْسِ ، عَرَبِيَّ اللِّسَانِ . » ^(٤) .

(أخبرنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدِ عبدُ الرحمن ؛ قال : قال أبي : قال أحمدُ ابنُ [أبي] سُرَيْجٍ ^(٥) : « ما رأيتُ أحداً : أفوّه ، ولا أنطقَ من الشافعيِّ . » ^(٦) .

والشيرازي ٧٦ ، والسبكي ٢٧٠/١ ، وابن أبي يعلى ٢٥٩/١ ، ومختصرها ١٩٠ ، وابن الجزري ١٧/٢ ؛ والانتقاء ١٠٧ ، وتهذيب الأسماء ٢٥٧/٢ ، والتوالي ٨١ ؛ والصفوة ١٠٥/٤ ، ونزهة الألبا ١٨٨ (حجر) ، والبغية ٣٧٦ ؛ ومعجم الأدياء ٢٥٤/١٦ ، والوفيات ٥٩٦/١ ؛ وتاريخ بغداد ٤٠٣/١٢ ، والبداية ٢٩١/١٠ ، والشذرات ٥٤/٢ ؛ والفهرست ١٠٦ ، ومفتاح السعادة ١٦٧/٢ .

(١) كما في تهذيب الأسماء ٥٠/١ ، والتوالي ٦٠ : باللفظ الأول .

(٢) وكان يقول : « ما رأيت قط رجلاً : أعقل ، ولا أروع ، ولا أفصح ، ولا أنبل من الشافعي . » . انظر : مناقب الفخر ١٨ ، ومراة الجنان ١٩/٢ ، ومختصر المؤمل ٥ ، والبداية ٢٥٣/١٠ ، والحلية ٩٤/٩ ، وطبقات الفقهاء ٤٩ ، والوفيات ٦٣٧/١ .

(٣) كما في التوالي (٦٠) : بدون تكرار قوله : عربي .

(٤) قال أبو نعيم الأستراباذي — كما في التوالي ٧٧ — : سمعت الربيع يقول : « لو رأيت الشافعي ، وحسن بيانه وفصاحته : لعجبت منه ؛ ولو أنه أُلّف هذه الكتب على عربيته — التي كان يتكلم بها معنا في المناظرة — لم يقدر على قراءة كتبه : لفصاحته ، وغرائب ألفاظه . غير أنه كان في تأليفه : يجتهد في أن يوضح للعوام . » . وانظر : مناقب الفخر ١٣١ .

(٥) كما في تاريخ الإسلام ٣٢ ، وسير النبلاء ١٥٥ ، والتوالي ٥٨ . والزيادة المتقدمة عنها . وانظر : ماتقدم (ص ٣٤) ، والجرح ٥٦/١/١ .

(٦) قال الجاحظ : « نظرت في كتب هؤلاء النبعة : الذين نبغوا في العلم ؛ فلم أرا أحسن =

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال : قال الشافعي^(١)
في قول^(٢) رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : « نَهَى : أَنْ تُصَبَّرَ الْبِهَائِمُ » ؛
قال : « هِيَ : أَنْ تُرْمَى بَعْدَ مَا تُؤْخَذُ . »^(٣) .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال :^(٤)
« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ : وَذَكَرَ حَدِيثَ الاسْتِجَاءِ بِالرَّمَّةِ (يَعْنِي : حَدِيثَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَّهُ نَهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالرَّمَّةِ : أَنْ يُسْتَنْجَى بِهِمَا . » ؛ فَقَالَ :
« الرَّمَّةُ هِيَ : الْعِظْمُ [الْبَالِي] . » ؛ وَرَوَى هَذَا الْبَيْتَ^(٥) :

= تأليفا من المطلي : كأن كلامه ينظم درا إلى در . « . انظر : مناقب الفخر ٨٧ ، والتوالي
٥٩ ، ومقدمة الرسالة ١٥ .

(١) كما في الأم (٦٦/٤) مبينا : أن صاحب الجيش إن ساق سبيا ، فأدركه العدو ، خاف أن
يأخذه منه — : فليس له عقر الدواب ولا ذبحها . وانظر : الأم ١٦٢/٤ و ١٧٤ و ١٩٩ و ٧/٣٢٣

(٢) كذا بالأصل ؛ وهو صحيح . وقوله : نهى ؛ أي : من قبل الله تعالى .

(٣) قال في الأم (١٩٧/٢) : « . . . وقد نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن

المصبورة : الشاة تربط ثم ترمى بالنبل . » . وذكره في السنن الكبرى (٣٣٤/٩) ، مع

كلام لأبي عبيد : مؤيد له . وراجع : الفتح ٥٠٧/٩ ، وشرح مسلم ١٠٧/١٣ ، واللسان

١٠٧/٦ ، والفائق ٣/٢ (الجلي) وجامع العلوم والحكم ١١٠ .

(٤) كما في الخلية (١٤٨/٩ — ١٤٩) : باختلاف لفظي . وكلام الشافعي بالزيادة ،

ذكر : في الأم ١٨/١ .

(٥) هو : لعقمة بن عبدة التميمي الجاهلي ، الملقب بالفحل : لتزوجه امرأة امرئ

القيس بعد أن طلقها : بسبب أن حكمت عليه : بأن لعقمة أشعر منه . انظر : الأغاني

١١١/٢١ ، ومقدمة ديوانه ، والفضليات ٣٩٠/١ (المعارف : ثانية) ؛ ورغبة الآمل

٢٢/١ . والبيت : في الديوان ١٤ ، والفضليات ٣٩٤ ، وجمهرة اللغة ٢٩٨/١ والرغبة ٣٤ .

به : جَيْفُ الْحَسْرَى^(١)؛ فَأَمَّا عِظَامُهَا: فَرَمٌّ^(٢)؛ وَأَمَّا لَحْمُهَا: فَصَلِيمٌ^(٣)» .
(أخبرنا) أبو الحسن ؛ قال : ثنا عبد الرحمن ؛ قال :
« سألتُ أبا زُرْعَةَ ، عن تفسيرِ حديثِ النبيِّ (صلى الله عليه وسلم) : « أنه
بَهَى : أن يُسْتَنْجَى بِرَوْثٍ وَرَمَّةٍ »^(٤) ؛ فقلت : ما الرَّمَّةُ ؟ . قال : العِظْمُ البَالِي ؛
فَنَزَعَ بِهَذِهِ الآيَةِ : (قَالَ : مَنْ يُحِبِّي الْعِظَامَ : وَهِيَ رَمِيمٌ ؟ ! : ٣٦ - ٧٨) . » .
(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا الرَّبِيعُ بن سُلَيْمَانَ ؛ قال :
« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) فِي مَكَّةَ : « لَا
يُخْتَلَى خَلَاهَا »^(٥) ؛ فَمَالَ : « الْاِخْتِلَاءُ : الْاِحْتِشَاشُ : قَطْعًا وَنَتْفًا . » .

(١) كذا بالمصادر الأربعة . (وهذه الجملة مع الفاء : سقطت من نسخ الأم والحلية .)
أى : بالطريق التي اجتازها بناقة الجسرة : (التي تقدم على سلوك الأوعار وقطعها ؛ كما في
المصباح) ؛ جيف النياق الحسرى : التي هلكت تعباً وإعياء . (انظر اللسان : ٢٦١/٥)
وفي الأصل : « الجسرى » ؛ وهو تصحيف ؛ إلا إن ثبت : أنه جمع « الجسورة » أو
« الجسرة » أو « الجسور » ؛ فيكون المعنى عليه : أقوى وأبلغ .
(٢) أى : بال يتفتت . وفي المصادر الأربعة : « فيض » ؛ وهو كناية عن : استخراج
ودكها (شحمها) ؛ كما قال المرصفي .
(٣) أى : ظهر ودكها ؛ أو : سال صديدها . وفي المصادر الأربعة : « .. جلدتها .. »
وتفسيره — في هامش المفصليات — : بأنه الذي لم يدبغ ؛ تفسير بما ليس مراداً قطعاً .
سواء : أصح لغة أم لا .
(٤) قال في النهاية (١٠٥/٢) : « .. ويجوز : أن تكون (الرمة) جمع (الرميم) ؛
وإنما نهى عنها : لأنها ربما كانت ميتة : وهى نجسة ؛ أو : لأن العظم لا يقوم مقام الحجر :
للاسته » . وانظر : اللسان ١٥/١٤٤ ، والفائق ١/٥٥٥ . ثم راجع في هذا المقام : السنن
الكبرى ١/١٠٩ ، والفتح ١/١٨٠ ، ومختصر المزني ١/١١١ - ١٣ ، والمجموع ٢/١١٩ -
١٢١ ، والمغني ١/١٤٨ .

(٥) الخلى : النبات الرقيق مادام رطباً ؛ والحشيش اسم : لليابس ؛ وإن كان أصحاب
الشافعي يطلقونه على الرطب : على سبيل المجاز المرسل ؛ باعتبار ما يؤول إليه . راجع هذا =

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : قال الربيع بن سليمان^(١) :
« سئل الشافعي : عن اللّمس^(٢) ؛ فقال : هو : اللّمسُ باليد^(٣) ؛ ألا ترى : أن
النبيّ (صلى الله عليه وسلم) نهى عن اللّامسة ؛ ؟ ! و (اللّامسة) : أن يلمس الثوب
بيده : ليشتريه ؛ ولا يُقَلَّب^(٤) . (قال الشافعي) : قال الشاعر^(٥) :
وَأَلَمَسَتْ كَفِّي كَفَّهُ : أَطْلُبُ الْغِنَى ؛ وَلَمْ أَدْرِ : أَنَّ الْجُودَ مِنْ كَفِّهِ ، يُعْدِي

الحديث ، والسّلام عنه : في السنن الكبرى ١٩٥/٥ ، وشرح مسلم ١٢٥/٩ ، والفتح
٣٥/٤ ، والغني ٣/٣٦٦ ، والمجموع ٤٤٧/٧ و ٤٥٣ ؛ والنهاية ٣٦٩/١ ، واللسان ٢٦٧/١٨
(١) كما في الحلية ١٤٩/٩ ، وفي مناقب الفخر (٧٤ — ٧٥) : بدون البيت الثاني ؛
وفي الأم (١٣/١) : مختصرا . وانظر : أحكام القرآن ٤٦/١ .

(٢) أي : في قوله تعالى : (أو لا مستم النساء : ٤ — ٤٣ — ٥٥ — ٦) .

(٣) هذا لا يعارض رأيه : أن المراد به : التقاء البشريتين سواء أكان بالجماع ، أم بغيره .
(كما هو مذهب عمر وابنه وابن مسعود ، والشعبي والنخعي) فغرضه : الرد على من زعم : أنه
كنية عن الجماع . كعلي وابن عباس ، والحسن ومجاهد وقتادة ، وأبي حنيفة . راجع تفصيل
ذلك : في تفسير الفخر ٣/٢٢٦ ، والقرطبي ٥/٢٣ ، وأبي حيان ٣/٢٥٨ ؛ والغني ١/١٨٦ ،
والمجموع ٢/٢٢ و ٣٠ ؛ والسنن الكبرى ١/١٢٣ .

(٤) كذا بالحلية ؛ وفي المناقب والأحكام : « يقبله » . وبالأصل : « يغلب » ؛ وهو
تصحيح . وهذا أحد معان ثلاثة ، ذكرها موضحة : في شرح مسلم ١٥٤/١٠ — ١٥٥ ،
والفتح ٤/٢٠٦ . وانظر : الغني ٤/٢٧٥ ، والسنن الكبرى ١/٣٤١ ، والنهاية ٤/٦٦ ،
واللسان ٨/٩٤ .

(٥) هو : بشار بن برد أبو معاذ العقيلي المتوفى سنة ١٦٧ . راجع الأغاني ٣/٢٠ ، والشعر
والشعراء ٢/٧٣٣ (حلي) ، ونسكت الهميان ١٢٥ ، ولسان الميزان ٤/١٥ ، والوفيات
١/١٢٤ ؛ وتاريخ بغداد ٧/١١٢ ، والبداية ١٠/١٤٩ ، والشذرات ١/١٦٤ ،
والنجوم ٢/٥٣ ؛ والفهرست ٢٢٧ ، ومواسم الأدب ١/١٩٦ و ٢/٤٧ ؛ ومقدمة
ديوانه ٣ ، والختار من شعره : (ط) ؛ والوزراء والكتاب ١٥٨ . والبيتان : في الأغاني
٢٦ (أو ١٥٠ : ط الدار) ؛ وذكر الأول : في المجموع ٢/٣١ ، ولطائف المعارف ١٧٥ .

فَلَا أَنَا ، مِنْهُ — مَا أَفَادَ ذَوُو النَّبِيِّ — : أَفَدْتُ ؛ وَأَعْدَانِي : فَبَدَّدْتُ^(١) مَا عِنْدِي «
(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرنا أبي ، ثنا حَرَمَلَةُ بن
يَحْيَى ؛ قال :

« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يُفَسِّرُ حَدِيثَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : التَّسْبِيحُ :
لِلرِّجَالِ ؛ وَالتَّصْفِيْقُ : لِلنِّسَاءِ^(٢) » ؛ قال : « لِأَنَّ صَوْتَ الْمَرْأَةِ : يَفْتِنُ فِي غَيْرِ
صَلَاةٍ ؛ فَكَرَّرَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أَنْ تَكُونَ فِي الصَّلَاةِ : تَفْتِنُ النَّاسَ
بِصَوْتِهَا » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني أبي ، ثنا يُونُسُ بن
عبد الأعلى ؛ قال :

« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ — : وَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :
« أَنَّهُ أَحْرَمَ^(٣) : يَنْتَظِرُ الْقِضَاءَ » . — : « أَى : مَا يُؤْمَرُ بِهِ » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ عبد الرحمن بن أبي حاتم ؛ قال : أخبرني
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم — : قراءة عليه . — :

(١) بهامش الأصل ، والأغاني ، والحلية : « فأتلقت » .

(٢) راجع هذا الحديث ، والكلام عليه : في المعرفة للحاكم ٢٠١ ، والسنن الكبرى
٢/٢٤٥ — ٢٤٧ ، والفتح ٣/٤٩ — ٥٠ ، وشرح مسلم ٤/١٤٥ — ١٤٨ ، والأم
١/١٣٨ و ١٥٤ . وراجع الخلاف في المسئلة : في بداية المجتهد ١/١٦٨ .

(٣) أى : عقد الإحرام ، ونوى النسك — هو وأصحابه — : بدون تعيين حج ،
ولا عمرة ، ولا قران . فلما نزل الوحي ، أمر من لا هدى معه : أن يجعل إحرامه عمرة ؛
وأمر من معه هدى : أن يجعله حجاً . انظر : المختصر والأم ٢/١٠٩ و ٥٤ ، واختلاف
الحديث ٤٠٤ — ٤١٠ و ٤٠٦ ، والسنن الكبرى ٥/٥ ، والمجموع ٧/١٦٦ . ثم رجع في
الفتح (٣/٢٥٨) الخلاف : في مطلق الإحرام على الإبهام .

« (أنا) الشافعي^(١) : ثنا إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين (يعني : قارئ مكة) ^(٢) ؛ قال : قرأتُ على شَيْبِلِ (يعني : ابن عَبَّادِ) ؛ وأخبرَ شَيْبِلُ : أنه قرأَ عليَّ عبدَ اللهِ بنِ كَثِيرٍ ؛ وأخبرَ عبدُ اللهِ بنِ كَثِيرٍ : أنه قرأَ عليَّ مُجَاهِدٍ ؛ وأخبرَ مُجَاهِدٌ : أنه قرأَ عليَّ ابنِ عَبَّاسٍ ^(٣) ؛ وأخبرَ / ابنُ عَبَّاسٍ : أنه قرأَ عليَّ أَبِي بنِ كَعْبٍ ، [٤٣] وقرأَ أَبِي بنِ كَعْبٍ : عليَّ رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم . »

- (١) كما في الأسماء والصفات ٢٧١ - ٢٧٢ ، وتاريخ بغداد ٦٢/٢ . وذکر ببعض اختلاف : في مناقب الفخر ٧٠ ، وذكره النهي متفرقاً مختصراً : في طبقات القراء (الهداية ٧/٤٢٥-٧٢٦) ، وذكر القسم الأول منه : في التوالى ٤٢ ؛ والقسم الثاني : في تاريخ الإسلام ٣٠ - ٣١ ، وسير النبلاء ١٤٨ ، وطبقات ابن الجزرى ١٦٦/١ . وانظر الجزء الثاني منها : (٩٥-٩٦) ؛ والبدية ٢٥٢/١٠ ، وهامش الرسالة ١٤ - ١٥ .
- (٢) هو : أبو إسحق الخزرجي ، المتوفى سنة ١٧٠ أو ١٩٠ . انظر : الجرح ١/١٨٠ والتوالى ٥٢ . و (شبل) هو : أبو داود المكي التابعي ؛ قيل : إنه توفي سنة ١٤٨ . ولكن الثابت - عند النهي - : أنه بقي إلى ما بعد سنة ١٥٠ ، أو إلى قريب سنة ١٦٠ . انظر : هدى السارى ٢/١٣٣ . و (ابن كثير) هو : أبو معبد أو أبو بكر السكناي ، المتوفى بمكة سنة ١٢٠ أو ١٢٢ . انظر : طبقات ابن سعد ١/٣٥٦ ، وتهذيب الأسماء ١/٢٨٣ ، والوفيات ١/٣٥٤ ، وذيل الجواهر المضية ٢/٤٢٢ ، وشجرة النور ١/١٨ ؛ وتاريخ الإسلام ٤/٢٦٨ ، والفهرست ٤٢ ، ومفتاح السعادة ١/٣٦٩ ؛ وإبراز المعاني لأبي شامة ٥ . والثلاثة لهم ترجمة : في طبقات القراء لابن الجزرى ١/١٦٥ و٣٢٤ و٤٣٣ ، والنهي (الهداية ٧/٧١٩ و٧٢٥) ؛ والشذرات ١/١٥٧ و٢٢٣ و٣٢٦ .
- (٣) هو : أبو العباس الهاشمي ، المتوفى بالطائف سنة ٦٨ على الصحيح . انظر : ذخائر العقبي ٢٢٦ ، ونكت الهميان ١٨٠ ؛ وتاريخ بغداد ١٧٣/١ ، وحسن المحاضرة ١/١٢٣ . و (أبي) هو : أبو المنذر الخزرجي ، المتوفى سنة ٣٠ على الصحيح . انظر : الجرح ١/٢٩٠ وتهذيب ابن عساكر ٢/٣٢٢ ، والمعارف ١١٣ . ولهما ترجمة : في طبقات ابن سعد ٢/١٠٣ و١١٩ و٣/٥٩ ، والشيرازي ١٨ و١٣ ، وابن الجزرى ١/٣١١ و٤٢٥ ؛ والحلية ١/٢٥٠ و٣١٤ ، والصفوة ١/١٨٨ و٣١٤ ؛ والإكمال ٢٣٥ ، والتذكرة ١/١٦ و٣٧ ، وتهذيب ١/١٨٧ و٥/٢٧٦ ؛ وأسد الغابة ١/٤٩ و٣/١٩٢ ، والاستيعاب والإصابة ١/٢٧ و٣١ و٢/٣٢٢ و٣٤٢ ؛ وتهذيب الأسماء ١/١٠٨ و٢٧ ؛ وتاريخ الإسلام ٢/٢٧ و٣/٣٠ ؛ ومفتاح السعادة ١/٣٥٢ و٣٥٥ و٤٠٠ و٤٠٤ .

« (قال الشافعي) : وقرأتُ على إسماعيل بن قُسْطَنْطِين^(١) ؛ وكان يقول : (القرآن) : اسمٌ ، وليس بمهموزٍ ؛ ولم يُؤخَذَ^(٢) من (قرأتُ) ؛ ولو أُخِذَ من (قرأتُ) : كان كلُّ ما قرئَ قرأناً ؛ ولكنه اسمٌ : القرآنِ ؛ [مثل التوراة والإنجيل]^(٣) . وكان : يَهْمَزُ (قرأتُ) ، ولا يَهْمَزُ (القرآن) ؛ كان يقول : (وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ : ١٧ — ٤٥) . » .

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال : قال الشافعي^(٤) :

(١) انظر في إبراز المعاني (٥) كلام الشافعي المتضمن لذلك وللثناء على قراءة ابن كثير .
(٢) بالأصل : « يوجد ... كلما قرئ قرأياً » ؛ وهو تصحيف .
(٣) زيادة مفيدة : عن المراجع الأخرى . ومراده : أنه ليس بمصدر ؛ بل هو : علم على الكتاب الخاص ؛ كما أن كلا منهما علم على كتاب خاص . ونقول : إن الملازمة إن سلمت : من حيث أصل الوضع والاستعمال اللغوي ؛ فلا تسلم : من جهة الاصطلاح الحادث والاستعمال الأصولي والفقهي . فإن (القرآن) أصبح في العرف حقيقة في الكتاب الخاص ؛ بحيث لا يقبدر إلى الذهن غيره . ثم : إن الدليل كله معارض : بأن (القرآن) لو كان مأخوذاً من (قرئت) — بمعنى : جمعت . — : كان كل ما قرئ وجمع : قرأنا . والجواب : بأن العرف خصه ؛ هو عين ما أجبنا به . هذا ؛ وكون الشافعي يحكيه ، لا يستلزم : أن يكون رأياً له ؛ كما فهم الشيخ شاكر . واستدلالة لذلك ، بنحو قول ابن هشام : « الشافعي كلامه لغة : يحتج بها » ؛ من العجب العجيب .

(٤) كما في الرسالة ٤٢٦ — ٤٢٧ ، والأم ٩٣/٦ ، والسنن الكبرى ١١٤/٨ ، وإيقاظ المصم ٨ — ٩ . وانظر : مفتاح اللجنة ٢٠ . وكون هذا الحديث مرسلًا — بسبب : أن طاوساً لم يعاصر عمر . — لا يضر : لأنه أخرجه متصلًا من طريق أبي هريرة : في الأم ٨٩/٦ ، والسنن ١١٢ . كما أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه : من طريق طاوس ، عن ابن عباس ، عن عمر . انظر : هامش الرسالة ٤٢٧ — ٤٢٨ .

« ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، وَابْنِ طَاوُسٍ ، [عَنْ طَاوُسٍ ^(١)]
أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، قَالَ : أَذْكَرُ اللَّهِ أَمْرًا : سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)
فِي الْجَنِينِ ^(٢) ، شَيْئًا . فَقَامَ حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ ^(٣) ، فَقَالَ : كُنْتُ بَيْنَ جَارَتَيْنِ لِي
(يَعْنِي : ضَرَّتَيْنِ) ، فَضَرَبْتُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، بِمِسْطَحٍ فَأَلْقَيْتُ جَنِينًا مَيِّتًا ، فَقَضَى
فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : بَعْرَةٌ ^(٤) . » .

(١) زيادة : عن الرسالة والأم والسنن . وهو : ابن كيسان (بفتح فسكون)
أبو عبد الرحمن اليماني التابعي ، المتوفى بمكة سنة ١٠٦ على المشهور . انظر : الصفوة ٢/١٦٠
والوفيات ١/٣٢٩ ، والبداية ٩/٢٩٣ ، وحياة الحيوان ٢/١٠٦ . و (ابنه) هو : عبد الله
أبو محمد النحوي ، المتوفى سنة ١٣٢ . انظر : البغية ٢٨٤ . و (ابن دينار) هو أبو محمد
أو أبو يحيى الجمحي المسكي التابعي ، المتوفى سنة ١٢٥ أو ٢٦ أو ٢٩ . انظر : الجرح
٣/٢٣١ ، وجامع المسانيد ٢/٤٤٥ ، وذيل الجواهر ٢/٥٤٥ ، والضعفاء الصغير ٢٣ ،
وطبقات المدلسين ٦ ، وطرح الثريب ١/٨٩ . وله ولطاوس ترجمة : في طبقات الفقهاء
٤٦ و ٥٠ ، والقراء ١/٣٤١ و ٦٠٠ ، وتهذيب الأسماء ١/٢٥١ و ٢٧/٢ ؛ والحلية ٣/٣٤٧
و ٤/٣٨٧ ، والتذكرة ١/٨٣ و ١٠٦ ، والجمع ١/٢٣٥ و ٣٦٤ ، والإكمال ٦٣ و ٩٤ ؛
والمعارف ٢٠٠ و ٢٠٦ . وللثلاثة ترجمة : في طبقات ابن سعد ١/٣٥٣ و ٣٩١ و ٣٩٧ ،
والتهذيب ٥/٨ و ٣٦٧ و ٢٨/٨ ، والخلاصة ١٥٣ و ١٧١ و ٢٤٤ ، والشذرات ١/١٣٣
و ١٧١ و ١٨٨ .

(٢) في حياة الحيوان (١/٢٦٩ — ٢٧٠) كلام قيم عن الجنين وأحواله .

(٣) هو : أبو نضلة الهذلي البصري ؛ عاش إلى آخر خلافة عمر . انظر : طبقات ابن سعد
١/٢١٧ ، وأسد الغابة ٢/٥٢ ، والإصابة والاستيعاب ١/٣٥٤ و ٣٦٥ ؛ والجرح ١/٣٠٣
والتهذيب ٣/٣٥ ، والخلاصة ٨٠ ؛ وتهذيب الأسماء ١/١٦٩ ، والمعارف ١٤٤ .

(٤) أي : عبد أو أمة ؛ كما في بعض روايات الأم وغيرها . وقومها أهل العلم ؛ بخمس
من الإبل . أما إن سقط الجنين حيا ، ثم مات : ففي الرجل مائة من الإبل ، وفي المرأة
خمسون . انظر : الرسالة ٤٢٨ و ٥٥٢ — ٥٥٣ ، واختلاف الحديث ٢٠ — ٢١ ، والأم
٧/٢٨٣ ، والسنن الكبرى ٨/١١٥ — ١١٦ . ثم راجع : المجازات النبوية ٢٦ ، والجمهرة
١/٨٥ ، والفائق ١/٢٢٠ ، والنهاية ٣/١٥٥ .

(أنا) أبو الحسن ، ثنا عبد الرحمن ؛ قال : قال الربيعُ : قال الشافعيُّ :
« (مِنْطَحٌ) تفسيره : عمودُ الفُسْطاطِ^(١) . » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) عبدُ الرحمن ، ثنا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ ؛ قال : قال
الشافعيُّ — : وذَكَرَ القُرْمِيُّ العَرَبِيَّةَ . — فقال :

« كانتُ اليهودُ في قُرَى العَرَبِ — : والعَرَبُ حَوَلمهم . — وهى : (فَدَكٌ)
(و خَيْبَرٌ)^(٢) : وهى قُرَى اليهودِ : بنوُها في بلادِ العَرَبِ ؛ وهى : أشْرافُ العَرَبِ^(٣) ؛
لأنَّ العَرَبَ : كثيرةُ المَطْلَبِ . » .

قال عبدُ الرحمن : يَعْنِي : القُرَى التي أفاءَ اللهُ على رسولِ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) :
بلا خَيْلٍ ، ولا رِكابٍ .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، (أنا) الحسنُ بنُ عَمْرَةَ^(٤) ، ثنا إسماعيلُ

(١) هو : ضرب من الأبنية . انظر : اللسان ٣/١١٤ و ٩/٢٤٦ ، وهامش الأم ٧/١٠١ ،
(٢) هى : ولاية مشتملة على سبعة حصون ، بينها وبين المدينة : ثلاثة أيام لمن يريد
الشام . و(فدك) : قرية بالحجاز ، بينها وبين خيبر : يومان ؛ وبين المدينة : يومان أو ثلاثة .
انظر : معجمى البكرى وياقوت ، ووفاء الوفا ٢/٣٠٥ و ٣٥٤ .
(٣) أى : بنوها فى أما كن مرتفعة ، ليكونوا فى مأمن من إغارة العرب عليهم .
(و) الأشراف جمع : (شرف) ؛ وهو : كل نشز من الأرض قد أشرف على ما حوله ؛ كما
فى اللسان ١١/٧١ .

(٤) هو : أبو على العبدى ، المتوفى سنة ٢٥٧ . انظر : المحرر ٤٧ ، والمنظم ٥/٣ ،
والمستطرفة ٦٥ . و (ابن عليّة) — وهى : أمه . — هو : ابن إبراهيم أبو بشر الأمدى
المصرى ، شيخ الشافعى ؛ المتوفى سنة ١٠٣ . انظر : الفهرست ٣١٧ ، والرواة الثقات ١٢ ،
ومناقب الفخر ١١ . ولهما ترجمة : فى طبقات الحنابلة ١/١٩ و ١٤٠ ، وتاريخ بغداد
٦/٢٢٩ و ٧/٣٩٤ ، والبداية ١٠/٢٢٤ و ١١/٢٩ . و (أيوب) هو : ابن أبى تيممة
كيسان ، أبو بكر السخيتانى (بفتح فسكون ؛ نسبة إلى « عمل أو بيع السخيتان » :
جلود الضأن ؛ كما فى اللباب والتقريب) التابعى ، المتوفى بالبصرة سنة ١٣١ أو ١٢٥ أو قبلها
انظر : الحلية ٣/٣ ، والصفوة ٣/٢٢٢ ، وطبقات الفقهاء ٧٢ . وله ترجمة مع ابن عليّة : =

ابن عُلَيَّةَ ، عن أَيُّوبَ ، عن عِكْرِمَةَ بنِ خَالِدٍ ، عن مالِكِ بنِ أَوْسِ بنِ الحَدَثَانِ ^(١) ؛ قال : « جاء العباسُ وعليٌّ / (عليهما السلامُ) إلى عمرَ (رضى الله عنه) : [٤٤] يَخْتَصِمَانِ ^(٢) » ؛ وذكر الحديثَ .

قال الزُّهْرِيُّ ^(٣) : « [قال عمرُ] : قال الله عز وجل : (مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ : مَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ ، وَلَا رِكَابٍ : ٥٩ — ٦) ؛ فهذه : لِرَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) خاصَّةٌ ؛ قرئَ عَمْرَ بَيْتَةٍ ^(٤) : فَذَكَ ، وكذا وكذا . » .

= في المعارف ٢٠٧ و ٢٢١ ، والتذكرة ١/١٢٢ و ٢٧٥ . ومع ابن عرفة : في جامع المسانيد ٢/٣٨٣ و ٤٣٧ . وللثلاثة ترجمة : في الشذرات ١/١٨١ و ٣٣٣ و ١٣٦/٢ . و(عكرمة) هو : أبو خالد الخزومي المكي التابعي ، المتوفى بعد عطاء . انظر : تاريخ البخاري ٤/١/٤٩ وطبقات القراء ١/٥١٥ ، وتاريخ الإسلام ٤/٢٨١ . وله ترجمة مع أيوب : في طبقات ابن سعد ١/٥/٣٤٩ و ٢٣٨/٦ ، والجمع ١/٣٤ و ٣٥٥ . ومع ابن علية : في الميزان ١/١٠٠ و ٢/٢٠٦ . ومعهما : في تهذيب الأسماء ١/١٢٠ و ١٣١ و ٣٤٠ و ٣٠٨/٢ . وللأربعة ترجمة : في الجرح ١/١/١٥٣ و ٢٥٥ و ٧١/٢ و ٩/٢/٣ ، والتهذيب ١/٣٧٥ و ٣٧٩ و ٢/٢٩٣ و ٧/٢٥٨ .

(١) هو : أبو سعيد النصرى ، الصحابي أو التابعي ؛ المتوفى بالمدينة سنة ٩١ أو ٩٢ . و(العباس) هو : ابن عبد المطلب أبو الفضل الهاشمي ، المتوفى سنة ٣٢ . لها ترجمة : في طبقات ابن سعد ١/٤/١ و ٤٠/٥ ، وأسد الغابة ٣/١٠٩ و ٢٧٢/٤ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٢٦٣ و ٣/٩٤ و ٣١٩ و ٣٦٢ ؛ وبعض المراجع المشهورة .

(٢) في شأن فذك وأموال بني النضير : فعلى يقول : إن النبي جعلها في حياته لفاطمة ؛ والعباس يقول : هي ملكة (صلى الله عليه وسلم) وأنا وارثه . راجع الحديث والكلام عنه في الأم ٤/٦٤ و ٧٧ ، والمختصر ٣/١٨٠ ، وأحكام القرآن ١/١٥٤ ، والسنن الكبرى ٦/٢٩٥ ، ومعالم السنن ٣/١٢ ، وشرح مسلم ١٢/٨١ و ٦٩ ، والفتح ٦/١٢٤ ، ومعجم البلدان ٦/٣٤٣ ، ووفاء الوفا ٢/١٥٨ — ١٦٢ ، والصواعق المحرقة ٢٢ .

(٣) كما في معجم ما استعجم ٣/٩٢٩ — ٩٣٠ ، ووفاء الوفا ٢/٣٤٤ . والزيادة الآتية :

عنهما . وانظر : السنن الكبرى ٢/٢٩٦ — ٢٩٩ .

(٤) كذا بالأصل والمعجم . وانظر : المختصر ٣/١٨٠ . وفي الوفاء : « عرينة » كجهمينة

وانظر : الأم ٤/٦٤ — ٦٥ ، وأحكام القرآن ١/١٥٤ . وكلاهما صحيح . والمراد به : =

(أخبرنا) أبو الحسن، (أنا) أبو محمد، ثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم، ثنا إبراهيم (يعني: ابن محمد الشافعي):
 «ثنا ابن عُمَيْيَنَةَ^(١)، عن الزُّهْرِيِّ، عن علي بن حسين: في قِصَّةِ صَفِيَّةَ»؛
 (وذكر الحديث الذي ثنا محمد بن الوزير^(٢) الواسطي: ثنا سُفْيَانُ، عن الزُّهْرِيِّ،
 عن علي بن الحسين: أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، كان مُعْتَكِفًا: فَاتَتْهُ
 صَفِيَّةُ؛ فَلَمَّا ذَهَبَتْ تَرَجَّعُ: مَشَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، معها^(٣): فَأَبْصَرَ رَجُلًا
 مِنَ الْأَنْصَارِ؛ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهَا صَفِيَّةُ؛ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ
 يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ، تَجْرَى الدَّمُ.» (وقال الشافعي: هذا من النبي (صلى الله عليه
 وسلم): عَلَى الْأَدَبِ؛ لَا: عَلَى التُّهْمَةِ.»
 (أنا) أبو الحسن، (أنا) أبو محمد؛ قال: في كتابي عن المُرْنِيِّ، قال^(٤):

== قرى بنواحي المدينة في طريق الشام . انظر : معجم ياقوت ١٦٥/٦ .

(١) أي : والشافعي حاضر ؛ على ماتقدم (ص ٦٨) . وانظر : الحلية ٩٢/٩ .
 (٢) ابن قيس أبو عبد الله العبدي ، المتوفى سنة ٢٥٧ أو ٢٥٨ ، المذكور : في التهذيب
 ٥٠١/٩ ، والخلاصة ٣١٠ . ويحسن : أن تنظر التوالى ٨٢ ، وحسن المحاضرة ١٦٠/١ .
 ونحن — مع فصلنا كلام الشافعي عن روايته — لانستعبد : أن يكون منها .
 (٣) هذا يدل : على جواز زيارة المرأة زوجها في اعتكافه ، وجواز خروجه معها إلى
 المكان الذي يأمن عليها فيه . وليكن لا يدل : على جواز خروج المعتكف لما منه بد : وإن
 لم يستغرق أكثر اليوم . خلافا لأبي يوسف ومحمد . انظر : الفتح ١٩٩/٤ — ٢٠٠ ،
 والمغنى ١٣٥/٣ — ١٣٧ .

(٤) كافي الأم (١٤٤/١) : من طريق الربيع ، ببعض اختلاف ، وزيادة أثبتنا أكثرها .
 والحديث رواه الشيخان من طرق عدة . فراجع : شرح مسلم ١٦٠/١٥ — ١٦٣ ، والفتح
 ١٨/٧ و ٣٢ — ٣٣ و ٣٣٣/١٤ — ٣٣٦ ، وشرح العقيدة الطحاوية ٤٠١ ، والصواعق
 المحرقة ١٤ ، والرحلة الحجازية للقدوى ٨٨ ، وتهذيب النووي ٧/٢ . وانظر : علل
 الحديث ٣٧٤/٢ ، وترتيب مسند الشافعي ١٩٥/٢ — ١٩٦ .

(أنا) محمد بن إدريس الشافعي ، عن عبد العزيز بن محمد^(١) ؛ [عن محمد] ابن عمرو [بن علقمة] ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، قال :

« بَيْدًا أَنَا أَنْزَعُ عَلَى بَثْرٍ : أَسْتَقِي — فِي النَّوْمِ . — جَاءَنِي ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ^(٢) ، فَنَزَعَ^(٣) ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ : وَفِيهِمَا ضَعْفٌ ؛ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ جَاءَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ،

(١) هو : أبو محمد الدراوردي (بفتح فتحيف ؛ نسبة إلى : « دراوردية » — على المشهور — : قرية من خراسان . انظر : المعارف واللباب ومعجم البلدان) ؛ الجعفي المدني ، شيخ الشافعي ، المتوفى سنة ١٨٧ على الأصح . انظر : مناقب الفخر ١١ ، والتوالي ٥٣ . و (ابن عمرو) — لا : عروة ، كما صحف في تهذيب الأسماء . — هو : أبو عبد الله الليثي المدني ، شيخ مالك . المتوفى سنة ١٤٤ أو ٤٥ . لها ترجمة : في الميزان ١٣٨/٢ و ١١٤/٣ ، وهدى السارى ١٣٨/٢ و ١٦٢ . و (أبو سلمة) هو : عبد الله الأصغر أو إسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني التابعي ، المتوفى سنة ٩٣ أو ٩٤ أو ٩٥ . وقيل : اسمه كنيته . انظر : طبقات الفقهاء ٣١ . و (أبو هريرة) هو — على أصح الأقوال — : عبد الرحمن أو عبد شمس بن صخر الدوسي ، المتوفى سنة ٥٧ أو ٥٨ أو ٥٩ . انظر : الجرح ٤٩/١/٣ ، وأسد الغابة ٣/٣٠١ و ٣١٥/٥ ؛ والاستيعاب والإصابة ٤/٢٠٠ . وله مع أبي سلمة ترجمة : في طبقات ابن سعد ١/١١٥/٥ و ١١٧/٢/٢ و ٥٢/٤ ، وتاريخ الإسلام ٢/٢٢٣ و ٧٦/٤ و ٢١٩ ، وطرح التثريب ١/١٣٤ و ١٣٦ ، وجامع المسانيد ٢/٤٩٣ . ولها ترجمة مع ابن عمرو : في تهذيب الأسماء ١/٨٩ و ٢/٢٤٠ و ٢٧٠ ، وإسعاف البطل ٢١٢ و ٢٢١ و ٢٢٢ . ومع الدراوردي : في التذكرة ١/٣١ و ٥٩ و ٢٤٨ ، والمعارف ١٠ و ١٢٠ و ٢٢٤ . ومعهما : في الجمع ١/٢٥٤ و ٢٩٠ و ٣١٢ و ٤٥٤/٢ و ٦٠٠ ، و التهذيب ٦/٣٥٣ و ٣٧٥ و ١١٥/١٢ و ٢٦٢ ، والشذرات ١/٦٣ و ١٠٥ و ٢١٧ و ٣١٦ (٢) هو : عبد الله بن عثمان أبو بكر الصديق التيمي ، المتوفى سنة ١٣ . له ترجمة : في طبقات ابن سعد ١/١١٩/٣ ، وأسد الغابة ٣/٢٠٥ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٢٣٣ و ٢٣٤ والرياض النضرة ١/٤٤ ، ومحاضرات الأدباء ٢/٢٧٧ ؛ وسائر المراجع العامة والخاصة . (٣) النزع : إخراج الماء للاستقاء ؛ والذنوب : الدلو المملوءة .

فَنَزَعَ : حتى استتحات في يده : غَرَبًا ؛ فضرب الناس [بِعَطْنِ] ^(١) ؛ فلم أرَ عَجَبًا ^(٢) :
يَفْرِي فَرِيَةً . . .

زاد مُسَلِّمُ الزُّبَيْجِيُّ ، في حديثه : « فَأَرَوِي الظَّمِيمَةَ ^(٣) ، وضرب الناسُ بِعَطْنِ » .
قال الشافعيُّ : « فَوَلُّهُ : (وفي نَزَعِهِ ضَعْفٌ) ؛ يَعْنِي : [قِصَرَ مُدَّتِهِ ، و] عَجَلَةَ
مَوْتِهِ ؛ وَشَغَلَهُ بِالْحَرْبِ لِأَهْلِ الرَّدَّةِ ^(٤) ، عن افتتاحِ / المَدِينِ ، [والتَّزْيِيدِ : الذي [٤٥]
بَلَغَهُ عَمْرٌ فِي طَوْلِ مَدَّتِهِ] . ^(٥) »

« وَقَوْلُهُ لِعَمَرَ : (فَاسْتَحَالَتْ غَرَبًا) — وَالغَرَبُ : الدَّلْوُ العَظِيمُ الذي : إِنَّمَا
تَنَزَعُهُ الدَّابَّةُ أَوْ الزُّرْنُوقُ ^(٦) ، [و] لَا يَنْزِعُهُ الرَّجُلُ . — لِطَوْلِ مُدَّتِهِ ، وَتَزْيِيدِهِ
فِي الإِسْلَامِ : لَمْ يَزَلْ يَعْظُمُ أَمْرُهُ بِذَلِكَ ؛ وَمَتَّاحَتِهِ ^(٧) لِلْمَسَالِمِينَ ؛ كَمَا تَمْتَحُ الدَّلْوُ
العَظِيمُ . . . »

- (١) أى : أرووا إليهم ، ثم آووها إلى موضع راحتها .
(٢) نسبة إلى « عبقر » : موضع بالبادية ، أو قرية يعمل فيها الثياب والبسط البالغة في
الجودة ، أو أرض تسكنها الجن . والمراد به : السيد الكبير ، أو الذي لاشئ فوقه . و(الفرى) :
القطع على جهة الإصلاح ، أو العمل مع الجودة . انظر : الفتح ٣٣/٧ ، وشرح مسلم ١٦٢ .
(٣) كفرحة ؛ والمشهور : ظمأى (كعطشى) . انظر : التاج ٩٣/١ . وبالأصل :
« الظميمة » ؛ والزيادة من النامخ ، والتصحيح عن الأم .
(٤) التي كانت في أوائل سنة ١١ . راجع : تاريخ ابن الأثير ١٤٢/٢ ، وابن كثير
٣١١/٦ .
(٥) راجع : الفتح ٣٣٤/١٢ — ٣٣٥ ، وشرح مسلم ١٦١ ؛ لمزيد الفائدة والتوضيح .
(٦) الزرنوقان : حائطان أو منارتان بينتان على رأس البئر من جانبيها ، فتوضع عليها
خشبة : تعلق فيها البكرة ؛ فيستقى بها . انظر : اللسان ٥/١٢ — ٦ .
(٧) أى : استقائه ؛ والمراد : كثرة نفعه والخير في زمانه . وفي الأصل : بالنون ؛ في
الكلمتين . والظاهر : أنه تصحيف . انظر بتأمل اللسان والتاج والصباح : (متح، ومنح) .
وعبارة الأم : « ... أمره ومناصحته ... يتمح » ؛ ولعل فيها تصحيفا ،

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا حَزْمَةُ بن يَحْيَى ؛ قال :
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ ^(١) :

« أَصْحَابُ الْعَرَبِيَّةِ : جِنَّ ^(٢) الْإِنْسِ : يُبْصِرُونَ مَا لَا يُبْصِرُ غَيْرُهُمْ . » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : قَرِيٌّ عَلَى بَحْرِ بن نصرٍ الْخَوْلَانِيُّ
الْمِصْرِيُّ ^(٣) ؛ قال : قال الشَّافِعِيُّ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) : « أَقْرَبُوا الطَّيْرَ
عَلَى مَا كُنْتُمْهَا » ؛ قال ^(٤) :

« إِنَّ عِلْمَ ^(٥) الْعَرَبِ [كَانَ] : فِي زَجْرِ الطَّيْرِ وَالْبَوَارِحِ ، وَالخَطِّ وَالْإِعْتِيفِ ^(٦) .

(١) كما في مناقب الفخر ٨٩ .

(٢) انظر في أحكام القرآن (٢/١٩٤ - ١٩٥) : ما يتعلق بالجن ورؤيتهم . ثم راجع
الحيوان ٢٩١/١ و ٢٨٩/٧ ، ومقدمة جمهرة أشعار العرب ، وحياة الحيوان ٢٥٣/١ و
٢٦١ - ٢٦٨ ، والقفاوى الحديثية ٥٤ - ٦٢ ، والآداب الشرعية ٣/٣٨٥ وأفبا ٢/٥١٢ .

(٣) تقدمت ترجمته : (ص ٧٠) ؛ وانظر : الجرح ١/١/٤١٩ .

(٤) كما في الحلية (٩/٩٤) : مع بعض التحريف والاختلاف ؛ ومعجم الأدياء
٣٠٠/١٧ - ٣٠١ ، وحياة الحيوان (٢/١١٧) : مع اختصار . وذكر نحوه من طريق
يونس - مختصراً مع مزيد فائدة - : في السنن الكبرى ٩/٣١١ ، والمجموع ٨/٤٤٦
وطبقات السبكي ١/٢٨٣ . وانظر : مناقب الفخر ١٢٥ ، ومسائل أحمد ٢٨٥ ، وأدب
الدنيا والدين ٢٨٦ ، ومعالم السنن ٤/٢٨٥ .

(٥) بالأصل : « حكم » ؛ ولعله تصحيف . والتصحيح والزيادة : عن الحلية والمعجم
وحياة الحيوان .

(٦) كذا بالحلية والمعجم . وفي الأصل : « والاعتيفاف » ؛ والزيادة من الناسخ . وهو
زجر الطير ، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها . كما في اللسان ١١/١٦٧ . و (الخط) ؛
ضرب من السكهانة ؛ راجع شرحه : في اللسان ٩/١٥٧ .

فكان ^(١) أحدهم : إذا غدا من منزله : يُريدُ أمراً ؛ نظر أول طائر يراه : فإن سَنَحَ عن يساره ، فاجتأز عن يمينه — قال : هذا طير الأيمن ؛ ففضى في حاجته ، ورأى : أنه مُسْتَنْجِحُهَا . وإن سَنَحَ عن يمينه ، فمرَّ عن يساره — قال : هذا طير الأُشَامِ ؛ فرجع ، وقال : هذه حاجةٌ مُشْمُومَةٌ . قال الحُطَيْمَةُ ^(٢) ، يمدحُ أبا موسى الأشعري : لا ^(٣) يزجر الطير سنحاً ^(٤) ؛ إن عرض له ؛ ولا يُفيضُ على قسَمٍ ^(٥) ، بأزلام . « . قال عبدُ الرحمن : « قلتُ أنا : يعنى : أنه سلك طريق الإسلام في التوكل على الله (عز وجل) ^(٦) ، وترك زجر الطير . وقال بعض شعراء العرب ^(٧) ، يمدحُ نفسه :

(١) كذا بحياة الحيوان . وفي الأصل : بالواو ؛ ولعله تصحيف . وفي الحلية والمعجم : « كان » .

(٢) هو : أبو مليكة جرول بن أوس العبسي ، الشاعر المخضرم ، اختلف في صحبته ؛ المتوفى نحو سنة ٣٠ . انظر : الشعر والشعراء ٢٨٠/١ ، والأغاني ٤١/٢ و ٣٨/١٦ ، واللالى ٨٠/١ ، والأعلام ١٨١/١ . و (الأشعري) هو : عبد الله بن قيس الكوفي ، المتوفى سنة ٤٤ على الصحيح . انظر : طبقات ابن سعد ١/٤ و ٧٨/٩ ، وأخبار أصحابان ١/٥٧ ، وطبقات الفقهاء ١٢ . ولهما ترجمة : في أسد الغابة ٣/٣٠ و ٢٤٥/٣ . والإصابة ١/٣٧٨ و ٣٥١/٢ . و (البيت) : في الأغاني ١١/٢٨ ، واللسان ١٥/١٦٢ ، والتاج ٨/٣٢٧ . وقد سقط من ديوانه ؛ بدليل : أن شارحه ذكر رواية أخرى لعجزه (ص ٣٦) بلفظ : « ولا يفاض » ؛ ثم قال : والأول أجود ؛ الخ . فراجع .

(٣) في اللسان والتاج : « لم » ؛ وما هنا أنسب .

(٤) في الحلية : « تزجر . . شجا » ؛ وهو تصحيف . ورواية الأغاني واللسان والتاج : « إن مرت به سنحا » .

(٥) في الأغاني : « قدح » ؛ وما هنا هو : الظاهر ؛ لأن الأزلام : الأقداح ؛ كما في اللسان وغيره . وانظر : أحكام القرآن ٢/١٨٤ .

(٦) انظر في أحكام القرآن (٢/١٨٠) : كلام الشافعي في التوكل ؛ وقد ذكر : في حياة الحيوان ٢/١٢٠ ، ونزهة الناظرين ٢٨٣ . ثم راجع : قوت القلوب ٢/٢ ، والإحياء ٤/٢٤٧ ، وتبليص إبليس ٢٧٨ ، ومدارج السالكين ٤/٦٢ و ٣/٣٠٨ ، وجامع العلوم والحكم ٣١٦ ، والآداب الشرعية ٢/٢٨٨ و ٣/٢٨١ ، والمستطرف ٢/٣١٨ .

(٧) هو : أبوالمستهل الكمي بن زيد الأسدي ، الشاعر الإسلامي الكوفي ؛ المتوفى =

/ ولا أنا: مَنْ يَزْجُرُ الطَّيْرَ هُمُ^(١): أَصَاحُ غُرَابٍ، أَمْ تَعَرَّضَ ثَعْلَبُ. [٤٦].
قال الشافعي: «وكانت العربُ في الجاهلية: إذا لم يَرَ طائراً سانحاً^(٢)، فرأى
طائراً في وكرِه — حرَّكه من وكرِه: لِيَطِيرَ، فَيَنْظُرَ: أَيْسَلُكَ طَرِيقَ الْأَشْأَمِ؟
أَوْ طَرِيقَ الْأَيْمَنِ؟.»

«فِي شِبْهِهِ قَوْلُ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «أَقْرَبُوا الطَّيْرَ، عَلَى مَكَانَتِهَا»^(٣)؛
أَي: لَا تَحْرُكُوهَا؛ فَإِنَّ تَحْرِيكَهَا، وَمَا تَعْمَلُونَهُ — مِنَ الطَّيْرِ. — لَا يَصْنَعُ
شَيْئاً؛ إِنَّمَا يَصْنَعُ فِيمَا تَوَجَّهُونَ بِهِ^(٤): قِضَاءُ اللَّهِ تَعَالَى. وَسُئِلَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ): عَنِ الطَّيْرِ؛ فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ: شَيْءٌ يُجَدُّهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ؛ فَلَا
يَصُدُّكُمْ»^(٥).

= سنة ١٢٦. راجع: الشعر والشعراء ٥٦٢/٢، والأغانى ١٥/١٠٨، واللالي ١١/١،
وشرح شواهد المغنى ١٣، ومقدمة الهاشميات ١٥ (ط الرافعي: ثانية) - والبیت: فيها
(ص ٣٦)؛ وفي أمالي المرتضى ٤٧/١ (الخانجي).

(١) لو أريد من (الهم): العزم؛ (لا: الفعل الذي يهتم به) —: تعيين النصب؛
والمغنى عليه أجدود. والتقدير: لا يشبه الطير عن عزمه، ولا يحول دون قصده. وفي الحلية
«نعمه»؛ وهو تحريف.

(٢) السانح ما ولاك ميامنه: بأن يمر عن يسارك إلى يمينك؛ والبارح بالعكس. كما
في الفتح ١٠/١٦٥. وانظر: المصباح واللسان. وعبارة الحلية: «إذا كان الطير سانحاً،
فرأى» النخ. وهي ناقصة غامضة.

(٣) قال ابن السبكي: «المسكنات واحدها: مكنة (بكسر الكاف، وقد تفتح). وهي
في الأصل: بيض الضباب. وقيل: هي هنا بمعنى: الأمكنة. وقيل: (مكنتها) جمع:
(مكن)؛ [بالضم فيهما] و(مكن) جمع: (مكنت)؛ كصعدت في صعد، وحمرات في
حمر.». وراجع: الفائق ٣/٤٢، والنهاية ٤/١٠٣، وحياة الحيوان ٢/١١٧، وألف با
١٢٩/١، ومفتاح دار السعادة ٥٨١ — ٥٨٢، والجواهر النقي ٩/٣١١.

(٤) في المعجم: «فيه». وعبارة الحلية: «مع الطير، لا يصنع ما يوجهون له». وفيها نقص

(٥) كذا بالحلية وصحيح مسلم. وفي الأصل: «يضرنكم»؛ وهو تصحيف. وراجع =

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : قُرِيَّ عَلَى بَحْرِ بْنِ نَصْرِ الْخَوْلَانِيَّ :
قال الشافعي^(١) : « والعقبة : ما عُرف للناس ؛ وهو : ذَنْجٌ كَانَ يُذْبَحُ
في الجاهلية عن^(٢) المولود . فأمر به رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : في الإسلام ؛
وقد كره منه الاسم . »

« فقال زيد [بن أسلم]^(٣) في حديثه^(٤) : « سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه
وسلم) : عن العقبة ؛ فقال : لا أُحِبُّ الْعُقُوقَ . وكأنه : إنما كره الاسم ؛ فقال :
مَنْ وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ ، فَأَحَبَّ أَنْ يَنْسِكَ عَنْهُ — فَلْيَفْعَلْ . »^(٥) .

== في هذا البحث : معالم السنن ٤/٢٣١ ، وشرح مسلم ١٤/٢١٨-٢٢٣ ، والفتح ١٠/١٢٢ و١٦٥
ومفتاح دار السعادة ٥٨١ و ٥٩٤ - ٥٩٦ و ٦٠٠ و ٦٠٥ ، ومدارج السالكين ٢/٢٥٢
وأدب الدنيا والدين ٢٨٦ - ٢٨٨ ، وحياة الحيوان ٢/٧٧ و ٢٥٢ و ٣٧٤ ، ولطائف المعارف
٧١ - ٧٥ ، وفضل علم السلف ١٢ ، والمستطرف ٢/١٠٣ ، والآداب الشرعية ٣/٣٧٦ ،
وتأويل مختلف الحديث ١٢٦ ، وكشف الخفا ٢/٣٦٦ ، واللسان ٦/١٨٢ .

(١) كما في السنن له (٧٢) : من طريق المزني . والزيادة عنها .

(٢) كذا بالسنن . وفي الأصل : « على » ؛ وهو تصحيف . وقيل : هي : الشعر الذي
يخلق . راجع الكلام عن حقيقتها واشتقاقها : في المجموع ٨/٤٢٨ ، والفتح ٩/٤٦٤ ،
ومسائل أحمد ٢٥٦ .

(٣) هو : أبو أسامة أو أبو عبد الله العدوي المدني ؛ المتوفى سنة ١٣٦ على الصحيح .
راجع : طبقات ابن سعد ٣/٣٧ ، وابن الجزري ١/٢٩٦ ، والجرح ١/٥٥٥ ، والجمع
١/١٤٤ ، والإكمال ٤٢ ، والتذكرة ١/١٢٤ ، وتهذيب ٣/٣٩٥ ، والخلاصة ١٠٨ ،
وإسعاف الباطن ١٨٩ ، وجامع المسانيد ٢/٤٥٥ ؛ وتهذيب ابن عساكر ٥/٤٣٩ ، وتهذيب
النووي ١/٢٠٠ ؛ والحلية ٣/٢٢١ ؛ والشذرات ١/١٩٤ ؛ ومفتاح السعادة ١/٣٥٩ .

(٤) كما في السنن الكبرى ٩/٣٠٠ . وانظر : النهاية ٣/١١٦ ، واللسان ١٢/١٣٠ .

(٥) مذهب الجمهور والشافعي ، وأحمد في رواية عنه : أن العقبة مستحبة . ومذهبه في
أخرى : أنها واجبة ؛ وهو اختيار الحسن وأبي الزناد ، والليث وداود . ومذهب أبي حنيفة =

(أخبرنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : قرئ على بحر بن نصر
أخولاني ؛ قال : قال الشافعي في تفسير (الفرعة) ^(١) :

« [هو] : شيء كان أهل الجاهلية يطلبون به البركة في أموالهم ؛ فكان
أحدُهم : يذبح بكر ناقته (يعني : أول نتاج تأتي به) أو شاته ؛ ولا يغذوه ؛
رجاء البركة فيما يأتي بعده . فسألوا النبي (صلى الله عليه وسلم) : عنه ؛ فقال : « فرعوا
إن شئتم » ؛ أي : / اذبحوا إن شئتم . » [٤٧]

« وكانوا : يسألونه عما كانوا يصنعون في الجاهلية ؛ خوفاً : أن يُكرهه في
الإسلام . فأعلمهم : أنه لا مكره عليهم فيه ؛ وأمرهم [اختياراً] : أن يغذوه ^(٢) ؛
ثم يحملون ^(٣) عليه : في سبيل الله عز وجل . وقال ^(٤) : « الفرعة : حق » ؛ يعني :
أنها ليست بباطل . ولكنه كلام عربي ؛ يُخرج على جواب السائل . »

« (قال الشافعي) : يروى ^(٥) عنه (صلى الله عليه وسلم) ، أنه قال : « لا فرعة ،
ولا عبرة » . وليس [هذا] : باختلاف من الرواية ؛ وإنما هو : لا فرعة واجبة ،

= وأصحابه : أنها بدعة . انظر : الأم ١٩١/٢ و ٢٠٢/٧ ، والمجموع ٤٢٩/٨ و ٤٤٧ ،
والمغني ١١٩/١١ ؛ ومعالم السنن ٢٨٤/٤ ، والفتح ٤٦٥ . وفي حجة الله البالغة (١٤٤/٢)
كلام نفيس : عن حكمة مشروعيها .

(١) كما في سننه ٧١ - ٧٢ ، والسنن الكبرى (٣١٣/٩) : من طريق المزني (والزيادة
عنها) ؛ ونقله عنها - ببعض تصرف واختصار - في المجموع ٤٤٥/٨ ، وشرح مسلم ١٣٧/١٣
والفتح ٤٧٣/٩ . وذكر بعناه مختصراً - من طريق بحر - في طبقات السبكي ١/٢٤٨ .
(٢) كذا بأكثر المراجع . وفي الفتح : « يتركوه » ؛ وفي الأصل : « يغذونهم » ؛
وهو تحريف .

(٣) في السنن الكبرى والمجموع : « يحملوا » ؛ وفي شرح مسلم : « يحمل » ؛ وفي
الفتح : « حتى يحمل » والكل صحيح ؛ كما لا يخفى .

(٤) في سنن الشافعي والبيهقي : « وقوله » . وقد ذكر فيهما : بعد حديث زيد بن أسلم
الذي يدل على ما تقدم . فانظره ؛ وراجع : معالم السنن ٤/٢٧٣ ، وجامع العلوم والحكم ١١١ .

(٥) في سنن الشافعي والبيهقي : « وقد روى » ؛ وهو أحسن وأظهر .

ولا عَتِيرَةٌ واجبة^(١). والحديثُ الآخرُ يدلُّ على معنى [ذا] : أنه أباحَ الذَّبيحَ ،
وأختارَ له : أن يُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً ، أو يَحْمِلَ^(٢) عليه : في سَبِيلِ اللَّهِ عز وجل . «
» (و العتيرةُ) هي : الرَّجَبِيَّةُ ؛ وهي : ذَبِيحَةٌ كان أهلُ الجاهليَّةِ ، يَتَمَرَّرُونَ
بها (يذبحونها) : في رَجَبٍ . فقال^(٣) النبيُّ (صلى الله عليه وسلم) : « لا عَتِيرَةٌ » ؛
على معنى : لا عَتِيرَةٌ لازِمَةٌ . وقوله حين سئلَ عن العتيرةِ : « اذبحوا لله : في أي^(٤) »
شهرٍ ما كان ؛ و يَرثُوا : لله (عز وجل) وأطعموا » ؛ أي : اذبحوا إن شئتم ، واجعلوا
الذَّبيحَ : لله عز وجل ؛ لا : لغيره ؛ و : في أيِّ شهرٍ ما كان ؛ لا : أنها في رَجَبٍ ،
دُونَ ما سِوَاهُ : من الشُّهُورِ^(٥) . « .

* * *

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ ثنا الرَّبِيعُ بن سُلَيْمَانَ ؛ قال :
قال الشافعيُّ : « (الرَّوْعُ) : الفَزَعُ ؛ و (الرَّوْعُ) : القلبُ^(٦) (بضمِّ الراء) . » .

- (١) وقال غيره : « معناه : ليسا في تأكد الاستحباب كالأضحية » . وتقدير الشافعي
أولى ، كما قال الحفاظ في الفتح ٤٧٣/٩ .
- (٢) كذا بسنن الشافعي والبيهقي والمجموع وشرح مسلم . وفي الأصل : « ويحمد » ؛
وهو محرف عنه .
- (٣) كذا بالسنن الكبرى ؛ وهو الأظهر . وفي سنن الشافعي : بالواو . وفي الأصل : « قال » .
- (٤) كذا بالمراجع الأخرى . وفي الأصل : « كل » ؛ والظاهر أنه تحريف . وعبارة
السنن الكبرى : « وقوله (عليه السلام) حيث سئل عن العتيرة ؛ على معنى : اذبحوا لله في
أي شهر ما كان ؛ أي : اذبحوا » الخ . ولعل فيها نقصا ؛ فتأمل .
- (٥) راجع : تفسير العتيرة والفرعة ، والخلاف : في كونهما مستحبين أو مكروهين ؛
وأن الأمر بهما نسخ أم لا- : في النهاية ١٩٥ و٦٥/٣ ، واللسان ٢١١/٦ و١٠ و١١٩ و١٢٠ .
وحياة الحيون ٢/٢٦٢ ، وألف با ١/٢٧٤ ؛ والمغني ١١/١٢٥ ، والمجموع ٨/٤٤٣-٤٤٥ .
والاعتبار ١٦٧ - ١٦٩ ، وشرح مسلم ١٣/١٣٥ - ١٣٨ ، والفتح ٩/٤٧٢-٤٧٥ .
- (٦) والنفس والخلد . و (الروح الأمين) : جبريل . انظر : اللسان ٩/٤٩٧ .

يَعْنِي : تَفْسِيرَ حَدِيثِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، أَنَّهُ قَالَ :
« إِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ ، نَفَثَ فِي رَوْعِي : أَنَّ حَرَامًا عَلَى كُلِّ نَفْسٍ ، أَنْ تَخْرُجَ مِنَ
الدُّنْيَا : حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا ؛ فَأَجْلُوا فِي الطَّلَبِ (١) . » .
(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثَنَا أَبِي ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ؛
قال : قال الشافعي (٢) :

« مَعْنَى حَدِيثِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) (٣) : « حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ،
وَلَا حَرَجَ » ؛ أَيْ : لَا بَأْسَ أَنْ تُحَدِّثُوا عَنْهُمْ مِمَّا (٤) سَمِعْتُمْ ؛ وَإِنْ اسْتَحَالَ :
أَنْ يَكُونَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ، مِثْلُ مَا رَوَى : أَنْ ثِيَابَهُمْ (٥) تَطُولُ ؛ وَالنَّارِ : الَّتِي تَنْزَلُ مِنَ
السَّمَاءِ ، فَتَأْكُلُ الْقُرْبَانَ . لَيْسَ : أَنْ يُحَدِّثَ عَنْهُمْ : بِالْكَذْبِ ، [وَمَا يُرْوَى] . . .
/ (أخبرنا) أبو الحسن ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا أَبِي ؛ قال : حدثنا حَزْمَةُ بْنُ [٤٨]
يَحْيَى ؛ قال (٦) : سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ [عَيْدِنَةَ] ، يَقُولُ فِي تَفْسِيرِ حَدِيثِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ

- (١) أَيْ : اعْتَدَلُوا فِي طَلْبِ الرِّزْقِ الْحَلَالِ ، وَاطْلُبُوهُ — مَعْذُكَرًا لِآخِرَةِ — : لِقَوَامِ الدِّينِ
وَالْعِفَّةِ ؛ وَاحْفَظُوا فِيهِ الْجَوَارِحَ مِنَ الْعَصِيَّةِ ؛ وَابْذُلُوا النَّصِيحَةَ ، وَرَاعُوا الْأَمَانَةَ ، وَتَجَنَّبُوا الْحَيَانَةَ .
انظر : نوادر الأصول ٢٢٢ ، وشرح الموطأ ٤/٢٥٠ ، وشرح الأربعمائة للافندي ٧٠ (بولاقي) .
والحديث ذكره بعينه : في الرسالة ٩٣ ؛ وبين أكثر طرقه الشيخ شاكر في هامشها ٩٥ - ٩٦ .
(٢) كما في الحلية ٩/١٢٥ (والزيادة عنها) ؛ وفي فتح المغيب (٣/٨٣) : ببعض اختصار .
وانظر : رسالة البيهقي ، إلى أبي محمد الجويني (الرسائل المنيرية ٢/٢٨١) ، وتحذير الخواص
٢٤ ، وشرح بهجة المحافل ١/٣٤ ، وكشف الحفباء ١/٣٥٢ .
(٣) الذي أخرجه أبو داود : من طريق أبي هريرة . وأخرجه الشافعي عنه : بزيادة مشهورة ؛
وكذلك البخاري : من طريق عبد الله بن عمرو . راجع : الرسالة ٢٩٧ - ٤٠٠ ، وترتيب مسند
الشافعي ١/١٧ ، ومعالم السنن ٤/١٨٧ - ١٨٨ ، والفتح ٦/٣١٩ - ٣٢٠ ؛ والمدخل
للحاكم ١٧ ، والآداب الشرعية ١/٢٧ و ٨٠/٢ ، وتوضيح الأفسار ١/٢٦٣ .
(٤) في الحلية : « بما » ؛ وفي فتح المغيب : « ما » . والسكل جاز .
(٥) كذا بالحلية والفتح والكشف . وفي الأصل : « بناتهم » ؛ وهو تصحيف .
(٦) كما في طبقات السبكي (١/٢٥٨) بزيادة في آخره : « فقال لي الشافعي : ليس هو
هكذا ؛ لو كان هكذا ، لقال : يتغاني . إنما هو : يتحزن ويترنم به ، ويقراه : حذرا وتجزينا » =

عليه وسلم) : « ليس مِنَّا : مَنْ لم يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ » ؛ قال : « يَسْتَعْنِي ^(١) به » .
(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : قُرِيَّ عَلَى الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ ؛ قال :
قال الشافعي ^(رحمه الله) في حديث النبي ^(صلى الله عليه وسلم) : « ليس مِنَّا : مَنْ لم
يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ » ؛ قال ^(٢) : « يَقْرَأُ ^(٣) : حَذْرًا ^(٤) وَتَحْزِينًا . » .
(أنا) أبو الحسن ، ثنا أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا خزيمة ؛ قال ^(٥) :
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ^(٦) — حَيْثُ قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ^{(صلى الله}

= وذ كر نحوه باختصار : في فضائل القرآن ٥٤ . وانظر : الحلية ١٠٤/٩ ، ومختصر اللزني
٢٨٥/٥ . ثم راجع : شرح مسلم ٧٨/٦ — ٧٩ ، والفتح ٥٦/٩ — ٥٩ ، والمجازات النبوية ١٧٦ ،
٣٩٩ ، ومعالم السنن ٢٩١/١ — ٢٩٢ ، وأملی المرتضى ٢٤/١ ، والمجازات النبوية ١٧٦ ،
والآداب الشرعية ٣٢٣/٢ ، وكشف الخفا ١٧٣/٢ و ٢٩٩ ومحاضرات الأدباء ٢٥٢/٢ ،
ومدارج السالكين ٢٧٦/١ ، والبركة ١٢٧ ، واللسان ٣٧٣/١٩ .

(١) المراد هنا وفيما سيأتي : تفسير اللفظ ، بدون مراعاة موقعه الإعرابي .
(٢) كما في الحلية (١٤١/٩) زيادة قبله : « ليس : أن يستغني به ؛ ولكنه » وانظر
الأم ٢١٥/٦ ، والمختصر ٢٥٧/٥ ، والفتح ٥٧/٩ ، والبيان للكافي ٧ .
(٣) في الأصل : بالنون ؛ والظاهر تصحيفه . وفي الحلية : « يقرؤه » .
(٤) في الأصل والحلية وطبقات السبكي : « حذراً » . وهو تصحيف ؛ والتصحيح :
عن الأم والمختصر والفتح . و (الحذر) : الإدراج وعدم التمثيط . و (التحزين) : ترقيق
الصوت ، وتصيره : كصوت الحزين . كما في الفتح .

(٥) كما في الحلية ١٤١/٩ ، وطبقات السبكي ٢٥٨/١ . وانظر : شرح مسلم ١٤٠/١٠ ،
والفتح ١١٨-١١٩ ؛ وهامش أحكام القرآن ١٦٤/٢ .

(٦) هي : أم المؤمنين ، المتوفاة سنة ٥٦ أو ٥٧ أو ٥٨ . راجع : السمط الثمين ٢٩ ،
وأسد الغابة ٥/٥٠١ ، والاستيعاب والإصابة ٣٤٥/٤ و ٣٤٨ ؛ والحلية ٤٣/٢ ، والصفوة
٦/٢ ، وطبقات الفقهاء ١٧ ، وتهذيب الأسماء ٣٠٥/٢ ؛ وطبقات ابن سعد ١/٣٣٩ و ٢/٢١٢٦ ،
والإكمال ١٠٠ ، والمجمع ٦٠٩/٢ ، والتذكرة ٣٦/١ ، والتهذيب ٤٣٣/١٢ ، والخلاصة
٤٢٥ ، وجامع المسانيد ٤٩١/٢ ؛ وشرح البخاري للنووي ٣٦/١ ، وطرح التهذيب ١٤٧/١ =

عليه وسلم) : « واشترطى لهم الولاء » . — :
« معناه : اشتترطى عليهم الولاء ؛ قال الله عز وجل : (أولئك لهم اللعنة :
١٣ — ٢٥) ؛ يعنى : عليهم . » .
(أنا) أبو الحسن ، ثنا أبو محمد ، ثنا الرِّبِّيعُ بن سليمان ؛ قال :
قال الشافعي^(١) — فى حديث الأنفِ : « إذا أوعى^(٢) جدعاً » . — :
« (الجدعُ) : القَطْعُ » .

= وإسعاف المبطئ ٢٢٥ ، والمجموع ١/٨٩ ؛ والمحبر ٨٠ ، وتاريخ الإسلام ٢/٢٩٤ ،
والشذرات ١/٦١ ، ولها ترجمة فى سير النبلاء : قد أفردت بالطبع فى دمشق .
(١) كما فى الأم ٦/١٠٣ — ١٠٤ . وانظر : السنن الكبرى ٨/٨٧ .
(٢) أى استوعى واستوعب ؛ كما فى بعض الروايات . والمعنى : استؤصل بحيث لم يبق
منه شئ . راجع : شرح الموطأ ٤/١٧٥ ، واللسان ٢٠/٢٧٥ .

« ما ذكرك : من مُناظرة الشافعيِّ لمحمد بن الحسن ، وغيره . »

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم — فيما قرئَ عليه :
وأنا أسمع . — ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ؛ قال :

سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(١) : « قال لي محمد بن الحسن : أيهما أعلم : صاحبنا أو
صاحبُكم ؟ (يعني : مالكًا وأبا حنيفة) . »

« قلتُ : على الإنصافِ ؟ قال : نعم . »

« قلتُ : فأشُدُّك الله ؛ مَنْ أعلمُ بالقرآنِ ^(٢) : صاحبنا أو صاحبُكم ؟ قال :
صاحبُكم . (يعني : مالكًا) . »

« / قلتُ : فمن أعلمُ بالسنَّةِ : صاحبنا أو صاحبُكم ؟ قال : اللهمَّ صاحبُكم . » [٤٩]
« قلتُ : فأشُدُّك الله ؛ مَنْ أعلمُ بأقوالِ أصحابِ رسولِ الله (صلى الله عليه وسلم)
والمُتقدِّمين : صاحبنا أو صاحبُكم ؟ قال : صاحبُكم . »

(١) كفاي تقديم الجرح والتعديل ٤ و١٢ - ١٣ ، والحلية ٦/٣٢٩ و٩/٧٤ ، وطبقات
الفقهاء ٤٢ ، والوفيات ١/٦٢٦ ، ومناقب الفخر ١٠١ ، ومناقب أحمد لابن الجوزي ٤٩٨ ،
ومناقب مالك للسيوطي ولزواوي ١٠ و١٣ ، والديباج المذهب ٢٢ ، وتاريخ أبي الفدا
١٤/٢ ، وابن الوردي ١/٢٠٤ ، وصحة مذهب أهل المدينة ٤٤ ، والفتوحات الوهبية
٤٧٠ . مع بعض اختلاف . وانظر : ماسياني في وصف أهل المدينة .

(٢) هو : اللفظ المنزل على محمد (صلى الله عليه وسلم) ، المنقول بالتواتر ، المتعبد
بتلاوته ، المتحدى بأقصر سورة منه . (والسنَّة) : ما صدر عن سيدنا محمد رسول الله — غير
القرآن — : من قول أو فعل ، أو تقرير . و (القياس) : مساواة محلٍّ لآخر في علة حكم
له شرعي ؛ أو : إلحاق معلوم بمعلوم في حكمه ، لمساواته في علته : عند المجتهد ؛ وافق ما في
نفس الأمر ، أم لا . (على الخلاف : العديم الأثر ؛ بين الحنفية ، والشافعية ومن إليهم) .
ومن ذهب : إلى أن دلالة مفهوم الموافقة لفظية (لا : قياسية) — كدلالة آية : (فلا تقل لها أف :
١٧ - ٢٣) ؛ على تحريم ضرب الوالدین . — قيد العلة . بكونها لا تدرك بمجرد فهم اللغة .

« (قال الشافعي) : قلتُ : فلم يَبْقَ إلا القياسُ ؛ والقياسُ : لا يكونُ إلا على هذه الأشياء . فمن لم يَعْرِفِ الأصولَ : عَلَى أَيِّ شَيْءٍ يَقِيسُ ؟ ! . » .
(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(١) :

« ناظرتُ محمدَ بن الحسنَ يوماً ؛ فاشتدَّتْ مُناظرتي إِيَّاهُ ، فجعلتُ أوداجُهُ : تَمْتَفِخُ ؛ وأزرارُهُ : تَنْقَطِعُ^(٢) زَرًّا ، زَرًّا . » .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني أبو بشرٍ بن أحمدَ بن حمادِ الدَّوْلَابِيِّ (نزِيلُ مِصرَ) : ثنا أبو بكرٍ بنُ إدريسَ (يَعْنِي : كَاتِبَ الحُمَيْدِيِّ) ؛ قال : سمعتُ عبدَ اللهَ بنَ الزُّبَيْرِ بنَ عيسى القُرَشِيَّ الحُمَيْدِيَّ ، قال : قال الشافعيُّ^(٣) :

« كتبتُ كُتُبَ محمدَ بن الحسنِ ، وعرفتُ قَوْلَهُمْ ؛ وكان : إذا قام ناظرتُ أصحابه . فقال لي — ذاتَ يومٍ — في الغَضَبِ^(٤) : بلغني أنك تخالفنا . قلتُ : إنما ذلك شيءٌ ؛ أقوله على المناظرة . فقال : قد بلغني غيرُ هذا ؛ فناظرتني . فقلتُ : إني أُجِلِّك وأرفعُك عن المناظرة . فقال : لا بدُّ من ذلك . فلما أبى قلتُ : هات . »
« قال : ما تقولُ في رجلٍ : غَضِبَ من رجلٍ ساجَّةً^(٥) ، فبني عليها بناءً ؛ أنفق

(١) كما في الحلية ٩/١٠٤ ، وسير النبلاء ١٦٣ ، والوافي ٢/٣٣٣ ، ومناقب محمد للذهبي ٥١ . وانظر : تاريخ بغداد ٢/١٧٧ ، والانتقاء ٢٥٠ . وفي بلوغ الأمان (٢٦ — ٢٧) كلام عن هذا : يحسن أن تتأمله .

(٢) كذا بالحلية وغيرها ؛ وهو الأنسب . وفي الأصل : « تتقطع » ؛ ولعله مصحف (٣) قولاً : مرتبطباً بما تقدم (ص ٣١ — ٣٣) ؛ ومتمم له . وذكره — ببعض اختلاف وزيادة مفيدة — في الحلية ٩/٧٥ — ٧٦ ، ومناقب الفخر ١٠٥ — ١٠٦ . وذكره بعضه : في الوافي ٢/١٧٤ — ١٧٥ . وذكره كرمليخه — بلفظ سليم — في طبقات السبكي ١/٢٦٤ — ٢٦٥ ، والعيدي ١٢٢ — ١٢٣ . وأشار إلى المناظرة : في التوالم ٦٩ .

(٤) أي : في مسائله . وفي الأصل : بالضاد ؛ وهو تصحيف .

(٥) أي : شجرة عظيمة ؛ على ما في الصباح : (سوج) . وفي بعض المصادر : بالحاء ؛ وهو تصحيف .

عليها ألف دينار؛ فجاء صاحب السّاجة ، فثبتت بشاهدين عدلين : أن هذا اغتصبه
هذه السّاجة ، وبني عليها هذا البناء . — ما كنت تحكّم فيها ؟ . »

« قلتُ : أقول لصاحب السّاجة : يجب أن تأخذ قيمتها ؛ فإن رضى : حكمتُ
له بالقيمة ؛ وإن أبى إلا ساجته / : قلمتُ البناء ، ورددتُ ساجته . » [٥٠]

« فقال لى : ما تقولُ فى رجلٍ : غصب من رجلٍ خيطاً إبريسم^(١) ، فخط به
بطنه ؛ فجاء صاحب الخيط ، فثبتت بشاهدين عدلين : أن هذا اغتصبه هذا الخيط ،
فخط به بطنه . — أ كنت^(٢) تنزع الخيط من بطنه ؟ ! . »
« فقلتُ : لا . »

« قال : الله أكبر ؛ تركت قولك . وقال أصحابه : تركت قولك . »
« فقلتُ : لا تعجلوا ؛ أخبرونى : لو أنه لم يغصب السّاجة من أحدٍ ، وأراد
أن يقلع هذا البناء عنها ، ويبنى غيره — أمباح له ؟ أم محرّم عليه ؟ . »
« قالوا : بل مُباح له . »

« قلتُ : أفرأيت : لو كان الخيطُ خيطَ نفسه ؛ فأراد : أن ينزع هذا الخيط من
بطنه — : أمباح ذلك له ؟ أم محرّم عليه ؟ . »
« قالوا : بل محرّم عليه . »

« قلتُ : فكيف تقيسُ مباحاً ، على محرّم^(٣) ؟ ! . »
« ثم قال : أ رأيت : لو أن رجلاً اغتصب من رجلٍ لوحَ ساجةٍ : أدخله فى سفينة ،

(١) هذا اللفظ : معرب ، وفيه ثلاث لغات مذكورة : فى المختار والمصباح (برسم) .
(٢) كذا فى المناقب والطبقات والمعيد . وفى الأصل : « كنت » . ولعل النقص من الناسخ
(٣) هذه عبارة المناقب والطبقات والمعيد ؛ وتوافقها عبارة الحلية : « فكيف تقيس
ما هو محظور ، بما هو ليس بمنوع ؟ » . وقد أثبتناها ؛ لظهورها ؛ دون عبارة الأصل :
« وكيف تقيس على مباح محرماً » ؛ التى توافقها عبارة أخرى بالحلية ، هى : « فتقيس على
مباح بمحرّم » .

وَجَبَّحَ فِي الْبَحْرِ؛ فَثَبَّتْ صَاحِبُ اللَّوْحِ ، بِشَاهِدَيْنِ عَدَلَيْنِ : أَنَّ هَذَا أُغْتَصَبَهُ هَذَا اللَّوْحُ ،
وَأَدْخَلَهُ فِي سَفِينَتِهِ . — أ كُنْتَ تَنْزِعُ اللَّوْحَ مِنَ السَّفِينَةِ ؟ ! .
« قُلْتُ : لَا . »

« قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ؛ تَرَكَتَ قَوْلَكَ . وَقَالَ أَصْحَابُهُ : تَرَكَتَ قَوْلَكَ . »
« [قُلْتُ : أَرَأَيْتَ : لَوْ كَانَ اللَّوْحُ لَوْحَ نَفْسِهِ ، ثُمَّ أَرَادَ : أَنْ يَنْزِعَ ذَلِكَ اللَّوْحَ
مِنَ السَّفِينَةِ — : حَالِ كَوْنِهَا فِي جَلَّةِ الْبَحْرِ . — : أَمْبَاحُ ذَلِكَ لَهُ ؟ أَمْ مُحْرَّمٌ عَلَيْهِ ؟ .
قَالَ : مُحْرَّمٌ عَلَيْهِ .] ^(١) »

« قَالَ : وَكَيْفَ يَصْنَعُ صَاحِبُ السَّفِينَةِ ؟ . »

« قُلْتُ أَمْرُهُ : أَنْ يُقَرَّبَ سَفِينَتَهُ إِلَى أَقْرَبِ الْمَرَاسِي إِلَيْهِ — : مَرَسَى لَا يَمْلِكُ
[فِيهِ] ^(٢) هُوَ وَلَا أَصْحَابُهُ . — ثُمَّ أَنْزِعَ اللَّوْحَ ، وَأَدْفَعَهُ إِلَى صَاحِبِهِ ؛ وَأَقُولُ لَهُ :
أَصْلِحْ سَفِينَتَكَ وَأَذْهَبْ . »

« قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ — فِيمَا يَحْتَجُّ بِهِ — : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :
« لَا ضَرَرَ ، وَلَا إِضْرَارَ » ^(٣) ؟ ! . »

« قُلْتُ : هُوَ أَضَرَّ بِنَفْسِهِ ^(٤) ؛ لَمْ يُضِرَّ بِهِ أَحَدٌ . »

« ثُمَّ قُلْتُ لَهُ : مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ : أُغْتَصَبَ مِنْ رَجُلٍ جَارِيَةٌ ، فَأَوْلَدَهَا عَشْرَةٌ —
كَلِمَهُمْ : قَدْ قَرَأُوا / الْقُرْآنَ ، وَخَطَبُوا عَلَى الْمَنَابِرِ ، وَقَضَوْا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ . — [٥١]

(١) هذه زيادة لا بأس بها : عن مناقب الفخر ١٠٥ - ١٠٦ .

(٢) هذه الزيادة هي والزيادة الآتية : عن الحلية (٧٦) .

(٣) في سائر المراجع : « ضرار » ؛ وهو المشهور . وقد وافق ما في الأصل ، رواية
ترتيب مسند الشافعي ١٣٤/٢ . بل ورد هذا اللفظ : في بعض روايات الموطأ وسنن ابن
ماجه والدارقطني . فلا معنى لإنكار ابن الصلاح لها . انظر : الفتح المبين ٢١١ (الشرفية)
والمبين المعين ١٨٣ ، والفتوحات الوهيبية ٤٦٦ ، وجامع العلوم والحكم ٢٢١ .

(٤) كذا بالطبقات والمعيد . وفي الأصل : « به نفسه » ، وهو تحريف .

فَبَيَّتْ صَاحِبُ الْجَارِيَةِ ، بِشَاهِدَيْنِ عَدَلَيْنِ : أَنَّ هَذَا أُغْتَصَبَهُ هَذِهِ الْجَارِيَةُ ، وَأَوْلَدَهَا هَؤُلَاءِ الْأَوْلَادَ . — فَشَدَّدْتُكَ اللَّهُ ؛ مَا كُنْتَ تَحْكُمُ ؟ . »
« قَالَ : كُنْتُ أَحْكُمُ بِأَوْلَادِهِ : رَقِيقًا لَصَاحِبِ الْجَارِيَةِ ؛ وَأَرُدُّ الْجَارِيَةَ عَلَيْهِ . »
« فَقُلْتُ : رَحِمَكَ اللَّهُ ؛ أَيُّهُمَا أَعْظَمُ ضَرَرًا : أَنْ رَدَدْتَ أَوْلَادَهُ رَقِيقًا ؟ أَوْ : [أَنْ] قَلَعْتَ الْبِنَاءَ عَنِ السَّاجَةِ ؟ ^(١) . فِي مَسَائِلَ : نَحْوِ هَذِهِ . »

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ؛ قَالَ : وَحَدَّثَنِي أَبِي ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ؛ ثَنَا الشَّافِعِيُّ ؛ قَالَ ^(٢) :
« ذَكَرْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ : الدُّعَاءَ فِي الصَّلَاةِ ؛ فَقَالَ لِي : لَا يَجُوزُ أَنْ يُدْعَى فِي الصَّلَاةِ — : مِنْ الدُّعَاءِ . — إِلَّا : بِمَا فِي الْقُرْآنِ ، أَوْ مَا أَشْبَهَهُ . »
« فَقُلْتُ لَهُ : فَإِنْ قَالَ رَجُلٌ : أُطْعِمْنِي قِثَاءً وَبَصَلًا وَعَدَسًا ، أَوْ أَرْزُقْنِي ذَلِكَ ، أَوْ أَخْرِجْهُ لِي مِنْ أَرْضِي — : أَيَجُوزُ ذَلِكَ ؟ . قَالَ : لَا . »
« قُلْتُ : فَهَذَا : فِي الْقُرْآنِ ^(٣) ؛ فَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا تُجَيِّزُ مَا ^(٤) فِي الْقُرْآنِ خَاصَّةً : فَهَذَا فِي الْقُرْآنِ ؛ وَإِنْ كُنْتَ تُجَيِّزُ غَيْرَ ذَلِكَ : فَلِمَ حَظَرْتَ شَيْئًا ، وَأَبَحْتَ شَيْئًا ؟ ! » .
« قَالَ : فَمَا تَقُولُ أَنْتَ ؟ . »
« فَقُلْتُ : كُلُّ مَا جَازَ الْعَرَبُ أَنْ يَدْعُوا اللَّهَ بِهِ : فِي غَيْرِ صَلَاةٍ ؛ فَجَائِزٌ : أَنْ يَدْعَوْا

(١) يحسن أن تراجع في المقام كله : الأم ٢٢٠/٣ و ٢٢٧ .

(٢) كما في طبقات السبكي ٢٢٥/١ ، والمعيد ١٢٢ : باختلاف يسير . وذكر في مناقب الفخر (١٠١ — ١٠٢) بلفظ آخر : تضمن فوائد حجة . وانظر ما سيأتي عن يونس : في باب الأحكام . ثم راجع في هذه المسئلة : السنن الكبرى ٢٤٤/٢ ، ونصب الراية ٤٢٨/١ ؛ والمغني ٥٨٥/١ ، والمجموع ٤٧١/٣ ، وطبقات الحنابلة ٢٢١/١ .

(٣) في سورة البقرة : (٦١) .

(٤) كذا بالطبقات والمعيد . وفي الأصل : « ها » ، وهو تصحيف .

الله به في صلاته ؛ بل أستحب ذلك له : لأنه موضع يُرَجَى سرعة الإجابة فيه ؛
وإنما الصلاة : القراءة والدعاء . وإنما نُسِي (١) عن الكلام : أن يُكَلِّمَ الآدميون
بعضهم بعضاً ، في غير أمر الصلاة (٢) .

(أنا) أبو الحسن ، (أنا) أبو محمد ، ثنا محمد بن رَوْح ؛ قال : سمعتُ الزبير بن
سليمان القرشي ، يذكرُ عن الشافعي ؛ قال (٣) :

« كنتُ : أجلسُ إلى محمد بن الحسن الفقيه ؛ فأصيح ذات يوم ، ففعل :
يذكرُ / المدينة ويذمُّ أهلها ؛ ويذكرُ أصحابه ويرفعُ من أقدارهم ؛ ويذكرُ : أنه [٥٢]
وضَع على أهل المدينة ، كتاباً : لو علم أحداً : ينقصُ (أو يَنْقُصُ) (٤) منه حرفاً ؛

(١) عبارة الطبقات والمعيد ، هي : « والنهي عن الكلام في الصلاة ، هو : كلام
الآدميين بعضهم لبعض ، في غير أمر الصلاة . » .

(٢) الكلام العمد في الصلاة ، يبطلها بالإجماع ؛ إن كان لغير مصلحتها . وكذلك عند
الجمهور : إن كان لها (كتنبيه الإمام إذا شرع فيها يبطلها) ؛ خلافاً للأوزاعي ، ومالك وأحمد
في رواية عنهما . والكلام السهو يبطل كثيره وقليله : عند أبي حنيفة والكوفيين ،
وأحمد في رواية عنه ؛ ولا يبطل قليله : عند الجمهور . راجع تفصيل المسألة وأدلتها : في
الأم ١٠٧/١ - ١١٠ ، واختلاف الحديث ٢٧٤-٢٨٥ ، والسنن الكبرى ٣٥٦/٢ - ٣٦٩ ،
وشرح مسلم ٢١/٥ و ٦٧ ، والفتح ٤٧/٣ - ٤٩ و ٦٤ - ٦٦ ، والغنى ٦٩٩/١ - ٥٠٧ ،
والمجموع ٨٥/٣ - ٨٨ .

(٣) قولاً : في موضوع ما سبق (ص ١١١ - ١١٢) . وقد ذكر - باختلاف وزيادة -
في مناقب الفخر ٣١ - ٣٢ ، ومعجم الأدباء ٢٨٩/١٧ - ٢٩٣ . كما ذكر من طريق
الكرائسي - ضمن كلام عن محنة الشافعي - : في الحلية ٧٠/٩ - ٧٣ ، وطبقات السبكي
٢٥٤/١ - ٢٥٦ ، والتوالي ٦٩ - ٧٠ . وأشار إلى هذه الحكاية : في الجواهر المضية
٤٣/٢ . وانظر : تاريخ بغداد ١٧٨/٢ ، والتوالي ٧١ ، والطبقات ٢٣٠/١ - ٢٣١ ، والحجة
لدهلوي ١٤٦/١ ، وشجرة النور ٣١/١ .

(٤) في الأصل : « ينقص ينقص » وهو من عبث الناسخ . والكلام : على الشك .

تبلغه أكباد الإبل — : لصار (١) إليه .

« فقلت : يا أبا عبد الله ! أراك : قد أصبحت تهجو المدينة (٢) ، وتذم أهلها . فإن كنت أردتها ، فإنها : لحرم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأمنه ؛ سماها الله : (طابة) (٣) ؛ ومنها خلق النبي (صلى الله عليه وسلم) ، وبها قبره . ولئن أردت أهلها ، فهم : أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأصهاره وأنصاره : الذين مهّدوا الإيمان ، وحفظوا الوحي ، وجمعوا السنن . ولئن أردت من بعدهم — : أبناءهم (٤) ، وتابعيهم بإحسان . — : فأخيار هذه [الأمة] . ولئن أردت رجلاً واحداً — وهو : مالك بن أنس . — : فما عليك : لو ذكركه ، وتركت المدينة . »

« فقال : ما أردت إلا مالك بن أنس . »

« فقلت : لقد نظرت في كتابك — : الذي وضعته على أهل المدينة . — فوجدت فيه خطأ : »

« قلت في رجلين — : تداعيا جداراً ؛ ولا بيئته بينهما . — : إن الجدار : لمن يلكه القمط (٥) ومعافد اللين . »

(١) بالأصل : « لصرت » ؛ ولعله محرف عما أثبتنا . أو يكون قوله : علم ؛ محرفاً عن « أعلم » ؛ ويكون الشافعي : قد حكى لفظ محمد .

(٢) كذا بالمناقب . وفي الأصل : « أهل المدينة » ؛ ولعل الزيادة من الناسخ .

(٣) كما في حديث الشيخين ، وقدين في الفتح (٤/٦٣) : سبب تسميتها بذلك ،

فراجع . وراجع فيه (ص ٥٧ - ٧١) ، وفي شرح مسلم ١٣٤/٩ - ١٦٩ ، وشرح الموطأ

٢١٧/٢ - ٢٣٥ ، ومعالم السنن ٢/٢٢٢ ، والسنن الكبرى ٥/١٩٦ ، والإحياء ١/٢٣٢

ووفاء الوفا ١/١٢ و ١٩ و ٥٩ و ٧٣ ، وبهجة المحافل ١/٢٤ - ٢٩ ، ومحاضرات الأدباء

٢/٣٤٨ ، والغيث المنسجم ١/١٠١ . — بعض ماورد : في تسميتها وفضلها ، وتحريمها وتحريم صيدها

(٤) عبارة الأصل : « فأبناءهم » ؛ وهي — مع إمكان التكلف في تصحيحها — ترجح

أنها محرفة عما ذكرنا ؛ أو عن : « من أبنائهم » . والزيادة الآتية : من المناقب .

(٥) هي : الشرط (بالضم) التي يشدها : من ليف أو خوص أو غيره . كما في المختار .

« وقلت في الرِّقَافِ — : يدَّعِيها الساكنُ وربُّ الخانوتِ . — : إن كانتْ
مُلزَقةً : فهي للساكنِ ؛ وإن كانت مَبْنِيَّةً : فهي لربِّ الخانوتِ . »

« وقلت في امرأةٍ — : جاءتْ بولدٍ ، فأنكرَ الزوجُ وقال : أَسْتَعْرَتِهِ ^(١) ، ولم
تَلِدْ نِيَه . — : إنك تَقْبَلُ فيها شهادَةَ القابِلَةِ وحدها ^(٢) . »

« وَرَدَدَتْ عَلَيْنَا : الشاهدَ وَالْيَمِينَ ؛ وهي : سُنَّةُ رسولِ الله (صلى الله عليه وسلم)
وَالْخُلَفَاءِ ، وَقَوْلُ الْحُكَّامِ عِنْدَنَا : بالمدينة ^(٣) . وَأَنْتَ تَقُولُ هَذَا : بِرَأْيِكَ ؛ وَرَدُّهُ
عَلَيْنَا الشَّنَنَ . وَعَدَدَتْ عَلَيْهِ الْأَحْكَامَ : التي خالفَها . »

« وَكَانَ عَلَى الدارِ هَرْمَةٌ : فَكَتَبَ الْخَبْرَ ؛ وَدَخَلَ عَلَى الْخَلِيفَةِ : فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْخَبْرَ
فَقَالَ الْخَلِيفَةُ : أَا كَانَ يَأْمَنُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ : أَنْ يَقَطَعَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ^(٤) ؟ !

فَاخْرُجْ إِلَى الشَّافِعِيِّ ، وَأَقْرِئْهُ سَلَامِي ؛ وَقُلْ لَهُ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ أَمَرَكَ : بِخَمْسَةِ
آلَافِ دِينَارٍ ؛ وَعَجَّلْهَا لَكَ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْخِضْرَةِ . »

[٥٣]
« (قال) : فَخَرَجَ هَرْمَةٌ وَأَقْرَأَنِي سَلَامَهُ ، وَقَالَ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ أَمَرَكَ :
بِخَمْسَةِ آلَافِ دِينَارٍ . وَقَالَ هَرْمَةٌ : لَوْلَا أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا يُسَاوِي : لِأَمْرَتِكَ لَكَ

بِمَثَلِهَا ؛ وَلَكِنْ : أَلْقَى غَلَامِي ، فَاقْبِضْ مِنْهُ أَرْبَعَةَ آلَافِ دِينَارٍ . »

(١) بالأصل والمناقب : « استعرتيه » ؛ وهو خطأ وتحريف .

(٢) انظر : الأم ٧/٧٩ ، والطرق الحكيمة ٨٠ — ٨١ ، وبلوغ الأمانى ٢٤ .

(٣) بل هو : مذهب الجمهور وأحمد ؛ خلافاً لأبي حنيفة والسكوفيين والثوري والأوزاعي .

راجع تفاصيل المسألة وأدلتها : في الأم ٦/٢٧٣ — ٢٧٩ و ٢/٧ — ٣٣ و ٧٨ — ٧٩ ،

واختلاف الحديث ٣٥٢ — ٣٦٠ ، ومختصر المزني ٥/٢٥٠ — ٢٥٤ ، وشرح الموطأ

٣/٣٨٩ ، والسنن الكبرى ١٠/١٦٧ ، ومعالم السنن ٤/١٧٤ ، وشرح مسلم ٤/١٢ ، والفتح

٥/١٧٨ ، وصحة مذهب أهل المدينة ١١٤ — ١١٧ ، والطرق الحكيمة ٦٧ — ٧٢

و ١٢١ و ١٢٣ .

(٤) انظر : التوالى ٤٧ ، وبلوغ الأمانى ٢٥ — ٢٦ .

« فقال (يعني : الشافعي) : جزاك الله خيراً ؛ لولا أني لأقبلُ جائزةً إلاَّ ممن هو فوقِي — : لَقَبْتُ جَائِزَتَكَ ؛ ولكن : عَجَّلَ لي ما أمر به أميرُ المؤمنين ^(١) . مُحْمِلٌ إليه المالُ . »

« [قال] : ثم جئني هرثمةُ ، فقال : تأهبُ للدخولِ على أميرِ المؤمنين ، مع محمدِ بنِ الحسنِ . فدخلنا عليه ، وأخذنا بحالسنا ؛ فقالتُ لمحمدِ بنِ الحسنِ : ما تقول في القسامةِ ^(٢) ؟ قال : استفهامٌ . قلتُ : تزعمُ : أن رسولَ الله (صلى الله عليه وسلم) يحتاجُ : أن يستنهمَ يهودَ ^(٣) . ؟ . وجزى بيننا كلامٌ ؛ وخرَجنا من عنده . »

(أنا) أبو الحسنِ ، (أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : أخبرني أبي ، ثنا محمدُ ابن عبد الله ابن عبد الحَكَمِ ، قال : (أنا) الشافعيُّ ؛ قال ^(٤) :
« حضرتُ مجلساً فيه جماعةٌ : فيهم رجلٌ يُقالُ له : سُفْيَانُ بن سَخْبَانَ ^(٥) . »

- (١) انظر : المناقب ٣٢ ، والمعجم ٢٨٩ ، وما تقدم : (ص ١٢٨) .
(٢) هي : الأيمان : تقسم على أولياء القتل إذا ادعوا الدم ، أو على المدعى عليهم الدم . وخص القسم على الدم ، بلفظ : (القسامة) . وكانت في الأصل : الجماعة : يقسمون على الشيء أو يشهدون به ؛ ثم أطلقت على الأيمان نفسها . انظر . الفتوح ١٢/١٨٥ ، واللفظ ٢/١٠ .
(٣) راجع حديث سهل بن أبي حنمة ، المتعلق بمقتل عبد الله بن سهل واتهام يهود خيبر به ؛ والسلام عليه : في الأم ٧٨/٦ ، والمختصر ١٤٦/٥ ، واختلاف الحديث ٣٤٨ ، واللفظ ٢/١٠ ، والسنن الكبرى ١١٧/٨ ، ومعالم السنن ٩/٤ ، وشرح مسلم ١١/١٤٣ ، والفتوح ١٢/١٨٧ ، وشرح الموطأ ٤/٢٠٧ ، وجامع العلوم والحكم ٢٢٧ .
(٤) كما في مناقب الفخر (١٠٨ — ١٠٩) : باختصار وتصرف .
(٥) كما في الجواهر المضية ٢/٣٩٩ (لا : سحبان كما في الأصل والفهرست ٢٨٩ ، وكشف الظنون ١/١٤٤٠ ؛ ولا : سخنان كما في الجواهر ١/٢٤٩ ؛ ولا : سحبان كما في المناقب) . وهو : من المرجئة ، وأصحاب الرأي ؛ وله كتاب : (العلل) .

فقلتُ لِيَحْيَى بنِ البِنَاءِ^(١) — : وكانَ حاضرًا . — : كيفَ فِئتهُ هذا ؟ . فقال لي : هو حَسَنُ الإِشارةِ بالأصابعِ . ثم قال لي : تُحِبُّ أنْ تسمِعَهُ ؟ قلتُ : نعم . . «
« فقال : يا أبا فلانٍ ؛ رأيتَ شيئًا : أعجَبَ مِن إخوانِنَا — : من أهلِ المدينة . — :
في قضاياهم باليمينِ مع الشاهدِ ؛ ؟ إنَّ اللهَ (عز وجل) أمرَ : بشاهدينِ^(٢) فنَصَّ عَلَى
القضيةِ^(٣) ؛ ثم قال : (فإن لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ ، فَرَجُلٌ وَأُمْرَأَتَانِ : مِمَّنْ تَرْضَوْنَ
مِنَ الشَّهَدَاءِ) ؛ ثم أكَّدَ ذلكَ ، فقال : (أنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا ، فَتَذَكَّرْ إِحْدَاهُمَا
الأخرى ٢ — ٢٨٢) . فَبَيَّنَ اللهُ (عز وجل) : أنه لا تَتِمُّ الشهادةُ إلاَّ : برجلينِ
وامرأتينِ^(٤) . فقالوا : يُقضى برجلٍ واحدٍ ويمينٍ صاحبِ الحقِّ . !؟ . «
« فقال : نعم ؛ إنهم يقولون — : من هذا . — ما هو خلافُ القرآنِ . «
« فقال له يحيى : اُحْتَجُّوا فقالوا : إنَّ رسولَ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) / أَعْلَمُ بِمَعْنَى [٥٤]
كتابِ اللهِ ؛ وقد رَوَوْا عنه : أنه قَضَى باليمينِ معَ الشاهدِ ؛ وروَوْا ذلكَ : عن علي
ابن أبي طالبٍ عليه السلام^(٥) . «

« فقال ابن سَخْبَانَ : لا يُقبَلُ هذا من الثرواةِ ؛ وهو خلافُ القرآنِ . «
« فقال له يحيى : فما تقولُ فيمن : تزَوَّجَ امرأةً ، ودخَلَ بها ، وأغلقَ عليها بابًا ،
وأرختَ سِتْرًا ؛ ثم فارَقَها ، وأقرَّ جميعًا : أنهما لم يَتَمَاسَا . ؟ . «

(١) هو : أبو عبد الله يحيى بن أبي علي البناء ؛ كما في معجم البلدان ٣٨٥/٨ . وكان : من أصحاب محمد بن الحسن ؛ كما قال صاحب الجواهر (٢١٩/٢) . إلا أنه ذكر (البناء) : على أنه لقب ، لا أب . وهو خطأ . انظر : الحلية ٩٥/٩ ، والنائب .
(٢) حيث قال : (واستشهدوا شهيدين : من رجالكم) . وقوله : أمر ؛ ورد بالأصل بعد لفظ الجلالة . ولعل التقديم من الناسخ .
(٣) عبارة الأصل : « قصص القصة » ؛ وهى مصحفة قطعاً . ولعل أصلها : ما ذكرناه
(٤) انظر : الأم ١٤/٧ و ١٨ و ٧٩ ، واختلاف الحديث ٣٥٢ .
(٥) كما فى الأم ٢٧٤/٦ و ٧٨/٧ . وانظر : هامش ماتقدم (ص ١٦٦) . وراجع جامع العلوم والحكم (٢٢٨) : لفائده فى أصل المسألة .

« فقال : عليه الصّدَاقُ . »

« فقال يَحْيَى (أو فقلتُ) ^(١) : فإنهم يقولون : إن الله (تعالى) قد قال في كتابه : (وَإِنْ طَلَقْتُمْوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ — وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً . — فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ : ٢ / ٢٣٧) ؛ وأنت : تجعلُ عليه الكلُّ . ؟ . »

« فقال : قال عمرُ بن الخطّاب ^(٢) (عليه السلام) ذلك : « وهو أعلمُ بمعنى الكتاب . »

« فقال له يَحْيَى : فلم ترَ للقومِ حُجَّةً : وقد رَوَوْا ^(٣) ذلك عن النبيّ (صلى الله عليه وسلم) — وهو المَبِينُ عن الله (عز وجل) معنى ما أراد . — ورووا ذلك عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) ؛ ورأيتَ لنفسِكِ حُجَّةً : بما رَوَيْتَ عن عمر (عليه السلام) . ؟ . ! فلم يكنْ عنده — في ذلك — شيءٌ ^(٤) . »

* * *

(أنا) أبو الحسن : علي بن عبد العزيز بن مردك بن أحمد البردعي البزاز ^(٥) ؛
(أنا) أبو محمد : عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ؛ قال : أخبرني أبو محمد السجستانيُّ :
نزِيلُ مَكَّةَ — فيما كتب إليّ — عن إبراهيم ابن خالد : أبي ثور ^(٦) ؛ قال :

(١) بالأصل : « فقلت » ؛ والنقص من الناسخ . وإلا : كانت الكلمة زائدة . والشك من الراوي عن الشافعي .

(٢) وعلي : كما صرح به الأم (١٨/٧) ؛ وخالفهما ابن عباس وشرح .

(٣) هذا هو الأنسب . وفي الأصل : « روى » ؛ ولعله محرف عنه .

(٤) أي : يدفع به ما أورد عليه . وفي الأصل : « شيئاً » ؛ وهو تحريف .

(٥) نسبة : لمن يبيع البز من الثياب . وفي الأصل : بالراء ؛ (نسبة : لمن يخرج الدهن

من البزور ؛ كافي اللباب) . ولعله تصحيف . انظر ماتقدم : (ص ٢٠) .

٦ (تقدم الكلام عنه : (ص ٦٥) ؛ وانظر : الجرح ١/١/٩٧) .

« قال [لى] الشافعى^(١) : قال لى الفضل بن الربيع^(٢) : أحبُّ أن أسمع
مُناظرتك للحسن بن زياد اللؤلؤى^(٣) . (قال الشافعى) : قلتُ : ليس اللؤلؤى فى
هذا الحدِّ ؛ ولكنْ : أحضِرُ بعضَ أصحابى : حتى يُكلمه بحضرتك : فقال :
أو ذاك^(٤) . »

« (قال أبو ثور) : فحضر الشافعى ، وأحضر معه رجلاً من أصحابنا ، كوفياً :
كان يندخل قولَ أى حنيفة ، وصار من أصحابنا . »
فلما دخل اللؤلؤى : أقبل الكوفى عليه — : والشافعى حاضرٌ بحضرة الفضل
ابن الربيع . — فقال [له] : إن أهل المدينة يُنكرون على أصحابنا / بعض قو لهم ؛ [٥٥]
وأريدُ : أن أسأل [عن] مسألة : من ذلك . »
« فقال اللؤلؤى : سلْ »

« فقال له : ما تقولُ فى رجلٍ قذف مُحصنةً : وهو فى الصلاة ؟ . »

-
- (١) كما فى طبقات السبكي ٢٣١/١ (والزيادة عنها) . وذكر ببعض تصرف : فى مناقب
الفخر ١٠٢ — ١٠٣ ، والمعيد ١٢٦ . ونقله مختصراً — عن المعرفة للبهقى — : فى نصب
الرياسة (٥٣/١) ؛ بلفظ يفيد : أن المناظرة وقعت بين الشافعى واللؤلؤى .
- (٢) هو : أبو العباس العثماني البغدادي ، حاجب الرشيد ثم وزيره ؛ المتوفى سنة ٢٠٨ .
راجع : طبقات السبكي ٢٦٨/١ ، والوفيات ٥٧٨/١ ؛ وتاريخ بغداد ٣٤٣/١٢ ، والبداية
٢٦٣/١٠ ، والشذرات ٢/٢٠ ؛ ومفتاح السعادة ١٦٤/٢ . وانظر : الوزراء والكتابات ٣٦٥ .
- (٣) نسبة : لمن يبيع اللؤلؤ ؛ كما فى اللباب . وهو : أبو على العراقى الكوفى ،
المتوفى سنة ٢٠٤ . له ترجمة : فى طبقات الفقهاء ١١٥ ، والقراء ٢١٣/١ ، والجواهر النضية
وذيلها ١٩٣/١ و ٥٤٢/٢ ، والفوائد البهية ٦٠ ؛ وجامع المسانيد ٤٣٣/٢ ، والجرح
١٥/٢/١ ، والميزان ٢٢٨/١ ؛ وتاريخ بغداد ٣١٤/٧ ، والشذرات ١٢/٢ ، والنجوم ١٨٨/٢
والفهرست ٢٨٨ ، ومفتاح السعادة ١٢٠/٢ ؛ والإمتاع للكوثرى . وانظر : طبقات الحنابلة
١٣٢/١ ، وفهرست الطوسى ٥١ ، وإتقان المقال ١٧٧ .
- (٤) كذا بالطبقات ؛ وهو الظاهر . وفى الأصل : « وذلك لك » ؛ ولعل فيه زيادة ونقصا .

« فقال : صلاته فاسدة . »

« فقال له : فما حال طهارته ؟ . »

« فقال : طهارته : بجاليها ؛ ولا ينقض قذفه طهارته . »

« فقال له : فما تقول : إن ضحك^(١) في صلاته ؟ . »

« قال : يُعيد الطهارة والصلاة . »

« فقال له : فقذف المحصنة [في الصلاة] أيسر من الضحك فيها ؟ ! . »

« فقال له : وقفنا^(٢) في هذا . ثم وثب فضي : فاستضحك الفضل بن الربيع ؛

فقال له الشافعي : أم أقل لك : إنه ليس في هذا الحد . »

(أنا) عبد الرحمن ، ثنا الربيع بن سليمان المرادي ؛ قال^(٣) :

سمعت الشافعي ، يقول : « أبو حنيفة : يضع أول المسألة خطأ ؛ ثم يقيس

الكتاب كله عليها . »

(أخبرنا) عبد الرحمن ؛ قال : ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ؛ قال^(٤) :

قال لي محمد بن إدريس الشافعي :

(١) يعني : مع التفهيم ؛ وإلا : فالضحك بدونها في الصلاة ، لا يبطل الوضوء بالإجماع ؛

كما أن الضحك مطلقا خارجها : لا يبطله كذلك . وقد وافق الحنفية في مذهبهم : الحسن

والنخعي والثوري ، والأوزاعي في رواية عنه . خلافا لما توهمه عبارة بداية المجتهد (٣٤/١) :

من أنهم انفردوا بذلك . انظر : المغني/١ ، ١٦٩ ، والمجموع ٢/٦٠ — ٦١ ، والإشراف

٢٦/١ ، والإفصاح ١٥ — ١٦ ؛ وما سيأتي : في علل الحديث .

(٢) كذا بالأصل ؛ وهو الظاهر . وفي المعيد : « وضعنا » ؛ وفي الطبقات : « قد

وقفنا » ؛ وكلاهما تصحيف . وراجع : كلام الفخر الذي ذيل به المناظرة ؛ لفائدته .

(٣) كما في تاريخ بغداد ١٣/٤٣٧ . وفي الأصل — بعد ذلك — زيادة : « سمعت الربيع

بن سليمان المرادي قال » ؛ وهو من عبث الناسخ .

(٤) كما في تاريخ بغداد ١٣/٤٣٧ (والزيادة الآتية عنه) . وأخرجه في الحلية (١٠٣/٩)

عنه — من طريق أبي زكريا النيسابوري — : باختلاف وزيادة مفيدة .

« نَظَرْتُ فِي كِتَابِ لِأَصْحَابِ (١) أَبِي حَنِيفَةَ : فَإِذَا فِيهَا مِائَةٌ وَثَلَاثُونَ وَرَقَةً ؛ فَعَدَدْتُ مِنْهَا ثَمَانِينَ وَرَقَةً » : خِلاَفَ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ . . . »

قال أبو محمد : لِأَنَّ الْأَصْلَ (٢) كَانَ خَطَأً ؛ فَصَارَتْ الْفُرُوعُ : مَاضِيَةً (٣) عَلَى الْخَطِإِ .
(أنا) عبدُ الرحمن ، قال أبي : ثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِلِيِّ (٤) ؛ قال : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ (٥) :

« مَا عَلِمْتُ أَحَدًا وَضَعَ الْكِتَابَ : أَدَلَّ عَلَى عَوَارِ قَوْلِهِ ، مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ . . . »
(أنا) عبدُ الرحمن ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ الْوَاسِطِيِّ ؛ قال (٦) :

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « مَا أَشْبَهُهُ (٧) رَأَى أَبِي حَنِيفَةَ ، إِلَّا بِخَيْطِ سَحَّارَةٍ (٨) : تَمَدُّهُ هَكَذَا : فَيَجِيئُ أَصْفَرَ ؛ وَتَمَدُّهُ هَكَذَا : فَيَجِيئُ أَخْضَرَ . . . »
(أخبرنا) عبدُ الرحمن ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ (مَرَّةً أُخْرَى) ؛ قال :

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « مَا أَشْبَهُهُ / أَصْحَابِ الرَّأْيِ ، إِلَّا بِخَيْطِ سَحَّارَةٍ : [٥٦] تَمَدُّهُ هَكَذَا : فَيَجِيئُ أَصْفَرَ ؛ [و] تَمَدُّهُ هَكَذَا : فَيَجِيئُ أَخْضَرَ . . . »
(أنا) أبو محمد : عبدُ الرحمن بن أبي حاتمٍ ؛ قال : أَخْبَرَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ؛ قال : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ :

(١) كذا بالتاريخ . وفي الأصل : « أصحاب » ؛ ولعله محرف . وفي الحلية : « كتاب لأبي حنيفة » .
(٢) المراد به : حكم المقيس عليه ؛ لا : دليله ؛ ولا : نفس المقيس عليه .
(٣) كذا بالتاريخ . وفي الأصل : « الماضية » ؛ والزيادة من الناسخ .
(٤) في الأصل : « الأعلى » ؛ وهو تصحيف . انظر ما تقدم : (ص ٣٥) .
(٥) كما في تاريخ بغداد (٤٣٧/١٣) ؛ بلفظ : « ... وضع الكتاب ... » .
(٦) كما في تاريخ بغداد ٤٣٧/١٣ ، والحلية (١١٦/٩ - ١١٧) ؛ من طريق آخر عنه .
(٧) في التاريخ : « شبهت .. بمد » ، وفي الحلية : « شبهت .. إذا مددته » .
(٨) في التاريخ : « السحارة » . وفي الحلية : « سحاب » ؛ وهو خطأ وتصحيف . وهي : شيء يلعب به الصبيان ؛ كما في اللسان ١٢/٦ .

« كان أبو حنيفة: إذا أخطأ في المسألة ، قال له أصحابه : جَزَمْتَ (١) . »
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، حدثنا أبي ، حدثنا الربيع بن سليمان ؛ قال :
سمعت الشافعي ، يقول : « كان أبو يوسف (٢) : قَلَّ سَأَلَ (٣) . »
(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ؛ قال : سمعتُ
الشافعي ، يقول (٤) :

« كان محمد بن الحسن ، يقول : سمعتُ من مالكٍ سبعمائةٍ حديثٍ ونيفاً (٥) —
إلى الثمانمائة — : لفظاً . وكان : أقام عنده ثلاث سنين (أو شبيهاً بثلاث (٥) سنين) . »

(١) أي : نكصت عن الجواب وقررت منه ، وانقبضت عنه . كما في اللسان ١٨٣/٧ .
(٢) هو : يعقوب بن إبراهيم الأنصاري ؛ المتوفى سنة ١٨٢ ، لا : ١٧٢ . راجع :
تاريخ البخاري ٣٩٧/٢/٤ ، وطبقات ابن سعد ٧٣/٧/٢ ، والتذكرة ٢٦٩/١ ، وجامع
السانيد ٥٧٨/٢ ، والضعفاء الصغير ٣٤ ، والميزان ٣٢١/٣ ، واللسان ٣٠٠/٦ ، وطبقات
الفقهاء ١١٣ ، والانتقاء ١٧٢ ، والجواهر المضية وذيلها ٢٢٠/٢ و ٥١٩ . والفوائد البهية
٢٢٥ ، والوفيات ٣٠٣/٢ ، وتاريخ بغداد ٢٤٢/١٤ ، والبداية ١٨٠/١٠ ، والشذرات
٢٩٨/١ ، والنجوم ١٠٧/٢ ، والمعارف ٢١٨ ، وحياة الحيوان ١٧٦/١ ، والفهرست ٢٨٦
ومفتاح السعادة ١٠٠/٢ ؛ وحسن التقاضي للكوثري .

(٣) من التقليس ، مراداً منه : رفع الصوت بالقراءة . هذا هو : الظاهر المناسب . وفي
الأصل : بالفاء ؛ وهو تصحيف . لأن الفلاس (بالفتح) هو : بائع الفلس ؛ وأبو يوسف
(رحمه الله) كان فقيراً ، وثبت أنه ؛ اشتغل خادماً عند أحد القصارين (على ما في تاريخ
بغداد : ٢٤٤/١٤) ؛ ولم تقف : على اشتغاله بالتجارة . ولو فرض ثبوته : فليس مراد
الشافعي الإخبار عنه . وراجع : اللسان ٤٦/٨ و ٦٣ ، والتاج ٢١٠/٤ و ٢٢٢ .

(٤) كما في مقدمة الجرح ٤ — ٥ ؛ وفي مناقب مالك للزواوي (١٣) : ببعض تصحيف
واختصار . وذكر : في الحلية ٣٣٠/٦ و ٧٤/٩ ، وتاريخ بغداد ١٧٣/٢ ، والانتقاء ٢٥٠ ،
ومناقب محمد للذهبي (٥٣) : ببعض اختلاف . وذكر بعضه : في الجواهر المضية ٤٢/٢ .
وانظر : صحة مذهب أهل المدينة ٣٩ .

(٥) كذا بالتقدمة . وفي الأصل : « ونيف .. بثلاثة » . وهو تحريف .

« وكان : إذا وعد الناس أن يُحدّثهم عن مالك : أمتلاً للموضع الذي هو فيه ،
وكثرت الناس عليه ، وإذا حدّث عن غير مالك^(١) : لم يأت به إلا النفر [اليسير]^(٢) .
فقال لهم : لو أراد أحد أن يعيبكم : بأكثر مما تفعلون ؛ ما قدر عليه ؛ إذا حدّثتكم
عن أصحابكم : فإنما يأتي النفر : أعرف فيكم النكارة^(٣) ؛ وإذا حدّثتكم عن مالك :
أمتلاً للموضع . »

(أخبرني) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، ثنا حرمة بن يحيى ؛ قال :
سمعتُ الشافعيّ ، يقول^(٤) : « رأيتُ أبا حنيفة في النومِ : عليه ثيابٌ وسيخةٌ
رثةٌ ؛ فقال : مالي ولآك ؟ . » .

* * *

(أنا) أبو محمد ؛ قال ؛ أخبرني [أبو محمد] البُستيّ السجستانيّ : نزيلُ مكة —
فيما كتبَ إليّ — عن أبي ثورٍ ؛ قال : سمعتُ الشافعيّ ، يقول^(٥) :

-
- (١) يعني : من شيوخ الكوفيين ، كما صرح به في الانتقاء .
(٢) موضع هذه الزيادة : بياض بالأصل . وعبارة التقدمة : «إلا النفر» ؛ ومعناها :
عدة رجال من ثلاثة إلى عشرة . كما في المختار .
(٣) كذا بالأصل والتقدمة . وهو يطلق : على الدهاء ، وعلى الجهالة (كما في اللسان
٩١/٧ ، والتاج ٣/٥٨٥) . ونحن مع ذلك ، نرجح أن المراد به : الكراهة . ويؤيده عبارة
الناقب : « الكرامة » للمصحفة عنه .
(٤) كما في الحلية (٩/١٠٣) بلفظ : « مالي ومالك يا شافعي » مكرراً . وسيأتي بزيادة :
في وصف أهل العراق ؛ وليس إلا من باب التحديث بما وقع .
(٥) كما في تاريخ بغداد ٧/٦٠ ، وتصدير رد الدارمي على بشر : (ت) ؛ بمعناه ؛ من
طريق البويطي عنه .

« نَظَرْتُ بِشَرِّ الْمَرْيَسِيِّ ^(١) : فِي الْقَرْعَةِ ^(٢) ؛ فَقَالَ : الْقَرْعَةُ قِمَارٌ . »
« فَذَكَرْتُ مَا دَارَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، لِأَبِي الْبَحْتَرِيِّ — وَكَانَ قَاضِيًا . — فَقَالَ :
إِيْتَنِي بِآخَرَ : يَشْهَدُ مَعَكَ ؛ حَتَّى أَضْرِبَ عُنُقَهُ . »
(أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ [الْبُسْتِيُّ] ، عَنْ أَبِي ثَوْرٍ ؛ قَالَ ^(١) :
وَسَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « قَلْتُ لِبِشْرِ الْمَرْيَسِيِّ : مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ قُتِلَ : وَلَهُ
أَوْلِيَاءُ صِغَارٌ وَكِبَارٌ ؛ هَلْ لِلْأَكْبَرِ : أَنْ يَقْتُلُوا ؛ دُونَ الْأَصَاغِرِ ؟ . فَقَالَ : لَا . »

(١) نسبة إلى : مريسة « (بالفتح والتشديد) : قرية بمصر ؛ كما في معجم البلدان ٨/٤٠-٤١ .
أو إلى : « مريس » (كأمير) : أدنى بلاد النوبة ؛ كما في التاج ٤/٢٤٦ . وانظر : اللباب
وضبط الأعلام . وهو : أبو عبد الرحمن بن غياث ، المستبدع المشهور ، وأحد شيوخ المعتزلة ؛
المتوفى سنة ٢١٦ أو ٢١٨ أو ٢١٩ . راجع : طبقات الفقهاء ١١٧ ، والجواهر المضية
١/٤٤ ، والفوائد البهية ٥٤ ؛ والتوالي ٨٠ ، والوفيات ١/١٢٧ ، والفلاحة ٨٢ ،
والبداية ١٠/٢٨١ ، والنجوم ٢/٢٢٨ . (و) أبو البختري — وقد ورد بالأصل : بدون
نقط . — مأخوذ من البخترة التي هي : الخيلاء ؛ كما في حياة الحيوان ١/٣٢٥ . وانظر :
اللسان (بختري) . وهو : وهب بن وهب ، المتوفى ببغداد سنة ١٩٠ أو ٢٠٠ . راجع :
تاريخ البخاري ٤/٢/١٧٠ ، وطبقات ابن سعد ٢/٧/٧٥ ، والضعفاء الصغير ٣٢ ، وإتقان
المقال ٣٨٠ ، وفهرست الطوسي ١٢٣ ، وابن النديم ١٤٦ ، والمعارف ٢٢٥ . ولهما ترجمة :
في الميزان ١/١٥٠ و ٣/٢٧٨ ، واللسان ٢/٢٩٩ و ٦/٢٣١ ، وتاريخ بغداد ٧/٥٦ و ١٣/٤٨١
والشذرات ١/٣٦٠ و ٢/٤٤ .

(٢) في التاريخ والتصدير ، زيادة : « فَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ ، عَنْ
النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : فِي الْقَرْعَةِ » . فانظره : في الرسالة ١٤٣ — ١٤٤ ، والأم
١٦/٧ — ١٧ . وراجع : أحكام القرآن وهامشه ٢/١٥٧ — ١٦٣ ، وطبقات الحنابلة
١/٢٥٤ ، ومختصرها ١٨٨ ، وصحة مذهب أهل المدينة ١١٢ — ١١٤ ، والطرق الحسكية
٧١ و ١٩٥ و ٢٦٥ — ٣٠٧ ، وبدائع الفوائد ٣/١٣٠ و ٢٦١ — ٢٧١ .
(١) كما في تاريخ بغداد ٧/٦٠ ، وتصدير رد الدارمي : (ت) : من طريق
داود عنه .

« فقلت له : فقد قتل الحسن بن علي بن ابي طالب ^(١) — ابن ملجم ^(٢) — :
ولعلي اولادٌ صغارٌ . ؟ . فقال : اخطأ الحسن بن علي . .
« فقلت له : اما كان جوابٌ : احسن من هذا اللفظ . ؟ ! ^(٣) .
« قال) : وهجرته من يومئذ . » .

(١) هو : أبو محمد السبط ، المتوفى سنة ٤٩ على الصحيح . راجع : أسد الغابة ٢/٩ ،
والاستيعاب والإصابة ١/٣٢٧ و ٣٦٨ ؛ والجرح ١/٢/١٩ ، والخلاصة ٦٧ ، وجامع
المسانيد ٢/٤٢٢ ؛ والحلية ٢/٣٥ ، والصفوة ١/٣١٩ ، وذخائر العقبى ١١٨ ، والصواعق
المحرقة ٨١ ، وأعيان الشيعة ١/٤/٣ ، ومقاتل الطالبين وهامشه ٤٦ ، وأخبار أصبهان
١/٤٤ ، وتاريخ الإسلام ٢/٢١٦ ، وحياة الحيوان ١/٧٢ ، وطرح التثريب ١/٣٩ .
(٢) هو عبد الرحمن الخارجي المرادى (نسبة إلى : مراد بن مالك المدحجي ؛ كما في
اللباب) ، المقبول قصاصا سنة ٤٠ ، لعنه الله . راجع : تهذيب الأسماء ٢/٣٠٢ ، والميزان
٢/١١٨ ، واللسان ٣/٤٣٩ ، والمقاتل ٣١ ، والبداية ٧/٣٢٨ ، والأعلام ٢/٥١٣ ، وحياة
الحيوان ١/٥٩ .

(٣) ايكن معلوما : أن الشافعي يذهب : إلى أنه يجب على الأكبر ، انتظار بلوغ
الأصغر . (كما هو مذهب ابن شبرمة ، وأبي يوسف ، وإسحاق ، وأحمد في الرواية
الراجحة) : خلافا لأبي حنيفة ومالك ، والأوزاعي والليث فتاثره من المريسي إنما هو :
بسبب قطعه أو تسرعه بتخطئة الحسن ؛ وعدم اعتذاره عنه : بأن قتله ابن ملجم إنما هو :
لكفره — باستحلاله قتل علي كرم الله وجهه . — أو لسعيه في الأرض فسادا كقطاع
الطريق . وليس من باب القصاص . انظر : الأم ١٠/٦ — ١١ و ٧/١٣٦ ، والنفى
٩/٤٥٨ — ٤٥٩ ، والمحلى ١٠/٤٨٢ — ٤٨٤ ، والإشراف ٢/١٨٤ ، وبداية المجتهد
٢/٣٤٦ ؛ والسنن الكبرى ٨/٥٨ .

« [ماروي] ^(١) : في مُنَاطَرَةِ الشَّافِعِيِّ ، إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ . »
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا أحمد بن سلمة بن عبد الله النيسابوري ؛ قال ^(٢) :
« سمعتُ إِسْحَاقَ بْنَ إِبرَاهِيمَ (يَعْنِي : ابنَ رَاهَوِيَةَ) ؛ يَقُولُ : نَاطَرْتُ الشَّافِعِيَّ
— بِمَكَّةَ — : فِي كِرَامِي بَيْوتِ مَكَّةَ ؛ فَاحْتَجَّ بِالْحَدِيثِ ^(٣) : هَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ ^(٤) لَنَا
مِنْ ظِلِّ ؟ ! . »

« فقلت ^(٥) له — فيما كنتُ أحتجُّ [به] عليه — : كيف جعفر بن محمد عندك ؟ . فقال :
ثقةٌ ؛ [كتبنا عن إبراهيم ابن أبي يحيى — عند العمارة ^(٦) — حديثاً عنه] . فقلتُ : حدثني

(١) زيادة حسنة . ولهما مناظرة : في كون جلود الميتة تظهر بالدباغ أم لا ؛ ذكرت في طبقات السبكي ٢٣٧/١ ، والمعيد ١٢٥ .

(٢) قولاً : ذكر نحوه مختصراً ، إبراهيم بن محمد الكوفي ؛ كما في سير النبلاء ١٥٩ — ١٦٠ ، وميزان الشعراني ١/٦٥ .

(٣) حيث قيل للنبي (صلى الله عليه وسلم) — في حجته ، أو يوم الفتح — : أتزل في دارك بمكة ؟ . فأجاب بهذا القول . فلو كانت أرض مكة مباحة للناس ، لقال النبي : أي موضع أدركنا في دار أي شخص نزلنا ؛ فإن ذلك مباح لنا . على حد قول داود بن علي الأصفهاني ، المذكور : في طبقات السبكي ٢٣٦/١ ؛ فراجع . والحديث : رواه الشيخان وغيرهما ؛ فراجع سببه ، والكلام عليه : في أخبار مكة ٢/١٣٠ ، والسنن الكبرى ٦/٣٤ و ٩/١٢٢ ، وشرح مسلم ٩/١٢٠ ، والفتح ٣/٢٩١ — ٢٩٣ و ٦/١٠٦ و ٨/١١ ، والمغني ٤/٣٠٥ .

(٤) هو : ابن أبي طالب ، أبو يزيد أو أبو عيسى الهاشمي المكي ؛ التوفى : في خلافة معاوية ، أوفى حدود الحسين ، أوفى أول خلافة يزيد قبل الحرة . راجع : طبقات ابن سعد ١/٤/٢٨ ، وتهذيب الأسماء ١/٣٣٧ ؛ والاستيعاب ٣/١٥٧ ، وأسد الغابة ٣/٤٢٢ ، والإصابة ٣/٤٨٧ ؛ وتاريخ البخاري ٤/١/٥٠ ، والجرح ٣/١/٢١٨ ، والتهذيب ٧/٢٥٤ ، والخلاصة ٢٢٨ ؛ و ذخائر العقبى ٢٢١ ، ونسكت الحميان ٢٠٠ ؛ وتاريخ الإسلام ٢/٢٣٣ ، والبداية ٨/٤٧ .

(٥) كما في الجرح ١/١/٤٨٧ ، والتهذيب ٢/١١٣ ؛ وفي تاريخ الإسلام (٣٧) : بمعظم الزيادة الآتية : التي ترجع سقوطها من الأصل . وقد أضفنا إليها كلمة : (عنه) .

(٦) العمارة : ماء بموضع يسمى : (السليلة) ؛ بينه وبين (الربرة) ستة وعشرون ميلاً . انظر : معجم البلدان ٥/١١٧ و ٦/٢١٤ . والموضمان : بفتح أولهما .

حَفْصُ بْنُ غِيَاثِ الْقَاضِي^(١) ، عن جعفر بن محمد (وسرَدْتُ البابَ: في الكَرَاهِيَةِ: في كِرَامِي بِيوتِ مَكَّةَ) .

« فَلَمَّا فَرَّغْتُ : نَظَرَ الشَّافِعِيُّ إِلَيَّ - وَقَدْ أَحْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَوَجَّهَتْهَا ، وَاخْتَلَطَ^(٢) . -

فَقَالَ لِي : يَا خِرَاسَانِيُّ ؛ لَوْ كُنْتُ مِثْلَكَ : كُنْتُ أُحْتَجُّ أَنْ أُسَلِّسَ^(٣) . »

« قَالَ إِسْحَاقُ^(٤) : وَمَا رَأَيْتُ رَجُلًا - كُنْتُ إِذَا حَرَّ كَتَفَهُ^(٥) : يَأْتِي بِإِبْرَاهِيمَ

ابنِ أَبِي بَحْيٍ^(٦) ، وَدُونَهُ . - إِلَّا الشَّافِعِيُّ ؛ [فَقُلْتُ لَهُ] : وَفِي الدُّنْيَا أَحَدٌ : يَحْتَجُّ بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ

(١) هو : أبو عمر النخعي الكوفي ، المتوفى سنة ١٩٤ أو ٩٥ أو ٩٦ . راجع :

طبقات الفقهاء ١١٥ ، والجواهر المضية ٢٢١/١ ، والفوائد البهية ٦٨ ؛ وطبقات ابن سعد

١/٦/٢٧١ ، وفهرست الطوسي ٦١ ، وإتقان المقال ٢٧٩ ؛ وتاريخ بغداد ١٨٨/٨ ، وهدي

الساري ٢/١٥٤ ، ومفتاح السعادة ٢/١١٩ . و (جعفر) هو : أبو عبد الله الصادق

العلوي المدني ، المتوفى سنة ١٤٦ أو ٤٨ . راجع : الحلية ٣/١٩٢ ، والصفوة ٢/٩٤ ؛

وطبقات القراء ١٩٦/١ ، والتحفة ٢١٤ ، والإكمال ١٩ ، والرواة الثقات ١٤ ، والتجريد ٢٤

والوفيات ١/١٤٦ ، وأعيان الشيعة ١/٤/٥٤١ ؛ ونزهة الجليس ٢/٣٥ . ولهما ترجمة : في الجرح

١/١/٤٨٧ ، والجمع ١/٧٠٩ ، والنذكرة ١/١٥٧ و ٢٧٣ ، وجامع المسانيد

٢/٤١٨ و ٤٢٩ ، والنهذيب ٢/١٠٣ و ٤١٥ ، والخلاصة ٥٤ و ٧٥ ، وذيل الجواهر

٢/٥١٤ و ٥٤٥ ، والميزان ١/١٩٢ و ٢٦٦ ؛ والمعارف ٩٤ و ٢٢٢ ، والبداية ١٠/١٠٥

و ٢٣٨ ، والشذرات ١/٢٢٠ و ٣٤٠ ، والنجوم ٢/٨ و ١٤٦ .

(٢) أي : تغير وتأثر . وعبارة الأصل : « وقد أحمرتا عيناى ووجنتاى واختلطت » ؛

وهي محرفة عما ذكرنا ؛ على ما ترجح .

(٣) حيث يحتج الشافعي عليه بالحديث ، ويعارضه هو بقول جعفر ومن إليه : من التابعتين

الجنهدين أمثاله ؛ كعطاء وطاوس الحسن والنخعي . انظر : معجم الأديب ١٧/٢٩٥ ، ومناقب

الفخر ١٠٠ ، وطبقات السبكي ١/٢٣٦ ، والمعيد ١٢٤ .

(٤) كما في النهذيب (١/١٦١) مختصراً : بمعناه . والزيادة الأولى عنه : بتصرف . أما

الثانية : فلأن الظاهر أن النيسابوري شك في روايته ؛ وبמיד : أن يكون ما بعدها ، من كلامه .

(٥) يعنى : دفعته إلى المناظرة ، وحملته على المحاججة . ولعله محرف عن : « جادلته »

(٦) ورد بالأصل - في المواضع الثلاثة - مصحفاً : « بن يحيى » . وهو : إبراهيم =

أبي يحيى؟! [أو] فقلت: من إبراهيم بن أبي يحيى؟ وهل يُحتسج بمثله؟! «
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن، ثنا صالح بن أحمد بن حنبل؛ قال^(١): قال أبي:
«جلست - أنا وإسحاق بن راهويه - يوماً، إلى الشافعي؛ فناظره إسحاق؛ في
الشكني بمكة؛ فعلا إسحاق - يومئذ - الشافعي»^(٢) . «

/ (أنا) أبو محمد عبد الرحمن، ثنا محمد بن إسحاق بن راهويه^(٣)؛ قال: (٥٨)
سمعت أبا يحيى، يقول:

«أجتمعت مع الشافعي بمكة، فسمعتُه: يسأل عن كبرى بيوت مكة؛ فقلت له:
أسألك هذه المسألة: لا أجاوز بك إلى غيرها .
«قال: ذاك أفدر لك .»

= ابن محمد بن أبي يحيى: سمعان، أبو إسحاق الأحمدي، شيخ الشافعي؛ المتوفى سنة ١٨٤
أو ٩١ . راجع: طبقات ابن سعد ٣١٤/٥/١، والجرح ١٢٥/١/١، والتذكرة ٢٢٧/١،
والتهذيب ١٥٨/١، والخلاصة ١٨، وفهرست الطوسي ٣، وإتقان المقال ١٥٦، وتنقيح
المقال ٣٠/١ و ٣٣، والميزان ٢٧/١، والضعفاء الصغير ٣، وطبقات المدلسين ١٨، وتبيين
أسمائهم ٦؛ وتهذيب الأسماء ١٠٣/١، ومناقب الفخر ١١؛ والشذرات ٣٠٦/١، وتعميل
المنفعة ٥٤٨، وتوضيح الأفكار ٣١٩/١. ومياني - في علل الحديث - بيان السبب: في
احتجاج الشافعي به .

(١) كما في تاريخ بغداد ٣٥١/٦ . وانظر ما تقدم: (ص ٨٢ و ١١٣) .

(٢) أي: غلبه . وقد ضبط في الأصل: بالضم؛ ومقابله: بالفتح . والظاهر ما صنعنا؛
بدليل: أن الخطيب أورد النص في ترجمة إسحاق . نعم: إن ثبت أن المناظرة بينهما في كراء
دور مكة لم تتكرر؛ تعين ضبط الأصل .

(٣) هو: أبو الحسن الروزي، الشهيد في فتنه القرامطة سنة ٢٩٤ . راجع: طبقات
الحنابلة ٢٦٩/١، ومختصرها ١٩٩، والديباج المذهب ٢٤٤؛ وطبقات القراء ٩٧/٢؛
وجامع المسانيد ٣٦٧/٢، والميزان ٢٤/٣، واللسان ٦٥/٥؛ وتاريخ بغداد ٢٤٤/١،
والمنتظم ٦٣/٥، والشذرات ٢١٦/٢ . ولأبيه ترجمة: فيما تقدم (ص ٤٢)، وفي الجرح
٢٠٩/١/١ .

(أخبرنا) أبو محمد عبد الرحمن؛ قال^(١) : سمعتُ أبا إسماعيل الترمذِيَّ ، بمكة - :
سنة ستين ومائتين . - فحدثنا بأحدِيثَ عن أيوب بن سليمان ابن بلال .
وقال أبو إسماعيل الترمذِيُّ : سمعتُ إسحاق بن راهويته ، يقولُ :
« جالستُ الشافعيَّ بمكة ، فتذكرنا : في كرى بيوت مكة - : وكان يُرخصُ
فيه ، وكنتُ لا أرخصُ فيه . - فذكر الشافعيُّ حديثًا ، وسكتَ ؛ وأخذتُ أنا في
الباب : أسردُ . »

« فلما فرغتُ منه ، قلتُ لصاحب لي - : من أهل مرو . - بالفارسيَّةِ :
مردك ما لا نيسنت^(٢) (قرية بمرو) . فعلم : أني راطنتُ صاحبِي : بسِيءِ هُجْنَةٍ فيه ؛
فقال لي : أتناظرُ ؟ قلتُ : وللمناظرة جئتُ^(٣) . »

« قال : قال الله عز وجل : (لِلْفُقَرَاءِ [الْمُهَاجِرِينَ] الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ
دِيَارِهِمْ : ٥٩ - ٨) ؛ نسبَ الدارَ : إلى مالِكِها ؟ أو غير مالِكِها ؟ .
« وقال النبيُّ (صلى الله عليه وسلم) يومَ فتحِ مكة^(٤) : « مَنْ أَعْلَقَ بَابَهُ : فهو

(١) قولاً : تقدم صدره (ص ٤٢ - ٤٣) مع زيادة : ذكرت في معجم الأدباء
٢٩٣/١٧ - ٢٩٨ ، ومناقب الفخر ٩٩ - ١٠٠ ، وطبقات السبكي ٢٣٦/١ - ٢٣٧ ،
والمعبد ١٢٣ - ١٢٤ ، وهامش تذكرة السامع ١٠٢ - ١٠٣ ؛ مع المناظرة الآتية :
باختلاف ، وزيادة : أشرنا إليها في آخر الرواية الأولى . وانظر : هامش الانتقاء ٧٤ .
ولأيوب والترمذِي ، ترجمة : في الجرح ٢٤٨/١/١ و ١٩٠/٢/٣ .

(٢) نسبة إلى : (مالان) ؛ وفي الأصل : « مالائي هست » ؛ وهو مصحف كله على
ما يظهر . وفي معجم الأدباء : « لا كما لا نيسنت » ؛ نسبة إلى : (لا كالان) . وكل منهما
قرية بمرو ؛ ينسب أهلها إلى الغفلة ؛ كما قال في معجم البلدان ٣١٥/٧ . و (مردك)
تصغير (مرد) ؛ وهو : الرجل الصغير أو الحقير . كما في التاج ١٣٥/٧ .

(٣) كذا بسائر المراجع ؛ وفي الأصل : « حيث » ؛ وهو تصحيف .

(٤) في رمضان سنة ٨ : على خلاف في تحديد اليوم . وحديث أبي سفيان مشهور :

أخرجه مسلم وغيره . فراجع الكلام عن ذلك كله وما يتعلق به : في الفتح ١٣٠/٤ و ٢٨٨ =

آمنٌ؛ ومن دخل دارَ أبي سُفيانٍ^(١) : فهو آمنٌ ؛ و: « هل تركَ عقيلٌ لنا من رباعٍ ». نسب الدارَ : إلى أزباجها ؟ أو غيرِ أزباجها ؟ .
« وقال لي : اشتري عمرُ بن الخطَّابِ (رضى الله عنه) دارَ السَّجْنِ^(٢) : من مالكٍ ؟ أو من غيرِ مالكٍ ؟ .
« فلما علمتُ : أنَّ الحُجَّةَ قد لزمَتني ؛ قمتُ^(٣) . » .

٣١٧ و ٢٩٢ و ٢٨٥ و ٢٧٨/٤ ، والبداية ١٣٤ — ١٢٦/١٢ ، وشرح مسلم ١١ — ٢/٨ =
والسيرة الحلبية ٣/٧٠ و ٧٦ و ٨٠ — ٨١ .

(١) هو : صخر بن حرب الأموي ؛ للتوفي بالمدينة سنة ٣١ أو ٣٢ أو ٣٣ أو ٣٤ راجع :
أسد الغابة ٣/١٢ ، والإصابة والاستيعاب ٢/١٧٢ و ١٨٣ ؛ والإكمال ٥٨٥ و ٥٨٦ ، والجمع ١/٢٢٤ ،
والتهذيب ٤/٤١١ ، والخلاصة ١٤٦ ؛ وتهذيب الأسماء ٢/٢٢٩ ، وفنكته الهميان ١٧٢ ؛
وتهذيب ابن عساكر ٦/٣٨٨ ، وتاريخ الإسلام ٢/٩٧ ، وشرح البخاري للنووي ١/٧٨ ،
وطرح التثريب ١/١٣٣ .

(٢) كافي السنن الكبرى ٦/٣٤ ، والمغني ٣/٣٠٤ . وذكر في الفتح (٣/١٩٢) : أن أتر
عمر هذا سيأتي في البيوع . ولم تتمكن من البحث عنه .

(٣) قد ذكرنا فيما تقدم (ص ١٠٥) : أن منشأ الخلاف في هذه المسألة ، كون مكة :
فتحت صلحاً أو عنوة ؛ كما صرح به (أو أشار إليه) : في شرح مسلم ٩/١٢٠ . وقد ذكر نحوه
السهيلى في الروض الأنف (٢/٢٧٢) ، والأبهرى : كافي الفتح ٣/٢٩٢ . ولم يرتضه
الحافظ ؛ وبين : أن منشأ الخلاف في فهم قوله تعالى : (إن الذين كفروا ويصدون عن
سبيل الله ، والمسجد الحرام : الذي جعلناه للناس ، سواء العاكف فيه والباد : ٢٢ — ٢٥) ؛
هل المراد بالمسجد : الحرم كله ؟ أو مكان الصلاة فقط ؟ وهل المراد بقوله : (سواء) : في
الأمن والاحترام ؟ أو فيما هو أعم من ذلك ؟ . ونقل عن ابن خزيمة كلاماً مفيداً في المقام .
وهذا هو : الذي نظمنا عليه ؛ ويؤيده : أن المانعين استدلو بما روى : « من أن مكة كانت
تدعى السوائب على عهد رسول الله » ؛ كافي المغني والروض الأنف والفتح (٢٩١) ؛ والسنن
الكبرى ٤/٣٥ .

« مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ : فِي أَهْلِ الْكَلَامِ ، وَسَائِرِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا يونسُ بن عبد الأعلى المِصْرِيُّ ؛ قال ^(١) :

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ / : « لِأَنَّ يُدْبِتَلَى الْعَبْدُ بِكُلِّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ — [٥٩] سِوَى الشِّرْكِ — : خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْكَلَامِ ؛ وَلَقَدْ أُطْلِعْتُ مِنْ أَصْحَابِ الْكَلَامِ ، عَلَى شَيْءٍ : مَا ظَنَنْتُ أَنْ مُسَلِّمًا يَقُولُ ذَلِكَ . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن : وثنا يونسُ بن عبد الأعلى (مَرَّةً أُخْرَى) ، فَقَالَ :

قال لي الشافعي ^(٢) : « يَعْلَمُ اللَّهُ — يَا أَبَا مُوسَى — : لَقَدْ أُطْلِعْتُ مِنْ أَصْحَابِ الْكَلَامِ ، عَلَى شَيْءٍ : لَمْ أَظُنَّهُ يَكُونُ ؛ وَلِأَنَّ يُدْبِتَلَى لَمَرَّةً بِكُلِّ ذَنْبٍ نَهَى اللَّهُ عَنْهُ — مَا عَدَا الشِّرْكَ بِهِ — : خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْكَلَامِ . »

آخر الجزء الثاني ؛ والحمد لله رب العالمين

- (١) كما في الحلية ١١١/٩ ، وتبيين كذب المفتري ٣٣٥ ، والإكمال ١٤٦ . وذكر في صون المنطق والكلام (٦٦) عنه : مختصرا . وانظر : البداية ٢٨١/١٠ .
- (٢) يوم أن ناظر حفصا الفرد ؛ كما صرح به : في جامع بيان العلم ٩٥/٢ ، والانتقاء ٧٨ ، والإحياء ٩٣/١ ، وتبيين كذب المفتري ٣٣٦ — ٣٣٧ . ومناقب الفخر ٣٣ ، وحياة الحيوان ١٤/١ . وذكر كلام الشافعي ببعض اختصار : في إعلام الموقعين ٤٦٧/٣ . وراجع فيه ، وفي الإحياء ، وتلبيس إبليس ٨٢ — ٨٩ ، والفتاوى الحديثية ١٧٥ — ١٧٧ ، وشرح العقيدة الطحاوية ١٣٤ — ١٤٠ ، والآداب الشرعية ٢٢٣/١ — ١٣٣/٢ : بعض ماورد في هذه المسئلة الخطيرة : من كلام الأئمة ؛ وما يجب أن يحمل عليه . وانظر : طبقات السبكي ٢٨١/١ .

المجلد الثالث

من
آداب الشافعي ومناقبه

لابن أبي حاتم الرازي

[بتجزئة الأصل]

-
- « رواية أبي الحسن علي بن عبد العزيز بن مردك عنه »
« رواية أبي محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري عنه »
« رواية أبي سعيد محمد بن أحمد بن محمد الشيرازي عنه »

(أنا) أبو محمد : عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ؛ (أنا) الربيع بن سليمان المرادي ؛ قال (١) :

« رأيت الشافعي : وهو نازل من الدرَجَةِ ، وقومٌ في المجلس : يتكلمون بشيءٍ من الكلام : فصاح فقال : إِمَّا أَنْ تُجَاوِرُونَا بِخَيْرٍ ؛ وَإِمَّا أَنْ تَقُومُوا عَنَّا . »
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : ثَمَّا أُنِي ؛ قال : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى (رَحِمَهُ اللَّهُ) ، قال (٢) :

« قلت للشافعي : تَرَوِي — يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ — ما كان يقول فيه صاحبنا ؟ —
أريد : اللَّيْثَ ، أو غيره . — كان يقول : لو رأيتَه يَمْشِي على الماء (يَعْنِي : صَاحِبَ الكلام) : لا تَتَّقِ بِهِ (أولا تَفْتَرِّ بِهِ) ، ولا تُكَلِّمُهُ (٣) . »
« قال الشافعي : فإنه — والله — قد قَصَرَ ؛ [إن رأيتَه يَمْشِي في الهواء : فلا تَرَهُ كَنِّ إِلَيْهِ] (٤) . »

قال أبو محمد (٥) : إني قد سمعته من يونس ؛ ولم أجده مكتوباً عندي . فأنا أرويه عن أبي / إلى أن أقع عليه في كتابي .

(١) كفاي صون المنطق ٦٥ . وذكره ابن عساكر في التبيين (٣٣٦) ، وذيله : بما ينبغي الرجوع إليه .

(٢) قولاً : مرتبطاً بما تقدم عنه (ص ١٨٢) . وذكره بدون الشك ، وبعض اختصار وزيادة : في تلبيس إبليس ١٤ ، والصون ٧٣ ، وشرح الطحاوية ٤٣٤ . وذكر في الحلية (١١٦/٩) : مختصراً ، بدون ذكر للشافعي .

(٣) عبارة الأصل : « لا يثق به ، ولا يفتابه ، ولا يكلمه » ؛ وأصلها ما ذكرنا : على ما يظهر .
وعبارة الصون : « فلا تركزن إليه » ؛ وعبارة الشرح : « فلا تفتروا به : حتى تعرضوا أمره على الكتاب والسنة . »

(٤) زيادة جيدة مبينة : عن الصون ؛ وقد ذكرت بمعناها : في التلبيس ؛ ولفظ أوسع : في الشرح .

(٥) في الأصل زيادة : « الوطى » ؛ وهي من عبث الناسخ .

(أنا) أبو محمد، ثنا الربيع بن سليمان؛ قال^(١) :
« حضرت الشافعي؛ وكلمه رجل في المسجد الجامع، فطالت^(٢) مُنَاظَرَتُهُ إِيَّاهُ ؛
فخرج الرجل إلى شيء من الكلام؛ فقال له: دَع هذا؛ فإن هذا من الكلام. »
(قال) أبو محمد: قال الحسن بن عبد العزيز الجروني^(٣) :

« كان الشافعي: يَنْهَى النَّهْيَ الشَّدِيدَ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْأَهْوَاءِ ؛ ويقول^(٤) :
أَحَدُهُمْ إِذَا خَالَفَهُ صَاحِبُهُ ، قَالَ : كَفَرْتَ ؛ وَالْعِلْمُ إِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ :
أَخْطَأَتْ . » .

(أنا) أبو محمد: عبد الرحمن بن أبي حاتم؛ قال^(٥) : ثنا أحمد بن أصرم

(١) كما في التبيين ٣٣٨ . وذكر في الصون (٦٦) : من طريق ابن أبي حاتم ، عن
بعض أصحاب الشافعي . وذكر في التوالمى (٦٤) عنه - من طريق الحاكم - بلفظ أجود وأفود .

(٢) كذا بالصون . وفي الأصل : بالباء ؛ وهو تصحيف . وفي التبيين : « فطال » .

(٣) كما في التبيين ٣٣٨ . وذكر في الصون (١١٩) : ببعض تحريف . وللشافعي كلام

نحو هذا : خاطب به للزنى حين سأله عن مسألة في الكلام؛ فراجعه : في التبيين ٣٤٢ - ٣٤٣ ،

والتوالمى ٦٤ ، والجواهر اللامع ٤٥ ، وطبقات السبكي ٢٤١/١ ، وهامش تذكرة السامع

١١٦ ، والصون ٦٢-٦٤ ، والآداب الشرعية ٢٢٥/١ . وانظر في الحلية (١١٣/٩) ، والصون

(١٥٠) : مارواه حرمله عنه . وقد ذكر في مناقب الفخر (٣٤) : من طريق الربيع .

وانظر في التبيين (٣٤٣ - ٣٤٤) : مارواه محمد بن روح . و (الجروني) وزد بالأصل

— هنا وفيما سيأتي — مصحفاً : بالحاء . وقد سبق الكلام عنه : (ص ٩١) .

(٤) بالأصل زيادة : « يقول » ؛ وهى من الناسخ ؛ وإلا كان قوله : قال ؛ زائداً .

(٥) كما في التبيين ٣٣٥ . وكلام الشافعي ذكر من طريق أبي ثور وأبي داود وغيرهما -

في الحلية ١١١/٩ ، والتبيين ٣٣٦ ، والإكمال ١٤٦ ، وسير النبلاء ١٤٩ و١٥١ ،

ومناقب الفخر ٣٣ ، والعلو ٣٠٤ ، والصون ٦٤ ، والآداب ٢٢٥/١ - : ببعض اختلاف ،

أو بلفظ : « ارتدى » ؛ والمعنى واحد كما في المختار . ولأحمد نحوه : في ترجمة الذهبي ٣٣

(أو المسند ٨٢/١) ، وطبقات الحنابلة ٦٢/١ ، ومختصرها ٣٤ ، والصون ٦٧ .

الزُّنِّيُّ^(١) - : من وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغْفَلِ^(٢) . - قال : قال أبو ثورٍ :
سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ : « ما تَرَدَّى أجدُّ بالكلام ، فأفلَحَ »^(٣) .
(أنا) أبو محمدٍ عبد الرحمن ، حدثنا أبي قال : حدثني أحمدُ بن خالدٍ الخُلالُ^(٤) ؛
قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٥) :
« ما كلمتُ رجلاً : في بدعةٍ^(٦) ؛ إلا رجلاً : كان يتشيعُ . »

(١) ابن خزيمة بن عباد بن عبد الله بن حسان بن عبد الله بن مغفل (الصحابي) كما
صرح به في طبقات الحنابلة ١/٢٢ ، ومختصرها ١٣) ؛ أبو العباس التوفى بدمشق سنة ٢٨٥ .
وله ترجمة أيضاً : في الجرح ١/١/٤٢ ، والمتنظم ٣/٦ .
(٢) ابن عبد غنم ، أبي سعيد أو أبي زياد المزني ، المتوفى بالبصرة سنة ٥٧ أو ٥٩ أو
٦٠ أو ٦١ . راجع : أسد الغابة ٣/٢٦٤ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٣١٦ و ٣/٣٦٤ و ٣/١٤٢
والتهذيب ٦/٤٢ ، والخلاصة ١٨٢ . وفي الأصل : « المعقل » ؛ وهو تصحيف على ما عرفت
وإن كان عبد الله بن معقل (لا : مغفل ؛ كما صحف في الإصابة ٣/١٤٢) ابن مقرن ،
مزنيا أيضاً . وهو : أبو الوليد الكوفي ، المختلف في صحته ؛ المتوفى سنة بضع أو ثمان
وثمانين أو بعدها . راجع : طبقات ابن سعد ١/٦/١٢١ ، والجمع ١/٢٥٩ ، والتهذيب
٦/٤٠ ، والخلاصة ١٨٢ .

(٣) في التبيين (٣٣٨ و ٣٤٥) كلام جيد : في تأويل هذا ، ويان المراد منه .
(٤) هو : أبو جعفر البغدادي العسكري ، قاضي النعمان ؛ المتوفى سنة ٢٤٦ أو ٤٧ ؛ لا :
٦٣ كما ذكر مصحفاً في التهذيب ١/٢٧ . وله ترجمة : في طبقات ابن أبي يعلى ١/٤٢ ،
ومختصرها ٢٠ ، والسبكي ١/١٨٦ ؛ والجرح ١/١/٤٩ ، والخلاصة ٥ ، والتحفة ٢٥٢ ؛
وتاريخ بغداد ٤/١٢٦ ؛ ومفتاح السعادة ٢/١٥٠ . وانظر : مناقب أحمد لابن الجوزي
٩١ ، والتوالي ٧٩ .

(٥) كما في الصون (٦٥) مختصراً ، بلفظ : « ما نظرت أحدا علمت : أنه مقم على بدعة » .
ويحسن : أن تراجع في التبيين (٣٤٠ - ٣٤١) : مناظرته لإبراهيم بن عليّة : في حجية خبر
الواحد ؛ وما حكاه الجروى عنه : مما ذكره هامش (ص ٩١) .

(٦) للشافعي في الحلية ٩/١١٣ ، والمبين المعين ٦٦ - تقسيم للبدعة : يحسن أن تقف
عليه ؛ ويجب أن تتمسك به ، ولا تتأثر بغيره .

(أنا) أبو محمد، ثنا أبي؛ قال: أخبرني يونس بن عبد الأعلى؛ قال: سمعت الشافعي، يقول^(١): «قالت لي أم بشر المريسي: كلم المريسي: أن يكف عن الكلام والخوض فيه. فكلمته في ذلك: فدعاني إلى الكلام.»

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن، ثنا الربيع بن سليمان؛ قال: أخبرني من^(٢) سمع الشافعي، يقول^(٣): «لأن يلقى الله (عز وجل) المرء، بكل ذنب - ما خلا الشرك بالله تبارك وتعالى - خير له من أن يلقاه بشيء: من الأهواء.»

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن، ثنا أبي؛ قال: أخبرني حرمة بن يحيى؛ قال: سمعت الشافعي، يقول^(٤):

«لم أر أحداً - من أصحاب الأهواء. - أشهد بالزور من الرافضة.»
/ (ثنا) أبو محمد عبد الرحمن، حدثني محمد بن أحمد، المعروف: بأبي بكر [٦١]

(١) كما ذكر في تاريخ بغداد ٧/٥٩، وسير النبلاء ١٥٦، والصون ٦٦، وتصدير الدارمي (ش): باختلاف أو اختصار. وذكر من طريق الكرابيدي - في الحلية ٩/١١٠ - ١١١، والتاريخ، والتصدير - بلفظ آخر، وبزيادة مفيدة ذكرت: في الصون ٣٠ و ٦٣، والجواهر للضية ١/٦٥. وانظر مقالته أم بشر للشافعي، لما نزل على ابنها - في التوالى ٧٢، والتاريخ، والتصدير.

(٢) الظاهر: أنه يونس بن عبد الأعلى؛ على ما تقدم: (ص ١٨٢).

(٣) كما في التوالى ٦٤، والمعيد ٢١، والبداية ١٠/٢٥٤. وانظر: اللين للمعين ٤٥. وقد أخرجه عن الربيع مباشرة: في الحلية ٩/١١١، وتاريخ الإسلام ٣٦. وسير النبلاء ١٤٩، والآداب ١/١٢٥. وأخرجه عنه كذلك: في السنن الكبرى ١٠/٢٠٦، والحلية ١١٢، والتهيين ٣٣٧ - ٣٣٨؛ بزيادة: بينت سببه.

(٤) كما في الحلية ٩/١١٤، والسنن الكبرى ١٠/٢٠٨، وسير النبلاء ١٦٤. وذكر باختصار: في الصواعق المحرقة ٢٧، والتدريب ١٢٠، وشرح الترمذي ١٣٨. وذكر في فتح المغيث ٢/٢٦، ومفتاح الجنة ٢٦، والآداب ٢/١٥٨؛ بلفظ: «ما في أهل الأهواء قوم: أشهد بالزور من الرافضة»؛ وفي الانتقاء (٧٩) بلفظ: «في أهل الأهواء أمة» الخ. =

الصَّوْفِ (١) ؛ بمصرَ ؛ وعِصَامُ بنُ الفضلِ الرَّازِيُّ ؛ قالَا : سَمِعْنَا إِسْمَاعِيلَ بنَ يَحْيَى
الْمَزْنِيَّ ، قالَ (٢) : « كانَ مذهبُ الشافعيِّ : الكَرَاهِيَّةُ في انْخِوضِ الكَلَامِ (٣) . »
وقالَ عَلانُ بنُ المُغيرةِ المِصرِيِّ (٤) : سَمِعْتُ المَزْنِيَّ ، يقولُ (٥) :

= وبأوله نقص : « ما » ؛ ولا يصححه تفسير (الأمة) : بالخطابية ؛ لأنهم : فرقة من الرافضة ؛
كما في مقالات الإسلاميين ١٠ (ط أولى : ناقصة) ، واعتقادات الفرق للفخر ٥٨ . بل صرح
بذلك الشافعي ؛ حيث يقول : « أقبل شهادة أهل الأهواء ، إلا الخطابية من الرافضة : لأنهم
يرون الشهادة بالزور لموافقهم » . انظر : السكفاية ١٢٠ ، وعلوم الحديث ١٢٧ ، والباعث
الحديث ١٨٠ وفتح المغيث ٢/٢٦ ، والتدريب ١١٩ ، والطرق الحسكية ١٥٤ . بل روي
هذا القول — من طريق يونس — بلفظ : « أجزى شهادة أهل الأهواء كلهم ، إلا الرافضة :
فإنه يشهد بعضهم لبعض » ؛ كما في السنن الكبرى ١٠/٢٠٨ — ٢٠٩ ، ومناقب الفخر ٥٤ .
ويحسن أن تراجع في قبول شهادة أهل الأهواء وروايتهم : الأم ٦/٢١٠ ، والسنن الكبرى
١٠/٢١٠ ، وتوضيح الأفيكار ٢/١٩٨ — ٢٣٦

(١) ليس : أبا بكر البزار المعروف : بابن الصواف ؛ المذكور : في تاريخ بغداد
(٣٧٩/١) ؛ لأن الخطيب يروي عنه بواسطة واحدة . وليس : أبا علي الصواف البغدادي ،
المولود سنة ٢٧٠ ، والمتوفى سنة ٣٧٩ ؛ المذكور : فيه (ص ٢٨٩) ، وفي البداية
١١/٢٦٩ ، واللباب ٢/٦١ . لأنه — مع قطع النظر عن الاختلاف في السكنية — . ولد بعد
وفاة المزني . ولعله : ابن الصواف الفقيه ، الذي له قبر بمصر ؛ كما في الكواكب السيارة ٢٢٠ .
و (الصواف) نسبة : إلى بيع الصوف . و (عصام) لم تقف على ترجمة له .

(٢) كما في الصون ٦٤ . وذكر نحوه عن الزعفراني : في الانتقاء ٨٠ ، والصون ٦٥ .
وانظر : مفتاح دار السعادة ٥٦٧ ، والشذرات ٢/٩ ؛ وماروي عن الربيع : في الصون ٦٦ .

(٣) راجع في التبيين (٣٤٥ — ٣٤٨) : كلام البيهقي عن بعض أسباب ذلك .

(٤) هو : أبو الحسن علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الخزومي السكوفي ، المعروف
بعلان ؛ المتوفى سنة ٢٧٢ . راجع : الجرح ٣/١٩٥ ، والتهذيب ٧/٣٦٠ ، والخلاصة
١٣٣ ، وحسن المحاضرة ١/١٦٠ ، والتوالي ٨١٥٠ ، والتاج ٨/٣٤ .

(٥) كما في الصون ٦٥ . وانظر : مفتاح السعادة ٢/١٥٨ — ١٥٩ ، وهامش ما تقدم
(ص ١٨٥) ، ومناقب الفخر ٣٤ ؛ ووصيته للربيع : في التوالي ٧٣ ، والصون ٦٤ .

« كان الشافعيُّ : يَنهانا عن الخوض في الكلام . » .
(أنا) أبو محمد ؛ قال أبي : قال الرَّبيعُ بنُ سليمانَ : سمِعْتُ الشافعيَّ ، يقولُ :
« ما رأيتُ قوماً : أشهدَ لزورٍ من الرَّافضةِ . » ^(١) .

« قولُ الشافعيِّ (رحمه الله) : في الخِلافةِ . »
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، قال أبي (رحمه الله) : ننا حرمةُ بنِ يحيى ؛ قال :
سمِعْتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(٢) : « اُخلفاءُ خمسةٌ : أبو بكرٍ ، ومُعرٌ ، وعُثمانُ ،
وعليٌّ ، ومُعرُ بن عبد العزيز ^(٣) رضی الله عنهم . » .

(١) وكان إذا ذكروهم : عابهم أشد العيب ، ويقول : « هم شر عصاة » ، كما حكاه يونس .
انظر : مناقب الفخر ٥٢ ، والتوالي ٦٤ . وإنما سموا رافضة : لأنهم رفضوا متابعة زيد بن
علي : في احترامه للشيخين ، وعدم سبها . أو : لرفضهم إمامتها . انظر : المقالات ١٥ ،
والاعتقادات ٥٢ . وراجع بعض ما قيل فيهم : في الصواعق ١٤٨ .

(٢) كمال في الانتقاء ٨٢ - ٨٣ ، وسير النبلاء ١٤٩ ، وتاريخ الإسلام ٣٦ ، وحياة
الحيوان ١/٨٨ . وذكر في طبقات السبكي (١/٢٥٧ - ٢٥٨) ، بلفظ : « أئمة العدل »
وأخرج عن الربيع - مقتصرأ على الأربعة - : في الانتقاء ٨٢ ، وجامع بيان العلم ٢/١٨٦
ومناقب الفخر ٤٧ ، والحلية ١/١١٤ ، والبداية ١٠/٢٥٤ . وراجع في المناقب ٤٧ - ٤٩ ،
والحلية ١١٥ : استدلال الشافعي على إمامة الصديق ، والتفضيل بين الخلفاء . والمسألة مشهورة
في كتب الكلام والفرق ؛ ولكن يحسن أن تراجع فيها : الإبانة ٧١ ، وشرح الطحاوية
٤٠٠ - ٤١٣ ، والصواعق المحرقة ٥-١٧ و ١٤٨ ، والجواهر المضية ٢/٤١٢ ، وعمدة
التحقيق ٢٤ و ٣٦ ، والتدريب ٢٠٧ ، وفتح المغيب ٤/٤١ ، وشرح الترمسي ٢٩٩ ، وقوت
القلوب ٢/١٢٤ ، ونزهة الناظرين ٣٩ - ٤٣ ، ومناقب أبي حنيفة لكردرى ١/١٣٨ .

(٣) هو : أبو حفص الأموي التابعي ، المتوفى سنة ١٠١ ، راجع : طبقات ابن سعد
١/٢٤٢ ، والجرح ٣/١٢٢ ، والإكمال ٩٤ ، والجمع ١/٣٣٩ ، والتهذيب ٧/٤٧٥ ،
والخلاصة ٢٤١ ، والتحفة ٢٣٢ ، وإسعاف اللببط ٢٠٧ ، والحلية ٥/٢٥٣ ، والصفوة ٣/٦٣
وطبقات الفقهاء ٣٦ ، والقراء ١/٥٩٣ ، وتهذيب الأسماء ٢/١٧ ، وتاريخ الخلفاء ١٥٢ ، =

(أنا) أبو محمد ، ثنا هارون بن إسحاق الهمداني^(١) ؛ قال : سمعت قبيصة^(٢) ،
يذكر عن عباد السماك^(٣) ؛ قال : سمعت سفيان ، يقول^(٤) :
« الأمراء : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وعمر بن عبد العزيز رضي
الله عنهم . » .

(ثنا) أبو محمد ، ثنا هارون بن إسحاق الهمداني ؛ قال : سمعت بعض أصحابنا
يذكر [ه] عن قبيصة — بهذا الإسناد — وزاد فيه : « وسائرهم مثبتون^(٥) » .

= وتاريخ الإسلام ١٦٤/٤ ، والبداية ١٩٢/٩ ، والشذرات ١١٩/١ ، والمعارف ١٥٨ ،
وحياة الحيوان ٨٥/١ ، ومفتاح السعادة ٣٥٨/١ ، وسيرته لابن عبد الحكم ،
ولابن الجوزي .

(١) هو : أبو القاسم الكوفي الحافظ . التوفي سنة ٢٥٨ . راجع : طبقات ابن سعد
٢٨٩/٦/١ ، والتهذيب ٢/١١ ، والخلاصة ٣٤٩ .
(٢) هو : ابن -قبة أبو عامر الكوفي السوائي (بضم فتحيف ، نسبة إلى : سواء
ابن عامر بن صعصعة ، كافي اللباب) ، صاحب الثوري ، وشيخ أحمد والبخاري ، التوفي سنة
٢١٣ أو ٢١٥ ، لا : ٢٠٥ كما حرف في الجمع ٤٢٢/٢ . راجع : تاريخ البخاري ١٧٧/١/٤
وطبقات ابن سعد ٢٨١/٦/١ ، والجرح ١٢٦/٢/٣ ، والتذكرة ٣٣٩/١ ، والتهذيب
٣٤٧/٨ ، والخلاصة ٢٦٨ ، والرواة الثقات ١٩ ، والميزان ٣٤٤/٢ ، وهدي الساري
١٥٧/٢ ، وشرح البخاري للنووي ١٩٣/١ ، والمعارف ٢٢٩ ، وتاريخ خداد ٤٧٣/١٢ ،
والشذرات ٣٥/٢ ، والنجوم ١١٠/٢ .
(٣) له ترجمة : في التهذيب ١١١/٥ ، والخلاصة ١٥٩ . وذكور في الميزان (١٧/٢)
مصحفا : بالنون .

(٤) كما في جامع بيان العلم ١٨٥/٢ ، ومختصره (٢٢٠) بلفظ : « الخلفاء » . وأخرج
فيهما أيضاً : بالزيادة الآتية ، وبلفظ : « الأئمة » . وانظر ما روى عنه : في حياة الحيوان ٣٠٩/١ .
(٥) كذا بالأصل ، وهو ظاهر . أي : سالبون ومعتدون . وفي الجامع ومختصره
« منزون » ، وفسر بالهامش : بالمتغلبين . ولم نعتز على هذا التفسير : في قواميس اللغة .

(أنا) أبو محمد ، ثنا محمد بن خالد اليميني^(١) ؛ قال : سمعتُ قبيصة ، يقول :
حدثني عبّادُ السّمّاكُ — وكان يُجالسُ سُفيانَ الثّوريَّ — قال :
سمعتُ سُفيانَ ، يقولُ : « الخلفاءُ : أبو بكرٍ ، وعمرُ ، وعُثمانُ ، وعليٌّ ، [٦٢]
وعمرُ بن عبد العزيز . ومن سِوَاهم فهو مُبتزٌّ . » .

« مذهبُ الشّافعيِّ : في الإيمانِ . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا عبدُ الملكِ بن عبد الحميد الميمونيُّ ؛ قال : حدثني
أبو عُثمان : محمدُ بن محمدِ الشّافعيِّ ؛ قال^(٢) :
سمعتُ أبي (يعني : محمد بن إدريس الشّافعيِّ) ؛ يقولُ — ليلةً^(٣) — للحميديِّ :
« ما يُحتجُّ عليهم (يعني : أهلَ الإرجاء^(٤)) ، بأيةٍ : أحجّ^(٥) من قِوَاهِ تعالى :
(وَمَا أَمْرُوا إِلَّا : لِيَعْبُدُوا اللَّهَ : مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ، وَيُقِيمُوا^(٦) الصَّلَاةَ ،
وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ : ٥٨ — ٥) . » .

(١) لعله : الصنعاني الجندي (بفتح فتحريك ، نسبة إلى «الجند» : بلدة مشهورة باليمن
كما في اللباب) المؤذن بها ، شيخ الشافعي ، المذكور : في معجم البلدان ٣/١٤٨ ، والتوالي
٥٣ ، والتهذيب ٩/١٤٣ ، والخلاصة ٢٨٥ ، والميزان ٣/٥٢ .
(٢) كما في أحكام القرآن ١/٤٠ ، وطبقات السبكي ١/٢٢٧ . وذكر في التوالي (٦٤) :
باختلاف . وأشار إليه : في التبيين ٣٤١ . وذكره الفخر في المناقب (٤٦) ، ثم : وجه استدلاله ،
وضم غيره إليه : بما ينبغي الوقوف عليه . وأخرج في الحلية (٩/١١٥) نحوه : من طريق
الربيع .

(٣) في المسجد الحرام ، كما صرح به : في التوالي .

(٤) المراد منهم هنا : من ينفون زيادة الإيمان ونقصانه . وهم فرق كثيرة ، بين حقيقة
مذاهبهم : في المقالات ١٢٦ — ١٤٧ ، والاعتقادات ٧٠ — ٧١ .

(٥) في الأصل : « بأنه أحج » ، وهو تصحيف . والتصحيح : من الأحكام والطبقات .

(٦) كذا بالأحكام والحلية والطبقات . وفي الأصل : « إلى قوله : (وذلك دين القيمة) » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : سمعتُ حرَمَلَةَ بنَ يَحْيَى ، قال (١) :
« أَجْتَمَعَ حَفْصُ الْفَرْدُ (٢) ، وَمِصْلَاقُ (٣) الْإِبَاضِيُّ ؛ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ : فِي دَارِ
الْجَرَوِيِّ (يَعْنِي : بِمِصْرَ) ؛ [فَاخْتَصَمَا] (٤) : فِي الْإِيمَانِ ؛ فَاخْتَجَّ مِصْلَاقُ : فِي الزِّيَادَةِ
وَالنَّفْصَانِ ؛ وَاحْتَجَّ حَفْصُ الْفَرْدُ : فِي [أَنَّ] الْإِيمَانَ : قَوْلُ . فَعَلَا حَفْصُ الْفَرْدُ عَلَى
مِصْلَاقٍ ، وَقَوِيَ عَلَيْهِ ؛ وَضَعَفَ مِصْلَاقُ . »
« فَحَمِيَ الشَّافِعِيُّ ، وَتَقَلَّدَ الْمَسْأَلَةَ — عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ : قَوْلُ وَعَمَلُ ، يَزِيدُ
وَيَنْقُصُ (٥) . — : فَطَحَنَ حَفْصًا (٦) الْفَرْدَ ، وَقَطَعَهُ . » .

(١) كما في الحلية (١١٥/٩) : ببعض اختلاف واختصار . وانظر : التبيين ٣٤١ .
(٢) هو : أبو عمرو المصري البصري : من أكبر المجبرة ، وأصحاب أبي يوسف .
راجع : الفهرست ٢٥٥ ، والجواهر المضية ٢٢٣/١ ، والكواكب السيارة ١٦٧ ،
واللسان ٣٣٠/٢ .

(٣) لم نجد ترجمة له ؛ ونسبته إلى فرقة من الخوارج ، تسمى : الإباضية ؛ وهم : أصحاب
المحارث الإباضي كما في اللباب ١٧/١ ؛ أو : أتباع عبد الله بن إباض كما في الاعتقادات ٥١ .
ويوجد بعضهم بالمغرب . وفي الحلية : « مصلان » ؛ وهو تصحيف : إذ لم نعثر على مادة له ،
فضلا عن التسمية به . أما المصلان فيطلق : على الخطيب البليغ ، وعلى الضرب الشديد ؛ كما
في التاج ٤١١/٦ — ٤١٢ .

(٤) هذه الزيادة اقتبسناها من عبارة الحلية : التي نرجح أنها ناقصة .

(٥) وقد حكى الربيع عنه : القول بذلك ؛ كما في الانتقاء ٨١ ، وتهذيب الأسماء ٦٦/١ .
وسير النبلاء ١٥٢ ، وتاريخ الإسلام ٣٣ ، والتوالي ٩٤ ، والفتح ٣٦/١ .

(٦) كذا بالحلية . وفي الأصل : « حفص » ؛ وهو تحريف . وراجع في الحلية
(١١٠/٩) : مناظرة الشافعي لرجل من أهل بلخ ، في هذه المسألة . ولتعلم : أن الخلاف
فيها لفظي (كما صرح به المحققون) : إذ أنهم — بعد أن اتفقوا على أن الإيمان يطلق : على
التصديق بما جاء به محمد (صلى الله عليه وسلم) : مما علم من الدين بالضرورة ، إجمالا . —
اختلفوا في أنه : أ يطلق أيضاً على الإقرار اللساني وعلى أعمال الجوارح ؟ أم لا ؟ . ويكفي أن
تراجع فيها : شرح البخاري للنووي ١١١/١ — ١١٣ ، والكبائر للذهبي ١٥١ ، وطبقات =

« مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ : فِي الْقُرْآنِ . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : حدثني الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ الْمِصْرِيُّ ، فِي أَوَّلِ لَقِيئِهِ : لَقِيئُهُ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ ؛ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْحِكَايَةِ — وَذَلِكَ : أَنِّي كُنْتُ كَتَبْتُهَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْقَاسِمِ ^(١) عَنْهُ ، قَبْلَ خُرُوجِي إِلَى مِصْرَ . — فَحَدَّثَنِي الرَّبِيعُ ؛ قَالَ ^(٢) :

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « مَنْ حَلَفَ بِاسْمِ — مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ . — فَحَنَيْتَ : فَعَلَيْهِ الْكُفَّارَةُ ؛ لِأَنَّ اسْمَ اللَّهِ : غَيْرُ مَخْلُوقٍ . وَمَنْ حَلَفَ بِالْكَعْبَةِ أَوْ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ : / [٦٣] فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْكُفَّارَةُ ؛ لِأَنَّهُ : مَخْلُوقٌ ؛ وَذَلِكَ : غَيْرُ مَخْلُوقٍ ^(٣) . » .

= السبكي ١/٥٩ — ٧٧ و ٥٤/٢ ، وكشف الخفا ١/٢٣ و ٢٢٤ ، ومناقب الفخر ٥٣ — ٥٥ ، وفتح المبين ٥٨ و ٦٦ ، وشرح الطحاوية ٢٥٢ — ٢٧٤ ، ومسائل أحمد ٢٧٢ — ٢٧٤ ، وطبقات الحنابلة ١/٢٤ و ١٠٣ و ٣١٣ و ٣٤٣ ؛ وما روى عن ابن عيينة : فِي الْحَلِيَّةِ ٧/٢٩٥ و ٢٩٥ وانظر : اللآلئ المصنوعة ١/١٨ .

(١) هو : محمد بن القاسم بن محمد بن بشار الأنباري (نسبة إلى : « الأنبار » : مدينة قديمة على الفرات ، غربي بغداد ، بينها عشرة فراسخ . كما في معجم البلدان واللباب) النحوي ؛ المتوفى سنة ٣٢٣ أو ٢٧ أو ٢٨ . راجع : طبقات الحنابلة ٢/٦٩ ، ومختصرها ٣٢٧ ، والقراء ٢/٣٣٠ ؛ والتذكرة ٣/٥٧ ، والمستطرفة ٥٩ ، والتحفة ١١٦ ، وإتقان المقال ٣٣٣ ، وفهرست الطوسي ١٤٧ ، وابن النديم ١١٢ ؛ والزهدة ٣٣٠ ، والبغية ٩١ ؛ ومعجم الأدباء ١٨/٣٠٦ ، والوفيات ١/٧١٨ ؛ وتاريخ بغداد ٣/١٨١ ، والمنتظم ٦/٣١١ ، والبداية ١١/١٩٦ ، والشذرات ٢/٣١٥ ، والنجوم ٣/٢٦٩ ؛ والكواكب السيارة ١٤٦ .

(٢) كما في تاريخ الإسلام ٣٦ ، وسير النبلاء ١٤٩ و ١٥٦ . وأخرجه في الحلية (١١٣/٩) من طريق الساجي : ببعض اختلاف . وأخرجه في الأسماء والصفات (٢٥٥ — ٢٥٦) من طريقين : باختصار ، وزيادة مفيدة . وراجع : الأم ٥/٢٤٨ و ٢٨٨ و ٧/٥٥ — ٥٦ ، والمختصر ٥/٢٢٣ ، والسنن الكبرى ٩/٢٦ — ٢٩ .

(٣) يعني : مسماه ومدلوله ؛ فتنبه .

(أنا) أبو محمد، ثنا الربيع بن سليمان؛ قال:

حدثني من أثق به، [فقال] (١): « وكنتُ: حاضراً في المجلس؛ فقال حفصُ
الفرْدُ: القرآنُ مخلوقٌ؛ فقال الشافعيُّ: كَفَرْتَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ (٢). » .

(قال) أبو محمد: في كتابي عن الربيع بن سليمان، قال (٣):

« حضرتُ الشافعيَّ؛ أو (٤) حدثني أبو شعيبٍ؛ إلا أني أعلمُ: أنه حضرَ عبدُ الله
ابن عبد الحكم (٥)، ويوسفُ بن عمرو بن يزيد (٦)، وحفصُ الفرْدُ — وكان الشافعيُّ،

(١) قولاً: مرتبطاً بالنص السابق؛ والزيادة: همزة الإيضاح وقد أخرج نحوه عن الربيع

مباشرة: في السنن الكبرى ٢٠٦/١٠، والأسماء والصفات ٢٥٢، والتبيين ٣٣٩، وكشف
الخطأ ٩٤/٢. وذكره: في تاريخ الإسلام ٣٦، وسير النبلاء ١٥١. وفي مناقب الفخر (٤٠):

مذيلاً بفائدة جلية. وانظر: الانتقاء ٨٢، والبداية ٢٥٤/١٠، واللآلئ المصنوعة ٣/١.
(٢) في السنن الكبرى (٢٠٧/١٠) كلام يفيد: أن تكفير الأئمة للمبتدعة، إنما أرادوا به

كفر ادون كفر. فراجع، وانظر: التدريب ١١٨، وشرح الترمذي ١٣٧ - ١٣٨.

(٣) كما في الأسماء والصفات ٢٥٢، والتبيين ٣٣٩ - ٣٤٠، وتاريخ الإسلام ٣٣،
وسير النبلاء ١٥٢: مع اختلاف أو اختصار. وأخرجه في الحلية ١١٢/٩، والتوالي ٥٦ -

من طريق الساجي عن أبي شعيب - بلفظ آخر مفيد.

(٤) كذا بالأصل؛ وهو الظاهر. وفي الأسماء: « وحدثني؛ وفي التبيين: « وحدثني

أبو سعيد »؛ وهو تصحيف. و (أبو شعيب) : من تلامذة الشافعي المصريين؛ كما في

التوالي ٨٢.

(٥) هو: أبو محمد المالكي المصري؛ المتوفى سنة ٤١٠ أو ١٣ أو ١٤ أو ١٥. راجع:

الانتقاء ٥٢ و ١١٣، والديباج ١٣٤، وشجرة النور ٥٩/١؛ والتهذيب ٢٨٩/٥،

والخلاصة ١٧٢؛ وتهذيب الاسماء ٢/٢٩٩، والوفيات ٣٥١/١، ودول الإسلام ١١/١،

والشذرات ٣٤/٢، وحسن المحاضرة ١/١٦٧، والسكواكب السيارة ٢١٣، والخطط

التوفيقية ٢٧/٥، وسيرة عمر بن عبد العزيز له ١٣.

(٦) هو: أبو يزيد الفارسي المصري، أحد من تبودلت الرواية بينه وبين الشافعي؛

المتوفى سنة ٢٠٤ أو ٢٠٥. راجع: التوالي ٥٣ و ٨٢، والتهذيب ٤٢٠/١١، والخلاصة

٣٧٨، وحسن المحاضرة ١/١٥٩.

يُسَمِّيهِ : حَفْصًا^(١) الْمُنْفَرَدَ . — : فسأل حَفْصُ عَبْدِ اللَّهِ بن عبد الحَكَمِ ، فقال : ما تقول في القرآن ؟ . فأبى : أن يُجِيبَهُ . فسأل يوسُفُ بن عمر [و] بن يَزِيدَ : فلم يُجِبه ؛ وكَلَّاهَا أشار إلى الشافعي . »

« فسأل الشافعي : فأحتجَّ عليه الشافعي ، وطالت فيه المناظرة ؛ فأقام الشافعي الحجة عليه : بأن القرآن : كلامُ الله ، غيرُ مخلوق^(٢) . وكفَّرَ حَفْصًا الْفَرْدَ . »
« (قال الربيع) : فلقيتُ حَفْصًا الْفَرْدَ في المَجْلِسِ بعدُ ، فقال : أراد الشافعي قَتْلِي . » .

« قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : في وَصْفِ مالِكِ بن أنسٍ ، وأهلِ المَدِينَةِ . »
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا يونسُ بن عبد الأعلى المِصرِيُّ ؛ قال : قال الشافعي (رحمه الله) ^(٣) :

(١) بالأصل — هنا وفي الموضوعين الأخيرين — : « حفص » ؛ وهو تحريف .
(٢) انظر : ما كتبناه (ص ٨ — ٩) على قول ابن أبي حاتم المتعلق بالبخاري ، والمذكور : في الجرح ١٩١/٢/٣ . ثم راجع أيضا : مسائل أحمد ٢٦٣ — ٢٧١ ، والإبانة ٢٠ و ٣١ ، والتبيين ١٥٠ و ٣٥٠ — ٣٥٣ ، والعلو (ص ١٨١ و ١٨٨ وغيرها) ، وكشف الخفا ٩٤/٢ — ٩٥ ، والصون ١٥ ، والغيث المنسجم ٤٦/٢ ، والكشكول ٢١٩ ؛ وما ذكر عن أحمد ومحتته : في البداية ٣٢٧/١٠ و ٣٣٠ — ٣٣٥ ، وطبقات السبكي ٢٠٥/١ — ٢٢٠ .

(٣) كما في مقدمة الجراح ١٢ وتهذيب الأسماء ٧٧/٢ ، وكشف المغطا ٥٢ . وذكريه (٥٤ و ٥٣) وفي الحلية ٦/٣٢٩ و ٧٠/٩ ، وصحة مذهب أهل المدينة ٣٧ و ٣٤ ، ومناقب الفخر ١٢ و ١٤ و ٨٣ و مناقب مالك للزاوي وللسيوطي ١٦ و ٤٣ ، وعلوم الحديث ١٤ ، والباءت الحديث ١٧ ، وفتح المغيث ١٦/١ ، والتدريب ٢٥ ، وشرح الترمذي ٢٤ ، وتوضيح الأفكار ٤٨/١ و ٤٩ ، وشرح النخبة للقراري ٦١ ، وشرح الموطن ٨/١ ، وهدي الساري ٦/١ ، والمبين المعين ٣٣ ، والفتوحات الوهبية ١١١ ، ومقدمة المصنف للدهلوي ٢٠ ، وشجرة النور ٥٣/١ ، النجوم ٩٦/٢ — من طرق عدة : بألفاظ مختلفة .

« ما في الأرضِ كتابٌ — من العلمِ . — : أكثرُ صواباً من مؤطَّأِ مالكٍ . »^(١).

(أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : ثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال : قال الشافعيُّ^(٢) :
« إذا جاء الأثرُ ، فاللِّكُ : النَّجْمُ »^(٣) .

(أنا) أبو محمدٍ ، ثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٤) :
« ما أريدُ إلا نضحَكَ ؛ ما وجدْت عليه مُتقدِّمي أهلِ المدينةِ : فلا يدُخلُ قلبَكَ^(٥) شكٌّ : أنه الحقُّ . »

(١) هذا القول إنما كان : قبل وجود الصحيحين ؛ فهو صحيح : بالنظر إلى زمان صدوره . كما صرح به ابن الصلاح وغيره . وفي حجة الله البالغة (١٣٣/١) كلام عن المؤطَّأ :
جم الفائدة .

(٢) كما في المقدمة ١٤ ، وشرح البخاري للنووي ٣٩/١ ، ومناقب السيوطي ٨ ،
والتهذيب ٨/١٠ وفتح المغيث ٦/٢ ومناقب الفخر ١٣ و١٧ و٨٣ . وذكروا فيه (ص ١٤٢) ،
وفي البداية ١٠/١٧٤ ، بلفظ : « الحديث » . وذكروا في كشف المغطا (٥٢) : مع نحو
القول السابق ، وزيادة ستأتي قريباً . وذكروا باختلاف : في الحلية ٦/٣١٨ و٩/٧٠ ،
وطبقات السبكي ٢٨١/١ والشذرات ٢٩١/١ ، والفتوحات ٤٦٨ ، والشجرة ٥٣/١ .
وذكروا في الانتقاء ٢٣ والإكمال ١٤١ ، وحياة الحيون ٢/٣٨٣-٣٨٤ ، ومناقب السيوطي
١١ - زيادة : « وما أحداً من علي - في علم الله - من مالك أنس » . وذكروا الفخر في المناقب
(١٢) بلفظ : « إذا ذكر الإساءة في الحديث » ، ثم بين ما يدور عليه إسناد مالك . وانظر :
تهذيب الأسماء ٢/٨٦ ، وطرح التثريب ١/٩٤ ، ومفتاح السعادة ٣/٨٦ ، والنجوم ٢/٩٦ .
(٣) قال في مقدمة المصنف (١٤) : « هذا التشبيه : من جهة علو المنزلة ، وظهور النور » .
وقال الزواوي في المناقب (١٤) : « يعني : قوله تعالى : (وبالنجم هم مهتدون : ١٦/١٦) » .
(٤) كما في الحلية ٩/١٢٨ ، وصحة مذهب أهل المدينة (١٩) : مختصراً . وذكروا في
مناقب الفخر ١٦ - ١٧ ، ومناقب الزواوي (٥٢) : باختلاف ، وزيادة سيأتي نحوها .
(٥) كذا بالحلية والصحة ومناقب الفخر . وفي الأصل : « قبلك » (بكسر ففتح) ؛
أي : جهتك وناحيتك والظاهر - مع صحة معناه - : أنه مصحف .

قال يونسُ: « هذه — والله — / وصيتهُ : كانت لي ^(١) . » . [٦٤] .
(أنا) أبو محمدٍ ، ثنا الرِّبِّيعُ بنُ سُلَيْمَانَ ؛ قال : سمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يقولُ ^(٢) :
« إذا جاءَ الحديثُ عن مالكٍ : فشدَّ به يدَيْكَ . » .

(أنا) أبو محمدٍ ، ثنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحَكَمِ ؛ قال ^(٣) : سمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ،
يقولُ : قال مالكٌ :

« الحُبْسُ الذي جاءَ محمدٌ بإطلاقِهِ : البَحِيرَةُ ^(٤) ، والسَّائِبَةُ ، والوَصِيْلَةُ ، والحَامُ . » .
[قال أبو محمدٍ] ^(٥) : سمِعْتُ محمدَ بنَ عبد الله بنِ عبد الحَكَمِ ، قال : سمِعْتُ
الشَّافِعِيَّ (رحمه الله) ، يقولُ :

« أَجْتَمَعَ مالِكٌ وأبو يوسُفَ يَعْقُوبُ — عندَ أميرِ المؤمنين ^(٦) — فتكَلَّموا :

- (١) وذلك : عقب مناظرة بينهما ؛ على ما في مناقب الفخر .
(٢) كما في المقدمة ١٤ ، والحلية ٦/٣٢٢ ، والانتقاء ٢٣ ، والإكمال ١٤١ ، ومناقب
السيوطي ٨ ، والزواوي ١٤ : باختلاف توافه .
(٣) كما في السنن الكبرى (١٦٣/٦) من طريق الأصب : بزيادة مشيرة إلى النص الآتي .
(٤) عبارة السنن : « هو الذي في كتاب الله : (ما جعل الله : من بحيرة ، ولا سائبة ،
ولا وصيلة ، ولا حام : ٥ — ١٠٣) . » . وتفسير ذلك أمر : يطول شرحه ، ولا يسمح
المقام به . فراجع : الأم ٣/٢٧٥ ، و ٩/٤ و ١٨٠/٦ — ١٨٣ ، وأحكام القرآن ١/١٤٢ —
١٤٥ ، والسنن الكبرى ٦/١٦٣ ، والفتح ٨/١٩٦ — ١٩٨ ، وسيرة ابن هشام ١/٩٥ —
٩٨ ، وحياة الحيوان ٢/٩١ — ٩٢ و ٤٢٤ — ٤٢٥ ، واللسان ١/٤٦٠ و ١٠٥/٥
و ١٤/٢٥٦ و ١٨/٢٢٠ ، وصبح الأعشى ١/٤٠٢ ، والمستطرف ٢/٩٥ .
(٥) كما في السنن الكبرى ٦/١٦٣ . وذكر كلام الشافعي : في مناقب الفخر ١٣/١٤
وراجع في الأم (٣/٢٧٥ — ٢٨١) : الرد على منع الصدقات الموقفات عامة ، أو المحرمات
خاصة ؛ ورأى أبي يوسف . ثم راجع المغني ٦/١٨٥ و المحلى ٩/١٧٥ — ١٨٢ ، وشرح
معاني الآثار ٢/٢٤٩ ؛ وانظر بتأمل : فتوى ابن عبد الوهاب : في إبطال وقف الجنف والإثم .
(٦) هو : هرون الرشيد ؛ كما صرح به : في المناقب .

في الوقوف وما يُحبَّسه الناس؛ فقال يعقوبُ: هذا باطلٌ؛ قال شريحٌ^(١):
جاء محمدٌ: بإطلاقِ^(٢) الحبسِ .

« فقال مالكٌ: إنَّما جاء محمدٌ بإطلاقِ ما كانوا يُحبِّسونه لِأَهْتَبِهِمْ: من البحيرةِ
والسَّائِبَةِ^(٣)؛ فأما الوقوفُ: فهذا وقفُ عمرَ بنِ الخطَّابِ (رضى الله عنه): حيثُ^(٤)
أَسْتَأذِنَ النَّبِيُّ^(ص) (صلى الله عليه وسلم)؛ فقال: «حَبَسَ أَصْلَهَا، وَسَبَّلَ ثَمَرَهَا^(٥)»؛ وهذا
وقفُ الزُّبَيْرِ^(٦) .

(١) هو: ابن الحارث أبو أمية الكندي الكوفي التابعي القاضي؛ المتوفى سنة ٧٨ على
أشهر الأقوال . راجع: طبقات ابن سعد ٩٠/٦، والجمع ٢١٦/١، والتذكرة ٥٥/١،
وجامع المسانيد ٤٧٦/٢، والتهذيب ٤/٣٦٢، والخلاصة ١٤٠، والتحفة ٢٢١؛ والحلية
٤/١٣٢، والصفوة ٣/٢٠؛ وطبقات الفقهاء ٥٩، وتهذيب الأسماء ١/٢٤٣، والوفيات
١/٣١٧، وتاريخ الإسلام ٣/١٦٠، والبداية ٩/٢٢ و ٧٤، والشذرات ١/٨٥ .

(٢) في رواية مستقلة في السنن: «بمنع» أو «بيع» . ثم: إن (الحبس) روى بإسكان
الباء؛ فهو: من باب تخفيف الضمة، مرادابه: الحبس (بالضم) جمع (حبيس) . أو: من
باب إرادة الواحد . انظر: النهاية ١/١٩٥، واللسان ٧/٣٤٤ — ٣٤٥ .

(٣) قال في الأم (٣/٢٨٠) مبينا ذلك: «ماعلمنا جاهليا: حبس دارا على ولده، ولا في
سبيل الله، ولا على مساكين . وحبسهم كانت ماوصفنا: من البحيرة، والسائبة، والوصيلة،
والحام . فجاء رسول الله (صلى الله عليه وسلم): بإطلاقها والله أعلم . وكان بينا في كتاب الله
إطلاقها»؛ ثم رد على ماقد يرد على ذلك: بما يحسن الرجوع إليه .

(٤) كذا بالسنن؛ وهو الظاهر . وفي الأصل: «حين»؛ ولعله مصحف عنه .

(٥) أي: اجعله وقفا حبسا (بضم الحاء والباء)؛ ومعنى تحييسه: أن لا يورث،
ولا يباع، ولا يوهب؛ ولكن: يترك أصله؛ ويجعل ثمره: في سبيل الخير . كافي اللسان؛
وانظر: النهاية . ثم راجع: السنن ١٥٨ — ١٦٠، والفتح ٥/٢٥٤ — ٢٥٩ — ٢٦٣،
وشرح مسلم ١١/٨٦، وسنن أبي داود ٣/١١٦ (التجارية: أولى)، ونيل الأوطار
١٨/٦ (الحلبي) .

(٦) حيث تصدق بداره بمصر ومكة، وأمواله بالمدينة على ولده؛ كما قال الحميدي انظر: ==

« فَأَعْجَبَ الْخَلِيفَةَ ذَلِكَ مِنْهُ ، وَنَفَى ^(١) يَعْقُوبَ . » .

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا الربيع بن سليمان المرادي ؛ قال :
قال الشافعي ^(٢) :

« كَانَ مَالِكٌ : إِذَا شَكَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ : طَرَحَهُ كُلَّهُ . » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا أحمد بن خالد الخلال ؛ قال : سمعت الشافعي قال ^(٣) :
« قِيلَ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ : إِنَّ عِنْدَ ابْنِ عُمَيْرَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَشْيَاءَ : لَيْسَتْ عِنْدَكَ .
فَقَالَ مَالِكٌ : وَأَنَا كُلُّ مَا سَمِعْتُ - : مِنَ الْحَدِيثِ . - أَحَدْتُ بِهِ ؟ ! أَنَا - إِذْنُ -
أُرِيدُ : أَنْ أَظْلِمَهُمْ . » ^(٤) .

[٦٥] / (أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا حرمة ؛ قال :

= السنن ١٦١ ، والنغى ١٨٦/٦ . وهو : ابن العوام أبو عبد الله القرشي ؛ المتوفى سنة ٣٦٦ .
راجع : الرياض النضرة ٢/٢٦٢ ، وأسد الغابة ٢/١٩٦ ، والاستيعاب والإصابة ١/٥١٦ و
٥٢٦ ؛ والحلية ١/٨٩ ، والصفوة ١/١٣٢ ؛ وطبقات ابن سعد ١/٣/٧٠ ، والجرح
١/٥٧٨ ، والجمع ١/١٤٩ ، وتهذيب ٣/٣١٩ ، والخلاصة ١٠٣ ، وتهذيب الأسماء
١/١٩٤ ، والجواهر الحسان ٢٣٣ ، وتهذيب ابن عساكر ٥/٣٥٥ ، وحسن المحاضرة
١/١١٦ ، وتاريخ الإسلام ٢/٥٣ ، والبداية ٧/٢٤٨ ، والمعارف ٩٦ .

(١) كذا بالأصل والمناقب . وفي السنن : « وبقى » ، وهو تصحيف .

(٢) كما في المقدمة ١٤ ، ومناقب السيوطي ٨ ، والزواوي ١٤ . وفي الحلية ٦/٣٢٢ ،
والانتقاء ٢٣ ، وتهذيب الأسماء ٢/٧٦ ، والديباج ٢٤ ، ومناقب الفخر ١٣ ، والسكواكب
الدرية ١/١٥٧ : باختلاف .

(٣) كما في الحلية ٦/٣٢٢ ، ومناقب السيوطي (١٦) : ببعض اختصار .

(٤) وكان يقول : « سمعت من ابن شهاب ، أحاديث كثيرة : ما حدثت بها قط ، ولا
أحدث بها » ؛ وقد وجد ابنه الكثير منها - ضمن كتبه - : بعد وفاته . انظر :
الديباج ٢٤ .

« لم يكن الشافعي^(١) : يُقدّمُ على مالكٍ — في الحديثِ — أحداً . »
(أنا) أبو محمدٍ عبد الرحمن ؛ ثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال^(٢) :
سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ : « واللهِ : لو صحَّ الإسنادُ — من حديثِ العراقِ . —
غايةً ما يكونُ : من الصحَّةِ ؛ ثم لم أجدُ له أصلاً عندنا (يعني : بالمدينةِ ومكة) :
على أيِّ وجهٍ كان — : لم أكنُ أغنيَ بذلك الحديثِ : على أيِّ صحَّةٍ كان . »
(أنا) أبو محمدٍ ، ثنا الربيعُ بن سليمان ؛ قال :
سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٣) : « إذا جاوزَ الحديثُ الحرَمينِ : فقد
ضعُفَ نُجَاعُهُ . » .

قال أبو محمدٍ : قال بعضُ أهلِ المدينةِ : « (النُّجَاعُ) ^(٤) : الخَيْطُ الذي في الصُّلبِ
— بينَ الفقارِ — : أبيضٌ شبهَ المُخِّ . »
(أنا) أبو محمدٍ ، ثنا أبي ، ثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال :
قال لي الشافعيُّ : « كان مالكٌ : إذا شكَّ لم يتقدّمَ ؛ إنَّما يهبطُ في الحديثِ أبداً :

(١) وكذلك : ابن القطان كما في الحلية ٦/٣٢١ ؛ وابن مهدي كما في التهذيب ١٠/٧ ،
ومقدمة المصفي ١٥ ؛ وابن نهيك كما في مناقب السيوطي ٩ .
(٢) كما ذكر بمعناه مختصراً — مع ما تقدم عنه : ص ١٩٦ — : في كشف الغطاء ٥٢ ،
ومناقب الفخر ١٧ ، والزواوي ٥٢ . وذكره النهي في السير (١٥٠) ، وقال : « ثم :
إن الشافعي رجع عن هذا ، وصحح ما ثبت إسناده لهم » يعني : أهل العراق . وانظر :
صحَّة مذهب أهل المدينة ٢٩ و ٤٩ ، ورفع اللام ٢٨ — ٢٩ ، وميزان الشعرا في ١/٦٦ ،
وما تقدم : (ص ٩٥) .

(٣) كما في التدریب (٢٣) بلفظ : « إذا لم يوجد للحديث من الحجاز أصل : ذهب
نُجَاعُهُ » . وذكر فيه وفي مناقب الزواوي (٥٢) عن مالك ، نحو ما هنا .
(٤) قال في اللسان (٢٢٦/١٠) : النُّجَاعُ (مثلث الأول) : عرق أبيض في داخل
العنق ، ينقاد في فقار الصلب : حتى يبلغ عجب (بفتح فسكون) الذنب ؛ وهو : يسقي العظام .
ثم نقل من طريق ابن الأعرابي : نحو ما في الأصل بمزيد فائدة .

إذا كان مُسنداً؛ إنما يَنْزِلُ دَرَجَةً. (١) .

(أنا) أبو محمد، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المِصرِيُّ؛ قال :
سَمِعْتُ الشافعيَّ ، يقولُ : « قال لي محمد بن الحسن : أيُّهما أعلمُ : صاحبُنا ؟
أو صاحبُكم ؟ » ؛ يَعْنِي : أبا حنيفةَ ، ومالكَ بن أنسٍ .
وقد تقدَّمتُ بكلامها في مُناظرةِ الشافعيِّ معَ محمد بن الحسن (٢) .

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا أبي ، ثنا يونس بن عبد الأعلى ؛ قال (٣) :
سَمِعْتُ الشافعيَّ ، يقولُ : « قلتُ لمحمد بن الحسن يوماً — : وذَكَرَ مالكاَ
وأبا حنيفةَ ، فقال لي محمد بن الحسن : ما كان يَنْبَغِي لِصاحبنا : أَنْ يَسْكُتَ
(يَعْنِي : أبا حنيفةَ) ؛ وَلَا لِصاحبكم : أَنْ يُقْتِي (يُرِيدُ : مالكاَ) . — قلتُ :
نَشَدْتُكَ / [اللهُ] ؛ أتعلمُ : أَنْ صاحبنا (يَعْنِي : مالكاَ) كان عالماً بكتابِ اللهِ ؟ [٦٦]
قال : اللَّهُمَّ نَعَمْ . »

« قلتُ : فَنَشَدْتُكَ اللهُ ؛ أتعلمُ : أَنْ صاحبنا : كان عالماً بِحَدِيثِ رَسولِ اللهِ
(صلى اللهُ عليه وسلم) ؟ . قال : اللَّهُمَّ نَعَمْ . »
« قلتُ : وكان عالماً بِاخْتِلافِ أصحابِ رَسولِ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) ؟ قال : نَعَمْ . »
« قلتُ : أكان عاقلاً ؟ . قال : لا . »

(١) يعني : إذا شك في الشيخ العالی : ترك الرواية عنه ، وروى عن الشيخ القريب
— بالشرط المذكور — : مكفياً به . فهو : لا يحدث إلا عن الثقة ؛ كما قال ابن عيينة
انظر : مناقب السيوطي ١١ ، والزواوي ١٤ .

(٢) ص ١٥٩ — ١٦٠ . وانظر : التهذيب ٨/١٠ .

(٣) كما في تاريخ بغداد (١٧٧/٢ - ١٧٨) مع زيادة تقدمت : (ص ١٦٠) ؛ بلفظ : مختلف
مختصر ، ترجح : أنه قد سقط بعضه . وذَكَرَهُ في الانتقاء (٢٤ - ٢٥) مع تلك الزيادة ؛
مقتصرأ : على بعض القسم الثاني : من كلام الشافعي . وذَكَرَ قول محمد — من طريق ابن عبد
الحكم — : ضمن مختصر المناظرة السابقة . وانظر : بلوغ الأمان ١٤ و ٢٧ .

« قلتُ : فنشدتُك الله ؛ أتعلمُ : أن صاحبك (يعنى : أبا حنيفة) كان [جاهلاً] ^(١) بكتاب الله (عز وجل) ؟ قال : نعم . »

« قلتُ : [وكان جاهلاً] بحديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : [وجاهلاً] باختلاف أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ؟ قال : نعم . » « قلتُ : أكان عاقلاً ؟ قال : نعم . » « قلتُ : فتجتمعُ في صاحبينا ثلاثٌ : لا تصلحُ الفتيا إلا بها ؛ ويحلُّ واحدةٌ ؛ ويخطئُ صاحبك ثلاثاً ، ويكونُ فيه واحدةٌ — فنقولُ : لا ^(٢) ينبغي لصاحبكم أن يتكلمَ ؛ ولا لصاحبنا : أن يسكتَ . ! . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا أبي ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال ^(٣) : قال الشافعيُ : « إذا قلتُ : قال بعضُ أصحابنا ؛ فهمُ : أهلُ المدينة . »

« وإذا قلتُ : قال بعضُ الناسُ ؛ فهمُ : أهلُ العراقِ . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بن عبد الأعلى ، يقولُ : سمعتُ

الشافعيَّ ، [يقولُ] :

« عاتبَ رجاهُ بنُ حيوةَ ^(٤) ، الزُّهريَّ — في الإنفاقِ ^(٥) ، والدَّينِ . — فقال :

(١) زيادة عن تاريخ بغداد ، موضعها — هي وما سياتى — بياض بالأصل : به آثار كشط . وهو عبث من قارىء : خطير العصبية ، حقير العقلية ؛ قد فاته : أن الجهل هنا نسبي ؛ وأن هذا : رأى محمد والشافعي ، وليس بالرأى الإجماعي .

(٢) عبارة الأصل : « فنقول لم » ؛ وهي مصحفة عن نحو ما ذكرنا .

(٣) كما في الأم (١٥٩/٦) بلفظ : « إذا قال : بعضُ الناسُ ؛ فهمُ : المشركيون . وإذا

قال : بعضُ أصحابنا ؛ أو : بعضُ أهل بلدنا ؛ فهو : مالك . » .

(٤) هو : أبو المقدم . أو أبو نصر الكندي الأردني أو الفلسطيني التابعي ؛ المتوفى

سنة ١١٢ . راجع : طبقات ابن سعد ١٦١/٧/٢ ، والجرح ٥٠١/٢/١ ، والجمع ١٣٩/١ ،

والتذكرة ١١١/١ ، والتهذيب ٢٦٥/٣ ، والخلاصة ٩٩ ؛ والحلية ١٧٠/٥ ، والصفوة

٤/١٨٦ ؛ وتهذيب الأسماء ١٩٠/١ ، والوفيات ٢٦٢/١ ، وتهذيب ابن عساكر ٣١٢/٥ ؛

وتاريخ الإسلام ٤/٢٤٩ ، والبداية ٩/٣٠٤ ، والشذرات ١٤٥/١ ، والنجوم ٢٧١/١ ؛

والمعارف ٢٠٨ . وانظر : الوزراء والكتاب ٥٣ .

(٥) قال عمرو بن دينار — كما في الحلية ٣/٣٧١ — : « مارأيت أحداً : أهون عليه =

لا تَأْمَنُ : مِنْ أَنْ يُمَسِّكَ عَنْكَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ ؛ فَتَكُونَ : قَدْ حَمَلَتْ كُلِّي أَمَانَتِكَ .
فوعده : أَنْ يُقْصِرَ .

« فمره به رجاء بن حيوة يوماً - : وقد وضع الطعام ، ونصب موائد العسل . -
فقال له رجاء : هذا الذي أفرقنا عليه ؟ ! »

« فقال له الزهري : أنزل ؛ فإن السخى : لا تؤدبه التجارب^(١) . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا أبي ، ثنا حرملة ؛ قال : [٦٧]
سمعت الشافعي ، قال : « كان على أهل المدينة الهاشمي^(٢) : فأرسل إلى
مالك ، فقال : أنت الذي تفتي : في الإكراه^(٣) ، وإبطال البيعة . ! ؟ . فضربه

= الدينار والدرهم من ابن شهاب ، وما كانت عنده إلا مثل البعرة . وانظر في الصفوة (٧٨/٢)
ما حكاه عقيل بن خالد : في صفة إنفاقه واستدائه . وانظر ما تقدم : (س ٥٤) . ثم راجع
في الإشارة إلى محاسن التجارة (٥٨) : الفصل الخامس بما يجب الحذر منه في إنفاق المال .

(١) ورد في الحلية (٣٧١/٣) مصحفاً ، بلفظ : « وجدنا السخى : لا تنفعه التجارة » .
(٢) هو : جعفر بن سليمان بن علي (السالف الذكر : ص ٤٨) ، كما صرح به : في الحلية
٦/٣١٦ ، والفلاحة ١٢٣ ، وتاريخ أبي الفدا ٢/١٤ ، وابن الوردي ١/٢٠٥ ، والوفيات
١/٦٢٦ ، ومناقب السيوطي ١٢ - ١٣ ؛ وفي إحدى روايات الانتقاء ٤٤ ، والشذرات
١/٢٩٠ ، ومناقب الزواوي ٢٦ . وهذا هو الأشهر : كما قال الطبري ؛ علي ما في الديباج
٢٧ - ٢٨ . وكان ذلك في عهد المنصور : سنة ١٤٦ كما في شرح الإحياء ١/٢٠٣ ، أو :
١٤٧ كما في الوفيات . وقيل : إن المنصور منع مالسك من التحديث بحديث : « ليس على
مستكره طلاق » ؛ ثم دس عليه من يسأله عنه : حدث به ، فضربه . انظر : الانتقاء ٤٣ - ٤٤ ،
والإحياء ١/٢٧ ، والديباج ، وحياة الحيوان ٢/٣٨٤ ، ومناقب الزواوي . وانظر : إعلام
الموقعين ٣/٣٧٦ ، والتهذيب ١٠/٩ . والصحيح : أن المانع هو : جعفر ؛ كما قال الزبيدي .
وحكى في الشذرات : أن مالسكا استقدم إلى بغداد ، وطلب الوالي إليه : أن يفتي بجواز نكاح
المتعة ؛ فأبى فانتقم منه . ولعل ذلك في عهد الرشيد : على قول ضعيف مذكور في الديباج .
(٣) أي : في الطلاق ؛ وكان مالك : لا يجيز طلاق المكروه . وقد اختلف فيه : فأجازه
أبو قلابة والشعبي والنخعي ، والزهري والثوري ، وأبو حنيفة وأصحابه ؛ خلافاً للجمهور :

— مُجَرَّدًا — مائة^(١) : حتى أصابَ كَتِفَهُ خَلْعٌ^(٢) ؛ وكان : لا يَزُرُّ أزراره بيده .

قال حَرَمَلَةٌ : « هو^(٣) : جدُّ جَعْفَرِ القاضى . » .

قال حَرَمَلَةٌ : قال ابن وَهَبٍ : « مكثَ مالكُ بن أنسٍ — حتى ماتَ —

لا يقدرُ أن يَزُرَّ زِرَّهُ بيده اليُسرى : من شدَّةِ ما مُدَّ [ت] ؛ حيثُ ضُربَ . » .

« تَوَلَّى الشَّافِعِيُّ : فى وَصْفِ سُفْيَانَ بنِ عُيَيْنَةَ ، [وأهلِ مَكَّةَ] . »

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا يونسُ بن عبد الأعلى الصَّدْفِيُّ المِصرى ؛ قال^(٤) :

قال الشافعى : « مالكُ وسُفْيَانُ : قَرِيبَانِ^(٥) . » .

== على تفصيل فى ذلك عند الشافعية وبعض الأئمة . فراجع : المحلى ٢٠٢/١٠ ، والمعنى ٢٨٩/٨ ، والإشراف ١٣١/٢ ، وبداية المجتهد ٧١/٢ ؛ والسنن الكبرى ٣٥٦/٧ ، ومعالم السنن ٢٤٢/٣ ، والفتح ٣١٣/٩ ، وشرح معاني الآثار ٥٦/٢ ، وإعلام الموقعين ٣/٣٣٤ . وانظر : أحكام القرآن ٢٢٤/١ و الأم ١٦٠/٧ ، والمهذب ٨٣/٢ . وفى الأم ٢٠٩/٣ — ٢١٠ و ٦٩/٧ ، والمختصر ٢٣٣/٥ — كلام عن حمد الإكراه : عظيم الفائدة ، جدير بالمعرفة .

(١) كما فى ألف با ٤٨١/١ ؛ أو : ثلاثين ، أو ستين ، أو سبعين على بعض الروايات .

(٢) فسكان إذا مشى : اتسكا على معن بن عيسى ؛ كما فى ألف با .

(٣) أى : الهاشمى . وحفيده هو : ابن عبد الواحد ، قاضى القضاة فى «سرمن رأى»

المتوفى سنة ٢٥٨ . راجع : تاريخ بغداد ١٧٣/٧ ، والمنظوم ١١/٥ ؛ والنهذب ١٠٠/٢ ، والميزان ١٩١/١ ، واللسان ١١٧/٢ .

(٤) كما فى المقدمة ٣٣ ، والحلية ٣١٨/٦ ، والانتقاء ٢٢ ، والنهذب ١١٩/٤ و ١١٠/٨

ومناقب السيوطى ٨ ، ومقدمة المصفى ١٤ .

(٥) فى الحلية والنهذب : « القرينان » ؛ وكذلك فى الانتقاء والمناقب والمقدمة ،

بزيادة : « ولولا مالك ؛ أو : « لولاها » إلى آخر ما سيأتى . وورد بالأصل

— فى الموضوعين — مصحفا : بالباء .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي - عن يونس بن عبد الأعلى - في هذه الحكاية زيادة لم أسمعها من يونس ؛ قال : قال الشافعي^(١) :

« مالك وسفيان القرينان^(٢) : في إسناد الحجاز . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا أحمد بن خالد الخلال ؛ قال :

سمعت الشافعي ، يقول^(٣) : « لولا مالك وسفيان : لذهب علم الحجاز . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا أحمد بن خالد الخلال ؛ قال^(٤) : سمعت الشافعي ، يقول : سمعت الزنجبي^(٥) (يعني : مسلم بن خالد) ؛ يقول :

« أنا سمعت هذه الأحاديث ، من الزهري : بعقل ابن عيينة ؛ لا : بعقلي . »

(قال) : وذلك : أني كنت أجلس إلى الزهري ، فيقول : ما اسم هذا

الجبل^(٥) ؟ ما اسم هذا الشعب ؟ (قال) : وجاء سفيان : فسأله عن هذه [الأحاديث] فسمعتها : بعقله ؛ لا : بعقلي . »

/ (أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، حدثنا يونس بن عبد الأعلى ؛ قال : [٦٨]

سمعت الشافعي ، يقول^(٦) : « ما أدركت أحداً - جمع الله فيه : من أداة

(١) كافي مناقب الفخر (٨٣) مصحفاً ، بلفظ : « هما العربيان في علم الحجاز » .

(٢) قال المزي - على ما بهامش التهذيب ١١٩/٤ - : « يعني : في الأثر » .

(٣) كافي المقدمة ١٢ و ٣٢ ، وترتيب مسند الشافعي (١٩٨/٢) : من طريق الربيع ؛ وفي الحلية (٣٢٢/٦ و ٧٠/٩) : من طريق محمد بن الربيع ، ويونس . وذكر : في مناقب الفخر ١٣ ، والزواوي ١٣ ، والتذكرة ٢٤٢/١ ، والتهذيب ١١٩/٤ ، ومفتاح السعادة ٤١٣/١ ، والشذرات ٣٥٤/١ . و : في تهذيب الأسماء ٧٦/٢ ، وشرح الإحياء ٢٠٣/١ ، والنجوم الزاهرة ٩٦/٢ : مع زيادة تقدمت : (ص ١٩٦) . وانظر : الإكمال ٥٣ .

(٤) كافي المقدمة (٣٢) : باختلاف يسير .

(٥) بالأصل : « الخيل ... فسمعتها » ؛ وهو تصحيف . والتصحيح والزيادة : من

التقدمة .

(٦) كما في المجموع ٤١/١ ، وتاريخ الإسلام ٣٧ ، وسير النبلاء ١٦٠ ، ونزهة =

الْفُتْيَا ؛ مَا جَمَعَ فِي سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ . — أَوْ قَفَّ عَنِ الْفُتْيَا مِنْهُ . « .
(أنا) أبو محمد ، عبد الرحمن بن أبي حاتم ؛ ثَنَا أَبِي ، ثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ؛
أَبُو حَفْصِ التَّجِيبِيِّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ^(١) :
« مَا رَأَيْتُ أَحَدًا — مِنْ النَّاسِ . — فِيهِ : مِنْ آلَةِ الْعِلْمِ ؛ مَا فِي سُفْيَانَ بْنِ
عُيَيْنَةَ . وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا : أَكْفَّ عَنِ الْفُتْيَا مِنْهُ . وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا : أَحْسَنَ لِتَفْسِيرِ
الْحَدِيثِ مِنْهُ . « .

(أنا) أبو محمد ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ (المَعْرُوفُ : بِابْنِ وَارَةَ) ؛ قَالَ : سَمِعْتُ
بَعْضَ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ : يَحْكِي عَنِ الشَّافِعِيِّ ؛ قَالَ^(٢) :
« لَيْسَ : مِنَ التَّابِعِينَ ؛ أَحَدٌ أَكْثَرَ : اتِّبَاعًا لِلْحَدِيثِ ؛ مِنْ عَطَاءٍ . « .

(أنا) أبو محمد ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ؛ قَالَ قَالَ الشَّافِعِيُّ^(٣) :
« قِيلَ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ : إِنْ قَوْمًا — : يَأْتُونَكَ^(٤) مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ ،
تَغَضَّبُ عَلَيْهِمْ . — يُوشِكُ : أَنْ يَذْهَبُوا وَيَتْرُكُوكَ . «
« قَالَ : هُمْ حَمَقِي — إِذَنْ — مِثْلَكَ : أَنْ يَتْرُكُوا مَا يَنْفَعُهُمْ ؛ لِسُوءِ خُلُقِي . « .

- الناظرين ٩ : ببعض اختلاف . وانظر مارواه أبو داود عن أحمد : في المسائل ٢٧٦ .
(١) كما في المقدمة ٣٢ — ٣٣ ، وتهذيب الأسماء ٢٢٤/١ ، والتذكرة ٢/٢٤٢ .
وذكر في مناقب الفخر (١٧) : باختلاف ؛ وفي معرفة علوم الحديث ٦٥ ، والتهذيب ٤/١٢٠ ،
والمعيد ٨٤ ، والشذرات ١/٣٥٥ : باختصار .
(٢) كما في تهذيب الأسماء (٣٣٣/١) ، بلفظ : « ليس في .. » .
(٣) كما في تذكرة السامع ٩١ — ٩٢ ، والمعيد ٦٦ : باختلاف يسير . وذكر في مناقب
الفخر (١٢٩ — ١٣٠) : ببعض تصرف . وانظر ماسياتي عن الأعمش : في أخبار السلف .
(٤) كذا بالتذكرة والمعيد . وفي الأصل : « يأتوك » ؛ وهو خطأ وتخريف .

(أنا) أبو محمد، ثنا محمد بن خالد بن يزيد الشيباني^(١)؛ قال: حدثني أحمد
(يعني: ابن أبي الحواري)^(٢)؛ ثنا محمد بن قطن^(٣)، عن الشافعي؛ قال^(٤):
قال فضيل^(٥) (يعني: ابن عياض):

« كم ممن يطوف بهذا البيت: وآخر بعيد منه — : أعظم أجراً
منه . » .

(١) هو: أبو بكر القلوصي (نسبة — على ما يظهر — إلى «قلوص» بالضم: قرية
من أعمال البهنسا بمصر كما في التاج ٥/٤٢٨)؛ أحد الرواة عن أحمد وذو النون. انظر:
الجرح ٣/٢/٢٤٤، وطبقات الحنابلة ١/٢٩٦، ومختصرها ٢١٤. وليس: أباجعفر البردعي
المكي، المتوفى سنة ٣٢٧؛ المذكور: في اللسان ٥/١٥٣.

(٢) كالحواري: واحد الحواريين. وضبطه بعض الحفاظ وصاحب القاموس: بفتح
الراء (كسكاري). والأول: أدق أو أصح؛ كما قال الحفاظ وغيره. وهو: أحمد بن عبد الله
ابن ميمون أبو الحسين التغلبي الهمشقي، المتوفى سنة ٢٤٦؛ لا: ٢٣٠. انظر: طبقات
الحنابلة ١/٧٨، ومختصرها ٤٣، واللباب ١/٣٢٧. و (فضيل) هو: أبو علي التيمي
اليربوعي الخراساني، شيخ الشافعي؛ المتوفى بمكة سنة ١٨٦ أو ١٨٧ أو ١٨٩. انظر: طبقات
ابن سعد ١/٥/٣٦٦، والتذكرة ١/٢٢٥، والجمع ٢/٤١٤، والتهذيب ٨/٢٩٤، والخلاصة
٢٦٤. وجامع المسانيد ٢/٥٤٣، والميزان ٢/٣٤٤، والرواة الثقات ٥، والوفيات
١/٥٩١، وتهذيب الأسماء ٢/٥١، والتوالي ٥٣، والجواهر المضية ١/٤٠٩،
وطبقات السلمي ٧؛ والمعارف ٢٢٣. ولهما ترجمة: في الجرح ١/١/٤٧ و ٣/٢/٧٣،
والقشيرية ٩ و ١٧، والحلية ٨/٨٤ و ١٠/٥، والصفوة ٢/١٤٠ و ٤/٢١٢،
وطبقات الشعراني ١/٧٥ و ٩٠ (بولاق)، والمناوي ١/١٤٨ و ١٩٩؛ ودول
الإسلام ١/٩٢ و ١١٥، والبداية ١٠/١٩٨ و ٣٤٨، والشذرات ١/١٣٦ و ٢/١١٠؛
والتاج ٣/١٣٦ و ٨/٦٢.

(٣) ذكر بالأصل مصحفاً: بالراء. ولم نعرف عنه أكثر: من أنه شيخ ابن أبي
الحواري؛ كما في التوالي ٨٢. وهو غير محمد بن قطن الخرقى التابعي؛ المذكور: في التاج
٩/٣١٣.

(٤) ككافي بستان العارفين للنووي (٣٩)، بلفظ: «... وأعظم...» .

قال أبو محمدٍ : قلتُ أَنَا : « أَرَادَ الشَّافِعِيُّ بِحِكَايَتِهِ : وَصَفَهُ ^(١) فَضِيلًا ،
وَمَا اسْتَحْسَنَ : مِنْ كَلَامِهِ . » .

« قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : فِي وَصْفِ أَهْلِ الْعِرَاقِ . »

(أنا) أبو محمدٍ : عبدُ الرحمن بن أبي حاتمِ الرَازِي ؛ (قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ : وَأَنَا أَسْمَعُ) ؛
قال : ثنا محمدُ بن عبد الله بن / عبد الحَكَمِ المِصْرِيُّ ؛ قال : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، [٦٩]
يقولُ : ^(٢)

« الشَّعْبِيُّ ^(٣) — : فِي كَثْرَةِ الرِّوَايَةِ . — مِثْلُ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ . »

(١) فِي الْأَصْلِ : بَدُونِ الْهَاءِ ؛ وَالنَّقْصُ : مِنْ النَّاسِخِ .

(٢) كَمَا فِي تَهْذِيبِ ابْنِ عَسَاكَرٍ ١٣٩/٧ .

(٣) هُوَ : عَامِرُ بنِ شِرَاحِيلِ بنِ عَبْدِ عَمْرٍو المِجْرِي الكُوفِي النَّبَاحِي ؛ المَتُوفِي سَنَةِ ١٠٤
عَلَى الْأَشْهَرِ . انْظُرْ : التَّحْفَةُ ٢٢٤ ، وَإِتْقَانُ المَالِ ٣٠٣ ؛ وَتَارِيخُ بَغْدَادِ ١٢/٢٢٧ ، وَتَهْذِيبُ
ابْنِ عَسَاكَرٍ ٧/١٣٨ . وَ (عُرْوَةَ) هُوَ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ المَدَنِيُّ التَّابِعِيُّ ؛ المَتُوفِي سَنَةِ ٩٤
عَلَى الْأَصْحِ . انْظُرْ : تَارِيخُ البِخَارِيِّ ٤/٣١ ، وَتَهْذِيبُ النُّوَوِيِّ ١/٣٣١ ، وَطَبَقَاتُ المَنَاوِيِّ
١/١٣٧ ، وَإِسْعَافُ المَبْطُؤِ ٢٠٥ ، وَالشَّجَرَةُ ١/٢٠ ؛ وَطَرِحُ التَّتَرِيبِ ١/٨٣ ، وَمَوَاسِمُ الْأَدَبِ ١/٩٦ .
وَطَمَا تَرْجَمَةُ : فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ ١/١٣٢ وَ ١٧١/٦ وَ ١٣٤/٢/٢ ، وَالجَرَحُ ٣/٣٢٢
٣٩٥ ، وَالجَمْعُ ١/٣٧٧ وَ ٣٩٤ وَ ٦١٧/٢ ، وَالْإِكْمَالُ ٥٦ وَ ٩٧ ، وَجَامِعُ المَسَانِيدِ
٢/٤٩٦ وَ ٥٢٣ ، وَالتَّنْذِيرَةُ ١/٥٨ وَ ٧٤ ، وَالتَّهْذِيبُ ٥/٦٥ وَ ١٨٠/٨ ، وَالحَّلَاصَةُ ١٥٥
وَ ٢٢٤ ؛ وَشَرْحُ البِخَارِيِّ لِلنُّوَوِيِّ ١/٣٨ وَ ١٢٦ ؛ وَطَبَقَاتُ الفُقَهَاءِ ٢٦ وَ ٦١ ، وَالقِرَاءُ
١/٣٦٤ وَ ٥١١ وَ الحَلِيَّةُ ٢/١٧٦ وَ ٣١٠/٤ ، وَالصَّفْوَةُ ٢/٤٧ وَ ٤٠/٣ ، وَطَبَقَاتُ
الشُّعْرَانِيِّ ٥/٣٣ وَ ٤٧ ؛ وَالوَفِيَّاتُ ١/٣٤٥ وَ ٤٩٩ ، وَتَارِيخُ الإِسْلَامِ ٤/٣١ وَ ١٣٠ ،
وَالبَدَايَةُ ٩/١٠١ وَ ٢٣٠ ، وَالشُّذْرَاتُ ١/٣٠٣ وَ ١٢٦ ، وَالنُّجُومُ ١/٢٢٨ وَ ٢٥٣ ، وَالمَعَارِفُ
١٩٨/٩٨ ، وَمِفْتَاحُ السَّعَادَةِ ١/٣٥٧ وَ ٦٤ .

(ثنا) أبو محمد، ثنا أبي، حدثني حَزْمَةُ بن يَحْيَى؛ قال: سمعتُ الشافعيَّ، يقولُ^(١): «لولا شُعْبَةُ^(٢): ما عُرِفَ الحَدِيثُ بالعِراقِ؛ كانَ يَجِيئُ إلى الرِّجْلِ^(٣)، فيقولُ: لا تُحَدِّثْ؛ وإلا: أُسْتَعْدِبْتُ عليك السُّلْطَانُ.»

(أنا) أبو محمد، ثنا الرَّبِيعُ بن سُلَيْمَانَ؛ قال:

«كان الشافعي: إذا قاسَ إنسانٌ، فأخطأ — قال: هذا قياسُ شُعْبَةَ.»

«قال الشافعيُّ: وكان شُعْبَةُ: إذا أتاه الرِّجْلُ: يسأله عن المسألة؛ سأله: عن اسمه وموضعه وصناعته؛ ثم: يُجيبُه في مسألته، ويَجِيئُ أصحابه: فيُلقيها على أصحابه. فإن أصاب: فذاك؛ وإن أخطأ: ذهب إليه، فقال: يا هذا؛ الذي أفتيتك: ليس كما أفتيتك؛ الأمرُ كذا وكذا (أو كما قال).»

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن، ثنا الرَّبِيعُ؛ بأشبع من هذا الكلام؛ قال: سمعتُ محمدَ بنَ إدريسَ الشافعيَّ، يقولُ:

«كان الرِّجْلُ: إذا سأل شُعْبَةَ عن مسألة، سأله: عن اسمه واسم أبيه، وصناعته ومنزله؛ ثم يُفتيه في ذلك؛ ثم يجيئُ إلى أصحابه: فيُذاكرهم بالمسألة، فيقولون: هو

(١) كافي التقدمة ١٢٧، وتهذيب الأسماء (٢٤٥/١): ببعض اختلاف. وذكر مفرقا: في سير النبلاء ٦٧/١/٦ و ٧٠. وذكر صدره: في شرح البخاري للنووي ١٢٧/١، والتذكرة ١٨٢/١، والتهذيب ٣٤٤/٤، والكوكب الدرية ١٢٠/١، والشذرات ٢٤٧/١. (٢) هو: ابن الحجاج أبو بسطام الأزدي العسكي (بالفتح نسبة إلى: عتيك بن النضر بن الأزدي؛ كما في الباب ٢/١٢٠) الواسطي النابغي؛ المتوفى سنة ١٦٠. راجع: طبقات ابن سعد ٣٨/٧/٢، والجمع ٢١٨/١، والتذكرة ١٨١/١، والتهذيب ٣٣٨/٤، والخلاصة ١٤٠، والتحفة ٢٢٢، والمستطرف ٨٥، وجامع المسانيد ٤٧٨/٢، وشرح البخاري للنووي ١٢٧/١؛ والحلية ١٤٤/٧، والصفوة ٢٦٣/٣، وطبقات الشعراني ٦٣/١، والمنهاوي ١٢٠/١؛ وتهذيب الأسماء ٢٤٤/١، وسير النبلاء ٦٥/١/٦؛ وتاريخ بغداد ٢٥٥/٩، والشذرات ٢٤٧/١؛ والمعارف ٢١٩، ومفتاح السعادة ٤١٣/١. (٣) يعني: الذي ليس أهلا للحديث؛ كما قال النووي في التهذيب.

كذا وكذا (خلاف ما أفتى) ؛ فيقولُ : من أين قلتم هذا ؟ فيقولون : أليس حدثنا بكذا وكذا ؟! فيقولُ : نعم [حدثنا] . فيأخذُ بيدَ بعضِ أصحابه : فيذهبُ إلى الرجلِ ، فيقولُ : ليس هو : كما أفتيتك ؛ هو كذا وكذا .
« (قال) : ثم لا يمنعه بعد ذلك : أن يُستفتى في ذلك ، فيفتى فيه ^(١) بذلك . » .

* * *

/ (أنا) أبو محمد ، ثنا الربيعُ بن سليمان المراديُّ ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، [٧٠] يقولُ : « ما أحدٌ : في الرأي ؛ إلا : وهو عيالٌ على أهلِ العراقِ . » .
(قال) أبو محمدٍ : وقال الربيعُ بن سليمان (مرةً أخرى) ^(٢) :
سمعتُ الشافعيَّ يقولُ : « الناسُ عيالٌ على أهلِ العراقِ : في الفقهِ . » .
(أنا) أبو محمدٍ عبد الرحمن ، ثنا أبي ، ثنا أحمدُ بن خالدٍ الخلالُ ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ ^(٣) :

(١) في الأصل : « به » ؛ ولعله مصحف عما ذكرنا ، أو زائد من الناسخ . وقوله : بذلك ؛ أى : برأى أصحابه الذي أصبح رأياه ؛ فلا غضاضة في الإفتاء به ؛ إذ هو المتعين عليه . أو : برأيه الأول ؛ فيكون مراد الشافعي : الإخبار عن كثرة تردده ، وسرعة تحوله . ولعل في تصريح الشافعي : بضعف قياسه ؛ وتعبيره : بلا يمنعه — ما يؤيد ذلك ويرجحه ؛ فتأمل .
(٢) كما في تاريخ بغداد ١٣/١٣٦ ، والانتصار والترجيح ٧ ، ومناقب أبي حنيفة للسيوطي ١٨ ، والهيتمي ٣١ — بلفظ : «... أبي حنيفة ..» . وهو موافق لما روى — من طريق حرمله ، أو يونس ، أو أبي عبيد — في التاريخ ، ومناقب الهيتمي ، والسيوطي ١٨ و ٢٤ ، والانتقاء ١٣٦ ، وطبقات الفقهاء ٦٧ ، والجواهر المنضية ١/٢٨ — ٢٩ ، ومناقب الموفق ٣/٣١ و ٦٧ ، والكردرى ١/٩٠ و ١٠٦ و ١١٦ . وانظر : مناقب الذهبي ١٨ — ١٩ ، وميزان الشعرائي ١/٦٧ و ٦٩ ، وطبقات المناوي ١/١٧٥ ، وذيل الجواهر ٢/٤٥٦ ، والإكمال ١٤٣ ، ومفتاح السعادة ٢/٧٠ — ٧١ ، وشرح الترمسي ٤٠٢ ، وحياة الحيوان ١/٤٤٠ .

(٣) كما في المقدمة (٢٥) : بدون ذكر للسؤال الثالث وجوابه .

« سُئِلَ مَالِكٌ : عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ ^(١) ؛ فَقَالَ : كَانَ يُقَارِبُ ^(٢) . »

« وَسُئِلَ : عَنْ الْبَتِيِّ ؛ فَقَالَ : كَانَ يُقَارِبُ . »

« فَقِيلَ لَهُ : أَبُو حَنِيفَةَ ؟ . فَقَالَ : لَوْ جَاءَ إِلَى أَسَاطِينِكُمْ ^(٣) هَذِهِ ، لَقَايَسَكُم : حَتَّى
الْمَجْعَلَهَا مِنْ خَشَبٍ . » ؛ يَعْنِي : وَإِنْ كَانَتْ مِنْ حِجَارَةٍ .

(أنا) أبو محمد ، أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ هَارُونَ بْنَ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ ، قَالَ :

قَالَ الشَّافِعِيُّ : « مَا يُرِيدُ أَصْحَابُنَا إِلَّا : أَنْ يَضَعُوا عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ ، فِي كَثِيرٍ مِنْ قَوْلِهِ .

وَإِنَّ مَعْرِفَتَهُمْ لَهُ : كَمَا فِيهِمْ ^(٤) . » .

(١) هو : عبد الله بن الطفيل (أو حسان) أبو شبرمة الضبي الكوفي التابعي ؛ المتوفى سنة ١٤٤ هـ . (والشبرمة) تطلق — في أصل اللغة — على السنورة ، وعلى ما انتثر : من الحبل والغزل . وسمى بهارجل من الصحابة : كفاي التاج ٣٥٥/٨ . راجع : طبقات الفقهاء ٦٤ ، وتهذيب لأسماء ٢٧١/١ ؛ والجمع ٢٧٤/١ ، وإتقان المقال ٣١٢ ؛ ودول الإسلام ٧٣/١ ، والشذرات ٢١٥/١ ، والمعارف ٢٠٧ . (والبقي) — نسبة : إلى « البت » : موضع بنواحي البصرة أو قرية بالعراق قرب راذان ؛ أو : الطيلسان أو الكساء الغليظ ؛ لأنه كان يبيع البتوت . — هو : عثمان بن مسلم (أو أسلم ، أو سليمان) أبو عمرو البصري أو الكوفي التابعي ، شيخ أهل الرأى بالبصرة : كما قال ابن عيينة ؛ المتوفى سنة ١٤٣ هـ . انظر : الجرح ١٤٥/٣ ، ومسائل أحمد ٢٧٥ ، والتاج ٥٢٣/١ ، واللباب ، ومعجم البلدان ، وضبط الأعلام . ولهما ترجمة : في طبقات بن سعد ٢٤٤/٦/١ و ٢١/٧/٢ ، والتهذيب ٢٥٠/٥ و ١٥٣/٧ ، والخلاصة ١٧٠ و ٢٢٢ ، والميزان ٤٥/٢ و ١٩٢ .

(٢) في المقدمة : « مقاربا » ؛ والمقارب من كل شيء : الوسط ؛ كما قال الفراء .

(٣) الأساطين والأسطوانات : جمع (الأسطوانة) : بالضم ؛ وهي : السارية .

(٤) فتدعوهم : إلى احترامه وتقديره ؛ وتمنعهم : من التحامل عليه والاستخفاف بأمره ؛

وتجعلهم : ينظرون إلى آرائه ، نظرة صادقة بريئة : مجردة عن الهوى والعصية ؛ فيردون عليها : متى تبين لهم بطلانها أو ضعفها ؛ وذلك أمر لا يعيهم : فهو الواجب عليهم ؛ كما أنه لا يعييه : فالمعصوم الله ورسوله .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، حدثنا ابن أبي سُرَيْجٍ ؛ قال ^(١) :
سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ : « سمعتُ مالسكاً : وقيل له : أتعرِفُ أبا حنيفةَ ؟ .
وقال : نعم ؛ ماظنُّكم برجلٍ : لو قال : هذه الساريةُ من ذهبٍ ؛ لقام دُونَهَا : حتى
يجعلَهَا من ذهبٍ ؛ وهي : من خَشَبٍ أو حِجَارَةٍ . . ؟ » .

قال أبو محمدٍ : « يعني : أنه كان يثبتُ على الخطأِ ويحتجُّ دُونَهُ ؛ ولا يرجِعُ إلى
الصوابِ : إذا بانَ له » ^(٢) .
(أنا) أبو محمدٍ ، ثنا حرَمَلَةُ : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ :
« رأيتُ أبا حنيفةَ — فيما يرى النائمُ — وعليه ثيابٌ ^(٣) وسيخةٌ ؛ فقال لي :
مالي ولكَ ؟ أي شيءٍ تريدُ مني ؟ . » .

/ (أنا) أبو محمدٍ ، ثنا أبي ، حدثني الربيعُ بن سليمانَ : سمعتُ [٧١]

(١) كما في تاريخ بغداد ٤٢١/١٣ . وذكر مختصراً : فيه (ص ٣٣٧ - ٣٣٨) وفي
الانتصار والترجيح ٧ ، ومناقب الموفق ١٠٧/١ و ٢٦/٢ ، والكردرى ٣٨/١ ، والذهبي
١٩ ، والسيوطي ١٦ ، والهيثمي ٣١ ؛ وطبقات الفقهاء ٦٧ ، والإكمال ١٤٣ ، والجواهر
المضية وذيلها ٢٩/١ و ٥٦/٢ . وانظر : ميزان الشعرائي ٦٧/١ و ٦٩ .

(٢) لقد أسرف أبو محمد (رحمه الله) في تقريره ، وأخطأ في تفسيره — متأثراً بظاهر
العبارة ؛ كما تأثر من علق على تاريخ بغداد . — فأبو حنيفة أجل من ذلك ؛ وهذا المعنى
غير مراد للمالك ؛ إنما أراد : الإخبار عن قوة عقليته ، وسعة معرفته ؛ وكما استعداده
واجتهاده ، وطول نفسه : في مناظرته واحتجاجه .

(٣) في الأصل زيادة : «دسمة» ؛ وهي تكرار مصحف من الناسخ . وانظر ماتقدم :
(ص ١٧٤) ؛ ولتعلم : أن ذكر ابن أبي حاتم لذلك ، لم يقصده إلا : جمع ما قيل في الرجل ،
كما هي عادة المؤرخين . على حد قول ابن حجر الهيثمي في الخيرات الحسان (٧٦) : للمتعلق
بما نقله الخطيب في التاريخ . وهو يؤكد ما ذكرناه : (ص ٥) .

الشافعي^(١) ، يقول :

« دَخَلَ سُمْيَانُ الثَّوْرِيَّ ، عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ : فَجَعَلَ يَتَجَانُّ^(٢) عَلَيْهِمْ ، وَيَمْسَحُ
بِالسَّاطِ ، وَيَقُولُ : مَا أَحْسَنَهُ ، مَا أَحْسَنَهُ ! بَكِمَ أَخَذْتُمْ هَذَا ؟ . ثُمَّ قَالَ : الْبَوْلَ ،
الْبَوْلَ . حَتَّى أُخْرِجَ » .

قال أبو محمد : « يَعْنِي : أَنَّهُ أَحْتَمَلَ بِمَا فَعَلَ : لِيَزْهَدُوا فِيهِ ، فَيَتَبَاعَدَ مِنْهُمْ ،
وَيَسْلَمَ مِنْ بَرِّهِمْ^(٣) . » .

(ثَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّازِيُّ^(٤) ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ السَّجِسْتَانِيُّ^(٥) :

(١) كما في المقدمة (١٠٦ — ١٠٧) ضمن ما ذكر عن الثوري : من دخوله على السلطان ،
ومناصحته إياه في أمر الأمة . وذكره النووي في البستان (٤٩ — ٥٠) : ببعض اختصار .
وذكرت هذه الحكاية في ألف با (٤٨١/١ — ٤٨٢) — من طريق أبي عمرو الشيباني — :
بلفظ آخر ، أفاد : أنها في عهد المهدي .

(٢) في البستان ونسخة من المقدمة : « يتجانن » . أي : يتظاهر بالجنون .

(٣) في نسخة من المقدمة : « شرهم » ؛ وفي البستان : « أمرهم » والكل صحيح المعنى .
والثوري قد اشتهر : بالفرقة من السلطان . والجرأة عليه . وله حوادث مع المنصور والرشيد
أيضا : تجد بعضها في حياة الحيوان ٢/٢٥٤ — ٢٥٦ . وقد عقد ابن عبد البر في الجامع
(١٦٣/١) ، بابا : في ذم العالم على مداخلة السلطان الظالم ؛ فيفيد في المقام ، وفيما سبق :
(ص ١٢٨ و ١٦٦) . وراجع : الإحياء ٢/١٣١ — ١٣٨ .

(٤) هو : أبو معين الحافظ ؛ المتوفى سنة ٢٧٢ . وزعم الحاكم : أن اسمه : محمد بن الحسين .
وابن أبي حاتم أخبر به : كما قال الذهبي في التذكرة ٢/١٦٤ . وانظر : الشذرات ٢/١٦٢ .
(٥) لم نهتد إلى شيء عنه ؛ ولا تظن : أنه مصحف عن عبد الله بن الحسين أبي حريز
(بالفتح) الأزدي البصري ، قاضي سجستان — المذكور : في الميزان ٢/٣٠ ، والتهذيب
١٨٧/٥ ، والخلاصة ١٦٥ . — لأنه متقدم يروي عن الشعبي والنخعي . وقد سبق الكلام
(ص ٩٤) عن (سجستان) ؛ وراجع في التاج (١٦٥/٤) الكلام عن كون أولها : مكسورا ،
أو مفتوحا .

سمعتُ إسماعيلَ الطَّيَّانَ^(١) الرَّازِيَّ ، يقولُ :

« قدِمْتُ مَكَّةَ : فَلَقِيتُ الشَّافِعِيَّ ، فَقَالَ لِي : أتعْرِفُ مُوسَى الرَّازِيَّ ؟ مَا قَدِمَ عَلَيْنَا — مِنْ نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ — أَنْزَعُ^(٢) لِكِتَابِ اللَّهِ مِنْهُ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؛ صِفْهُ لِي . فَقَالَ : كَهْلٌ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الرَّيِّ . فوصَفَهُ لِي — فَعَرَفْتُهُ بِالصِّفَةِ ، أَنَّهُ : أَبُو عِمْرَانَ الصُّوفِيُّ . — فَقُلْتُ : أَعْرِفُهُ ؛ هُوَ : أَبُو عِمْرَانَ الصُّوفِيُّ^(٣) . قَالَ : هُوَ ، هُوَ ، هُوَ . »

(أنا) أبو محمد . ثنا يونسُ بن عبد الأعلى ؛ قال : قال لي الشافعيُّ :
« ناظرتُ بعضَ أهلِ العِراقِ ؛ فلَمَّا فرَغْتُ قال : زَلَمْتَ يَا قُرَشِيُّ . »
قال بعضُ أهلِ العَرَبِيَّةِ : « يَعْنِي : تَرُبَّتْ^(٤) مِنْ أَهْلِهِمْ ؛ لفصاحتِهِ » .

(١) نسبة إلى : «عمل الطين» ؛ كما في الباب ، وذكره في التوالى (٨٠) بنحو ما هنا ؛ ولا يبعد أن يكون : إسماعيل بن يحيى بن كيسان الرازي (المذكور : في الجرح ١/١/٢٠٤) ؛ رفيق أبي مسعود الرازي : المتوفى سنة ٢٥٨ ؛ المذكور : في التذكرة ٢/١١٣ . وانظر في الجرح ١/١/١٨٩ .

(٢) في الأصل : «أبرع» ؛ وهو تصحيح .

(٣) المذكور : في طبقات الحنابلة ١/٤٢٥ ، ومختصرها ٢٨٥ . ولم يذكر اسمه ؛ وذكرنا : أنه روى عن أحمد أشياء . وبعيد جداً أن يكون : موسى بن حزام الترمذي الفقيه ، الذي كان يحدث سنة ٢٥١ ؛ المذكور : في التهذيب ١/٣٤٠ ، والخلاصة ٣٣٤ ، وطبقات القراء ٢/٣١٨ . أو : موسى بن ناصح البغدادي ، الذي حدث بمصر عن ابن عيينة ؛ المتوفى سنة ٢٤٤ ؛ المذكور : في تاريخ بغداد ١٣/٣٩ .

(٤) أو : تقدمت ؛ على ما في اللسان (١١/٣٨) : من أن الأصل فيه : القرب والتقدم .

« قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : فِي عِلَالِ الْحَدِيثِ ^(١) . »

(أنا) أبو محمد ، (أنا) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : (قراءة) ؛ قال : قال الشافعي ^(٢) :

« غَلِطَ سُفْيَانُ : فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ » ؛ حَدِيثِ ابْنِ الْهَادِ .
يَعْنِي : الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِي ^(٣) ، وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ؛ قَالَ ^(٤) : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ / عَنْ [٧٢] عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ^(٥) ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ؛ أَنَّهُ قَالَ :

(١) فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ ٩٦ - ١٠٣ ، وَالْبَاعَثِ الْحَيْثِ ٥٨ - ٦٩ ، وَفَتْحِ الْمَغِيثِ ١٠٤/١ - ١١٣ ، وَالتَّدْرِيبِ ٨٨ - ٩٣ ؛ كَلَامِ جَامِعٍ : عَنِ مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ الْمَعْلَلِ ، وَالطَّرِيقِ الْمَوْصَلَةِ إِلَى عِلَلِهِ . وَانظُرْ : الْمَعْرِفَةَ لِلْحَاكِمِ ١١٢ - ١١٩ ، وَالْآدَابَ الشَّرْعِيَّةَ ١٣٥/٢ - ١٣٧ ؛ وَكَلَامِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ : عَنِ خِبْرَةِ الشَّافِعِيِّ بِنَقْدِ الْحَدِيثِ ؛ الْمَذْكُورِ : فِي التَّوَالِي ٥٩ .
(٢) كَهَافِي السَّنَنِ السَّكْبَرِيِّ (١١٧/٧) مِنْ طَرِيقِ الْأَصَمِّ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ : مَخْتَصَرًا . وَذَكَرَ فِي تَلْخِيصِ الْحَبِيرِ (٣٠٥) ، بِلَفْظٍ : « غَلِطَ ابْنُ عَيْمِينَ : فِي إِسْنَادِ حَدِيثِ خُزَيْمَةَ . »
(٣) هُوَ : أَبُو بِيحْيَى بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ ؛ التَّوْفِيُّ بِمَكَّةَ سَنَةَ ٢٥٣ أَوْ ٢٥٦ ؛ لَا : ٢٥٠ . انظُرْ : الْجَرَحَ ٣٠٧/٢/٣ ، وَطَبَقَاتِ الْقُرَاءِ ١٨٨/٢ ، وَكُنَى الدُّوَلَابِيِّ ١٦٥/٢ .
أَمَّا ابْنُ الْهَادِ ، فَهُوَ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيُّ ، التَّوْفِيُّ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ١٣٩ . رَاجِعْ .
تَارِيخَ الْبِخَارِيِّ ٤/٢/٤ ، وَتَهْذِيبَ النَّوَوِيِّ ٣٠٢/٢ ، وَالتَّذْكَرَةَ ١٢٩/١ ، وَالْمِيزَانَ ٣١٤/٣ ، وَتَجْرِيدَ التَّمْهِيدِ ٢٠٥ ، وَإِسْعَافَ الْمَبْطُأِ ٢١٨ . وَلِهَاتَا تَرْجُمَةَ : فِي التَّهْذِيبِ ٢٨٤/٩ وَ ٣٩٩/١١ ، وَالْخِلَاصَةَ ٢٨٦ وَ ٣٧٢ .

(٤) كَمَا فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ (٢٥/٢) : مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ ؛ وَالسَّنَنِ السَّكْبَرِيِّ (١٩٧/٧) . مِنْ طَرِيقِ الْحَمِيدِيِّ . وَانظُرْ : الْمَعْرِفَةَ لِلْحَاكِمِ ١٦٠ .

(٥) هُوَ : أَبُو عُمَارَةَ الْأَوْسِيُّ ، ذُو الشَّهَادَتَيْنِ ، الْمَقْتُولُ بِصَفِينِ : سَنَةَ ٣٧ . رَاجِعْ : الْاِسْتِيعَابَ وَالْاِصَابَةَ ١٦١/١ و ٤٢٤ ، وَالصَّفُوفَةَ ١/٢٩٣ ؛ وَجَامِعَ الْمَسَانِيدِ ٤٤١/٢ ، وَالْجَمْعَ ١٢٨/١ ، وَإِتْقَانَ الْمَقَالِ ١٨٦ ؛ وَتَهْذِيبَ الْأَسْمَاءِ ١٧٥/١ ، وَتَهْذِيبَ ابْنِ عَسَاكِرَ ١٣٢/٥ ، وَالْبَدَايَةَ ٣١٠/٧ . وَابْنُهُ هُوَ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ ، الْخَتَلَفُ فِي صِحَّتِهِ ؛ التَّوْفِيُّ سَنَةَ ١٠٥ . رَاجِعْ : تَارِيخَ الْاِسْلَامِ ٤/١٦١ ، وَالشُّذْرَاتَ ١٣١/١ . وَلِهَاتَا تَرْجُمَةَ : فِي طَبَقَاتِ =

« إنَّ اللهَ (عز وجل) لا يَسْتَحْيِي من الحنَّى ؛ لا تَأْتُوا النساءَ : في أدْبَارِهِنَّ . » .
(أنا) أبو محمد ، قال : سَمِعْتُ أَبِي ، يقولُ (١) :
« الصَّحِيحُ : أبْنُ الهَادِ ، عن عُبيدِ اللهِ (٢) بن عبد الله بن الحُصَيْنِ ، عن هَرَمِيِّ
بن عبد الله ، عن خُزَيْمَةَ ، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . » .
(أنا) أبو محمد ، (أنا) ابنُ عبد الحَكَمِ : (قراءة) ؛ قال (٣) :

= ابن سعد ١/٥١/٥١ و ١/٦٠/٩٠ ، والجرح ١/٢/٣٨١ و ١/٣/٣٦٥ ، والإكمال ٣١ و ٥١٠ ،
والتهذيب ٣/١٤٠ و ٧/٤١٦ ، والخلاصة ٨٩ و ٢٣٧ .

(١) كافي تاريخ الإسلام ٣٦ . وحكى عنه ابنه - في العلل ١/ : ٤٠٣ - طريقاً
آخر ، فيه تصحيح : يصحح من شرح معاني الآثار ٢/٢٥ . وذكر البيهقي في السنن
(٧/١٩٧) : أن مدار هذا الحديث : علي هرمي بن عبد الله ؛ وأخرجه عنه من طرق عديدة :
ذكرها أكثرها البخاري في التاريخ ٤/٢/٢٥٦ - ٢٥٧ . وانظر : التلخيص ٣٠٥ ؛ واعتراض
صاحب الجوهر النقي ، علي البيهقي .

(٢) أو : عبد الله أبو ميمون الخطمي (بفتح فسكون) ؛ نسبة إلى : بطن من الأوس ؛
هو : بنو خطمة بن جشم ؛ كافي اللباب) المدني التابى ؛ أحد الرواة عن جابر بن عبد الله ،
وعبد الله بن عمرو . راجع : تاريخ الإسلام ٤/٢٧٦ ، والميزان ٢/١٦٨ . و (هرمي) هو :
ابن عبد الله (أو عتبة أو عمرو) الخطمي الواقفي ؛ التابعي : علي الصحيح . وهو غير هرم أو
هرمي بن عبد الله بن رفاعة الواقفي الصحابي ؛ أحد البكائين في غزوة تبوك (المذكور : في أسد
الغابة ٥/٥٧ و ٥٨ ، والإصابة والاستيعاب ٣/٥٧٠ و ٥٧٩) ؛ علي ماحققة الحافظ . راجع :
تاريخ البخاري ٤/٢/٢٥٦ ، والتاج ٩/١٠٢ . ولها ترجمة : في التهذيب ٧/٢٢٢ و ١١/٢٩ ،
والخلاصة ٢١٣ و ٣٥٥ .

(٣) كما في الشرح الكبير للرافعي : بمعناه مع الزيادة المذكورة ؛ علي ما في التلخيص
٣٠٦ . وأخرجه الذهبي في التاريخ (٣٦) من طريق ابن أبي حاتم والساجي . وذكره في الميزان
(٣/٨٦) ؛ ثم ذكر : أنه منكر من القول ؛ وأن القياس : التحريم ؛ وأن الحديث قد صح
فيه ؛ وأن الربيع - كما قال الساجي وغيره - كذب ابن عبد الحَكَمِ : بأن الشافعي ذكر التحريم
في ستة كتب : من كتبه . وقد تعقبه الحافظ : بأن كلام الشافعي في الإباحة ، إنما جرى في مناظرته
لمحمد بن الحسن : علي جهة الإلزام ؛ وأن القياس ليس علي : دبر الغلام المحرم بالاتفاق ؛ بل :
علي الاستعمال تحت إبطها أو بين ثنديها . علي أن من الجائز أن يكون للشافعي قول قديم =

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « لَيْسَ فِيهِ (يَعْنِي : فِي إِثْنَانِ النِّسَاءِ فِي الدُّبْرِ) ؛
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) — : فِي التَّحْزِيمِ وَالتَّحْلِيلِ . — حَدِيثٌ
ثَابِتٌ ؛ [وَالْقِيَاسُ : أَنَّهُ حَلَالٌ] . » .

(أنا) أبو محمد ، أَخْبَرَنِي أَبِي — عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، عَنِ الشَّافِعِيِّ — أَنَّهُ قَالَ :
« إِنْ لَمْ يَثْبُتْ فِيهِ خَبْرٌ : يَصِحُّ — : غَيْرُ مَا نَعْلَمُ . — : فَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ صَحِيحٌ ^(١) . » .

(أنا) أبو محمد ^(٢) ، ثَنَا ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ : وَذُكِرَ لَهُ حَرَامٌ ^(٣)

== بالإباحة ؛ كما قال الحاكم وغيره . انظر : الفتح ١٣٢/٨ ، والتهذيب ٢٦١/٩ — ٢٦٢ ،
والتلخيص ٣٠٦ — ٣٠٧ .

(١) قد أخرج الشافعي حديث خزيمة — بمزيد فائدة — من طريق عمه ، عن ابن
السائب ، عن ابن الجلاح ؛ وصححه . ثم صرح : بأنه ينهى عن الوطء في الدبر ، ولا يرخص
فيه . انظر : الأم ٥/٨٤ و ١٥٦ ، والسنن الكبرى ١٩٦/٧ ، وطبقات السبكي ١/٢٢٧ .
وقد بين الحافظ — في التلخيص ٣٠٥ — ٣٠٦ ، والفتح ١٣٢/٨ — ١٣٣ — : طرف
هذا الحديث ، وأن مجموعها صالح للاحتجاج به . هذا ؛ والقول بالتحريم هو مذهب الجمهور ؛
وقد اختلفت الرواية عن مالك ؛ والصحيح : أنه يقول بالإباحة . انظر : التلخيص ٣٠٧ —
٣٠٩ . وراجع : أحكام القرآن ١/١٩٣ — ١٩٤ ، والأم ٦/٢١١ ، والمختصر ٣/٢٩٣ —
٢٩٤ ، والغنى ٨/١٠٣ ، وشرح مسلم ٦/١٠ ، ومعالم السنن ٣/٢٢٧ ، والمعرفة للحاكم ٦٥ ،
والسكبان للذهبي ٥٩ — ٦٠ ، والزواجر ٢/١٤٨ — ١٤٩ (بولاق) ؛ وطبقات الحنابلة
١/٣١٦ ، ومحاضرات الأدباء ٢/١٦٠ ، وألف با ٢/٣٣٧ — ٣٣٩ ، وإغاثة اللهفان
٢/١٤٤ ؛ وماسياتي عن الربيع : في مسائل الفقه .

(٢) بالأصل بعد ذلك ، بياض يتسع لنحو : عبد الرحمن ؛ أو : ثنائي .

(٣) بفتح أوله : كما في المؤلف والمختلف ٣٨ ، والتاج ٨/٢٤٨ . لا : بكسره ؛ كما
ضبطه مصحح تاريخ بغداد ٨/٢٧٧ . وانظر : اللسان ١٥/١٧ ، ومقدمة ابن الصلاح ٢٣٦ .
وهو : ابن عثمان بن عمرو والأنصاري السلمي ، المدني الشيعي ، المتوفى بالأندلس سنة ١٣٦ أو ١٤٩
أو ٥٠٠ . له ترجمة أيضا : في الضعفاء الصغير ١٠ ، وفي غير الحلية ومناقب الفخر : بماسيد كـ .

ابن عُثْمَانَ ؛ فقال ^(١) : « الْحَدِيثُ عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ : حَرَامٌ . » ^(٢) .
قال أبو محمدٍ : « يَعْنِي : أَنَّهُ لَيْسَ بِصَدُوقٍ ؛ فَالْحَدِيثُ عَنْهُنَّ يَكْذِبٌ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : حَرَامٌ . » .
(أنا) أبو محمد ، ثنا ابنُ عبدِ الحَكَمِ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ : وَذُكِرَ لَهُ أَبُو جَابِرِ
الْبِياضِيُّ ؛ فقال ^(٣) : « بَيَّضَ اللَّهُ عَيْنِي مَنْ يَرَوِي عَنْهُ » .
يُرِيدُ بِذَلِكَ : تَغْلِيظًا عَلَى مَنْ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
واسمُهُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٤) ؛ رَوَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ .

(أنا) أبو محمد ، ثنا ابنُ عبدِ الحَكَمِ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : قَالَ شُعْبَةُ ^(٥) :
« حَدَّثَنِي حَمَّادٌ : بِحَدِيثٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ^(٦) . فَقُلْتُ : مَنْ أَخْبَرَكَ ؟ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ

(١) كما في الجرح ٢٨٢/٢/١ . وذكر في مناقب الفخر (٨٣) ، بلفظ : « حديث حرام
كاسمه حرام » ؛ وفي الحلية ١٠٧/٩ ، والمعرفة للبيهقي - : على ما بهامش الضعفاء ٢٨ - .
والميزان ٢١٧/١ ، واللسان ١٨٢/٢ ، والتهذيب ٢٢٣/٢ : بلفظ : « الرواية » .
(٢) وذكر في اللسان عن ابن معين نحوه ، وضعفه أحمد وأبوزرعة ، وقال مالك : « ليس
بثقة » ؛ كما في الجرح ، والتقدمة ٢٤ . وانظر : السنن الكبرى ٤٠١/٢ .
(٣) كما في كنى الدولابي ١٣٧/١ ، والمعرفة للبيهقي (على ما تقدم) ، والحلية ١٠٨/٩ ،
ومناقب الفخر ٨٣ : بمعناه . وذكر في الميزان (٨٩/٣) ، بزيادة : « . . عن سعيد بن
المسيب . » . وفي الجرح ٣٢٥/٢/٣ ، واللسان ٢٤٤/٥ - ٢٤٥ - : مع تفسير ابن أبي حاتم .
(٤) المدني . وقد أنكر أحمد حديثه ، وضعفه أبو حاتم وأبوزرعة ، واتهمه مالك وابن
معين بالكذب . له ترجمة : في الضعفاء ٢٨ ، والكنى ، والجرح ، والميزان ، واللسان .
و (البياضى) نسبة إلى : « بياضة بن عامر الخزرجي » . أو إلى : لبس أو بيع الثياب البيض .
كما في اللباب . وانظر : التاج ١١/٥ و ١٥ .

(٥) قولاً : ذكر بعض الخاص بحماد منه ، في طبقات المدلسين (ص ٩) .
(٦) هو : ابن يزيد أبو عمران الفخمي (بفتح فتحخفيف ؛ نسبة إلى : « النخع » إحدى
قبائل مذحج الكبيرة ؛ كما في اللباب) الكوفي ؛ المتوفى سنة ٩٥ أو ٩٦ . راجع : الوفيات
٤/١ ، وتنقيح المقال ٤٣/١ وشرح البخاري للنووي ١٨٨/١ ، وطرح التثريب ٣٣/١ =

إبراهيم ؟ قال : لا . فقلتُ : مَنْ أَخْبَرَكَ ؟ / قال : أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ . « [٧٣] .
» (قال) : فَجِئْتُ إِلَى مَنْصُورٍ ، فَقُلْتُ : أَخْبَرَنِي حَمَادٌ عَنْكَ بِحَدِيثٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ؛
أَسَمِعْتَهُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ؟ قال : لا ؛ أَخْبَرَنِي مُغِيرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ .
» فَلَقِيتُ مُغِيرَةَ ، فَقُلْتُ : رَوَيْتَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ كَذَا وَكَذَا ؟ قال : نعم . قلتُ :
سَمِعْتَهُ مِنْهُ ؟ قال : لا ؛ أَخْبَرَنِي حَمَادٌ . «

» (قال) : فَحَرَصْتُ أَنْ أَعْرِفَ : مِمَّنْ خَرَجَ أَوَّلُ الْحَدِيثِ ؟ فلم أَقْدِرْهُ . « .
فَدَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَبِي ، فَقَالَ : هَذَا حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :
« أَنْ أَعْرَابِيًّا ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

= والمراد بحماد : ابن أبي سليمان مسلم ، أبو إسماعيل الأشعري الكوفي ؛ المتوفى سنة ١١٩ أو
٢٠ . راجع : ذيل الجواهر ٢/٥٧٤ ، وأخبار أصبهان ١/٢٨٨ ، والنجوم ١/٢٨٤ . ولهما
ترجمة : في الجرح ١/١٤٤ و ٢/١٤٩ ، وطبقات المدلسين ٨ - ٩ ، وتاريخ الإسلام
٣/٣٣٥ و ٤/٢٤٣ . والمراد بمنصور : ابن المعتز أبو عتاب السلمي الكوفي ؛ المتوفى سنة
١٣٢ . راجع : إتيان المقال ٣٧٥ . وله ترجمة مع النخعي : في الحلية ٤/٢١٧ و ٥/٤٠ ،
والصفوة ٣/٤٧ و ٦٢ ، وطبقات الشعرائي ١/٤٥ و ٤٨ ، والمناوي ١/٧٩ و ١٧١ ، وتهذيب
النووي ١/١٠٤ و ٢/١١٤ . والمراد بمغيرة : ابن مقسم (بكسر أوله) أبو هاشم أو هشام
الضبي الكوفي الأعمى ؛ المتوفى سنة ١٣٣ أو ٣٤ أو ٣٦ . (لا : ابن حكيم الصنعاني ؛ كما
فهم خطأ — في بحث آخر — واضع فهرس تقييد العلم) . راجع : هدى الساري ٢/١٦٦
ونسكت الهميان ٢٩٥ . وله ترجمة مع منصور : في تاريخ البخاري ٤/٣٢٢ و ٤/٣٤٦ .
ومع حماد : في الفهرست ٢٨٥ و ٣١٦ ، والإكمال ٢٧ و ١٢٦ . ومع منصور والنخعي : في
التذكرة ١/٦٩ و ١٣٤ - ١٣٥ ، وطبقات القراء ١/٢٩ و ٢/٣٠٦ و ٣/٣١٤ . ومع النخعي
وحماد : في الميزان ١/٣٥ و ٢٧٩ و ٣/١٩٣ . ومع الثلاثة : في طبقات ابن سعد ١/١٨٨
و ٢٣١ و ٢٣٥ ، والجمع ١/١٨ و ١٠٤ و ٢/٤٩٥ و ٤٩٩ ، والتهذيب ١/١٧٧ و ٣/١٦
و ١/٢٦٩ و ٣١٢ ، والخلاصة ٢٠ و ٧٨ و ٣٣٠ و ٣٣٢ ؛ وطبقات الفقهاء ٦٢ - ٦٤
والشذرات ١/١١١ و ١٥٧ و ١٨٩ و ١٩١ ، والمعارف ٢٠٤ و ٢٠٨ .

أن يُعيد الوضوء ، والصلاة . « (١) .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني أبو عبد الحكيم ؛ قال : قال الشافعي (٢) :
« كتب الواقدي : كذب . » (٣) .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني أبو عبد الحكيم ؛ قال : سمعت الشافعي ، يقول :
« لا تثبت الرواية : عن بشير بن نهيك . » (٤) .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبو عبد الأعلى ، يقول : سمعت الشافعي : واحتج عليه

(١) وقد أخرجه في الرسالة ٤٦٩ ، والأم ٩٠/٦ ؛ عن الزهري : مرسل أيضا . وبين
في السنن الكبرى (١٤٧/١) : أن كليهما راجع إلى مرسل أبي العالية الآتي قريبا .
وانظر : نصب الراية ١/٥١ - ٥٢ ، وشرح الترمذي ٦٢ و١٠١ ، وصحة مذهب أهل
المدينة ٩٠ ، ومسائل أحمد ١٣ ، وما تقدم : (ص ١٧١) .

(٢) كما في تاريخ بغداد ٣/١٤ ، والتهذيب ٩/٣٦٦ ، وكشف الخفا ٢/٤٠٢ .

(٣) وقد استقر الإجماع : على وهنه ؛ كما قال النهي . ولكن : في غير السير والمغازي
فهو فيها ثقة بالإجماع : كما قال ياقوت . ويؤيده : أن الشافعي اعتمد عليه فيها ؛ على ما في
الأم ٤/١٧٦ . وهو : محمد بن عمر بن واقد أبو عبد الله الأسلمي المدني ؛ المتوفى سنة ٢٠٦
أو ٧ أو ٩ . راجع أيضا : طبقات ابن سعد ٢/٧٧ ، وابن الجزري ٢/٢١٩ ، والضعفاء
٢٩ ، وجامع المسانيد ٢/٣٧٣ ، والميزان ٣/١١٠ ، والتذكرة ١/٣١٧ ، والخلاصة ٢٩١ -
٢٩٢ ، والمستطرف ٨١ ؛ والتوالي ٥٣ ، والديباج ٢٣٠ ؛ ومعجم الأدباء ١٨/٢٧٧ ،
والشذرات ٢/١٨ ، واللباب ٣/٢٥٩ ؛ والمعارف ٢٢٦ ، والفهرست ١٤٤ .

(٤) ولم يحتج أبو حاتم بحديثه ؛ وثقة أحمد والنسائي والعجلي . وهو : أبو الشعثاء
السلولي أو السدوسي ، البصري التابعي ؛ أحد الرواة عن أبي هريرة . راجع : الجرح
١/١/٣٧٩ ، والجمع ١/٥٥ ، والتهذيب ١/٤٧٠ ، والخلاصة ٤٣ ، والميزان ١/١٥٤ ،
وهدي الساري ٢/١١٩ .

رجلٌ: بحديثٍ عن أبي الزُّبَيْرِ^(١)؛ فغَضِبَ وقال^(٢): «أبو الزُّبَيْرِ يَحْتَاجُ إِلَى دِعَامَةٍ».
(أنا) أبو محمدٍ ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الْأَعْلَى ؛ قَالَ : قَالَ الشَّافِعِيُّ :
« أَبُو سَلَمَةَ لَمْ يُعْقَبْ » .

فَذَكَرْتُ [ذَلِكَ] لِأَبِي ، فَقَالَ : « لَا أَعْرِفُ : (أَبُو سَلَمَةَ : لَا عَقِبَ لَهُ) ؛
أَمَّا أَبُو سَلَمَةَ^(٣) بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ ، فَابْنُهُ : عُمَرُ الَّذِي زَوَّجَ أُمَّهُ مِنَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

(١) هو : محمد بن مسلم أو أسلم بن تدرس الأسدي المكي التابعي ، صاحب جابر ؛
المتوفى سنة ١٢٦ أو ٢٨ . راجع : طبقات ابن سعد ٣٥٤/٥/١ ، وتجرید التمهيد ١٥٥ ،
وجامع المسانيد ٣٥٥/٢ ، والإكمال ٤٢ ، والجمع ٤٤٩/٢ ، والتذكرة ١١٩/١ ، وطرح
الثريب ١٠٨/١ ، والتهذيب ٤٤٠/٩ ، والخلاصة ٣٠٦ ، وهدي الساري ١٦٣/٢ ،
والميزان ١٢٤/٣ ، وتبيين أسماء المدلسين ١٦ ، وإسعاف المبطلين ٢١٣ ، وإتقان المقال ٢٤٧ ،
وشجرة النور ٤٧/١ ؛ وتهذيب الأسماء ٢٣٢/٢ ، والشذرات ١٧٥/١ .

(٢) كما في الحلية (١٠٧/٩) من طريق الربيع : بمعناه . وانظر في المقدمة (٤٢) :
قول ابن عيينة . (وانظر في الحلية (١٥٢/٧) : كلام شعبه .

(٣) هو : عبدالله بن عبد الأسد (لا : الأشد ؛ كما صحف بالأصل) ابن هلال الخزومي
البدري ؛ المتوفى سنة ٣ أو ٤ . راجع : طبقات ابن سعد ١٧٠/٣/١ ، والحلية ٣/٢ .
وانه : ريب النبي (صلى الله عليه وسلم) المتوفى سنة ٨٣ . راجع : الجرح ١١٧/١/٣ ،
والإكمال ٦٥ ، وتاريخ بغداد ١٩٤/١ . وأمه : هند أورملة بنت أبي أمية سهيل أوحذيفة
ابن المغيرة الخزومية ؛ المتوفاة سنة ٥٩ أو ٦٠ . والأشهر الأثبت أن الذي زوجها هو : ابنها
وسلمة المتوفى أيام عبد الملك . ولعل عمر تمت الخطبة عن طريقه . لها ترجمة : في السبط الثمين
٨٦ ، وتهذيب الأسماء ٣٦١/٢ ، والشذرات ٦٩/١ . ومع أبي سلمة : في الصفوة ١٧٤/١
٢٠/٢ . ومعه هو وعمر : في الجواهر الحسان ٢٣٩ و ٢٩٢ و ٣٠٩ . ومع ابنها : في
تاريخ الإسلام ٩٧/٣ و ١٥٦ و ١٩٤ و ٢٨٦ . ولعمر ترجمة مع أبيه : في التهذيب ٢٨٧/٥
٤٥٥/٧ ، والخلاصة ١٧٢ و ٢٤٠ . ومع الجميع : في أسد الغابة ٣٣٧/٢ و ١٩٥/٣ و ٤٠
٢١٨/٥ و ٥٦٠ و ٥٨٨ ، والإصابة والاستيعاب ٦٤/٢ و ٨٥ و ٣٢٦ و ٣٣٠ و ٤٦٧ و
٥١٢ و ٩٤/٤ و ٤٠٥ و ٤٠٧ و ٤٣٦ و ٤٣٩ .

« وأما أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، فابنه: عمر^(١) ». « ولا أدري: من عني؟ »^(٢).

(أنا) أبو محمد، ثنا أبي، ثنا حرمة: سمعت الشافعي، يقول^(٣):
« حديث أبي العالبيّة / الرّياحي^(٤): رباح ». [٧٤]
قال أبي: يعني: الذي يروى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) — في الضحك
في الصلاة^(٥) —: « أن على الضّاحك الوضوء ».

(١) المقتول بالشام سنة ١٣٢ أو ٣٣. راجع: الجرح ١١٧/٣، والتهذيب ٧/٤٥٦، والخلاصة ٢٤٠؛ والشذرات ١٨٩/١، والمعارف ١٠٥. وأبوه تقدمته ترجمته: (ص ١٤٨).

(٢) وهناك: أبو سلمة بن سفيان بن عبد الأسد؛ وله عقب. انظر: الإصابة ٩٤/٤ وقد راجعنا الأم كلها وما إليها، غير مرة: رجاء العثور على الحديث أو الأثر الذي يرتبط به؛ فلم نجد أثرا له. ولعله: أحد المجهولين المذكورين في الإصابة وغيرها.

(٣) كما في مناقب الفخر ٨٣، والميزان ١/٣٤٠، والتهذيب ٣/٢٨٥ — ٢٨٦. وذكره الحاكم في المناقب، والبيهقي في المعرفة —: على ما في نصب الرية ١/٥٣ — بلفظ: « أخبار »؛ وذكرنا: أنه إنما أراد حديث القهقهة فقط؛ لأنه ثقة فيما يوصله. وبين الزبلي طرق مرسله: (ص ٥٠)؛ والبيهقي في السنن ١/١٤٩ — ١٤٧. وانظر ما تقدم: (ص ١٧١ و ٢١٩).

(٤) نسبة إلى بطن من تميم، هو: رباح بن يربوع؛ كما في اللباب. وهو: رفيع (بالتصغير) ابن مهران (بالكسر) البصري، المخضرم التابعي؛ المتوفى سنة ٩٣ على الأصح. راجع أيضا: طبقات ابن سعد ١/٨١، والجرح ١/٥١٠، والجمع ١/١٤٠، والإكمال ٩٩، والتذكرة ١/٥٨، والخلاصة ١٠١، والتحفة ٢٤؛ والحلية ٢/٢١٧، والصفوة ٣/١٣٥؛ وتذكرة الطالب ٢٤، وهدي الساري ٢/١٢٧؛ وطبقات الفقهاء ٧٠، والقراء ١/٢٨٤، وتهذيب الأسماء ٢/٣١٥؛ وتاريخ الإسلام ٣/٣١٩ و ٣٢٥ و ٧٩/٤، والشذرات ١/١٠٢؛ وتهذيب ابن عساكر ٥/٣٢٣، والمعارف ٢٠٠.

(٥) تعرض في ألف باب (٣٤٧/١) لهذا البحث خاصة، والضحك عامة؛ بما تضمنه فوائدهامة.

(أنا) أبو محمد، ثنا أبي؛ قال: سمعت الربيع بن سليمان، يقول^(١):
« كان الشافعيُّ: يُبينُ أمرَ إبراهيم بنِ [أبي] يحيى؛ ويقولُ: كانَ قَدْرِيًّا^(٢). »
قال أبو محمد: « لم يَبْنِ له: أنه كانَ يَكْذِبُ^(٣)؛ وكانَ يَحْسَبُ: أنه طَعَنَ
الناسُ عليه، من أجلِ مَذْهَبِهِ: في القَدَرِ. »^(٤).

(أنا) أبو محمد، ثنا أبي، ثنا حرَمَلَةُ؛ قال: سمعتُ الشافعيَّ، يقولُ:
« كانَ أبو عبدِ اللهِ الجَدِيُّ^(٥)؛ جَيِّدَ الضَّرْبِ بالسيفِ؛ وكانَ داودُ بنُ شَابُورِ:

(١) كما في التهذيب (١٥٩/١): باختصار. وانظر ماروي في التقدمة (٤١٩ و٤١٥):
عن مالك وابن عيينة. وفي المعرفة للحاكم (١٠٧ و١٣٥): عن ابن معين.
(٢) ذكر القاضي عبد الجبار في طبقات المعتزلة: أنه أخذ المذهب عن عمرو بن عبيد؛
وزعم: أن الشافعي معتزلي من أجل أخذه العلم عنه. فراجع كلامه، ورد الفخر عليه: في
المناقب ٥٠ - ٥١.

(٣) بل كان يقول: « لأن يخر إبراهيم من الجبل: أحب إليه من أن يكذب؛ كان
ثقة في الحديث »؛ و: « إنه أحفظ من الدراوردي ». انظر التهذيب ١٥٩/١ و١٦١،
ومناقب الفخر ٨٥. فبدعته لا تستوجب رد روايته: وقد ظهر أمره، وثبت صدقه. فلا
تأثر بتكذيب من كذبه؛ ولا بقول الذهبي في الميزان (٢٨/١): « الجرح المقدم »
لأن القاعدة ليست على إطلاقها؛ كما حققه ابن السبكي وغيره. وترجمة إبراهيم تقدمت (ص ١٧٩)
(٤) قال الشافعي للحزني - كما في الحلية ١١٣/٩ - « تدرى: من القدرى؛
القدرى: الذي يقول: إن الله لم يخلق الشر حتى عمل به. ».

(٥) أو: الجديلي؛ نسبة إلى « جديلة »: بطن من قيس عيلان. انظر: اللباب
٢١٤/١ - ٣١٥. وهو: عبد بن عبد، أو عبد الرحمن بن عبد الكوفي التابعي الشيعي، شيخ
الذخعي والسبيعي. راجع: إتيقان المقال ٨٦ و٣١٨، وتاريخ الإسلام ٨١/٤. و (ابن
شابور) - لا: شابور؛ كما صحف بالأصل. - هو: أبو سليمان (لا: ابن سليمان) المكي؛
تلميذ عطاء وعمرو بن شعيب، وشيخ ابن عيينة. راجع: الأم ٣٧/٢، والتاج ٣/٢٨٩،
وتهذيب الأسماء ١٨٢/١. و (الربيع) هو: أبو بكر أو أبو حفص السعدي البصري؛
المتوفى سنة ١٦٠. راجع: الحلية ٦/٣٠٤، والضعفاء ١٢، والشذرات ١/٤٤٧. وله
ترجمة مع الجدلي: في طبقات ابن سعد ١٥٩/٦ و ٣٦٧/٢، والميزان ٣٣٤/١ و ٣٦٧/٣.
ومع داود: في الجرح ١/٢١٥ و ٤٦٤. ومعهما: في التهذيب ٣/١٨٧ و ٢٤٧
و ١٤٨/١٢، والخلاصة ٩٣ و ٩٨ و ٣٨٢.

من الثقات^(١)؛ وكان الربيع بن صديح: رجلاً غزاً^(٢)، وإذا مدح الرجل بنير
صناعته: فقد وهص^(٣)؛ قال أبو محمد: يعني: دق [عنته] .

(قال أبو محمد) : قال المزني^(٣) : سمعت الشافعي^(٤) ، يقول :
« صحف مالك : في عمر بن عثمان^(٤) ؛ وإنما هو : عمرو بن عثمان^(٥) . »
« و : في جابر بن عتيك^(٦) ؛ وإنما هو : جبر بن عتيك^(٦) . »

(١) كافي المعرفة للبيهقي : على ما في التهذيب ١١٧/٣ .

(٢) كافي الجرح ٤٦٥/٢/١ ، والميزان ٢٣٤/١ ، والتهذيب ٢٤٧/٤ (والزيادة الآتية
عنه) ؛ أي : كثير الغزو ؛ كافي التاج ٢٦٦/١٠ . وفي الأصل : « رجل غزا » ؛ وأعله
محرف عنه ، أو عن : « غزو » .

(٣) كما في المعرفة للحاكم (١٥٠) من طريق ابن خزيمة : باختلاف مشكل .

(٤) الراوي عن أسامة ، حديث : « لا يرث المسلم الكافر » ؛ المذكور : في الموطأ ،
وشرح مسلم ٥٢/١١ ، والسنن الكبرى ٢١٧/٦ ، والأمام ٢٣٢/١ و ٢/٤ — ٤/٦ و ١٦٢/٦ ؛
من طريق مالك وغيره . وقد روج مالك في ذلك ، فقيل : عدل عن رأيه ؛ والشهور :
أنه أبي ، وقال : إن لعثمان ابناً اسمه : عمر ؛ وهذه داره . ولكن هذا لا يفيد : فإنه لا خلاف
في أن لعثمان ابنين ؛ إنما الخلاف في الراوي هنا : أهو عمرو ؟ أم عمر ؟ . والذي أجمع عليه الثقات :
أنه عمرو . راجع : شرح الموطأ للسيوطي ٥٩/٢ ، وللزرقاني ١١٩/٣ ، وعلوم الحديث
٨٨ — ٨٩ ، وفتح المغيث ٩٢/١ ، والتدريب ٨٣ — ٨٤ ، والتهذيب ٤٨١/٧ ، والفتح
٤٠/١٢ ، وهامش الرسالة ١٦٩ — ١٧٠ .

(٥) ابن عفران ؛ أبو عثمان الأموي المدني . راجع : الجمع ٣٦٧/١ ، والتهذيب ٧٨/٨ .
ولأخيه ترجمة : في إسماعيل المبطي ٢٠٧ . ولهما ترجمة : في طبقات ابن سعد ١١١/٥ —
١١٢ ، والخلاصة ٢٤١ و ٢٤٧ .

(٦) الراوي حديث : الترخيص في البكاء على المحتضر ؛ المذكور : في الأم ٢٤٨/١ ،
ومسند الشافعي بهامشها ٢٦٧/٦ ، والسنن الكبرى ٦٩/٤ ، وتجريد التمهيد ٩١ ،
وشرحي الموطأ ٢٣٣/١ و ٧١/٢ . وذكره في الإصابة (٢١٦/١) : مع طرق أخرى له ؛
ومال إلى أن الراوي : جابر . ثم نقل عن الدمياطي تصحيح أنه : جبر ؛ وعن البغوي =

« و : في عبد الملك بن قُرَيْرٍ ^(١) ؛ وإنما هو : عبد العزيز بن قُرَيْرٍ ^(٢) . » .
فذكرت ذلك لأبي ، فقال : « صدق الشافعي ؛ هو : كما قال . » .
قال أبو محمد : وسمعتُ أبي ، يقولُ : قال يحيى بن مَعِينٍ ^(١) — في عبد العزيز

= الجزم : بأن جبرا أخوه . وارتضى في التهذيب (٥٩/٢) أن الراوي : جبر ؛ ولم يرتض : أنه أخ لجابر ؛ إذ وجد هذا : النعمان ، وجد ذلك : قيس . واتفق الرواة على أن كليهما : أوسى ؛ ثم اختلفوا في أن كليهما : بدرى توفي سنة ٦١ . وقال الواقدي : إن جبراً توفي سنة ٧١ . وكلامهم مضطرب : بسبب الاختلاف السابق ، وتعدد السمي : بجابر بن عتيك ؛ بين الصحابة . فراجع أيضاً : طبقات ابن سعد ٣٧/٣/٢ والجرح ١/١/٥٩٣ و٤٩٣ و٥٣٢ ، والتهذيب ٤٣/٢ ، والحلاصة ٥٠ — ٥١ ، وإسعاف البيط ١٨٥ ؛ وأسد الغابة ١/٢٥٩ ، والإصابة ١/٢٢٢ ، والاستيعاب ١/٢٢٤ و٢٣٠ ، وتاريخ الإسلام ٣/٢ ، والبداية ٨/٢١٣ ، والنجوم ١/١٥٦ .

(١) الراوي عن ابن سيرين : قضاء عمر وابن عوف بشاة ، على الحرم الذي أصاب ظيباً . كما في الأم ٧/٢٢٣ ، وشرحى الموطأ ١/٣٦٤ و٢/٣٨٢ . لا : قريب ؛ كما صحف : في الأصل والأم ٢/١٧٥ . لأن الاعتراض على مالك ، إنما هو : في عبد الملك بن قُرَيْرٍ ؛ كما صرح به الزرقاني . ولا يعارض هذا كلام ابن معين الآتي : لأنه اعتراض على التصحيف في عبد العزيز ؛ كما سنبينه . وله اعتراض آخر (موافق لاعتراض الشافعي) : على ما يؤخذ من شرح الزرقاني . إلا أن كلامه هنا متعلق بحديث آخر : في إسناده ثابت بن أسلم . ولم تتمكن من البحث عنه ، فتنبه .

(٢) رواه الحاكم بلفظ : « وفي عبد العزيز بن قُرَيْرٍ ؛ وإنما هو : عبد الملك بن قُرَيْرٍ » ثم رد على الشافعي : بنحو رد أبي حاتم على ابن معين ؛ وذكر : أن مالكاً لا يروى عن الأصمعي . وهو يدفع كلام ابن معين : الذي تأثر به البخاري ، وتعبه غير واحد : بأن الذي روى عنه مالك . هو : عبد الملك بن قُرَيْرٍ أخو عبد العزيز ؛ وأنه روى عن ابن سيرين كما في التهذيب ٦/٤١٧ . وأما الأصمعي : فلم يرو عن ابن سيرين ؛ كما صرح به الزرقاني ولم نقف لعبد الملك هذا على ترجمة ، إلا في طبقات ابن سعد ٢/٧/٣٠ ؛ مصحفاً باسم : « عبد الملك بن قدير » .

(٣) هو : أبو بكر زكريا المري العطفاني البغدادي ؛ التوفي بالمدينة سنة ٢٣٣ . راجع : تاريخ البخاري ٤/٢/٣٠٧ ، وتهذيب النووي ٢/١٥٦ ، وجامع المسانيد ٢/٥٨٠ ، وطرح = (م — ١٥)

ابن قُرَيْرٍ هذا — : (١) « ليس هو : عبد العزيز بن قُرَيْرٍ (٢) ؛ وإنما هو : عبد الملك
ابن قُرَيْبٍ الأَصْمَعِيُّ ؛ كان : قَدِمَ المَدِينَةَ ، فجالَسَ مالِكًا : فَحَدَّثَ عنه مالِكٌ ؛
ولهله : حَدَّثَ عن شَيْخٍ عن ثَابِتٍ ؛ فَأَسْقَطَ مالِكٌ الشَيْخَ من الحديثِ ، وقال : عن
ثَابِتٍ ؛ نَفْسِهِ . » .

= التثريب ١/١٢٥ ، والمستطرفة ٩٦ ؛ وطبقات الحنابلة ١/٤٠٢ ، ومختصرها ٢٦٨ ، والعلو ٢٢٠
والبداية ١٠/٣١٢ ، وهامش محاسن المساعي ٧١ . و (الأصمعي) هو : أبو سعيد
الباهلي البصري ؛ المتوفى سنة ٢١٣ أو ١٥ — ١٧ . راجع : الزهرة ١٥٠ ، والبعية ٢١٣
والتوالي ٨١ ؛ وطبقات القراء ١/٤٧٠ ، وأخبار أصهبان ٢/١٣٠ ، وحياة الحيوان ٢/٤١٨ ،
والتاج ١١/١١١ و ٤٢٥ . و (ثابت) هو : ابن أسلم (لا : أسد ، كما صحف في طبقات
الشعراني ١/٤٠) أبو محمد البناني (بضم فتخفيف ؛ نسبة إلى « بنانة » : أم أوحاضنة رهط
سعد بن لؤي ؛ على ما في اللباب وغيره) ؛ المتوفى سنة ١٢٣ أو ٢٧ . راجع : الجرح
١/٤٤٩ ، والإكمال ١٦ ، والحلية ٢/٣١٨ ، والصفوة ٣/١٨٤ ، والكواكب الدرية
١/٩٢ . وله ترجمة مع الأصمعي : في المعارف ٢٠٩ و ٢٣٦ . ومع يحيى : في الجمع ١/٦٥
و ٢/٥٦٤ ، والتذكرة ١/١١٨ و ٢/١٦ ، والنجوم ١/٢٧٩ و ٢/٢٧٢ . ويحيى ترجمة
مع الأصمعي : في الفهرست ٨٢ و ٣٢٢ ، والنخبة ٢٣٧ و ٢٤٢ ، والوفيات ١/٤٠٨
و ٢/٢١٤ ، وتاريخ بغداد ١٠/٤١٠ و ١٤/١٧٧ . ومعهما : في التهذيب ٢/٢ و ٦/٤١٥
و ١١/٢٨٠ ، والخلاصة ٤٧ و ٢٠٧ و ٣٦٨ ، والميزان ١/١٦٨ و ٢/١٥٢ و ٣/٣٠٤ ،
والشذرات ١/١٦١ و ٢/٣٦ و ٧٩ .

(١) كما في التهذيب (٦/٣٥٢) : بمعناه ؛ إلى قوله : الأصمعي . وهو موافق لرواية
الحاكم عن الشافعي . وقد رد يحيى بن بكير وغيره — على ابن معين — بما يتفق مع
رد أبي حاتم ، وكلام الحاكم . كما في التهذيب ؛ بل : والتقريب (على ما بهامش الخلاصة :
٢٠٤) ؛ رغم أن عبارته فيه : « . . . وإن كان مالك غلط في اسمه » ؛ توهم : أن ابن
بكير رد على مالك . لأنها قد تكون محرفة ؛ وعلى فرض صححتها يمكن حملها : على نسبة
الغلط إليه ، أو صدوره منه ؛ لا بمعنى : أن عبد العزيز هو الأصمعي ؛ بل بمعنى : أنه عبد
الملك بن قُرَيْرٍ . فتأمل ؛ والمسألة محتاجة إلى إفاضة وشرح ؛ ونحن مضطرون إلى
الاختصار والضغط .

(٢) في الأصل : « فهر » ؛ وهو تصحيف سخيف .

(أنا) أبو محمد: سمعتُ أبي، يقولُ: « غَلَطَ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ؛ وما يقولُ الشافعيُّ أشبههُ: فإن عبدَ العزيز بنَ قُرَيْرٍ^(١): شيخُ بَصْرِيٍّ، ليس بالقويِّ؛ قدِمَ عليهم المدينةَ: فحدَّثت عن ثابتٍ. » .

(أنا) أبو محمد، أخبرني أبي، ثنا أحمد بن أبي سُرَيْجٍ، ثنا يونسُ بن [٧٥] عبد الأعلى: (قراءة)^(٢): ثنا سُفْيَانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن عبدِ الرحمن بن عبدِ القارِيٍّ؛ قال:

« صَلَّى عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ (رضى الله عنه) الصُّبْحَ: بِمَكَّةَ؛ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا؛ ثُمَّ خَرَجَ: وَهُوَ يُرِيدُ الْمَدِينَةَ. فَلَمَّا كَانَ بِبَدْيِ طَوًى - وَطَلَعَتِ الشَّمْسُ. - صَلَّى رَكْعَتَيْنِ. » .

قال أبو محمد: قال يونسُ بنُ عبدِ الأعلى: قال لي الشافعيُّ - في هذا حَدِيثٍ - : « أَتَبَعَ سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ - في قوله: عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن عبدِ الرحمن. - الْمَجْرَةَ »؛ يُرِيدُ: لَزِمَ الطَّرِيقَ^(٣).

(١) العبدى تلميذ عطاء وابن سيرين؛ كما في التهذيب ٦/٣٥٢. لا: « قريب »؛ كما صحف: في الأصل والخلاصة (٢٠٤): وإن زعم الخزرجى: أنه أخو الأصمعى. ولا: « قدير »؛ كما صحف: في طبقات ابن سعد ٣/٧/٣٠.

(٢) كما في السنن الكبرى ٢/٤٦٣ - ٤٦٤: (مع كلام الشافعي وابن أبي حاتم الآتي؛ بالزيادة الآتية، وبنقص: يعنى عن عبد الرحمن بن عبد)؛ وفي شرح معاني الآثار (٣٩٦/١): مختصراً.

(٣) أى: أنه لما وجد أن الزهري يكثر من الرواية عن عروة، ظن: أن هذا عنه. وفي السنن الكبرى ٤/٤٧٤، والآلى المصنوعة ٢/٩؛ حديث آخر: من هذا النوع. (المجرة) تطلق في اللغة على: السمنة الجامدة، والبياض المعترض في السماء: والنسران من جانبيها؛ والموضع المعترض في البيت: الذى يوضع عليه أطراف العوارض. كما في اللسان ٥/١٩٩.

قال أبو محمد: « وذلك: أن مالكا، ويونس بن يزيد، وغيرهما — رَوَوْا [الحديث] ^(١): عن الزُّهْرِيِّ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٢) (يَعْنِي: عن عبد الرحمن بن عبد القارِيّ)؛ عن عُمرَ . فأراد الشافعي: أن ابنَ عَمِيْنَةَ: وهم ^(٣)؛ وأنَّ الصَّحِيْحَ: ما رَوَاهُ مالِكٌ . » .

(أنا) أبو محمد، (أنا) أَبِي، ثَمَّا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ؛ قال: سمعتُ الشافعيَّ،

(١) كما في شرح معاني الآثار: بنقص في الإسناد؛ وفي السنن الكبرى ٤٦٣/٢ و ٥٠٩١، وشرح الموطأ ٣٠٨/٢ .

(٢) ابن عوف؛ أبو عبد الرحمن أو أبو عثمان أو أبو إبراهيم الزهري المدني التابعي؛ المتوفى سنة ٩٥ أو ١٠٥ . راجع: الجرح ٢٢٥/٢/١، وإسعاف البطل ١٨٧؛ والبداية ١٤٠/٩، و (القاري) — نسبة إلى «القارة»: قبيلة مشهورة بالرمي، من ولد الهون بن خزيمية بن مدركة . على ما في اللباب، والتاج ١٥٠/٣، وغيرها . — هو: أبو محمد بن عبد أو ابن عبد الله بن عبد التابعي (لا: الصحابي)؛ المتوفى بالمدينة سنة ٧٨ أو ٨٠ أو ٨١ أو ٨٥ أو ٨٨ . راجع: طبقات ابن سعد ٤١/٥/١، والاستيعاب ٤١٤/٢، وأسد الغابة ٣٠٧/٣، والإصابة ٧٢/٣ . ولهما ترجمة: في الجمع ٢٨٥ و ٨٨/١، والإكمال ٢٧ و ٩١، والتهذيب ٤٥/٣ و ٢٢٣/٦، والخلاصة ٨٠ و ١٩٥؛ وتاريخ الإسلام ١٨٦/٣ و ٣٢٨ و ٣٦٠، والشذرات ٨٨/١ و ١١١ .

(٣) وقد واقفه أحمد على ذلك . ولا يعترض: بأن الأثرم أخرجه من طريق صالح ابن كيسان: عن الزهري، عن عمرو (كما في شرح الموطأ)؛ وأن غيره أخرجه من طريق أسامة بن زيد الليثي عنهما أيضاً . فكلاهما خطأ: كما يؤخذ من كلام أبي حاتم، المذكور: في العتل ٢٨٢/١ . هذا؛ وقد ذكر الشافعي أثر عمر: في الرسالة ٣٢٦ — ٣٢٧، واختلاف الحديث ١٣٣ — ١٣٤، والأم ١٣٢/١؛ ورد على من احتج به: — كما لك وأبي حنيفة — فيما ذهب إليه: من أنه لا يصلح أحد للطواف بعد الصبح: حتى تطلع الشمس؛ وبعد العصر: حتى تغرب الشمس . فراجع كلامه؛ ثم راجع: الحلي ١٧/٣ والمعنى ٧٤٩/١، والمجموع ١٧٧/٤، والشرح الكبير للرافعي ١٢٤/٣؛ وتلخيص الحبير ٧١، والفتح ٣١٧/٣ .

يقول : « إنهم يقولون : إنا نحاي . » ؛ وقد تقدمت^(١) : في بابِ علمِ الشافعي .
(أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثتُ عن هارونَ بنِ سعيدِ الأيبيِّ ؛ قال^(٢) :
« سئلَ الشافعيُّ : عن عبدِ الرحمنِ بنِ زيدِ^(٣) بنِ أسلمَ ؛ فضمَّه ، وقال :
إنه أناه رجلٌ ، فقال له : أحَدَثَكَ أبوك^(٤) : أن سَقِينَةَ نُوحٍ طافتُ بالبيتِ سبعاً ،
وصلتْ خَلْفَ المَقَامِ ركعتينِ . ! . ! . فقال : نعم . » .
* * *

[أنا أبو محمد] ، قال أبي : ثنا أحمدُ بنُ أبي سُرَيْجٍ ؛ قال :
« قلتُ للشافعيِّ — في حديثِ بَرَوَعِ^(٤) : سُفْيَانُ عن مَنْصُورٍ ، عن إبراهيمِ

(١) روايته بنهما : (ص ٨٢) . ونقول : إن الشافعي — مع تقديره للزهري ،
واعتماده عنه : في كونه يروي عن سليمان بن أرقم (كما في الرسالة : ٤٦٩ — ٤٧٠) ؛
الذي أجمع : على ضعفه وترك حديثه ؛ ولكنه لم يتهم بالكذب ولا بالوضع ؛ كما في
اللإلى المصنوعة ١/٧٠ — لم يقبل : أن يحاييه ، فيحتج بمراسيله . لجواز أن يكون : قد
أرسل عن مثل سليمان : في ضعفه . وانظر في التدريب (٧٠) : كلام البيهقي المتعلق بهذا ؛
لقائده .

(٢) كما في التهذيب (١٧٩/٦) من طريق الربع : بمعناه . وذكر كذلك في الميزان
(١٠٦/٢) مصحفاً ، بلفظ : « . . . وصلى . . . » . وانظر فيما وفي الحلية (٦/٣٣٠
و ١٠٨/٩) : مارواه الشافعي عن مالك في هذا .

(٣) العمري المدني ، المتوفى سنة ١٨٢ . لا : « يزيد » ؛ كما حذف : في الأصل والإكمال
٩٢ . راجع أيضاً : طبقات ابن سعد ١/٥/٣٠٦ ، والضعفاء ١٩ ، والخلاصة ١٩٢ ؛ ومفتاح
السعادة ١/٤١٣ ، والشذرات ١/١٧٩ .

(٣) تقدمت ترجمته : (ص ١٨٣) ؛ وانظر : تجريد التمهيد ٣٨ .
(٤) بفتح الباء ؛ والحارثون يكسرونها . انظر : مقدمة ابن الصلاح ٣٨١ ، وتهذيب
الأسماء ٢/٣٢٢ ، والتاج ٥/٢٧٣ . وهى بنت واشق الكلابية أو الأشجعية ، زوج هلال بن
مرة . وقصتها : أنها نكحت رجلاً ، وفوضت إليه ؛ فتوفى قبل أن يدخلها ؛ فقضى لها النبي
(صلى الله عليه وسلم) : بمثل صدق نساءها . راجع : الإصابة والاستيعاب ٤/٢٤٤ و ٢٤٨ ،
وأسد الغابة ٥/٤٠٨ .

عن عَلَمَةَ^(١) ، عن عبدِ اللهِ . و : سُفْيَانُ عَنْ فِرَاسٍ ، عن الشَّعْبِيِّ ، عن مَسْرُوقٍ ،
عن عبدِ اللهِ . فقال : وهذا عندك ثَبْتُ ؟ ! كَالْمُنْكَرِ .
« فقلتُ : وأىُّ شيءٍ أَثَبْتُ / من هذا ؟ ! . قال : إن كان عندك ثَبْتًا^(٢) [٧٦]
فَأنتَ أَعْلَمُ . » .

قال أبو محمد : « لم يُنْكَرِ الشَّافِعِيُّ : هذا الإسنادَ وصِحَّتَهُ ؛ وإنما كان في قلبه
[شكٌّ] من خبرِ الرجالِ : الذين قاموا إلى عبدِ اللهِ ، فأخبروه عن النبيِّ (صلى اللهُ

(١) هو : ابن قيس أبو شبل النخعي ؛ المتوفى سنة ٦١ أو ٦٢ أو ٦٣ (لا : ١٦٣) ؛ على
أشهر الأقوال . و (مسروق) هو : ابن عبد الرحمن الأجدع ، أبو عائشة الهمداني ؛ المتوفى
سنة ٦٢ أو ٦٣ . وكلاهما : كوفي ، مخضرم تابعي . و (عبد الله) هو : ابن مسعود أبو عبد
الرحمن الهذلي ؛ المتوفى بالسكوفة أو بالمدينة سنة ٣٢ أو ٣٣ . له ترجمة : في الاستيعاب ٣٠٨/٢ ،
والبداية ١٩٢/٧ . ومع علقمة : في مفتاح السعادة ٣٥٣/١ و ٣٦١ و ٤٠٠ . ومع
مسروق : في الإكمال ٧٥ و ١٢٤ ، وأسد الغابة ٣/٢٥٦ و ٤/٣٥٣ ، والإصابة ٢/٣٦٠
و ٣/٤٦٩ . ومعها : في المعارف ١٠٩ و ١٩٠ و ١٩١ ، وتاريخ بغداد ١/١٤٧ و ١٢/٢٩٦
و ١٣/٢٣٢ ، وتاريخ الإسلام ٢/١٠٠ و ٣/٥٠ و ٧٥ ؛ وطبقات الفقهاء ١١ و ٥٨ — ٥٩ ،
والقراء ١/٤٥٨ و ٥١٦ و ٢/٢٩٤ ، والتذكرة ١/١٣ و ٤٥ و ٤٦ ، والحلية ١/١٢٤
و ٢/٩٥ و ٩٨ ؛ وغير ذلك . و (فراس) — لا : فراس ؛ كصحف بالأصل . أو : فرات ؛
كفي جامع المسانيد ٢/٥٤٢ . — هو : ابن يحيى الهمداني ، أبو يحيى صاحب الشعبي ؛ المتوفى
سنة ١٢٩ . له ترجمة : في الميزان ٢/٣٢٦ ، وهدى الساري ٢/١٥٦ . ومع علقمة : في
الجرح ٣/٤٠٠ و ٢/٩١ . ومع مسروق : في تاريخ البخاري ٤/١٣٩ و ٢/٣٥ . ومع
الثلاثة : في طبقات ابن سعد ١/١٠٦ و ٣/١٠٦ و ٦/٥٠ و ٥٧ و ٢٤٠ و ٢/١٠٤ ، والجمع
١/٢٣٨ و ٣٩٠ و ٢/٤١٦ و ٥١٦ ، والتهذيب ٦/٢٧ و ٧/٢٧٦ و ٨/٢٥٩ و ١٠/١٠٩ ،
والخلاصة ١٨١ و ٢٢٩ و ٢٦٤ و ٣١٩ .

(٢) بالأصل : « ثبت » ؛ وهو تحريف . أي ثابتا ؛ كما في اللسان ٢/٣٢٣ ، والتاج
١/٥٣٣ . وإن كان يطلق على : ثابت القلب ؛ وكذلك على : المتثبت في أموره ؛ كما في
المصباح . والثبت (بفتح الباء) : الثبات ، أو الحجة ، أو العدل الضابط ؛ وكذلك :
الفهرس ؛ على ما في التاج : ٥٣٤ . ولم يرد بالسكسر : وإن ورد اللفظ الأول — في الأصل —
مضبوطة به .

عليه وسلم) في قِصَّةِ بَرُوعَ . والرجالُ هم غيرُ مَعْرُوفِينَ بالصَّخْبَةِ : كانوا قوما من أشجع (١) . « .

«وقد قال الشافعي في كتبه (٢) : إن صحَّ حديثُ بَرُوعَ : قلتُ به . « .

« قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : فِي أُصُولِ الْعِلْمِ .

(أنا) أبو محمد ، ثَمَّا أَبِي : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى ؛ قَالَ : قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ (٣) :

« الْأَصْلُ : قُرْآنٌ ، أَوْ سُنَّةٌ . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ : فِقِيَاسٌ عَلَيْهِمَا (٤) . « .

(١) منهم : جراح ، وسلمة بن يزيد . ومنهم : معقل بن سنان الصحابي المشهور ، أو ابن يسار المذكوران : في الإصابة ٣ / ٤٢٥ و ٤٢٧ ، وأسد الغابة ٤ / ٣٩٨ .
(٢) كما في تلخيص الحبير (٣١٠) : من طريق حرمله . وقد صرح الشافعي بذلك : في الأم ٥ / ٦١ ، والمختصر ٤ / ٢٩ . ونقل كلامه السبكي : في شرح (إن صحَّ الحديث فهو مذهبي) : ١٠٠ ، وصاحب إعلام الموقعين ٢ / ٣٦٤ - ٣٦٥ . وإيقاظ المهمل ١٠٤ ، والبيهقي في السنن (٧ / ٢٤٤) . وقد أخرج فيها الحديث : من الطريقتين المذكورين وغيرها ؛ كما أخرجه صاحب العليل ١ / ٤٢٦ . وقد صححه أحمد (كما في المسائل : ١٦٥) ، والأصم والحاكم والبيهقي . وانظر : الف با ١ / ٢٥٥ . والمسألة فيها خلاف مشهور : ذكره الشافعي في الأم (١ / ٢٣٣ و ٧ / ٨ و ٣٣٠) ؛ وله فيها قولان ؛ أحدهما : عدم وجوب المهر ؛ قياسا على ما لو طلقت . كما في المهذب ٢ / ٦٤ . وراجع : معالم السنن ٣ / ٢١٣ ، والمعنى ٨ / ٥٨ ، والأشرف ٢ / ١٠٧ - ١٠٨ ، وبداية المجتهد ٢ / ٢٣ - ٢٤ .

(٣) كما في الحلية ٩ / ١٠٥ ، والسكفاية ٤٣٧ ، وإعلام الموقعين ٣ / ٤٦٥ ، وسير النبلاء (١٥٠) : بزيادة أبي حاتم الآتية ؛ مع بعض اختلاف . وذكر بعضه : في اجتماع الجيوش ٥٩ . وأخرج في تاريخ الإسلام ٣٦ ، والسير ١٥٦ - من طريق البويطي - : كلما آخر عن أصول الأحكام .

(٤) سأل أحمد ، الشافعي عن القياس ؛ فقال : « عند الضرورات » . كما في سير النبلاء ١٦١ ، وصور المنطق ٤٤ ، وإيقاظ المهمل ٩ . وانظر ما ذكرنا : (ص ١٥٩) ؛ والرسالة ٤٠ .

« وَإِذَا اتَّصَلَ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) ، وَصَحَّ الْإِسْنَادُ [به] - : فهو : سُنَّةٌ ^(١) . »
« وَالْإِجْمَاعُ ^(٢) : أَوْ كَبْرُ مِنَ الْخَبَرِ الْمُنْفَرِدِ . »

« وَالْحَدِيثُ : عَلَى ظَاهِرِهِ ؛ وَإِذَا أَحْتَمَلَ الْمَعَانِيَ : فَمَا أُشْبِهَ مِنْهَا ظَاهِرَ الْأَحَادِيثِ ، أَوْ لَاهَا بِهِ . وَإِذَا تَكَافَأَتِ الْأَحَادِيثُ ^(٣) : فَأَصْحَحُهَا - : إِسْنَادًا . - أَوْ لَاهَا . »
« وَليْسَ الْمُنْقَطِعُ : بِشَيْءٍ ؛ مَا عَدَا مُنْقَطِعَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ^(٤) . »

(١) أى : يجب الأخذ به ، والعمل بموجبه . انظر الأم ١٧٧/٧ . وللشافعى - : فى صدر جماع العلم ، واختلاف الحديث ٣ - ٢٨ ، والرسالة ٣٦٩ و٤٠١ - كلام عن حجية الأخبار ، ورد على المنكرين ؛ منقطع النظير . فراجع هو ومفتاح الجنة : ٣ - ٢٤ ، وقواعد التحديث ١٢٩ - ١٣٢ .

(٢) هو : اتفاق جميع المجتهدين فى عصر : على حكم شرعى . وهو حجة عند الشافعى : سواء أكان ذلك الحكم معلوما من الدين بالضرورة ، أم لا . وإن كان كلامه - : فى جماع العلم ٦٥ - ٦٦ ، والرسالة ٥٤٣ ، واختلاف الحديث ١٤٧ . - يوهم أو يفيد : أنه لم يقع إلا فى النوع الأول . لأن ذلك لا يستلزم : عدم وقوعه فى النوع الثانى ؛ ولا : عدم قوله بحججته : إذا ما وقع . فلاتتم : بكلام الشيخ شاكر فى هامش جماع العلم . ولا بن تيمية فى معارج الوصول (٦٥ - ٦٦) : كلام عن الإجماع ؛ يحسن أن تراجعه بتأمل وحذر ؛ مع الرسالة ٤٧١ .

(٣) يعنى : التى سيجمل الحديث الأول عليها ، ويفسر بمعناها .

(٤) لأنه عرف من عادته : أن لا يروى إلا عن عدل ؛ كما فى شرح جمع الجوامع ١١٧/٢ (حلبى : مع البنائى) . والمراد بالمنقطع هنا : المرسل فى اصطلاح الفقهاء والأصوليين وبعض المحدثين ؛ وهو : « قول غير الصحابى - : تابعيا كان ؛ أو من بعده - : قال النبى (صلى الله عليه وسلم) ، كذا ؛ مسقطا الواسطة بينه وبين النبى » . كما يدل عليه كلامه فى الرسالة (٣٦١ - ٤٦٥) ، وقوله فى المختصر (١٨٥/٢) : « وإرسال ابن المسيب حسن عندنا » ؛ الذى اختلف أصحابه : فى أنه باق على إطلاقه ، أو مشروط بتعضيد غيره له . فراجع الكلام عنه - مع كلام آخر له - : فى الكفاية ٤٠٤ - ٤٠٦ ، والتدريب ٦٧ - ٧٠ ، وشرح الترمذى ٦٥ ، وقواعد التحديث ١٢١ - ١٢٢ . ثم راجع : المدخل للحاكم ١٢ ، والمعرفة ٢٥ =

(أنا) أبو محمد ، ثنا يونسُ بنُ عبدِ الأعلى نفسه ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(١) :
« لا يُقاسُ أصلٌ : على أصلٍ ؛ ولا يُقاسُ : على خاصٍّ^(٢) »
« ولا يُقالُ للأصلِ : لم^(٣) ؟ و [لا] : كيف ؟ » ؛ زاد أبي — في حديثه عن
يونسَ ، عن الشافعيِّ — : « إنما يُقالُ للفرعِ : لم ؟ فإذا صحَّ قياسُه على الأصلِ^(٤) :
صحَّ ، وقامتْ به الحجةُ . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا يونسُ نفسه ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ^(٥) :
« ليس الشاذُّ — : من الحديثِ . — : أن يروى الثمَّةُ حديثاً لم يروه غيره ؛
إنما الشاذُّ من الحديثِ : أن يروى الثقاتُ حديثاً ، فيشذَّ عنهم واحدٌ : فيُخالفهم . »

= علوم الحديث ٥٥ ، والباعث الحديث ٣٧ ، وفتح المغيث ٤٢/١ ، وتوضيح الأفكار
١٩٠/١ و ٢٨٣ و ٢٨٧ و ٢٩١ و ٣٢٤ ، وشرح النخبة للقارى ٥٠ و ١١٠ ، وتوجيه النظر
١٦٦ ؛ ورسالة أنى داود فى وصف السنن ٥ ، وشرح مسلم ٣٠/١ ، وجامع العلوم والحكم
٢٢٠ ، وإيقاظ الهمم ١١٧ ، والمبين المعين ١٨٥ ، والمجموع ٦٠/١ - ٦٣ .

(١) كما ذكر (أيضاً) بمفرده : فى العلو ٢٠٤ . وفى الصون (٦٢) بزيادة : « إنما
هو التسليم له » . وفى تاريخ الإسلام (٣٦) بلفظ : « لما صح عن رسول الله » . فإثبات
الحكم بالنص لا يتوقف على معرفة علته ؛ إنما الذى يتوقف على ذلك : إثباته فى الفرع .

(٢) لأن شرط القياس : أن لا يكون على خلاف النص ؛ فضلاً عن الترجيح بالمرجح :
فى الصورة الأولى .

(٣) بالأصل : « الأصل لما » ؛ وهو تصحيف . والتصحیح والزيادة من المراجع الثلاثة .

(٤) بأن ثبت الجامع ، وانتفى المانع : كالتخصوية وانظر : الرسالة ٤٧٦ .

(٥) فى صدد الرد : على من رد الحديث المنفرد : بسبب تفرد الراوى به ، قولاً
مذكوراً : فى الكفاية ١٤١ . وذكر بمعناه أو باختصار : فى المعرفة للحاكم ١١٩ ؛ وعلوم
الحديث ٨٣ ، والباعث الحديث ٤٩ ، وفتح المغيث ٨٩/١ ، والتدريب ٨١ ، وتوضيح الأفكار
٣٧٧/١ . وذكر فى إغاثة اللهفان (٢٩٦/١) ، بلفظ : يتفق مع زيادة أبى حاتم . وانظر :
شرح النخبة للقارى ٨٢ - ٨٣ .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : وثنا أبي : حدثنا يونس بهذا — عن الشافعي — [٧٧] وزاد فيه ؛ قال :

« إِنَّمَا الشَّاذُّ : أَنْ يَرَوِيَ النَّقَاتُ حَدِيثًا : عَلَى نَصِّ ؛ ثُمَّ يَرَوِيهِ ثِقَةً : خِلَافًا لِرَوَايَتِهِمْ . فَهَذَا الَّذِي يُقَالُ : شَذَّ عَنْهُمْ . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا يونس ؛ قال : قال الشافعي ^(١) :

« وَوَلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ أُسْتَعْمَلَ الْحَدِيثَ الْمُنْفَرِدَ : أُسْتَعْمَلَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ حَدِيثَ التَّنْفِيلِ : (قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَدْرَكَ الرَّجُلُ مَالَهُ بِعَيْنِهِ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ . ») ؛ وَاسْتَعْمَلَ أَهْلُ الْعِرَاقِ حَدِيثَ الْعُمَرَى ^(٢) . »

« وَكُلُّهُ قَدْ أُسْتَعْمَلَ الْحَدِيثَ الْمُنْفَرِدَ : هَؤُلَاءِ أَخَذُوا بِهِذَا ، وَتَرَكَوا الْآخَرَ ؛ وَهَؤُلَاءِ أَخَذُوا بِهِذَا ، وَتَرَكَوا الْآخَرَ . » ^(٣)

(أنا) أبو محمد ، ثنا يونس بن عبد الأعلى نفسه ؛ قال :

(١) كما في سير النبلاء (١٥٠) : باختصار ؛ وفي الحلية (١٠٥/٩) : بتصحيح واختلاف ؛ وبدون نص حديث التنفيل : الذي زاده ابن أبي حاتم ، ورواه الشافعي ومالك والشيخان وغيرهم . وقد رد الشافعي على زعم العراقيين : أن البائع يشارك : كسائر القرماء فراجع : الأم ٣/١٧٦ ، و ١٨٩ ، والمختصر ٢/٢١٩ ، وشرح الموطأ ٣/٣٣٠ ، ومعالم السنن ٣/١٥٦ ، وشرح مسلم ١٠/٢٢١ ، والفتح ٥/٣٩ — ٤٢ ، والسنن الكبرى ٦/٤٤ ، وتلخيص الحبير ٢٤٧ ؛ والمعنى ٤/٤٥٦ .

(٢) هو — كما في شرح مسلم : ١١/٦٩ — : « من أعمار رجلا عمرى له ولعقبه : فقد تطع قوله حقه فيها ؛ وهي : لمن أعمار ولعقبه » . وقد رد الشافعي على أهل المدينة ، في زعمهم : أن العمرى تملك منفعة ، لا تملك رقية . والمسألة فيها تفصيل ، وللشافعي فيها قولان . فراجع : الأم ٣/٢٨٥ و ٧/٢٠١ ، والمختصر ٣/١٢٠ ، وشرح معاني الآثار ٢/٢٤٦ ، والسنن الكبرى ٦/١٧١ — ١٧٦ ، ومعالم السنن ٣/١٧٤ ، والفتح ٥/١٥٠ . وشرح الموطأ ٤/٤٨ ، والتلخيص ٢٦٠ ؛ والمعنى ٦/٣٠٢ ، والإشراف ٢/٨٢ .

(٣) في اختلاف الحديث (٣٢ — ٣٧) : كلام مفيد في المقام كله .

سمعت الشافعي ، يقول : « إذا جاء عن أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) أقاويلٌ مُختلفةٌ ، يُنظرُ إلى ما هو أشبهُ بالكتابِ والسنةِ : فيؤخذُ به (١) . »
(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا يونسُ بنُ عبدِ الأعلى ؛ قال :

قال الشافعي (٢) : « وإذا اختلفوا (يعني : أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) : نُظرَ أتبعُهُم للقياس ؛ إذا لم يوجد أصلٌ يُخالفُهُم : أتبعَ أتبعُهُم للقياس . »

« قد اختلفَ عمرُ وعليُّ (رضی الله عنهما) في ثلاثِ مسائلَ : القياسُ فيها مع عليٍّ ، وبقوله أخذُ . »

« منها : المفقودُ ؛ قال عمر (٣) : يُضربُ له أجلٌ : أربعُ سنينَ ؛ ثم تعتدُ (٤) :

(١) قد ذكر نحو هذا وما بعده مع مزيد فائدة — في الرسالة ٥٩٦—٥٩٨ . وإنما كان الأمر كذلك : لأن أقاويلهم المختلفة ، بمثابة الأدلة المتعارضة : فيرجح أحدها بمرجح . انظر : شرح جمع الجوامع ٢/٢٢٧ . والكلام عن حجية قول الصحابي مشهور ؛ وقد نقل ابن الصلاح وابن القيم — من كلام الشافعي في الرسالة القديمة وغيرها . — ما كله فائدة فراجع : المقدمة ٢٦٣ ، والإعلام ٢/٣٣٥ و ٣/٣٧٩ ، والأم ٧/٢٤٢ — ٢٤٦ . وكذلك : الكلام عن حد الصحابي ؛ وفي التدريب (٢٠٢ — ٢٠٤) : كلام جامع عنه .

(٢) كما في الحلية (٩/١٠٥ — ١٠٦) زيادة قبله ، هي : « والندي لزم : قرآن وسنة ؛ وأنا أظلم : في إلزام تقليد أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) ؛ فإذا اختلفوا نظر » النخ : مع اختلاف وتحريف . وذكر التاج السبكي في الطبقات (١/٢٨١ — ٢٨٢) المسائل الثلاث : بتصرف وتوجيه مفيد ؛ وبين : أن للشافعي في الأولى والثالثة ، قولاً قديماً : يوافق قول عمر . وفي جامع بيان العلم (٢/٦١ و ٨٢) : كلام يتصل بأصل البحث .

(٣) وعثمان : كما حكاه الشافعي . راجع الكلام عن المسألة وما يتعلق بها : في الأم ١/٢٣٢ و ٢٥٦ و ٤/١٥ و ٥/١٥٨ و ١٩٨/٥ — ٢٢١ و ٢٢٣ و ٧/٢١٩ و ٢٢٣ ، والنخ ٩/١٣١ ، والسنن الكبرى ٧/٤٢٥ — ٤٤٤ — ٤٤٥ ، وتلخيص الحبير ٣٢٧ و ٣٢٨ .

(٤) كذا بالحلية وغيرها . وفي الأصل : « تعيد » ؛ وهو تصيف .

أربعة أشهرٍ وعشرًا؛ ثم تنكحُ . وقال عليٌّ : مُنْسَأَةٌ^(١) ؛ لا تُنكحُ أبدًا — وقد
أُخْتَلِفَ فيه عن عليٍّ — : حتى / يَصِحَّ مَوْتُهِ أو فِرَاقُهُ . « [٧٨]
» وقال عمرُ — في الرجلِ : يُطَلِّقُ امرأته في سَفَرٍ ، ثم يَرْتَجِعُهَا ؛ فَيَبْلُغُهَا الطَّلَاقُ
ولا تَبْلُغُهَا الرَّجْمَةُ : حتى يَحُلَّ وَتُنكحَ . — : إنَّ زَوْجَهَا الآخَرَ ، أو لَى بِهَا : إذا
دَخَلَ بِهَا . وقال عليٌّ : هِيَ لِلأَوَّلِ أَبَدًا ؛ وهو أَحَقُّ بِهَا^(٢) .
» وقال عمرُ — في الذي : يَنكحُ المَرأةَ في العِدَّةِ ، وَيَدْخُلُ بِهَا . — : إنه
يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا ، ثم لا يَنكحُهَا أَبَدًا . وقال عليٌّ : يَنكحُهَا بَعْدُ^(٣) . .

» وَاخْتَلَفُوا : في الأَفْرَاءِ ؛ وَأَصَحُّ ذَلِكَ : أَنَّ الأَفْرَاءَ : الأَطْهَارُ^(٤) ؛ لقَوْلِ النَّبِيِّ
(صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لِعُمَرَ : « مَرَّةٌ (يَعْنِي : ابنَ عَمَرَ) : يُطَلِّقُهَا في طَهْرٍ لَمْ يَمَسَّهَا
فِيهِ ؛ فَتَلِكُ : العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ : أَنْ يُطَلِّقَ لَهَا النِّسَاءَ . » فَلَمَّا سَمَّاها رَسُولُ اللهِ (صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عِدَّةً ؛ كَانَ أَصَحُّ القَوْلِ فِيهَا : لِأَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) سَمَّاها
([يَعْنِي] : الأَطْهَارَ) : العِدَّةَ . «^(٥) .

(١) أي : مؤجلة . وعبارة الأصل مصحفة هكذا : « مسلاه » . وفي الحلية :
» امرأته ... يتضح بموت .. » .

(٢) راجع : الأم ٢٢٦/٥ ، والمغني ٤٩٨/٨ ، والسنن والكبرى ١٤٠/٧ و ٣٧٢ .

(٣) وحكى البيهقي وغيره : أن عمر رجع إلى رأي طي . راجع : الأم ٢١٤/٥ - ٢١٥ ،

والمغني ١٢٠/٩ - ١٢٣ ، والسنن الكبرى ٤٤١/٧ - ٤٤٢ ، والتلخيص ٣٢٨ .

(٤) كما هو رأي زيد وابن عمر وعائشة ؛ لا : الحيض ؛ كما هو رأي الخلفاء الأربعة .

وقد ذكرنا بهامش أحكام القرآن (١/٢٢٠ - ٢٢١ و ٢٤٢ - ٢٤٧) : بعض المراجع

التي أخرجت حديث ابن عمر ، وشرحت هذه المسألة ؛ وبيننا : وجه استدلال الشافعي ؛

ودفعنا اعتراض بعض المعاصرين عليه . فراجع أيضاً : السنن الكبرى ٣٦٧/٧ ، والتلخيص

٣١٦ و ٣٢٧ ، والتوالي ٢٦ ، ومسائل أحمد ١٨٤ ، وشرح معاني الآثار ٣٤/٢ ، والإشراف

١٦٦/٢ ، والمحلى ٢٥٧/١٠ ، والمغني ١٨٣/٩ ؛ وقوت القلوب ٢/٢٥٨ ، ومناقب الفخر

٩٥ - ٩٦ ، والعيث المنسجم ١/٢٩٤ - ٢٩٦ .

(٥) في الأم ١/١٣٣ - ١٣٦ ، وجامع بيان العلم ١٠٧٨٥/٢ ، والإنصاف للدهلوي ٤ ، =

(أنا) أبو محمد، ثنا أبي، ثنا يونس؛ قال :
سمعت الشافعيَّ : يَعْتَبُ عَلَى مَنْ يَقُولُ : لَا يُقَاسُ الْمُطْلَقُ - من الكتاب -
على المنصوصِ ؛ وقال : « يَلْزَمُ مَنْ قَالَ هَذَا : أَنْ يُجِيزَ شَهَادَةَ الْعَبِيدِ وَالشُّهَاءِ ^(١) ؛
لأنَّ اللهَ (عز وجل) قال : (وَأَشْهَدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ : ٦٥ - ٢) : [فقيده] ؛
وقال في موضعٍ [آخر] : (وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ : ٢ - ٢٨٢) : فأطلق ^(٢) . ولكنَّ
المُطلقُ يُقَاسُ على المنصوصِ : مثلَ هذا ؛ ولا يجوزُ إلَّا : العدلُ .
« وكذلك : قوله في كفارة القتلِ : (مُؤْمِنَةٌ : ٤ - ٩٢) ؛ ولم يقل في الظَّهَارِ :
مُؤْمِنَةٌ ^(٣) ؛ ولا يجوزُ في الظَّهَارِ إلَّا : مُؤْمِنَةٌ . »

= والحجة البالغة (١٤٠/١) : بعض مسائل أخرى اختلف فيها الصحابة .
(١) راجع . الأم ٤٣/٧ - ٤٤ و ٨٠ ، والمهذب ٣٤٢/٢ - ٣٤٣ ، والمغني ٢٧/١٢
و ٧٠ - ٧٣ ، والسنن الكبرى ١٠/١٦١ و ١٦٦ .
(٢) في الأصل : « مطلق » ؛ ولعله مصحف . والزيادة السابقة : للايضاح .
(٣) بلى : أطلق فقال : « فتحرير رقبة من قبل أن يتاسا : ٥٨ - ٣ » . راجع في
المقام كله : أحكام القرآن وهامشه ١/٢٣٣ - ٢٣٧ و ٢/١٢١ و ١٢٣ ، والسنن الكبرى
٧/٣٨٧ ، والمغني ٨/٥٨٥ . وفي اختلاف الحديث (٣٨ - ٥٨) : مسائل تناسب أصل
البحث ، وتعين على فهمه وانظر : الرسالة ٥٦ - ٥٨ و ٩١ و ١٦٧ .

« بابُ قولِ الشَّافعيِّ : في وصفِ الشَّجَّاجِ (١) . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا الرَّبيعُ بنُ سليمانَ ؛ قال :

سمعتُ الشَّافعيِّ ، يقولُ : « الدَّامِيَّةُ » : / إذا ضَرَبَ رأسَه فأدَمَاه . و (الباضِعَةُ) : [٧٩]
إذا بَضَعَ اللَّحْمَ . وإِنَّمَا في ذلك : حُكُومَةٌ (٢) . و (السَّمْحاقُ) : التي يكونُ بينَها
وبينَ العَظْمِ جِلْدَةٌ رَفِيْقَةٌ . وفيها : حُكُومَةٌ ؛ وقد قيل : فيها بَعيرانِ ونِصفٌ (٣)
و (المُوضِحَةُ) : التي تُوضِحُ عن العَظْمِ : حتى يُرى ، أو يَقْرَعَهُ المِرْوَدُ . ففيها : خمسٌ
من الإِبِلِ (٤) . . . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا الرَّبيعُ بنُ سليمانَ نفسه ؛ قال : قال الشَّافعيُّ (٥) :

(١) جمع « شجج » و « شجرة » ؛ وهى : الجراحة . وإنما تسمى بذلك : إذا كانت في
الوجه أو الرأس ؛ كما في المصباح ؛ أو : في الوجه فقط ؛ كما زعم ابن السكيت . انظر :
المختصر ٩٧/٥ .

(٢) أى : غرم دون الأرش : يقدره الحاكم ؛ لأن تقدير الأرش : بالشرع ؛ ولم
يرد في ذلك . انظر : المهذب ٢/٢١٤ . ثم راجع تفسير الحكومة وتفصيلها : في الأم
٦/٧٢ - ٧٤ ، والمغنى ٩/٦٦٠ ، والنهاية ١/٢٤٧ . وفي رواية عن أحمد وزيد بن ثابت :
أن في الدامية بعيرا ، وفي الباضعة بعيرين . انظر : السنن الكبرى ٨/٨٤ ، والمغنى ٩/٦٥٨ .
(٣) وهو مروى عن عمرو عثمان . وفي رواية عن أحمد وعلي وزيد : أن فيها أربعة أبعرة .

انظر : الأم ٧/٢٤٩ ، والسنن الكبرى ٨/٨٤ ، والمغنى ٩/٦٥٨ .

(٤) كما في كتاب عمرو بن حزم ، وحديث عمرو بن شعيب ؛ وروى عن أبي بكر وعمر
وعلي وزيد . انظر : الأم ٦/٦٧ و ١٠٤ و ٧/٢٨٦ - ٢٨٧ - ٢٨٥ ، و سنن الشافعي ١٠٦ ،
وشرح الموطأ ٤/١٨٦ ؛ ومعالم السنن ٤/٣١ ، والسنن الكبرى ٨/٨١ - ٨٢ ، والمغنى
٩/٦٤٠ - ٦٤١ ، وتلخيص الحبير ٣٤٠ .

(٥) كما ذكر مفردا - مع فوائد قيمة - : في الأم ٦/٦٧ - ٦٨ . وانظر : المختصر
٥/١٢٩ - ١٣٠ ، والمهذب ٢/٢١٢ - ٢١٣ ، ومعالم السنن ٤/٣٠١ - ٣١ ، والسنن
الكبرى ٨/٨٢ و ٨٥ ، والحجة للدهلوى ٢/١٥٥ .

« و (المَوْضِحَةُ) : عَلَى الاسمِ ؛ فَمَا أَوْضَحَ - : من صَغِيرٍ أو كَبِيرٍ . - عن (١) العَظْمِ : ففِيهِ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ . »

« و (المَاشِئَةُ) : الَّتِي تُوضِحُ ، ثُمَّ تَهْتِمُ العَظْمَ . وَفِيهَا : عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ . (٢) »
« و (الْمُنْقَلَةُ) : الَّتِي تَكْسِرُ عَظْمَ الرَّأْسِ : حَتَّى يَدَشْطَى (٣) ، فَتُسْتَخْرَجُ عِظَامُهُ مِنَ الرَّأْسِ : لِيَلْتَمِمْ . وَإِنَّمَا قِيلَ : الْمُنْقَلَةُ ؛ لِأَنَّ عِظَامَهَا تُنْقَلُ . وَقد يُقَالُ : الْمُنْقُولَةُ . وَفِيهَا : خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الإِبِلِ (٤) . »

« و (الْمَأْمُومَةُ) - وَهِيَ : الأَمَّةُ (٥) . - : الَّتِي تَخْرِقُ عَظْمَ الرَّأْسِ : حَتَّى تَصِلَ إِلَى الدِّمَاغِ . وَسِوَاءَ : قَلِيلٌ مَا خَرَّتْ ، وَكثِيرُهُ . و (الجَائِفَةُ) : إِذَا وَصَلَتْ الطَّعْنَةُ إِلَى الجُوفِ : مِنْ أَى نَاحِيَةٍ كَانَتْ . ففِيهَا (٦) : ثَلَاثُ الدِّيَةِ . »

(١) بالأصل : «على» ؛ وهو تصحيف . والتصحيح : من الأم ومما تقدم .
(٢) وحكى عن الحسن ومالك : أن فيها حكومة . واختاره ابن النبدر ؛ كفى الغنى ٩/٦٤٤
(٣) بالأصل : « يشطى .. ليلتام » ؛ وكلاهما تصحيف . ولعل الثانى مسهل . والتصحيح : من الأم والمختصر .

(٤) كما فى كتاب عمرو بن حزم ؛ وبإجماع أهل العلم . انظر : الغنى ٩/٦٤٦ .
(٥) فى لغة أهل العراق . أما الأولى ؛ فهى لغة أهل الحجاز ؛ كما قال ابن عبد البر : انظر : الغنى ٩/٦٤٦ . وفى الأصل : « اللامة » ؛ وهو تحريف .

(٦) أى : فى كل من المأمومة والجائفة ، ثلاث وثلاثون - : من الإبل . - . وثلاث . وفى الأصل : « فيها » ؛ وهو تصحيف : لأن حكمهما واحد . انظر : الأم ٦/٦٨ و ٧١ .
وسواء فى ذلك : العمد والخطأ ؛ خلافا لمكحول : حيث حكم فى العمد بثلاث الدية . كما فى الغنى ٩/٦٤٦ - ٦٤٧ . وذهب أكثر أهل العلم - خلافا لأبى حنيفة وبعض أصحاب الشافعى - : إلى أنه إن جرحه فى الجوف ، فخرج من الجانب الآخر : فهما جائفتان . لأن أبابكر قضى به ، ولا يخالف له : فيكون إجماعا . انظر : الغنى ٩/٦٥٠ ، والسنن الكبرى ٨/٨٥ ، والتلخيص ٣٤٠ .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ، ثنا حرملة بن يحيى ^(١) : (أنا) محمد بن إدريس الشافعي ؛ قال :

« (الدَّامِيَةُ) : التي تَدَمَى من غير أن يَسِيلَ منها دَمٌ ؛ ومنها : (الدَّامِعَةُ) ^(٢) .
« وأوَّلُ الشُّجَاجِ : (الحارِصَةُ) ؛ وهي : التي تَحْرِصُ الجِلْدَ ؛ أي ^(٣) : تَشُقُّهُ .
ثُمَّ : (الباضِعَةُ) ؛ وهي : التي تَشُقُّ اللَّحْمَ ، [وَتَبْضَعُهُ بعدَ الجِلْدِ] ^(٤) . ثُمَّ :
(المُتَلَاخِمَةُ) ؛ وهي : [التي] أَخَذَتْ ^(٥) في اللحم ، [ولم تَبْلُغِ السَّمْحَاقَ] .
(و) (السَّمْحَاقُ) : جِلْدَةٌ رَقِيْقَةٌ بَيْنَ اللَّحْمِ وَالْعَظْمِ ؛ [وَكُلُّ قِشْرَةٍ رَقِيْقَةٍ : سَمْحَاقٌ] ^(٦) .
فَإِذَا بَلَغَتْ الشُّجَّةُ تلكَ القِشْرَةَ الرَّقِيْقَةَ - حتى لا يَبْقَى بَيْنَ اللَّحْمِ وَالْعَظْمِ غيرُهَا - :
فَتلكَ : السَّمْحَاقُ ؛ وهي : (المِلْطَاةُ) ^(٧) . ثُمَّ : (المَوْضِحَةُ) ؛ وهي : التي تَكشِفُ
ذلكَ القِشْرَ ، [وَتَشُقُّ] : حتى يَبْدُو وَضَحَ العَظْمِ . »

- (١) كما في السنن الكبرى (٨٤/٨) - من طريق آخر عنه - : بتقديم وتأخير ، وزيادة ونقص . وفي المعنى (٦٥٧/٩ - ٦٥٨) كلام في هذا عن الأصمعي : مفيد في ترتيب الأنواع . وانظر : المهذب ٢/٢١٢ ، والمختص ٥/٩٧ - ٩٨ .
- (٢) أي : التي يسيل منها الدم . انظر : المصباح ، والنهاية ٢/٣٢ ، واللسان ٩/٤٤٦ و ١٨/٢٩٥ . وعبارة الأصل : بالغين المعجمة ؛ وهي مصحفة : لأن (الدامعة) ليست نوعا من (الدامية) ؛ بل هي : التي تخسف الدماغ ؛ ولا حياة معها . كما في المصباح . وراجع : اللسان (٢٠٦/١٠) ؛ ففيه زيادة فائدة في المقام .
- (٣) عبارة السنن : « حتى تشقه قليلا » ؛ أي : بدون أن يظهر منه دم . وقال ابن السكيت : « هي : التي حرصت من وراء الجلد ، ولم تخرقه » . انظر : المعنى والمختص .
- (٤) وقال ابن السكيت : « هي : التي جرحت الجلد ، وأخذت في اللحم ؛ ولا فعل لها » .
والزيادة عن السنن : للإيضاح .
- (٥) في الأصل : « أحدث » ؛ وهو تصحيف . والتصحيح والزيادة : من السنن والمعنى ، والمختص واللسان ٩/١٦ . ولا فعل لها أيضا .
- (٦) هذه الزيادة وما بعدها - عن السنن - : للفائدة والإيضاح .
- (٧) في لغة أهل المدينة . وورد في الأصل مصحفا : بالطاء . وراجع لتمام الفائدة : المختص ، واللسان ٩/٢٨٥ و ١٢/٣٠ .

« وليس في شيء - من الشجاج - قِصَاصٌ ، إلا : في الموضحة^(١) .
وما كان دون الموضحة ، فهو خُدُوشٌ : فيه ضلح . »
[٨٠] « و : (الهاشمة) : التي تهشم العظم ؛ (يعنى : ولا تُنقلُ منها العظام ؛ تهشمُ فقط) . و : (المنقلة) : التي تُنقلُ^(٢) منها فرَاشُ العظم . و : (الآمة) - وهى :
المأمومة . - وهى : التي تَبْلُغُ أمَّ راسِ الدماغِ . و : (الجائفة) : التي تَخْرِقُ : حتى
تَصِلَ إلى الشغاف^(٣) » : [الغشاء] الذى فى القلب^(٤) .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني أبي ، حدثنا الربيع ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، قال :
« لا تودَ فى الجائفة^(٥) ؛ فإن كانت هذه الأشياء عمداً : ففى الموضحة وحدها
القصاصُ ؛ والباقي : لا قِصاصَ فيه ؛ وفيه الديةُ ؛ فى العمدي عليه^(٦) ، وفى الخطي :
على العاقلة . » .

(١) كفى المغنى (٩/٦٤٠) . وذلك : لأنها منضبطة : يمكن فيها المائلة ، وتؤمن معها
الزيادة . بخلاف غيرها . انظر : المهذب ٢/١٩٠ ، والأم ٦/٤٤ - ٤٥ ، والمغنى ٩/٤١١ .
ثم انظر : السنن الكبرى ٨/٦٥ .

(٢) فى السنن : بالياء . و (الفرائش) : عظام رفاق تلى تحف الرأس ؛ جمع (فراشة) .

(٣) عبارة السنن : « السفاق » ؛ وهى مصحفة : إذ لا وجود لها فى قواميس اللغة .

(٤) فى الأصل : « البطن » ؛ ولعله محرف : لأن (الشغاف) : غشاء القلب خاصة ؛

كما فى اللسان والنهاية وغيرها . ولا وجود لهذا الكلام فى السنن ؛ والظاهر : أنه لابن أبى
حاتم ؛ وأن الزيادة سقطت من الناسخ .

(٥) والمأمومة : كما صرح به فى الأم ٧/٤ . وذلك : لأنها من التالف ؛ كما فى شرح

الموطأ ٤/١٨٦ . وذكر فى المهذب (٢/١٩٠) : « أنه إن كانت الجنابة هاشمة أو منقولة أو

مأمومة ، فله : أن يقتصر فى الموضحة - : لأنها داخلية فى الجنابة ، يمكن القصاص فيها . -

ويأخذ الأرش فى الباقي : لأنه تعذر فيه القصاص ، فانقل إلى البدل . » . وانظر : السنن
الكبرى ٨/٦٥ ، والمغنى ٩/٤١١ ، والأم ٧/٣٠٢ .

(٦) أى : على الجاني . وفى الأصل : « منه » ؛ وهو خطأ وتصيحف : لأن مذهب الشافعي :

أن العاقلة إما تتحمل دية الخطي ، ودية عمداً الخطي : كدية الجنين . بل لم يعرف عن غير قتادة =

« بابُ قولِ الشَّافِعِيِّ : فِي وَصْفِ أَسْنَانِ الْإِبِلِ . »

(أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : حدَّثني أَبِي ، ثنا حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى ؛ قال :
(أنا) الشَّافِعِيُّ ؛ قال ^(١) : إِذَا وَضَعْتَ النَّاقَةَ ، قِيلَ لَوْلَدِهَا : (رُبْعٌ) ؛ وَالْأُنْثَى :
(رُبْعَةٌ) ^(٢) . وَهُوَ - فِي هَذَا كَلْمَهُ - : (حَوَارٌ) ؛ [وَالْأُنْثَى : (حَوَارَةٌ)] ^(٣) . «
« فَلَا يَزَالُ حَوَارًا : حَوْلًا ؛ ثُمَّ : يُفْصَلُ . فَإِذَا فُصِّلَ عَنْ أُمِّهِ ، فَهُوَ : (فَصِيلٌ) ؛
[وَالْأُنْثَى : (فَصِيلَةٌ)] ^(٤) . وَ(الْفِصَالُ) هُوَ : (الْفِطَامُ) ^(٥) .
« فَإِذَا أُسْتَكْمَلَ الْحَوْلَ ، وَدَخَلَ فِي الثَّانِي - فَهُوَ : (أَبْنُ مُحَاصٍ) ؛ وَالْأُنْثَى :

= ومالك في رواية عنه : أنها تتحمل دية العمد أيضا . راجع في ذلك ، وفي حقيقة العاقلة وسائر أحكامها - : الأم ٨٩/٦ - ٩٠ و ٩٨ و ١٠١ و ١٠٣ - ١٠٣/٧ و ٢٨١/٧ و ٢٩٥ و ٢٩٧ - ، والمختصر ١٣٧/٥ - ١٣٨ و ١٤٠ - ١٤٢ ، والمهذب ٢٢٧/٢ - ٢٣٠ ، والمغني ٩/٥٠٢ - ٥٠٧ و ٥١٤ - ٥٢٠ ، والسنن الكبرى ٨/١٠٤ - ١١٠ ، وحياة الحيوان ١/٣٧٦ . وفي الرسالة (٥٣٦ - ٥٣٥) : كلام مفيد في البحث .

(١) كفاي المجموع (٣٨٥/٥ - ٣٨٦) : باختلاف مع زيادة مبينة . وذكر نحوه مختصرا ، أبو داود في السنن (١٠٦/٢ - ١٠٧) : عن الرياشي والسجستاني ، وكتابي النضر بن شميل وأبي عبيد . وذكره كذلك : في السنن الكبرى (٩٥/٤) ؛ ثم ذكر : « أن الشافعي ذكر - في رواية حرملة - نحوه بزيادة » ؛ هي : العلة في تسمية ابن المحاص ، وابن اللبون . وفي المختصر (٢٠/٧ - ٢٧) : كلام جامع مفيد .

(٢) والجمع : (أرباع) ؛ كما قال سيديويه . أو : (رباع) ؛ كما قال ابن دريد .

(٣) الزيادة : عن المختصر وجمع الثلاثة : (أحوار) ؛ وجمع الكثرة : (حيران)

(و) حوران) . كفاي المختار ، وحياة الحيوان ١/٣٣٤ .

(٤) زيادة محكية في المختصر : عن أبي زيد . وانظر : النهاية ٣/٢٠٣ ، واللسان

٣٧/١٤ . والجمع : (فصلان) بالضم وبالكسر ؛ و : (فصال) بالكسر . انظر أيضا :

المجموع والمصباح والمختار ، وحياة الحيوان ٢/٢٦٤ . وراجع في المختصر واللسان ،

مانقل عن سيديويه : لأهميته .

(٥) كذا بالمجموع ، واللسان ١٤/٣٦ . وفي الأصل : «الظام» ؛ وهو تصحيف .

(بنتُ مَخَاضٍ). وإنما سُمِّيَ ابْنَ مَخَاضٍ : لأنه قد فُصِّلَ ، وُلِحَّتْ أُمُّهُ بِالْمَخَاضِ —
وهي : الحَوَامِلُ . — فهو ابْنُ مَخَاضٍ ^(١) : وإن لم تكن حَامِلًا .

« فَلَإِيْزَالُ ابْنِ مَخَاضٍ : السَّنَةُ الثَّانِيَةَ كُلَّهَا . فَإِذَا اسْتَكْمَلَهَا ، وَدَخَلَ فِي الثَّالِثَةِ —
فهو : (ابْنُ لَبُونٍ) ؛ وَالْأُنثَى : (ابْنَةُ لَبُونٍ) . وَإِنَّمَا سُمِّيَ ابْنُ لَبُونٍ : لِأَنَّ
أُمَّهُ وَضَعَتْ غَيْرَهُ ، فَصَارَهَا ابْنًا . فَهِيَ : لَبُونٌ ؛ وَهُوَ : ابْنُ لَبُونٍ . »

« فَلَإِيْزَالُ كَذَلِكَ : السَّنَةُ الثَّالِثَةَ كُلَّهَا . فَإِذَا مَضَتْ السَّنَةُ الثَّالِثَةُ ، وَدَخَلَتْ
الرَّابِعَةُ — فهو حِينئِذٍ : (حِقٌّ) ^(٢) ؛ وَالْأُنثَى : (حِقَّةٌ) ^(٣) . وَإِنَّمَا سُمِّيَ [٨١] .
حِقًّا ^(٤) : لِأَنَّهُ اسْتَحَقَّ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ وَيُرَكَّبَ ؛ يُقَالُ : هُوَ : (حِقٌّ) ؛
وَكَذَلِكَ الْأُنثَى : [حِقَّةٌ] . وَيُقَالُ : إِنَّهُ قَدْ بَلَغَتْ الْحِقَّةُ : فَيَنْزُوهَا الْفَعْلُ . وَلِذَلِكَ
قِيلَ ^(٥) : طَرُوقَةُ الْفَعْلِ . »

« فَلَإِيْزَالُ كَذَلِكَ : حَتَّى يَسْتَكْمِلَ ^(٦) أَرْبَعَ سِنِينَ ، وَيَدْخُلَ فِي السَّنَةِ الْخَامِسَةِ .

(١) كذا بالسنن الكبرى ؛ وهو : الظاهر المناسب لأصل الدعوى . ويؤيده عبارة
المجموع : « ثم لزمه هذا الاسم » الخ . وفي الأصل : « فهي من المخاض » ؛ وهو — مع صحة
معناه — قد يكون مصحفا عما ذكرنا . ولا يقال في الجمع ، إلا : « بنات مخاض » ؛ وكذلك
في ابن اللبون : « بنات لبون » ؛ كما في المختار . وانظر : كلام سيديويه المذكور في المخصص .
(٢) وقيل — كما في المخصص — : إذا استحققت أمه الحمل بعد العام المقبل ، فهو : حق .
(٣) وجمع الحق : (أحق) بفتح فضم ؛ و : (حقاق) بالكسر . وجمع الحقة :
(حقاق) ؛ نظير : (لفتح) و (لفتح) . وقال سيديويه : (حقق) بالضم . والأول : أقيس ؛
كما قال ابن سيده .

(٤) الظاهر : أن هذه الزيادة سقطت من النسخ ؛ وكذلك الزيادة الآتية .

(٥) بالأصل : « قبل طروقه » ؛ وهو تصحيف . والتصحيح : من السنن والمجموع
والمصباح ، والأم ٤/٢ .

(٦) في الأصل : « تستكمل » ؛ والظاهر : أنه مصحف .

فهو - حينئذٍ - : (جذع) ؛ والأثني : (جذاعة) ^(١) . «
» فلا يزال كذلك ؛ حتى تمضي الخامسة . فإذا دخل في السنة السادسة ^(٢) ،
فهو - حينئذٍ - : (ثني) ؛ والأثني : (ثنية) . وهو : الذي يجزى ^(٣) في الهدى
والضحايا : من الإبل والبقر ^(٤) . وأما الضأن : فهو يجزى منها الجذع ^(٥) . «
» ثم لا يزال الأثني ثنياً ؛ حتى تمضي السنة السادسة . فإذا دخلت السنة
السابعة ^(٦) ، فهو - حينئذٍ - : (رباع) ؛ والأثني : (رباعية) . «

- (١) قال النووي : « وهي آخر الأسنان المنصوص عليها في الزكاة » . وجمع الذكر : (جذاع) بالكسر ؛ و : (جذعان) بالكسر وبالضم . كما في المخصص . وجمع الأثني : (جذعات) ؛ كما في حياة الحيوان ١/٢٣٢ .
- (٢) وألقى ثنيته : كما في المخصص . وراجع فيه : ما يتعلق بتسميته : (بكر) بالفتح .
- (٣) هذا هو : المناسب . وفي الأصل : «يجوز» ؛ وعلله - مع صحته - مصحف عنه .
- (٤) وكذلك الثني : من العز (كما في الأم : ١٨١/٢ و ٢٣١) ؛ وهو : ما استكمل سنة ودخل في الثانية ؛ أو : سنتين ودخل في الثالثة . كما في المجموع ٥/٣٩٧ . وإجزاء العناق - وهي : العز التي قويت ، ولم تبلغ سنة . كما في المجموع ٥/٤٢٦ - : خصوصية لأبي بردة . انظر : السنن الكبرى ٩/٢٦٢ - ٢٦٣ ، وحياة الحيوان ٢/١٨٥ . و (الثني) من البقر : ما استكمل سنتين ودخل في الثالثة ؛ أو : ثلاث سنين ودخل في الرابعة . كما في المجموع ٨/٣٩٤ .
- (٥) خلافا لابن عمر والزهرى : في أنه لا يجزى ، إلا الأثني من الكل ؛ ولعطاء والأوزاعي : في أجزاء الجذع من الكل إلا العز . و (الجذع) من الضأن : ماله سنة تامة ؛ كما هو : الأصح عند أصحاب الشافعي ، والاشهر عند أهل اللغة . وقيل : ماله ستة أشهر ؛ وقيل : سبعة ؛ وقيل ثمانية ؛ وقيل : عشرة ؛ وقيل : إن كان متولداً بين شابين : فستهة أو سبعة أشهر ؛ وإن كان بين هرمين : فثمانية أشهر . انظر : المجموع ٥/٢٩٧ و ٤١٧ ، وحياة الحيوان ١/٢٣٢ . ثم راجع : المغني ٣/٥٨١ و ٩٩/١١ ، والمجموع ٨/٣٩٢ - ٣٩٥ ، والسنن الكبرى ٥/٢٢٩ و ٩/٢٦٩ .
- (٦) وألقى رباعيته : كما في المخصص . ويسمى حينئذٍ : (جملا) ؛ وقيل : إذا أجدع ؛ وقيل : إذا بزل . وقال أبو عبيدة : « إنما تكون الأثني - : من الإبل . - ناقة : إذا أجدعت . » .

« فلا يزال كذلك : حتى تَمُضِيَ السَّنَةُ السَّابِعَةُ . فإذا مَضَتْ ، ودَخَلَ (١) في السَّنَةِ الثَّامِنَةِ (٢) — فهو حِينئذٍ : (سَدَسٌ) ؛ وكذلك الأُنْثَى : [سَدَسٌ] . »
« فلا يزال كذلك : حتى تَمُضِيَ السَّنَةُ الثَّامِنَةُ . فإذا مَضَتْ [، ودَخَلَ في السَّنَةِ الثَّامِنَةِ (٣) — فهو حِينئذٍ : (بَازِلٌ) ؛ وكذلك الأُنْثَى : (بَازِلٌ) . »
« فلا يزال [ن] بَازِلِينَ : حتى تَمُضِيَ السَّنَةُ العَاشِرَةُ . فإذا مَضَتْ ، ودَخَلَ في السَّنَةِ العَاشِرَةِ — فهو حِينئذٍ : (مُخْلِيفٌ) ؛ [وكذلك الأُنْثَى : (مُخْلِيفٌ) (٤)] . »
« ثُمَّ : ليس له أَسْمٌ بَعْدَ الإِخْلَافِ (٥) ؛ وَلَكِنْ : يُقَالُ له : (بَازِلٌ عَامٌ) و (بَازِلٌ عَامِينَ) ؛ و : (مُخْلِيفٌ عَامٌ) و (مُخْلِيفٌ عَامِينَ) . إلى مَازَادِ عَلَى ذَلِكَ (٦) »
« فَإِذَا كَبُرَ (٧) ، فهو : (عَوْدٌ) (٨) ؛ والأُنْثَى : (عَوْدَةٌ) (٨) . »

- (١) عبارة الأصل — هنا وفي اللفظين الآتين — : « ودخلت » ؛ وهي مصحفة ، أو تكون (في) زائدة .
- (٢) وألقى السن التي بعد الرابعة ؛ وهي : السديس ؛ كما حكاه ابن سيده عن سيديويه .
- (٣) وخرج الناب . والجمع : (بزل) بضمين . كما نقله ابن سيده عن سيديويه .
- (٤) في قول الكسائي ؛ و : (مخلفة) ؛ في قول أبي زيد النحوي كما قال النورى . واختار الأول ابن سيده ، حيث قال : « والمؤنث في جميع هذه الاسمان : بالهاء ؛ إلا : (السديس والسديس) و(البازل) و(المخلف) ؛ فإنها في المؤنث : بغير هاء . » (٥)
- (٥) كما في السنن ، وقد صرح به أبو عبيد : كما في المخصص .
- (٦) هذا : رأى الجمهور ؛ كما قال النورى . وفي السنن : إلى خمس سنين .
- (٧) وعرد (بالفتح) نابه ؛ أى : طال واصفر . كما في المخصص .
- (٨) كندا بالمجموع ، وحياة الحيوان ٢/١٩٨ ، وسائر كتب اللغة . وصحف في الأصل : بالنال . وجمع التذكر : (أعواد) ، وجمع الانثى : (عياد) . انظر المخصص .

« فإِذَا هَرَمَ ، فَهُوَ : (قَحْمٌ) ^(١) ؛ وَأَمَّا الْأَنْبِيُّ ، فَهُوَ : (النَّابُ) و (الشَّارِفُ) . ^(٢) » .

« قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : فِي أَنْسَابِ قُرَيْشٍ ^(٣) ، وَبَنِي هَاشِمٍ . »

(ثَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ [الْمُسْتَجَابِيُّ] ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ (يَعْنِي : ابْنَ حَنْبَلٍ) عَنِ الشَّافِعِيِّ ؛ قَالَ ^(٤) :
« (أَبُو طَالِبٍ) أَسْمُهُ : عَبْدُ مَنَافٍ ^(٥) بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَ (عَبْدُ الْمُطَّلِبِ) »

(١) كَذَا بِالْمَجْمُوعِ وَالْمَخْصَصِ ، وَاللَّسَانُ ٣٦٠/١٥ . وَفِي الْأَصْلِ : « نَحْمٌ » ؛ وَهُوَ تَصْغِيفٌ .

(٢) رَاجِعٌ : الْمَخْصَصُ ، وَاللَّسَانُ ٢٧٤/٢ وَ ٧٤/١١ ، وَحَيَاةُ الْحَيَوَانَ ٤٨/٢ وَ ٣٩١ .
(٣) هُوَ : النَّضْرُ بْنُ كِنَانَةَ ؛ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ ، وَجَزَمَ بِهِ أَبُو عُبَيْدَةَ ، وَاخْتَارَهُ الْأَكْثَرُ .
أَوْ : فَهْرُ بْنُ مَالِكٍ ؛ كَمَا قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، وَجَزَمَ بِهِ مَصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ . وَقِيلَ : إِلْيَاسٌ ؛ أَوْ : مُضَرٌّ . وَزَعَمَ بَعْضُ الرَّافِضَةِ : أَنَّهُ : قَصِيٌّ . وَهُوَ بَاطِلٌ ؛ لِاقْتِضَائِهِ أَنَّ الصَّاحِبِينَ لَيْسَا مِنْ قُرَيْشٍ ؛ فَتَكُونُ إِمَامَتُهُمَا بَاطِلَةً . وَهُوَ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ . رَاجِعٌ فِي ذَلِكَ ، وَفِي سَبَبِ التَّسْمِيَةِ بِهِ وَأَصْلِ اسْتِقْفَاقِهِ ، وَفِي فَضْلِ عِلْمِ النَّسَبِ - : الْفَتْحُ ٣٤٣/٦ - ٣٤٤ ، وَشَرْحُ الْمَوَاهِبِ ١/٨٩ - ٩١ ، وَالْإِنْبَاءُ ٤٢ - ٤٦ وَ ٦٦ - ٦٨ ، وَسِبَائِكُ الذَّهَبِ ٥ ، وَالْبَدَايَةُ ٢/٢٠٠ ، وَالْعَقْدُ الْفَرِيدُ ٣/٣١٢ ، وَحَيَاةُ الْحَيَوَانَ ٢/٢٩٢ ، وَالْمَعْرِفَةُ ١٦٦ ، وَصَبِيحُ الْأَعْشَى ١/٣٥١ وَ ٣٠٦ ، وَالرُّوْضُ الْأَنْفُ ١/٧٠ ، وَذَخَائِرُ الْعَقَبِيِّ ٩ .
(٤) كَمَا ذَكَرَ بَعْضُهُ : فِي الْفَتْحِ ٧/١١٢ ، وَشَرْحُ الْمَوَاهِبِ ١/٨٧ . وَانظُرْ : طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ ٥١/١ (الْقَاهِرَةُ) .

(٥) عِنْدَ الْجَمِيعِ ، أَوْ عَلَى الصَّحِيحِ . وَشَدَّ بَعْضُ الرَّافِضَةِ ، فَقَالَ : إِنَّ اسْمَهُ : (عَمْرَانُ) ، الَّذِي وَرَدَ فِي آيَةِ آلِ عَمْرَانَ : (٣٣/٢) . انظُرْ : الْفَتْحُ ٧/٥١ وَ ١٣٤ ، وَمَنْهَاجُ السَّنَةِ ٢/١٩٤ ، وَالنَّهْيَةُ ٢/٢١٠ ، وَالسِّيَرَةُ الْحَلِيبِيَّةُ ١/١١٣ . وَزَعَمَ الْحَاكِمُ : أَنَّ أَكْثَرَ التَّقْدِيمِينَ : عَلَى أَنَّ اسْمَهُ : كُنْيَتُهُ . انظُرْ : الْمَعْرِفَةُ ١٨٤ ، وَالسِّبَائِكُ ٧١ . وَقَدْ تَقَدَّمَ (ص ٥٣) : الْكَلَامُ عَنْهُ وَعَنِ لَامِيَتِهِ . فَرَاجِعٌ أَيْضًا : الْفَتْحُ ٢/٣٣٧ - ٣٣٨ ، وَالْأَغَانِي ٤/٢٥ وَ ١٧/٢٨ .

أَسْمُهُ : شَيْبَةُ^(١) بن هاشِمٍ . / و (هاشِمٌ) أَسْمُهُ : عمرو بن عبدِ مَنْفٍ بنِ قُصَيِّ^(٢) . [٨٢] و (قُصَيِّ) أَسْمُهُ : زَيْدٌ^(٣) . «

« و (أُمُّ هَانِيٍّ) بنتُ أبي طالبٍ ، أَسْمُهَا : هِنْدٌ^(٤) . «

« و (أُمُّ حَكِيمٍ)^(٥) بنتُ الزُّبَيْرِ بنِ عبدِ الْمُطَّلِبِ ، هِيَ : ضُبَاعَةُ^(٦) . «

« وَأَسْمُ عَبْدِ مَنْفٍ : الْمُعَيَّرَةُ^(٧) بنِ قُصَيِّ بنِ كِلَابٍ^(٨) بنِ مُرَّةَ بنِ كَعْبٍ^(٩) . «

(١) عند الجمهور : كما قال الحافظ . وزعم ابن قتيبة : أن اسمه : (عامر) . توفي : وسن

النبي ثمان سنين . انظر : المعارف ٣٣ ، والسبائك ٧١ ، والسيرة الحلبية ٤/١ و ١١٢ .

(٢) وهو : أول من رحل الرحلتين ؛ ومات بغزة . انظر : المحبر ١٦٢ ، والمعارف ٣٣ .

وطبقات ابن سعد ٥٥/١ . وسمى هاشمًا : لانه هشم التريد لأهل مكة ، سنة الحجاة .

(٣) كذا بالفتح وشرح المواهب ، والإنباه ٦٨ و ٧٠ ، والمعارف ٣٢ و ٥١ ، والسبائك ٦٧ ،

والسيرة الحلبية ٧/١ . وفي الاصل : « فهد » ، وهو تصحيف . وقيل : (زيد) . وهو مروى

عن الشافعي أيضا . وإنما سمي قصيا : لبعده عن عشيرته مدة طويلة . كما سمي جمعا : لجمعه -

بعد عودته - قبائل قريش التي تفرقت في غيبته . انظر أيضا : طبقات ابن سعد ٤٦/١ - ٥١ .

(٤) أو : فاختة ؛ أو : عاتكة ؛ أو : فاطمة ؛ بمن أسلم يوم الفتح . انظر : المحبر ٣٩٦ و

٤٠٦ ، والمعارف ٥٣ ، وطبقات ابن سعد ١/٣ و ١٠٨ و ٢/٨ ، وأسد الغابة ٥/٥١٥ و ٥٦٢ و

٦٢٤ ، والإصابة والاستيعاب ٤/٣٦٢ و ٣٧٥ و ٤٠٨ و ٤٠٩ و ٤٧٩ .

(٥) وقيل : « هي : أم الحكيم ؛ واسمها : صفية » ؛ كما قيل : « إن ضباعة (زوج المقداد بن

الأسود) أختها . وهذا هو : المشهور . راجع : طبقات ابن سعد ١/٨ و ١٧٤ ، وأسد الغابة

٥/٤٩٥ و ٥٧٥ و ٥٧٧ ، والاستيعاب والإصابة ٤/٣٤٢ و ٤٢٤ - ٤٢٦ . وهي : غير (أم حكيم

البيضاء) : بنت عبد المطلب ، توأمة عبد الله . التي يقال لها : الحصان . المذكورة : في المحبر ١٤ و ٦٢ و

١٧٢ ، والمعارف ٥٢ و ٥٦ ، وجمهرة الأنساب ١٣ ، والبداية ٢/٢١٠ ، والمسهب إلى ٩٠/١ .

(٦) بالأصل : « وهي » ؛ ولعل الزيادة من الناسخ ؛ أو لعل أصل العبارة : « اسمها :

صفية ؛ وهي : أخت ضباعة » . فتأمل . ثم راجع أيضا . ذخائر العقبى ٢٤٨ و ٢٥٠ .

(٧) وكان يدعى : القمر ؛ لجماله . ومات بغزة . انظر : شرح المواهب ١/٨٦ - ٨٧ .

(٨) اسمه : حكيم ؛ أو : عروة . ولقب بكلاب : لمحبهه لكلاب الصيد . كما في الشرح ٨٨ .

وانظر : حياة الحيوان ٢/٣٣٦ .

(٩) سمي بذلك : لسيره على قومه ولين جانبه لهم ؛ أو : لارتفاؤه وشرفه فيهم .

« (النبي) — صلى الله عليه وسلم — : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » ؛
وَسَرَدَ بَقِيَّةَ النَّسَبِ ، إِلَى : (إِلْيَاسَ بْنِ مُضَرَ) ^(١) .

آخِرُ الْجُزْءِ الثَّالِثِ ؛ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

(١) ابن زرار بن معد بن عدنان . وهذا : بالإجماع ؛ وما وراء ذلك : ففيه اختلاف أو اضطراب . وله (عليه السلام) أسماء كثيرة : قد اهتم ببيانها كثير من المحدثين وغيرهم . ولا خلاف يعتبر : في أنه ولد عام الفيل ، وأنه بعث على رأس الأربعين ، وأنه أقام بالمدينة عشر سنين . والمشهور : أنه توفي ضحى يوم الإثنين لثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الأول : سنة ١١ . واختلف في أنه أقام بمكة : عشرا ، أو اثني عشرة ، أو ثلاث عشرة ، أو خمس عشرة . ومن هنا : وقع الخلاف في سنه . راجع : تاريخ الطبري ١/١٧٢ و ٢/٢٠٦ ، والمعارف ٥١ ، والمعروفة ١٧٠ و ٢٠٢ ، والفتح ٦/٣٤٦ و ٣٤٧ و ٣٦١ و ٧/١١٣ و ٨/٩١ ، وشرح المواهب ١/٩٥ ، وتهذيب ابن عساكر ١/١٢١ و ٢٦٧ و ٢٧٣ و ٢٨٠ ، وصبح الأعشى ١/٣٠٦ ، والمجموع ١/٧ ، والجواهر المضية ١/١٦ - ٢٣ ، والقوانين الفقهية ٤٠٩ ، وطبقات ابن سعد ١/٣٦ - ٨٢ و ٨٧ و ١٧٤ و ٤/٨٩ (القاهرة) ، والروض، الأنف ١/١٠٧ و ١٥١ و ٢/٢٧٢ ، والسيرة الحلبية ١/٥٧ و ٢٢٤ و ٣/٥٣٣ .

الجزء الرابع

من

آداب الشافعي ومناقبه

لابن أبي حاتم الرازي

[بتجزئة الأصل]

- « رواية أبي الحسن علي بن عبد العزيز بن مردك عنه »
- « رواية أبي محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري عنه »
- « رواية أبي محمد سعيد بن أحمد بن محمد الشيرازي عنه »

(أخبرنا) الشيخ: أبو محمد سعيد بن محمد الشيرازي: (قراءة عليه، وأنا أسمع)؛
قال: (أنا) الشيخ: أبو محمد الحسن بن علي الجوهري: قال: (أنا) أبو الحسن
علي بن عبد العزيز بن مردك: (قراءة عليه)؛ قال: أخبرنا أبو محمد: عبد الرحمن
ابن أبي حاتم الرازي (رحمه الله)؛ قال: أخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل
- فيما كتب إلي - قال: وجدت في كتاب أبي: بخط يده؛ [قال: قال
الشافعي] (١):

« فأول الناس - : يلقى النبي (صلى الله عليه وسلم) بدسب . - :
بنو عبد المطلب . والعقب منهم (٢) : في بني العباس [بن عبد المطلب] ، وفي آل
أبي طالب بن عبد المطلب - فمنهم : علي ، وجعفر (٣) ، وعقيل (٤) : بنو
أبي طالب . - وفي [بني] (٥) [أبي لهب] بن عبد المطلب ، وبني الحارث
ابن عبد المطلب . »

/ قال أبو محمد: إنما ترك ذكر أولادهايم: لأهم درجوا كلهم؛ والعقب [٨٣]

- (١) هذه الزيادة جيدة . وفي المعرفة للحاكم ١٧١ - ١٧٧ ، وصبح الأعشى (١/٣٥٢ -
٣٦٠) : ما يفيد في بعض المباحث الآتية .
(٢) في الأصل : «فهم» ؛ والظاهر : أنه مصحف .
(٣) هو : أبو عبد الله ذوالهجرتين ، وصاحب الجناحين ؛ الشهيد بمؤتة - : من أرض
الشام - سنة ٨ . انظر : المعارف ٨٩ ، وطبقات ابن سعد ١/٤٢٢ ، وأسد الغابة ١/٢٨٦ ،
والاستيعاب والإصابة ١/٢١١ و ٢٣٩ ، وذخائر العقبى ٢٠٧ .
(٤) وطالب - ولم يعقب - وجمانة . انظر : المعارف ٥٣ ، والجمهرة ٣٢ ،
والسبائك ٧١ ، والذخائر ٢٠٧ .

(٥) بالأصل : «وبنو» ؛ والظاهر : أنه تصحيف ، وليس معطوفا على (علي) - : إذ لأبي
لهب (واسمه : عبد العزى) عقب : عتبة ومعتب (الصحابيان) وعتمية ؛ ودرة . وللحارث
عقب : ربيعة وعبد الله (أو عبد شمس) وعبد المطلب والمغيرة أبو سفيان الشاعر (الأصحاب)
ونوفل ؛ وأروى . انظر : المعرفة ، والمعارف ٥٥-٥٦ ، والجمهرة ٦٣-٦٥ ، والذخائر ٢٤١ و ٢٤٨ .

من بني هاشم : لعبد المطلب^(١) . وكان له هاشم أربعة بنين^(٢) - ويقال : خمسة .
- عبد المطلب ، وأسد - والد فاطمة : أم علي^(٣) . - ونضلة^(٤) ،
وأبو صيفي^(٥) . ويقال : و : صيفي .

بنو عبد مناف :

« (قال الشافعي) : من ذلك ولد المطلب بن عبد مناف . »
« ثم تلقاه : بنو المطلب بن عبد مناف ؛ (منهم)^(٦) : آل شافع^(٧) ،
وآل رُكانة^(٨) ، وآل عمير - بنو عبد يزيد^(٩) بن هاشم بن المطلب . »

- (١) كما صرح به ابن حزم : في جمهرة الأنساب ١٢ .
- (٢) وخمس بنات : الشفاء ، والضعيفة ، وخالدة ، ورقية ، وحية (أو : حنة) . انظر : طبقات ابن سعد ٥٩/١ ، والبداية ٢/٢١٠ .
- (٣) وسائر إخوته ؛ توفيت قبل الهجرة ؛ والصحيح : أنها توفيت بعدها بالمدينة . راجع : طبقات ابن سعد ٣٤/٨/١ ، وأسد الغابة ٥/٥١٧ ، والإصابة والاستيعاب ٤/٣٦٨ - ٣٧٠ ، وذخائر العقبى ٢٠٧ ؛ وهامش ماتقدم : (ص ٥٤) .
- (٤) عبارة الأصل مصحفة هكذا : « ولصله وأباصيفي .. وصفى » ؛ والصحيح : من الطبقات والبداية ، والصبح ٣٥٨ ، والجمهرة ١٣ ، والسبائك ٧١ .
- (٥) اسمه : (عمرو) ؛ كما قال ابن سعد .
- (٦) عبارة الأصل : « ومنهم آل ... منهم عبيدة .. » ؛ وتقديم (الواو) : من الناسخ .
- (٧) هو : ابن السائب بن عبيد بن عبد يزيد ؛ الجدل الثاني للشافعي . لقي النبي (صلى الله عليه وسلم) : وهو مترعرع . راجع : أسد الغابة ٣/٣٨٣ ، والمعرفة ١٧٤ ، والجمهرة ٦٦ ، ومسند الشافعي ١٢٢ (أو ٢٧٣ بهامش الأم) ، والأم ٤/٣٨ ، وهامش ماسبق : (ص ٣٨) ، والسبائك ٧٠ .
- (٨) أسلم يوم الفتح ، وتوفي بالمدينة : في خلافة عثمان أو معاوية ، أو سنة ٤١ . راجع : الإصابة والاستيعاب ١/٦٠٥ ، وأسد الغابة ٢/١٨٧ .
- (٩) الصحابي ؛ وله أيضا : عجير وعبيد الصحايان . راجع : الجمهرة ٦٦ ، والإصابة ٢/٤٢٤ و ٤٣٨ و ٤٥٨ .

- « (ومنهم) : عُبَيْدَةُ ، وَالْحُصَيْنُ ، وَالطَّقِيلُ^(١) : بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْمُطَّلِبِ ؛
وَمِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ [بْنِ عِبَادٍ]^(٢) بْنِ الْمُطَّلِبِ . هُوَ لَاءُ أَرْبَعَةٌ : بَدْرِيُونَ . »
« (ومنهم) آلُ^(٣) مَحْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ . »
« (ومنهم) آلُ أَبِي نَبْتَةَ^(٤) [بْنِ عَلْقَمَةَ] بْنِ الْمُطَّلِبِ . »
« و : بَنُو عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ؛ (منهم) : عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ
ابْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ . »
« (ومنهم) : مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ^(٥) . »
« (ومنهم) : مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ . »
« (ومنهم) : سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ .^(٦) »

- (١) هو والحسين توفيا : سنة ٣١ أو ٣٢ أو ٣٣ . و (مسطح) اسمه : عوف ؛ وكنيته :
أبو عباد ، أو أبو عبد الله . توفي : سنة ٣٤ أو ٣٧ . وهو : من أهل الصفة ؛ كما في الحلية
٢٠/٢ . له ترجمة : في المعارف ١٤٣ . ومعها : في طبقات ابن سعد ٣٥/٣ - ٣٦ ،
وأسد الغابة ٢٤/٢ و ٥٢/٣ و ٣٥٤/٤ ، والاستيعاب والإصابة ٣٣١/١ و ٣٣٥ و ٢١٥/٢
و ٢١٩ و ٣٨٨/٣ و ٤٧٠ . ولعبيدة ترجمة : فيما تقدم (ص ٥٢) .
(٢) هذه الزيادة جيدة ، وكذلك الآتية . وإن كانتا لم تردا أيضا : في الإنباه ٧٠ . انظر :
الفتح ٢٣١/٧ ، والمعارف ١٤٣ ، والسبائك ٧٠ ، والجمهرة ٦٦ .
(٣) بالأصل زيادة : « أبي » ؛ وقوله الآتي : (ومنهم) ورد فيه بلفظ : « وهم » .
وكلاهما : من عبث الناسخ . انظر : الطبقات ٥٩/١ ، والإنباه ٧٠ ، والسبائك ٧٠ ،
والجمهرة ٦٥ - ٦٦ . ومن ولد محرمة : قيس وأبو القاسم الصحبايين .
(٤) اسمه : عبدالله ؛ وليس مجهولا - كما زعم ابن عبد البر - : فهو من مسلمي الفتح ؛
وولده : الهزيم وجنادة ؛ من شهداء الجمامة . انظر : أسد الغابة ٣٩١/٥ ، والإصابة
والاستيعاب ٤/١٩٥ و ١٩٨ ، والجمهرة ٦٦ - ٦٧ .
(٥) هو : أبو عبد الملك ؛ التوفي سنة ٦٥ . له ترجمة : في المعارف ١٥٤ ، والطبقات
١/٢٤/٥ ، وأسد الغابة ٤/٣٤٨ ، والاستيعاب والإصابة ٣/٤٠٥ و ٤٥٥ .
(٦) هو : أبو أحيحة الذي مات كافرا ووالده : العاصي وعبيدة : (المقتولين بيدرس

« (ومنهم) : أبو خُدَيْفَةَ بنُ عُتْبَةَ ^(١) بنِ رَيْبَعَةَ بنِ عَبْدِ شَمْسٍ ؛ وهو :
بَدْرِيُّ . »

« (ومنهم) : عبدُ اللَّهِ بنُ عامِرِ بنِ كُرَيْزِ [بنِ رَيْبَعَةَ] ^(٢) بنِ حَبِيبِ بنِ
عبدِ شَمْسٍ . »

« [و] : بنو نُوْفَلِ بنِ عبدِ مَنَافٍ . (منهم) : جُمَيْرِ بنِ مُطْعِمِ بنِ عَدِيِّ بنِ
نُوْفَلِ بنِ عبدِ مَنَافٍ . »

« (ومنهم) : آلُ أبي حُسَيْنٍ ؛ (ومنهم) ^(٣) : بنو أبي سَرْوَعَةَ الذي قَتَلَ

= كافرين) ؛ وعبد الله وسعيد وأبان وخالد وعمرو : (الأصحاب) . انظر : الجمهرة ٧٣ ،
والإنباه ٧٠ ، والمعرفة ١٧١ - ١٧٢ .

(١) كذا بالفتح ٢٢٢/٧ ، والإنباه ٧٠ ، والجمهرة ٦٩ . وذكر بالأصل مصحفا :
« عينة » . وأبو حذيفة اسمه : مهشم أو هشيم أو هاشم أو قيس ؛ استشهد بالجمامة : سنة ١٢ . راجع :
الطبقات ١/٣/٥٩ ، وأسد الغابة ٥/١٧٠ ، والاستيعاب والإصابة ٤/٣٩ و ٤٣ ،
والمعارف ١١٨ .

(٢) زيادة جيدة : وإن لم ترد أيضا في الإنباه ٧٠ ، والعقد ٣/٣١٩ . وكان عبد الله :
أمير البصرة ، وفتح خراسان ؛ توفي : سنة ٥٧ - ٥٩ . راجع : المعرفة ١٣٩ ، والجمهرة
٦٨ ، والمعارف ١٣٩ ، والطبقات ١/٥/٣٠ ، والاستيعاب ٢/٣٥١ ، وأسد الغابة ٣/١٩١ ،
والإصابة ٣/٦١ .

(٣) عبارة الأصل : « وهم : من بنى أبي سروعة الذي قتل خبيبا ؛ ومنهم بنو عامر »
إلخ . وقد اضطررنا إلى تعديلها : فأبو سروعة هو : ابن الحارث بن عامر بن نوفل - بقطع
النظر عن كونه : عقبه (وهو : الصحيح الذي عليه الأكثر) ؛ أو : أخاه الحارث (كما في
الإصابة ٤/٨٥) ؛ أو : أخاه عتبة (كما في الاستيعاب ٤/٩٦) . - وأبو حسين ليس من
أبنائه : لأنه إما أن يكون : ابن الحارث بن عدي بن نوفل (كما في الفتح ٧/٢٦٨ ، وإرشاد
الساوي ٦/٣١٣ ، والروض الأنف ٢/١٦٩ ، وشرح المواهب ٢/٧٩) ؛ أو : ابن الحارث بن
عامر بن نوفل (كما في الجمهرة ١٠٧) - وهو الذي ترجحه - فهو : أخوه ، أو ابن عمه .
وهو : جد عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي ، قرين الزهري . ولأبي سروعة =

حُبَيْبًا^(١). وهم: بَنُو [الحارث بن] عامر بن نوفل بن عبد مناف^(٢).

« (ومنهم) : قرظة بن [عبد] عمرو بن نوفل بن عبد مناف^(٣) »

بَنُو قُصَيِّ بْنِ كِلَابِ بْنِ مَرْثَةَ

« ثم تلقاه: [بَنُو] أسد بن عبد العزى بن قُصَيِّ؛ و: بَنُو عبد الدار بن

قُصَيِّ؛ وهم: / الحجة^(٤) . »

« (ومن بني أسد) : أم المؤمنين خديجة بنت خويلد بن أسد؛ وأقرب

الناس بها: حكيم بن حزام بن خويلد؛ أسلم: قبل أن يفتح رسول الله (صلى الله

عليه وسلم) مكة: بيوم^(٥) . »

= (أو عقبه بن الحارث) - : وقد أسلم يوم الفتح؛ وتوفي: في خلافة ابن الزبير. - ترجمته:

في الاستيعاب ١٠٧/٣ ، وأسد الغابة ٤/٤١٥ و ٥/٢٠٨ ، والإصابة ٢/٤٨١ ، والتاج

٥/٣٧٨ .

(١) هو: ابن عدى بن مالك الأوسى؛ الشهيد صبرا - : بسبب قتله الحارث بن عامر

بيدر. - بعد أن أسر في بعث الرجيع: سنة ٤. له ترجمة: في أسد الغابة ٢/١١١ ،

والإصابة والاستيعاب ١/٤١٨ و ٤٣٠. وراجع الكلام عن مقتله أيضا: في الفتح ٧/٢١٩

و ٢٦٥ - ٢٧٠ و ١٣/٢٩٧ ، وتاريخ الطبرى ٣/٣٠ - ٣١ ، وابن كثير ٤/٦٢ - ٦٩ ،

وسيرة الحلبي ٣/١٦٥ - ١٦٧ ، ودحلان ٣/٧٠ - ٧٤ ، وشرح بهجة المحافل ١/٢١٩ .

(٢) زيادة متعينة. ومن ذرية قرظة: فاختة زوج معاوية ، ومسلم المقتول يوم الجمل .

كما في الجمهرة ١٠٧ . وانظر: السبائك ٧٠ .

(٣) أى: للسكبة. راجع: الصبح ٣٥٦ ، والبداية ٢/٢٠٧ ، والسبائك ٦٨ .

(٤) وتوفي بالمدينة: سنة ٥٠ أو ٥١ أو ٥٨ أو ٦٠؛ وكنيته: أبو خالد. راجع: الجمهرة

١١٢ . و (خديجة) توفيت: بعد أبي طالب ثلاثة أيام ، أو قبل الهجرة بثلاث سنين . لها

ترجمة: في الفتح ٧/٩٠ ، وطبقات ابن سعد ١/٣٥٨ ، والحبر ٧٧ ، والمعارف ٥٨ ،

والسمط الثمين ١١ ، وتهذيب الأسماء ٢/٢٤١ . ومع حكيم: في أسد الغابة ٢/٤٠ و ٤٣٤

والاستيعاب والإصابة ١/٣١٩ و ٣٤٨ و ٤/٢٧١ و ٢٧٣ .

« (ومنهم) : الزُّبَيْرُ بنُ العَوَّامِ بنِ خُوَيْلِدِ بنِ أُسَيْدٍ ؛ وَقَرَابَتُهُ وَقَرَابَةُ حَكِيمٍ مِنْهَا : وَاحِدَةٌ . »

« (ومنهم) : وَرَقَةُ بنُ نَوْفَلِ بنِ أُسَيْدٍ ؛ يُقَالُ : إِنْ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ : ^(١) لَا تَسُبُّوا وَرَقَةَ : فَإِنِّي أُرِيتُ لَهُ جَنَّةً (أَوْ جَنَّتَيْنِ) . »

« (ومنهم) : آلُ مُحَمَّدِ بنِ زُهَيْرِ بنِ ^(٢) الحَارِثِ [بنِ أُسَيْدٍ] . »

« (ومن بنى عبد الدار بن قصي) : مُضْعَبُ بنِ عُمَيْرٍ ؛ قُتِلَ بِأَحَدٍ ^(٣) . »

« (ومنهم) النَّضْرُ بنُ الحَارِثِ ؛ قَتَلَهُ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : صَبْرًا ^(٤) ؛ مُنْصَرَفَةً مِنْ (بَدْرٍ) . »

(١) كما روى بلفظه أو بمعناه : في أسد الغابة ٥/٨٨ — ٨٩ ، والإصابة ٣/٥٩٨ ، وجمع الزوائد ٩/٤١٦ . وقد أسلم : على الصحيح ؛ وتوفى : قبل اشتهاه النبوة . وله ترجمة أيضا : في تهذيب الأسماء ٢/١٤٤ ، وطرح التثريب ١/١٢١ ، والسبائك ٦٨ . وانظر : شرح حديث بدء الوحي المذكور في أوائل البخاري .

(٢) بالأصل : « بن عبد الدار » ؛ وهو : من عبث الناسخ . والتصحيح والزيادة : من الجمهرة ١٠٨ . ومن آل حميد : الحميدي شيخ البخاري ، وعبد الله بن معبد بن حميد الصجاني . (٣) سنة ٣ : ويده لواء رسول الله (صلى الله عليه وسلم) . وهو : أبو عبد الله مصعب الخيري بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار . راجع : الفتح ٧/٦٦ و٢٦٢ ، والجمهرة ١١٧ ، والإنباء ٧١ ، والطبقات ١/٣٨١ ، وأسد الغابة ٤/٣٦٨ ، والإصابة والاستيعاب ٤٤٨ و٤٠١/٣ .

(٤) حيث أمر عليا ، فقتله : عند (الأثيل) : بوادي الصفراء . وهو : أخو النضير بن الحارث بن كلدة بن هاشم ، الشهيد باليرموك . انظر : الجمهرة ١١٧ ، والعقد ٣/١١٧ . ثم راجع سبب قتله : في الحلمية ٢/١٨٦ ؛ ومرثية ابنته وأختها قتيبة : في وفاء الوفاء ٢/٢٤٢ ؛ والكلام عن قتل الأسارى ، والمفاداة بهم ، واللن عليهم : في الأم ٤/١٥٦ و١٦٨ — ١٦٩ ، واختلاف الحديث ٨٦ — ٨٧ ، وأحكام القرآن ١/١٥٨ ، والسنن الكبرى ٦/٣١٨ — ٣٢٣ . وانظر : زهر الآداب ١/٢٨ (حلي) ، وسيرة دحلان ١/٤٠٥ .

« (ومنهم) : بَنُو أَبِي طَلْحَةَ ^(١) ؛ وَهُمْ : الْحَجَبَةُ . قُتِلَ عَلَيْهِمْ ^(٢) يَوْمَ (أُحُدٍ) :
مُشْرِكِينَ . وَهُمْ كَانُوا : أَصْحَابَ لَوَاءِ قُرَيْشٍ ^(٣) . — وَمِنْ بَنِي أَبِي طَلْحَةَ : آلُ شَيْبَةَ
ابْنِ عُثْمَانَ ^(٤) . — وَ : آلُ نَدِيمِهِ بْنِ عَامِرٍ ^(٥) [بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ
عَبْدِ الدَّارِ] . »

« ثُمَّ : بَنُو زُهْرَةَ ^(٦) بْنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ ؛ [فَمِنْ بَنِي زُهْرَةَ بْنِ كِلَابِ] :
مُ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : أُمَّتُهُ بِنْتُ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زُهْرَةَ . ^(٧) »

(١) هو : عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار ، رئيسهم : يوم الفجار ؛ كما
في الجهرة ١١٨ .

(٢) إلا عثمان بن طلحة بن أبي طلحة (والدشيبية الآتي) : فإنه أسلم ، ودفع إليه النبي
مفتاح الكعبة . كما في المعارف ٣٢ .

(٣) فمنهم : طلحة بن أبي طلحة الذي قتله علي ، وإخوته : عثمان الذي قتله حمزة ،
وكلاب الذي قتله الزبير ، وأبوسعيد الذي قتله سعد بن أبي وقاص ؛ وغيرهم . انظر : المعارف
٧٠ ، والجهرة ١١٨ ، والحليية ٢/٢٢٣ — ٢٢٤ .

(٤) فمنهم : جبير ، وعبد الله ، وعبد الرزاق ، وعبد الرحمن ، وعبيد الله ، والمصعب ،
ومسافع ، وصفية : أبناء شيبية . وقوم بصعيد مصر . انظر : الجهرة ١١٨ ، والصبح ٣٥٦ .

(٥) بالأصل : « وهب » ؛ وهو : من عبث الناسخ . والزيادة : من الجهرة (١١٨) :
وإن خلت من النص على كون (نبيه) : من ولد عامر . ونبيه هذا هو : الذي أصابته الصاعقة
بجرا ؛ كما ذكر بعض الثقات .

(٦) ذكر الجوهرى - كافي الصبح ٣٥٥ - : أن (زهرة) اسم امرأة (كلاب) : نسب
ولده إليها وابن خلدون في التاريخ (١٤٨/١) وغيره صرحوا : بأن زهرة ابنه .

(٧) وأما : برة بنت عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار ؛ كافي الخبر ٩ ، والمعارف ٥٨ .
توفيت لأربع سنين أو خمس أو ست : من مولد ولدها سيد الخلق ؛ على أشهر الأقوال .
وقد أحيها الله بعد موتها : فأتمتت به ثم ردها . راجع : ذخائر العقبى ٢٥٨ — ٢٥٩ ،
وشرح المواهب ١٩١/١ — ٢١٣ ، والحليية ١/١٠٥ — ١٠٨ . ولاتأثر بما في البداية
٢/٢٨١ .

« (ومنهم) : عبدُ الرحمنِ بنُ عَوْفٍ [بن عبدِ عَوْفِ بن عبدِ الحارِثِ بن زُهْرَةَ] ؛ و : سَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ : [مالكِ] بن وهيبِ ^(١) بن عبدِ مَنَافِ بن زُهْرَةَ ؛ و : المِسْوَرُ بنُ مَحْرَمَةَ [بنِ نَوْفَلِ بنِ أَهْيَبِ] ؛ و : عبدُ الرحمنِ بنُ أَزْهَرَ بن عبدِ عَوْفٍ ؛ و : الأَسْوَدُ بن عبدِ يَعُوْثَ [بنِ وَهْبِ بن عبدِ مَنَافِ] ^(٢) ؛ و : آلُ ^(٣) شِهَابِ بن عبدِ اللهِ [بنِ الحارِثِ بن زُهْرَةَ] ؛ و [منهم] : أبْنُ شِهَابِ : محمدُ ابنُ مُسْلِمِ بن [عُبَيْدِ اللهِ بن عبدِ اللهِ بن شِهَابِ الزُّهْرِيُّ . »

(١) كافي الجهرة (١٢٠) وغيرها . وقيل : أهيب ؛ كما حكى في الفتح (٦٠/٧) وغيره .
و (سعد) هو : أبو إسحاق ؛ المتوفى سنة ٥١ أو ٥٤ - ٥٨ . و (ابن عوف) هو : أبو محمد ؛ المتوفى سنة ٣٠ و ٣١ . له ترجمة : في الجواهر الحسان ٢٤٥ . ومع سعد : في الطبقات ١٣٥/١ و ١٣٨ . و (المسور) هو : أبو عبد الرحمن أو أبو عثمان ؛ الذي ضرب بحجر في حصار ابن الزبير ، مات : سنة ٦٤ أو ٦٥ ؛ وقيل : ٧٣ . له معها ترجمة : في المعارف ١٠٣ و ١٠٦ و ١٨٨ . و (ابن أزهري) اختلف في كون جده : (عوف) ؛ أو : (عبد عوف) . فهو : ابن أخي الأول ، أو ابن عمه . وكنيته : أبو جبير ؛ كافي الجهرة ١٢٢ . شهد حنيناً ، وعاش إلى فتنة ابن الزبير ، وقيل : مات بالحرة سنة ٦٣ . له مع الجميع ترجمة في : أسد الغابة ٢/٢٩٠ و ٣/٢١٢ و ٢٧٩ و ٤/٣٦٥ ، والإصابة ٢/٣٠ و ٣٨٢ ، و ٤٠٨ و ٣/٣٩٩ ، والاستيعاب ١٨/٢ و ٣٨٥ و ٣٩٨ و ٣/٣٩٦ ، وتهذيب الأسماء ١/٢١٣ و ٢٩٤ و ٣٠٠ و ٢/٩٤ .

(٢) زيادة جيدة : عن الجهرة ١١٩ - ١٢٠ . وهو : أحد المستهزئين الذين ماتوا على الكفر . وقد اشتهر الكلام عنهم ، في تفسير آية : (إنا كفيناك المستهزئين : ١٥-٩٥) ؛ فراجعها : في المحرر ١٥٨ - ١٦٠ ، والحلية ١/٣١٦ - ٣٢٣ .

(٣) هذه العبارة وردت في الأصل : بعد قوله الآتي : (جدعان بن عمرو) ؛ بلفظ : «وآل هشام بن زهرة» . ولم نجد بدا : من تقديمها ، والإضافة إليها . فلم يرد (زهرة) ؛ في سلسلة (تيم) ؛ ولم يرد (هشام) ؛ في سلسلة (تيم) ولا (زهرة) . انظر : الجهرة ١٢١ .

« ثُمَّ : بَنُو تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ ؛ (فِنْ بَنِي تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ) : أَبُو بَكْرٍ
الصَّدِّيقُ — وهو : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ [بْنِ عَامِرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ
تَيْمِ] ^(١) . — و : عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ؛ و : طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ [ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ
عَمْرِو بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ] ^(٢) . »
« (ومنهـم) ^(٣) : آلُ جُدْعَانَ بْنِ عَمْرِو [بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ] . »
« (ومنهـم) : قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمْ : بَنُو شَتَيْمِ ^(٤) ؛ وَلَهُمْ فِيهِمْ : نَسَبٌ جَيِّدٌ . و :
آلُ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرِو] ^(٥) . »
« (ومنهـم) : مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ / بِنِ الْحَارِثِ ^(٦) التَّيْمِيُّ . »
[٨٥]

(١) زيادة جيدة : عن الفتح ٦/٧ ، والمعرفة ١٧١ ، والجمهرة ١٢٧ .

(٢) الزيادة : عن الفتح ٥٩/٧ والجمهرة ١٢٨ - ١٢٩ ، وغيرها . وهو : طلحة الخير
والجود ؛ أبو محمد المقتول بوقعة الجمل : سنة ٣٦ . راجع : المعارف ١٠٠ ، والرياض
٢٤٩/٢ ، والطبقات ١٥٢/٣/١ ، والاستيعاب والإصابة ٢١٠/٢ و ٢٢٠ ، وأسد الغابة
٥٩/٣ .

(٣) بالأصل : « وهم » ؛ وهو تصحيف . والزيادة : عن الجمهرة ١٢٧ . ومن
ولد جدعان : عمير ، وكلمة الندى قتل يوم الفجار ، وعبد الله سيد قریش في زمانه . راجع
شيئا من أخباره : في البداية ٢/٢١٧ . وانظر : تاريخ ابن خلدون ١/١٤٧ .

(٤) بالتصغير : كافي اللسان ١٥/٢١١ . وورد بالأصل مصحفا : « شتيم » . وهو - على
ما ذكر بعض الثقات - : شتيم بن قيس بن خالد بن مدلج : أبي الحشر بن خالد بن عبد مناف
ابن كعب بن سعد بن تيم بن مرة . لا : شتيم بن خويلد الفزاري الشاعر ؛ ولا : شتيم (أوشيم)
الفزاري الصحابي : أحد بني سهم بن مرة ؛ والد سعيد . وهناك : شتيم (أوشيم) بن ذؤيب بن
السيد الضبي . راجع : التاج ٨/٣٥٦ ، والإصابة ٢/١٣٦ و ١٥٨ ، وأسد الغابة ٣/٨ .

(٥) زيادة في غاية الأهمية : عن الجمهرة ١٢٩ .

(٦) ابن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم ؛ أبو عبد الله المدني التابعي ؛
المتوفى سنة ١١٩ - ١٢١ . راجع : الإكمال ١٢٣ ، والجمع ٢/١٣٤ ، والتذكرة =

« و: بَنُو مَخْزُومِ بْنِ يَظْقَةَ بْنِ مُرَّةَ . (ومن بني مَخْزُومِ) : أَبُو سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ بْنِ هِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَرِّ بْنِ مَخْزُومِ . »

« (ومنهم) : آلُ عَائِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَرِّ بْنِ مَخْزُومِ ؛ (ومن آلِ عَائِدِ) : الصَّخْفِيُّ^(١) [أَبُو السَّائِبِ ؛ وَ [أَبُو السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ : شَرِيكَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ؛ وَ : مُحَمَّدٌ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنَا عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ [بَنِ رِفَاعَةَ بْنِ أُمَيَّةَ ابْنِ عَائِدِ] ^(٢) . »

« (ومنهم) : بَنُو الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَرِّ بْنِ مَخْزُومِ ؛ (فمن بني الْمُغِيرَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ) : أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ : أُمُّ سَلَمَةَ ابْنَةُ أَبِي أُمَيَّةَ [بَنِ الْمُغِيرَةَ] ؛ وَ : أَخُوهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ ؛ وَقَدْ شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) :

= ١١٧/١ ، والميزان ١١/٣ ، واللسان ٢٠/٥ ، والتهذيب ٥/٩ ، والخلاصة ٢٧٦ ، وهدي الساري ١٥٨/٢ ، وشرح البخاري للنووي ٢٥/١ ، وطرح التثريب ٩٥/١ ، وإسعاف اللبطين ٢١١ ؛ وتاريخ الإسلام ٢٩٨/٤ ، والشذرات ١٥٧/١ ؛ والجمهرة ١٢٦ .

(١) ابن عائذ ؛ لا : الضبعي ؛ كما صحف بالأصل ، والزيادة متعينة . و (ابنه السائب) : أحد المؤلفات قلوبهم ، الذين حسن إسلامهم ؛ وقد عاش إلى عهد معاوية . وزعم ابن إسحاق والزيبر بن بكار : أنه قتل يوم بدر كافراً . ولعل المقتول : غيره ؛ كما قال الحافظ . بل صرح في الجمهرة (١٣٤) : بأنه حفيده : ابن عبد الله (أبي السائب) : بن السائب . هذا ؛ وقد اضطربت الرواية في شريك النبي في التجارة بمكة ، قبل البعثة - : أهو السائب ؟ أم أبوه ؟ أم ابنه عبد الله : (المتوفى بمكة : في إمارة ابن الزبير) ؛ ؟ أم قيس بن السائب بن عويمر بن عائذ الصحابي ؟ أم أبوه ؟ . انظر : الاستيعاب ٩٩/٢ و ٣٧٢ و ٢٢٢/٣ ، وأسد الغابة ٢٥٣/٢ و ١٧٠/٣ و ٢١٤/٤ ، والاصابة ١٠/٢ و ٣٠٩ و ٢٣٨/٣ .

(٢) زيادة مفيدة : عن الجمهرة (١٣٣) وغيرها . و (محمد) : أحد التابعين بمكة ؛ وشيخ ابن جرير والزهرى . له ترجمة : في الجمع ٤٤٥/٢ ، والتهذيب ٢٤٣/٩ ، والخلاصة ٢٨٢-٢٨٣ ، والطبقات ٣٥٠/٥/١ . وأخوه لم تقف له على ترجمة ، ولا خبر .

غَزْوَةَ الطَّائِفِ (١) .

« (ومنهم) : خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ (٢) ؛ وَقَدْ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) إِلَى عَدُوِّهِ (يَعْنِي : مُسَيِّمَةَ الْكَذَّابِ) (٣) ؛ وَعَلَى يَدَيْهِ : كَانَ فَتْحُ عَامَةِ الرَّدَّةِ ؛ وَكَانَ لَهُ بِلَاءٌ فِي الْإِسْلَامِ . »

« (ومنهم) : الْوَلِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ (٤) ، وَعِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ ؛ اللَّذَانِ : دَعَا لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) : فِي الصَّلَاةِ (٥) . »

(١) واستشهد بها : سنة ٨ . راجع الكلام عنها : في البداية ٤/٣٤٥ . له ترجمة : في أسد الغابة ٣/١١٨ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٢٥٣ و ٢٦٨ . و(أخته) لها ترجمة : فيما تقدم (ص ٢٢١) ؛ وفي المحبر ٨٣ ، والمعارف ٦٠ . و(الطائف) : بلد مشهور : على ثلاث مراحل أو اثنتين من مكة ، من جهة المشرق . كما في الفتح ٨/٣٢ .

(٢) هو : أبو سليمان ؛ المتوفى بالمدينة أو بجمص : سنة ٢١ أو ٢٢ . والمعروف - في كتب السير والتاريخ - : أن النبي أرسله : إلى هدم العزى ؛ وإلى أكيدر بن عبد الملك صاحب دومة الجندل ، وإلى بني جذيمة ، وإلى بني عبدالمدان بنجران . و : أن الذي أرسله إلى مسيلمة هو : الصديق . له ترجمة : في المعارف ١١٥ ، وتهذيب الأسماء ١/١٧٣ ، والجرح ١/٣٥٦ ، والطبقات ٢/٤/١ و ٧/١١٨ ، والإكمال ٣٠ ، والجمع ١/١١٨ ، وتهذيب ٣/١٢٤ ، والخلاصة ٨٨ ؛ وأسد الغابة ٢/١٠١ ، والاستيعاب والإصابة ١/٤٠٥ و ٤١٢ ؛ وتهذيب ابن عساكر ٥/٩٢ ؛ والفتح ١/٧١ ، وراجع : منهج السنة ٢/٢٢٩ - ٢٣١ .

(٣) هو : ابن حبيب أبو تمامة الحنفي ؛ الذي قتله وحشى بن حرب : باليمامة سنة ١١ - ١٢ . راجع الكلام عنه وعن حروب الردة : في المعارف ١٧٨ ، والبداية ٥/٤٨ - ٥٢ و ٦/٣٢٣ - ٣٢٧ ، وتاريخ الطبري ٣/٢١٣ و ٢٣٩ و ٢٤٣ - ٢٧٧ ، وهامش ما سبق : (ص ١٤٩) .

(٤) هو : أخو خالد وابن عم أم سلمة ؛ المتوفى - على الصحيح - : بعد أن شهد عمرة القضية . و (ابن عمه) : مات بالشام سنة ١٥ ؛ وقيل : مات بمكة ؛ أو : استشهد باليمامة أو باليرموك . لها ترجمة : في الطبقات ١/٣٢٨ و ٤/٩٥ و ٩٧ ، والاستيعاب ٣/١٢٣ و ٥٩٢ ، وأسد الغابة ٤/١٦١ و ٥/٩٢ ، والإصابة ٣/٤٧ و ٦٠٣ .

(٥) انظر : السيرة الحلبية ١/٢٩٢ وما سيأتي : في باب الصلاة .

- « (ومنهم) المهاجرُ بن أبي أمية؛ الذي شهد فتح [حِصْنِ] : النَجِيرِ^(١)؛ مع زيادِ بنِ ليبيدِ الأنصاريِّ [البياضى] . »
- « (ومنهم) : عِكْرَمَةُ بن أبي جهلِ بنِ هشامِ [بنِ المُغيرةِ] ؛ وكان : محمودَ البلاءِ في الإسلامِ ؛ محمودَ الإسلامِ [من] حينَ دَخَلَ فيه . (ومنهم) : الحارثُ بن هشامٍ ؛ ماتَ : في الطَّاعُونِ بالشَّامِ^(٢) . »
- « (ومنهم) : عبدُ اللهِ بنُ أبي ربيعةَ ؛ عاملُ عُمرَ : عَلِيَّ^(٣) بعضِ اليَمَنِ : (وهي : الجندُ) . »

(١) بقرب حضرموت ؛ الذي تحسن به الأشعث بن قيس الكندي ، ومن ارتد معه . وكان أبو بكر قد أرسله : عوناً لزياد الذي كان يقوم بعمله : قبل إرساله . (وعبارة الأصل : « ... فتح الخير وزياد .. » ؛ وهي مصحفة ، والتصحيح : من الاستيعاب ٤١٦/٣ ؛ نقلاً عن الشافعي : من طريق أحمد) . راجع : معجم البلدان ٢٦٨/٨ - ٢٦٩ ، وتاريخ الطبري ٢٢٣/٣ - ٢١٤ و ٢٢٥ و ٢٧٠ - ٢٧١ و ٢٧٤ - ٢٧٥ ، وابن كثير ٣٠٧/٦ و ٣١١ و ٣١٥ و ٣٣٠ - ٣٣١ . و (المهاجر) - أو : الوليد ؛ قيل أن يسميه النبي بذلك . كما في الجهرة ١٣٧ - : لم يعرف تاريخ وفاته ؛ وله ترجمة : في معجم الشعراء ؛ كما قال الحافظ . ومع زياد (أبي عبد الله التوفي في أول خلافة معاوية) : في الاستيعاب ١/٤٥٥ و ١/٤١٥ ، وأسد الغابة ٢/٢١٧ و ٤/٤٢٤ ، والإصابة ١/٥٤٠ و ٣/٤٤٥ .

(٢) بعمراس : سنة ١٨ ؛ كما في معجم البلدان ٦/٢٢٦ ، وغيره . وقيل : استشهد باليرموك سنة ١٥ ؛ وقيل : عاش إلى خلافة عثمان . و(عكرمة) : استشهد يوم أجدادين ، أو مرج الصفر : سنة ١٣ ؛ أو : باليرموك . لهما ترجمة : في المعارف ١٢٢ و ١٤٥ ، والطبقات ١/٣٢٧ و ٣٢٩ و ٢/١٢٦ ، والاستيعاب ١/٣٠٧ و ٢/١٤٨ ، وأسد الغابة ١/٣٥١ و ٤/٤١٥ ، والإصابة ١/٢٩٣ و ٢/٤٨٩ .

(٣) بالأصل : «عن» ؛ ولعله مصحف . وقد استمر واليا عليها : إلى أن جاء لنصرة عثمان ، فسقط عن رحلته - بقرب مكة - مات . وهو : شقيق عياش ؛ وكان اسمه : بجيراً ؛ ثم سماه النبي بذلك . كما في الجهرة ١٣٧ . له ترجمة : في أسد الغابة ٣/١٥٥ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٢٨٩ و ٢٩٧ .

« (ومن بني مخزوم) : آل عمران بن مخزوم ؛ وهم : أخوال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : أم عبد الله بن عبد المطلب منهم ^(١) . (فن بني عمران بن مخزوم) : سعيد بن المسيب [بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران] ^(٢) . »

« ثم : [بنو] جحجح وسهم ^(٣) ، [و] : بنو عدى / بن كعب . يلقى [٨٦]

النبي (صلى الله عليه وسلم) : حيث يلتقيانه ؛ وهما : أخوان . »

« (فن بني عدى بن كعب) : عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) ؛ و : حفصة بنت عمر أم المؤمنين ^(٤) ؛ و : عبد الله بن عمر ؛ و : سالم [بن عبد الله] . »

(١) فهي : فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران ؛ كما في الطبقات ٤٣/١ ، والمحبر ٥١ ، والمعارف ٥٢ ، والجهرة ١٣١ . و (عبد الله) لقبه : الذبيح ؛ وكنيته : أبو قثم ، أو أبو محمد ، أو أبو أحمد . كما في السبائك ٧١ . توفي - عن خمس وعشرين سنة - : قبل ولادة النبي (عليه السلام) ؛ أو بعدها بشهرين ؛ على أشهر الأقوال . راجع : تهذيب ابن عساكر ٢٨١/١ ، والحلية ٤٩/١ - ٥٠ .

(٢) الزيادة : عن الجهرة (١٣١ - ١٣٢) وغيرها . وقد تقدم الكلام عنه : (ص ١٢٢) .

(٣) عبارة الأصل : « وبينهم بنو عدى » ؛ والتصحيح والنقص : من الناسخ .

(٤) المتوفاة : سنة ٤٥ ؛ على الصحيح . راجع : السمط الثمين ٨٣ . و (أخوها) هو : أبو عبد الرحمن ؛ المتوفى بمكة : سنة ٧٢ - ٧٤ . له ترجمة : في تاريخ بغداد ١٧١/١ ، ومعها : في أسد الغابة ٣/٢٢٧ ، ٥/٤٢٥ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٣٣٣ ، ٤/٣٤٨ ، ٢٦٠ و ٢٦٤ . و (ابنه) هو : أبو عمر أو أبو عبد الله ، أحد فقهاء المدينة ؛ المتوفى : سنة ١٠٥ - ١٠٨ . له ترجمة : في تهذيب ابن عساكر ٦/٥٠ . ومع أبيه : في طبقات الفقهاء ١٩ و ٣٢ ، والتذكرة ١/٣٥ ، ٨٢ . ومعها : في المعارف ٥٩ و ٨٠ ، والحلية ١/٢٩٢ ، ٢/٥٠ ، ١٩٣ ، والصفوة ١/٢٢٨ ، ٢/١٩ ، ٥٠ ؛ وتهذيب الأسماء ١/٢٠٧ ، ٢/٢٧٨ ، ٣/٣٣٩ ، والطبقات ١/١٠٥ ، ٥/١٤٤ ، ٨/٥٦ ، والإكمال ٢٩ ، ٥٤ و ٧٤ ، وتهذيب ٣/٤٣٦ ، ٥/٢٢٨ ، ١٢/٤١٠ ؛ وما إلى ذلك .

« (ومنهم) : سَعِيدُ بنِ زَيْدِ بنِ عَمْرٍو بنِ نُفَيْلٍ ^(١) . »
« (ومنهم) : آلُ مُطِيعٍ [بنِ الأَسْوَدِ بنِ حَارِثَةَ] ^(٢) ؛ و : آلُ سُرَاقَةَ [بنِ
المُعْتَمِرِ بنِ أنَسِ بنِ أَدَاةَ] ^(٣) . وفي بَنِي سُرَاقَةَ : سَابِقَةٌ ؛ ولهم : حِلْفٌ . »

بنو جُمَحِ بنِ عَمْرِ [و] بنِ هُصَيْصِ بنِ كَعْبِ بنِ لُؤَيِّ .

« (ومن بَنِي جُمَحِ) : آلُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٤) بنِ صَفْوَانَ (بنِ أُمَيَّةَ بنِ خَلْفِ بنِ
وَهْبِ بنِ حُدَافَةَ بنِ جُمَحِ) ؛ و : آلُ أَبِي بنِ خَلْفِ ^(٥) . »

(١) هو : أبو الأعور ، أحد العشرة المبشرة بالجنة ؛ المتوفى بالعمرة ، والمدفون بالمدينة :
سنة ٥٠ - ٥٢ . له ترجمة : في الحلية ١/٩٥ ، والصفوة ١/١٤١ ، والرياض ٢/٣٠٢ ؛
والطبقات ١/٣٧٥ ، وأسد الغابة ٢/٣٠٦ ، والاستيعاب والإصابة ٢/٤٤٢ ؛ والمعارف
١٠٧ ، والفتح ٧/١٢١ .

(٢) كعبد الله بن مطيع الصحابي : المقتول مع ابن الزبير ؛ وإخوته : سليمان المقتول يوم
الجلل ؛ وعبد الرحمن ، ومسلم ، وإسماعيل . انظر : الجمهرة ١٤٨ - ١٤٩ . و (مطيع) -
أو : العاصي ؛ قبل أن يسميه النبي بذلك - مات بالمدينة في خلافة عثمان ، أو قتل بالجلل .
انظر : أسد الغابة ٤/٣٧٤ ، والإصابة والاستيعاب ٣/٤٠٥ و ٤٦١ .

(٣) كعمرو وعبد الله ابني سراقَةَ : البدريين ؛ على مافي الجمهرة ١٤١ . و (أبوها) :
شهد بدرا : كافرًا (على الصحيح) ؛ ثم أسلم . انظر : أسد الغابة ٢/٢٦٦ ، والإصابة
١٩/٢ .

(٤) الأكبر ؛ وهو : أبو صفوان المسكي ، المختلف في صحبته ؛ المقتول مع ابن الزبير :
سنة ٧٣ . له ولدان : عمرو الجواد ، وصفوان شيخ الزهري . أما عبد الله الأصغر :
فالظاهر أن لا عقب له . راجع : المحبر ١٤٠ ، والجمهرة ١٥٠ ، والاستيعاب ٢/٣٢٥ ،
وأسد الغابة ٢/١٨٤ ، والإصابة ٣/٦٠ .

(٥) عدو النبي (صلى الله عليه) المقتول في أحد : بيده الشريفة . ومن ولده :
عامر ، ووهب ، وأبي ، وخلف ، والليث . انظر : المحبر ١٤٠ ، والجمهرة ١٥٠ - ١٥١ ،
والصبح ٣٥٣ ، والحلية ٢/٢٣١ - ٢٣٢ .

بَنُو سَهْمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ هُصَيْنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ

« (ومن بني سَهْمِ) : عبدُ الله بنُ حُدَافَةَ ^(١) ؛ و : عَمْرُو بن العاصِ ؛ و : هِشَامُ بن العاصِ . و : آلُ نُبَيْهِ وَمُنْبَهٍ أَبِي ^(٢) الْحَجَّاجِ [بنِ عَامِرِ بنِ حُدَيْفَةَ بنِ سَعْدِ بنِ سَهْمِ] . و : آلُ أَبِي وَدَاعَةَ : [الْحَارِثِ بنِ صَمِيرَةَ ^(٣) بنِ سَعِيدِ بنِ سَعْدِ بنِ سَهْمِ] ؛ (منهم) : الْمُطَّلِبُ بنُ أَبِي وَدَاعَةَ ^(٤) ؛ (ومنهم) : كَثِيرٌ ^(٥) بنِ كَثِيرِ ابنِ الْمُطَّلِبِ . »

- (١) ابن قيس بن عدى ؛ وهو : أبو حذافة المعزق ؛ أخدمها جرة الحبشة ، المتوفى في خلافة عثمان : بمصر على المشهور . انظر : الجهمرة ١٥٦ ، وطبقات ابن سلام وهامشها ١٩٦ . و(عمرو) هو : أبو عبدالله أو أبو محمد ؛ المتوفى بمصر : سنة ٤٣ على الصحيح . له ترجمة : في المعارف ١٤٢ . ومع ابن حذافة : في الطبقات ١/٤/١٣٩ و ٢/٤/٢ و ١٨٨/٧ ، وحسن المحاضرة ١/١٢٢ و ١٢٨ . و (هشام) هو : أبو مطيع الشهيد : يوم أجدادين ؛ كافي الجهمرة (١٥٤) وغيرها . له معها ترجمة : في الاستيعاب ٢/٢٧٤ و ٥٠١ و ٥٦٢/٣ ، وأسد الغابة ٣/١٤٢ و ٤/١١٥ و ٥/٦٣ ، والإصابة ٢/٢٨٨ و ٣/٢ و ٥٧٢ .
- (٢) بالأصل : «ابن» ؛ وهو تحريف . وقدقتلا مع العاص بن منبه : يوم بدر كفارا . ولنبيه : ريطة أم عبد الله بن عمرو . ولنبيه - وكان شاعرا ؛ له رائية جيدة : في الأغاني ١٦/٦٠ - ٦١ - : عفيف ؛ الجد الثاني لإبراهيم بن أبي سلمة بن عبد الله : الفقيه المسكي . راجع : المحبر ١٧٦ - ١٧٧ ، والجهمرة ١٥٥ ، والحليية ٢/١٦٩ و ١٨٥ .
- (٣) كما ضبطه الحافظ في الإصابة (٣٧١/٢) : في ترجمة عبدالله بن أبي وداعة ؛ وكما ذكر : في الروض الأنتف (٧٩/٢) ، وغيره . أو : بالضاد ؛ كما حكاه السهيلي عن العنبري - : من طريق الخطابي . - واقتصر عليه : في الطبقات (١/٥/٣٤٤) - : في ترجمة المطلب . - والتاج ٣/٣٤٨ . أو : بالهاء ؛ كما في الجهمرة ١٥٥ .
- (٤) هو : أبوسفیان أو أبو عبد الله الكوفي المدني ؛ أسلم يوم الفتح ، وتوفى بالمدينة . راجع : الجهمرة ١٥٥ ، وأسد الغابة ٤/٣٤٧ ، والاستيعاب والإصابة ٣/٣٩٢ و ٤٠٥ ؛ والجمع ٢/٥٢٥ ، والتهذيب ١٠/١٧٩ ، والخلاصة ٣٢٤ .
- (٥) أو : بالتصغير ؛ كما ضبطه الآمدي : في المؤلف ١٦٩ . كان : شاعرا ومحدثا ؛ له ترجمة : في معجم الشعراء ٣٤٨ ، والطبقات ١/٥/٣٥٦ ، والجمع ٢/٤٢٨ ، والتهذيب ٨/٤٢٦ ، والخلاصة ٢٩٣ . وانظر : الجهمرة ١٥٥ .

« (ومن بني سَهْم) : آلُ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ (بنِ سَعْدِ بْنِ سَهْمٍ) ؛ (فمنهم) :
عبدُ اللهِ بنُ الزُّبَيْرِ بْنِ قَيْسِ الشَّاعِرِ^(١) . »

« ثم : بنو عامر بن لوئى . — [هو] : أخو كعب بن لوئى — (منهم) :
أبو سبرة بن أبي رهم^(٢) ؛ بدرى^(٣) . »

« (ومنهم) : مساحق [بن عبد الله بن مخزومة بن أبي قيس] ؛^(٤) و : آلُ
سهل بن عمرو^(٥) ؛ (هو) : أخو سهيل بن عمرو : صاحب عقده قریش يوم

(١) كان : من أكبر أعداء الإسلام ؛ ثم أسلم يوم الفتح : فكان من أكبر أنصاره .
توفى : سنة ١٥ تقريبا ؛ على ما في الأعلام ٥٥٦/٢ . له ترجمة : في طبقات ابن سلام ١٩٥ -
٢٠٤ ، والمؤتلف ١٣٢ ؛ وأسد الغابة ١٥٩/٣ ، والاستيعاب والإصابة ٣٠٠/٢ . وراجع :
الجمهرة ١٥٦ ، والبداية ٣٠٨/٤ .

(٢) ابن عبد العزى بن أبي قيس بن عبدود بن مالك بن حسل (بكر فسكون) ابن عامر بن
لوئى . توفى : في خلافة عثمان . راجع : الجمهرة ١٥٧ و ١٥٩ ، والطبقات ٢٩٣/٣/١ و
٣٥٨/٥ ، وأسد الغابة ٢٠٧/٥ ، والاستيعاب والإصابة ٨٢/٤ و ٨٤ .

(٣) له ترجمة : في أسد الغابة ٣٥٢/٤ ، والإصابة ٣٨٦/٣ . وهو : والد نوفل بن
مساحق المدني التاجي ؛ المذكور : في الطبقات ١٧٩/٥ - ١٨٠ ، والتهذيب ٤٩١/١٠ ،
والخلاصة ٢٤٧ . و (نوفل) : الجد الثاني لعبد الجبار بن سعد بن سليمان : قاضى المدينة
للأمون . كافي الجمهرة ١٥٩ .

(٤) ابن عبد شمس بن عبدود ؛ أسلم سهل ؛ بالفتح ؛ وسكن المدينة ، ومات : في خلافة
أبي بكر ، وأصدر خلافة عمر . راجع : الإصابة والاستيعاب ٨٨/٢ و ٩٣ . وذكر في المعارف
(١٢٣) ، وأسد الغابة (٢٦٨/٢) : أن عقبه بالمدينة . وذكر في الإصابة (٣٤/٤) - في ترجمة
زوجه : صفية بنت عمرو بن عبدود . - أن له منها ولدين : أنسا وعمرأ . ومن الغريب :
أن بعض كتب الأنساب - كالإنباه ٧٢ - لم تذكره ؛ وأن الجمهرة (١٥٧) : تذكره بدون
ذكر عقبه .

الْحُدَيْدِيَّةِ^(١)؛ والقائم بمكةَ خطيباً: يومَ ماتَ رسولُ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم)^(٢) وماتَ بالشَّامِ: في الطَّاعُونِ^(٣)؛ وكان: مَحْمُودَ الإسلامِ، من حينَ دَخَلَ فيه: عامَ الفَتْحِ .

« (ومنهم): حَوَيْطِبُ بنُ عَبْدِ العُزَيِّ^(٤)؛ وكان: حَمِيدَ الإسلامِ؛ وهو أَكْثَرُ قُرَيْشٍ — بمكةَ — رَيْعاً جَاهِلِيّاً: »
« (ومنهم): عَمْرُو بنُ عَبْدِ؛ المَقْتُولُ مُشْرِكاً: يومَ الخَنْدَقِ^(٥). »
« (ومنهم): آلُ أُوَيْسٍ^(٦). »

(١) سنة ٦ . راجع: منهاج السنة ٤/٢٤٧ - ٢٤٩ ، والفتح ٧/٣١٩ ، والبداية ٤/١٦٤ ، وتاريخ بن خلدون ٢/٢١٩ - ٢٢١ (ثانية) .

(٢) قائلا: «من كان يعبد محمداً: فإن محمداً قد مات؛ ومن كان يعبد الله: فإن الله حي لا يموت»؛ كما في الإصابة ٢/٩٢ . وانظر: الاستيعاب ٢/١٠٩ ، وأسد الغابة ٢/٣٧٢ .

(٣) على الأصح؛ ويقال: قتل باليرموك، أو بمرج الصفر. وهو: أبو يزيد؛ والد عبد الله، وأبي جندل، وعتبة: (الأصحاب)؛ وعمرو، وعبد، وسهلة، وهند. وقد انقرص عقبه: على مافي الجهرة ١٥٧، والمعارف ١٢٣. وراجع أيضاً: الطبقات ١/١٣٥/٥ و٢/١٢٦/٧، والصبح ٣٥٣، والسبائك ٦٣، والسيرة النبوية ١/٤١٢ .

(٤) هو: أبو أحمد أو أبو الأصبغ؛ أسلم عام الفتح، ومات: سنة ٥٤ أو أواخر خلافة معاوية. راجع: الجهرة ١٥٩، والمعارف ١٣٥، والطبقات ١/٣٣٥/٥، وأسد الغابة ٢/٧٥، والإصابة والاستيعاب ١/٣٦٣ و٣٨٣ .

(٥) سنة ٤٥هـ؛ بيد على كرم الله وجهه. وهو: ذوالثدي، فارس قریش، وأول من قطع الخندق عرضاً. راجع: الأم ٤/١٦٠، والجهرة ١٥٨، والصبح ٣٥٢، والفتح ٧/٢٧٥ - ٢٨١، وحياة الحيوان ١/٣٤٢ - ٣٤٣، والبداية ٤/٩٣ و١٠٦ والحلية ٢/٣١٨ - ٣١٩ .

(٦) لا: «أوس»؛ كما ذكر بالأصل مصحفاً: منضماً إلى ما بعده. وهو: ابن سعد بن أبي سرح بن الحارث بن حبيب (بضم ففتح فتشديد) ابن جذيمة (بالفتح) ابن مالك بن حسل. ومن ولده: عمرو، وأروى التي خاصمت سعيد بن زيد. ومن ولد عمرو: عبد الله الذي قدم المدينة بنى معاوية. انظر: الجهرة ١٦٠ - ١٦١ .

بَنُو فِهْرٍ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ

« تُمُّ : بَنُو فِهْرٍ . (منهم^(١)) : بَنُو الْحَارِثِ بْنِ فِهْرٍ ؛ (و : بَنُو مُحَارِبِ بْنِ فِهْرٍ) . (وَلِبَسِ بَيْنَ الْحَارِثِ : [خَوْفَ الذَّهَابِ] إِلَى الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو^(٢)) . « (وَمِنْ بَنِي الْحَارِثِ) : أَخْلُجُ^(٣) . « (وَمِنْ بَنِي مُحَارِبِ / بْنِ فِهْرٍ) : أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [٨٧] الْجُرَّاحِ^(٤) . « .

(١) بالأصل : « فهم » ؛ وهو تصحيف . انظر : الجهرة ١٦٦ و ١٦٨ ، والصبح ٣٥٢ ، والسيانك ٦٣ . والزيادة الأولى : لا بأس بها . ولقهر ولد ثالث اسمه : غالب ؛ كما في نسب عدنان (٤) وغيره . وهو : الوارد في عمود النسب الكريم .

(٢) ابن تميم ؛ أو : الحارث (عدوان) بن قيس عيلان بن مضر . وهناك : الحارث بن عمرو مزيقياء (بالتصغير) . انظر : الجهرة ٢٠٢ و ٢٣٢ و ٣٥٢ . وعبارة الأصل وردت مصحفة ناقصة هكذا : « ولله بين الحارث بن عمرو » ؛ ولعل أصلها : نحو ما ذكرنا .

(٣) لا : « الجليح » ؛ كما ورد بالأصل : مصحفا ، مع زيادة بعده - من الناسخ - هي : « ومن بني محارب الجليح » . و(الخليج) : بضمين ؛ لا : بفتح فسكون ؛ كما ضبط بالجهرة (١٦٦-١٦٧) ؛ ولا : بضم فسكون ؛ كما ضبطه الذهبي ؛ في المشتبه ١٨٧ . والظاهر : أن المراد به : بنو قيس بن الحارث بن فهر ؛ الذي كان يلقب بذلك ؛ فلقب أبناؤه أيضا به . وقد صرح بذلك ابن حزم ؛ كما صرح به السهيلي ؛ معلا ذلك ؛ باختلاجهم من قريش وسكان مكة ؛ أو : بنزولهم بموضع فيه خليج ماء ؛ فنسبوا إليه . وقيل : إنهم : بعض بني عدوان ، الذين ألحقهم عمر : بالحارث بن مالك بن النضر (على حد تعبيرهم ؛ وإن كان الثابت : أنه ابن فهر ؛ لا : أخوه) . وذكر ابن حزم : أنه يقال : إنهم من بقايا العماليق ؛ ادعوا إلى الظرب (بفتح فسكون) ابن عبد الله بن الحارث بن فهر . راجع أيضا : المعارف ٣١ ، والروض الأنف ١٩٩/١ ، والصحاح ١٤٨/١ ، واللسان ٨٥/٣ ، والتاج ٣٤/٢ - ٣٥ .

(٤) كما نقله الشافعي - فيما سبق : ص ١١٩ - عن أهل العلم : من أصحاب عمر . فتحطئة ابن أبي حاتم له : غفلة منه ؛ وإن كانت سائر المصادر الموجودة بأيدينا : متفقة على أنه من بني الحارث . فالشافعي - مع كونه ثقة - : من أعلم الناس بنسب قريش ؛ فكلامه : إن لم يكن هو الصحيح في الواقع - فهو : الصحيح في نظره ؛ ثم يفيدنا قطعا : أن هناك خلافا في نسب أبي عبيدة .

قال أبو محمد: هذا وهم؛ أبو عُبَيْدَةَ بنُ الْجُرَاحِ: من ولدِ الحارِثِ بنِ فِهْرٍ؛
وكان الحارِثُ ومُحَارِبٌ: أَحْوَيْنِ^(١) وهما: أبنا فِهْرٍ .
سمعتُ أبي: ينسُبُ أبا عُبَيْدَةَ؛ فقال:
«أسمه: عامرٌ^(٢) بنُ عبدِ اللهِ بنِ الجُرَاحِ بنِ هلالِ بنِ أهيبِ (قال أبو محمد:
ويقالُ: أبْنُ وهيبِ)؛ بنِ ضَبَّةَ بنِ الحارِثِ بنِ فِهْرٍ بنِ مالكِ بنِ النَّضْرِ .» .

(١) بالأصل: «أخوان»؛ وهو تصحيف؛ أو: تكون (كان) زائدة .
(٢) أو: عبد الله بن عامر؛ كما حكى: في الروض الأنف (٧٠/١) وغيره . مات: في
طاعون عمواس سنة ١٨ على الصحيح؛ وقيل: سنة ١٧ . راجع: الجهرة ١٦٦، والسنن
الكبرى ٣٧١/٦، والفتح ٦٦/٧، وطرح التثريب ١٣٤/١؛ والرياض ٣٠٧/٢، والحلية
١٠٠/١، والصفوة ١٤٢/١، وتهذيب الأسماء ٢٥٩/٢؛ والطبقات ١/٣ و ٢٩٧/٢ و ١١١/٧
والجرح ٣/٣ و ٣٢٥/١، والإكمال ٨٦، والتهذيب ٧٣/٥، والخلاصة ١٥٦؛ والاستيعاب
٢/٣ و ٤/٤ و ١٢٠/٤، وأسَدُ الغابة ٣/٨٤ و ٥/٢٤٩، والإصابة ٢/٢٤٣ و ٤/١٣١؛ والمعارف
١٠٨، وتهذيب ابن عساكر ٧/١٥٧، وتاريخ الإسلام ٢/٢٢، والبداية ٧/٩٤،
والشذرات ١/٢٩ .

« باب: في آداب الشافعي رحمه الله . »

(أنا) أبو محمد، ثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم؛ قال: سمعتُ أبا إسحاق الشافعي (يعني: إبراهيم بن محمد)؛ وذكر أبا عبد الله محمد بن إدريس الشافعي؛ فقال: سمعته يقول^(١):

« إنَّ للعقل حدًّا: يَنْتَهِي إليه؛ كما أنَّ للبصر حدًّا: يَنْتَهِي إليه^(٢). »
(أنا) أبو محمد، ثنا يونس بن عبد الأعلى؛ قال: سمعتُ الشافعي، يقول^(٣):
« سِيَّاسَةُ النَّاسِ: أَشَدُّ مِنْ سِيَّاسَةِ الدَّوَابِّ^(٤). »
(أنا) أبو محمد، ثنا حرَمَلَةُ بن يَحْيَى؛ قال^(٥): سمعتُ الشافعي، يقول:

(١) كفاي مناقب الفخر ١٢٢، والتوالي ٧٢، والجواهر اللامع ٤٩.

(٢) روى أبو إسحاق أيضا، عن الشافعي (كفاي الحلية: ١٤١/٩)؛ أنه قال: «قال ابن عباس لرجل: أي شيء هذا؟ فأخبره؛ ثم: أراه شيئا أبعد منه، فقال: أي شيء هذا؟ قال: انقطع الطرف دونه. قال: فكما جعل لطرفك حدينتي إليه، كذلك جعل لعقلك حد ينتهي إليه»؛ فلا تفهم: أن عقلك يستقل بإدراك كل شيء، فهناك أمور: لا مجال له فيها، أولا يمكنه معرفة حقائقها: بدون أن يهتدى بأدلة السمع، ويستنير بقواعد الشروع.

(٣) كفاي مناقب الفخر ١٢٢، والمجموع ١٣/١، وتهذيب الأسماء ٥٥/١، وسير النبلاء ١٦٦، والتوالي ٧٢، وكشف الخفا ٤٦٥/١، والجواهر ٤٩. وذكر في الاتقاء (٩٩)، بلفظ: «رياضة ابن آدم...».

(٤) قال الفخر: «لأن الإنسان يعتقد في نفسه: أنه عالم؛ فلا يقبل: قول الأستاذ المشفق»؛ ولا: نصح الصديق المخلص.

(٥) كفاي الحلية ١٥٤/٩، وتلخيص إبليس ٢٩٢، وطبقات السبكي (١٦٣/١): من طريق أبي حاتم عنه. وذكر في الجواهر ٧٩.

«وَدَعَ الَّذِينَ: إِذَا اتَّوَكَّ تَنَسَّكُوا؛ وَإِذَا خَلَوْا فَهُمْ: ذِنَابٌ حِقَافٌ^(١)» .

(قال) أبو محمد: في كتابي عن الربيع بن سليمان، قال:

«كان للشافعي: خَصِيانٌ؛ فإذا بَلَغَ الغلامُ منهم مَبْلَغَ الحُلْمِ: لم يدَعه يَصعدُ إلى النِّساءِ؛ واشترى آخرَ مَكَانه: ليَصعدَ إِلَيْهِنَّ^(٢)» .
«وكانت امرأته: بنتَ عُمانَ بنِ عَفَّانَ^(٣)» .

(قال) أبو محمد: قال أبي: ثنا [أحمد] [أبنُ أبي سُرَيْجٍ؛ قال:

سمعتُ الشافعيَّ، يقولُ: ^(٤) «/ ما تَخَلَّلَ الإنسانُ بِالخِلالِ — من بينِ [٨٨] الأَسنانِ — فليَقْذِفْهُ؛ وما أَخَذَهُ بأصابعِهِ: فليأْكُلْهُ» .

(أنا) أبو محمد؛ قال: قال الربيع بن سليمان، وإسماعيل بن يحيى المزني^(٥):

«كَلِمَةُ الشافعيِّ: في بعض ما يُرادُ منه؛ فأنشأ يقولُ^(٦):

(١) كذا بالطبقات والجوهر. وهو: جمع «حقف»: ما عوج من الرمل واستطال؛

كما في اللسان ٣٩٨/١٠. وفي الأصل والتبليس «خفاف»؛ وهو مصحف عنه. وفي الحلية: «خراف»؛ ولعله — مع صحة معناه — تصحيف ناسخ أو طابع.

(٢) يؤخذ من المغني (٤٦٢/٧ - ٤٦٣): أنه لا خلاف في أن حكم الحصى مطلقاً - سواء أكان مجبوياً، أم لا - : حكم ذوى المحارم. فالظاهر: أن ما حدث من الشافعي، إيماءه: من شدة الحذر والحيطه، وكمال الورع والغيرة. هذا؛ وكان الشافعي يقول - كما في المناقب ١٢٢ - : «أربعة لا يعبا الله بهم يوم القيامة: تقوى جندي، وزهد خصي، وأمانة امرأة، وعبادة صبي» .

(٣) انظر: ما تقدم (ص ١٠١)، والإمام الشافعي ١٣٥.

(٤) كما في طبقات السبكي ٢٢٣/١. وذكر في نزهة الناظرين (١٣٩ - ١٤٠): يعض اختلاف. وراجع فيها وفي البركة ٢١٥ و ٢٧٤، والآداب ١٨٤/٣، وغذاء الألباب (١١٠/٢): بعض ماورد في ذلك. وقد روى الشافعي: حكاية طريفة بين الغيرة بن شعبة وامرأته؛ مفيدة هنا. فراجعها: في البداية ١١٨/٩.

(٥) كما في الحلية (١٤٩/٩): من طريق آخر، عن المزني فقط.

(٦) كما في تفسير الفخر (٢٩٧/٢): غير منسوب؛ وباختلاف بآخره.

وَلَقَدْ بَلَوْتُكَ ، وَأُبْتَلِمَتْ خَلِيقَتِي ؛ وَلَقَدْ كَفَّكَ^(١) مَعْلَى^(٢) : تَعْلِيمِي .

(أنا) أبو محمد ، ثنا يونس بن عبد الأعلى ؛ قال :
« وَجَّهَ الشَّافِعِيُّ الرَّبِيعَ بْنَ سُلَيْمَانَ ، وَأَمَرَهُ : أَنْ يَشْتَرِيَ لَهُ حَوَاجِحَ ؛ وَأَمَرَهُ : أَنْ
يَجْعَلَهَا فِي الْقَفَّةِ^(٣) ، وَيَخْتِمَ الْقَفَّةَ ، وَيَدْفَعَهُ إِلَى الْغُلَامِ . »
« فَاشْتَرَى الرَّبِيعُ : مَا أَمَرَهُ الشَّافِعِيُّ ؛ وَجَعَلَهُ فِي الْقَفَّةِ ، وَخَتَمَ عُرْوَةَ الْقَفَّةِ ،
وَدَفَعَهُ إِلَى الْغُلَامِ . »

« فَلَمَّا رَجَعَ ، قَالَ الشَّافِعِيُّ لَهُ : أَلَيْسَ أَمَرْتُكَ : أَنْ تَخْتِمَ الْقَفَّةَ ؟ ! . »
« قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ . فَنَظَرُوا : فَإِذَا أَنَّهُ قَدْ خَتَمَ الْعُرْوَةَ^(٤) . ! . »
(قال) الرَّبِيعُ : « أَدْخَلَنِي الشَّافِعِيُّ فِي الْأَذَانِ^(٥) - فِي سَنَةِ إِحْدَى وَمِائَتَيْنِ -
وَأَنَا رَجُلٌ . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال :
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ لِي^(٦) : « مَا أَحَبَّكَ إِلَيَّ ! » .

(١) كذا بالحلية ؛ يعني : فلا تعب نفسك في شرح رأيك ؛ فأنا على بينة منه ، ولن
أعمل به . وبالأصل : « كفان » ؛ وهو تصحيف . وبالتفسير : كفناك مودتي بتأديب .
(٢) كذا بالأصل ؛ وهو الظاهر . وفي الحلية : « معلما » ، ولعله مصحف .
(٣) في اللسان (١١ / ١٩٥ - ١٩٦) : كلام مفيد عن معاني (القفة) .
(٤) هذا يؤيد ما ذكر : « من أنه كانت فيه سلامة صدر وغفلة » ؛ إلا : أن ذلك
— على الصحيح — لم ينته به إلى التوقف في قبول روايته ؛ بل هو ثبت ثقة ، يعتبر بحق :
ناشر كتب الشافعي وأوثق أصحابه . وكثيراً ما اعتمد عليه المزني ومن إليه : فيما فاتهم روايته .
انظر : الانتقاء ١١٢ ، وتهذيب الأسماء ١ / ١٨٩ ، وطبقات السبكي ١ / ٢٥٩ - ٢٦٠ ، ومفتاح
السعادة ٢ / ١٦٢ ، والتهذيب ٣ / ٢٤٥ - ٢٤٦ .

(٥) بالمسجد الجامع : بالفسطاط ، عقب زواجه . انظر : ما تقدم (ص ١٢٥) .
(٦) كما في تهذيب الأسماء ١ / ١٨٩ ، وطبقات السبكي ١ / ٢٦٠ . وكان يقول له — كما
فيهما وفي الحلية ٩ / ١١٨ ، وجامع بيان العلم ١ / ١١٧ ، والوفيات ١ / ٢٥٨ ، ومفتاح السعادة
١٦٢ / ٢ — : « لو قدرت أن أطعمك العلم : لأطعمتك إياه . »

(أنا) أبو محمد، ثنا يونس بن عبد الأعلى؛ قال: قال الشافعي^(١):
« ما خدمني أحدٌ مثل ما خدمني الربيع بن سليمان . »

(أنا) أبو محمد، ثنا أبي؛ قال: حدثني الربيع بن سليمان؛ قال^(٢):
« دخلت^(٣) على الشافعي — وهو مريضٌ . — فقلتُ له: قَوَّى اللهُ ضَعْفَكَ . »
« فقال: لو قَوَّى ضَعْفِي: قَتَلَنِي^(٤) »

« فقلتُ: والله! ما أردتُ إلاَّ الخَيْرَ . »

« قال: أعلمُ أنك لو شِئْتَمَنِي: لم تُرِدْ إلاَّ الخَيْرَ . »

(أنا) أبو محمد، قال أبي: وسمعتُ أبا يعلى^(٥)، يحكي عن الشافعي: أنه علمه،

فقال^(٦): « قل: قَوَّى اللهُ قُوَّتَكَ؛ وَضَعَفَ ضَعْفَكَ . » [١٨٩]

وقال غيرُ الشافعي: « يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ: قَوَّى اللهُ مِنْ ضَعْفِكَ . »

(١) كما في تهذيب الأسماء ١٨٩، والوفيات ٢٥٨، والطبقات ٢٦٠.

(٢) كما في الطبقات ١/٢٦١، والمراح في المزاج ٥٢. وذكر بعض اختلاف: في

الحلية ١٢٠/٩، والأذكياء ٦٨. كما ذكر في الانتقاء (٩٤): باختصار، وبزيادة.

(٣) في رواية بالحلية: « ركب الشافعي المركب، فقال: أنا (بالله) ضعيف. فقلت... »

(٤) قال الشافعي — كما في الانتقاء —: « لأنه إنما هو: ضعف وقوة؛ فإذا قوى

الله الضعف: قتل صاحبه »؛ وهذا من الشافعي: أخذ بظاهر اللفظ؛ كما قال ابن الجوزي.

(٥) هو: أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي الحافظ، صاحب المسند الكبير

والصغير؛ المتوفى سنة ٣٠٧. راجع: مناقب أحمد لابن الجوزي ٩٢، ومختصر طبقات

الحنابلة ٣١؛ والتذكرة ٢/٢٤٨، والمستطرفة ٥٣؛ ومعجم البلدان ٨/١٩٨، والشذرات

٢/٢٥٠. و (الموصل) — بفتح الميم —: إحدى قواعد بلاد الإسلام، التي وصلت بين

الجزيرة والعراق، أو بين دجلة والفرات. وفي الباب كلام عنها مفيد.

(٦) كما ذكره التاج السبكي في الطبقات؛ قائلا عقبه: « أما قد جاء في أودعية النبي

(صلى الله عليه وسلم): وقو — في رضاك — ضعفي.؟! . ونقول: قال ابن الجوزي: =

(ثنا) أبو محمد؛ قال: في كتابي عن الربيع بن سليمان، قال^(١):
« كان لأبي يعقوب البويطي: من الشافعي منزلة؛ وكان الرجل: ربما يسأله
عن المسألة، فيقول: سل أبا يعقوب. فإذا أجابه: أخبره؛ فيقول: هو كما قال. »
« (قال): ورُبما جاء إلى الشافعي رسولُ صاحبِ الشرطة^(٢): [يَسْتَفْتِيهِ]؛
فِيوَجَّهُ الشافعيُّ أبا يعقوبَ البويطيَّ، ويقول^(٣): هذا لِسَانِي. »
« (قال) الربيع^(٤): « مارأيتُ أحداً: أنزَعَ لِحْجَةً — من كتابِ اللهِ عز وجل —
من أبي يعقوبَ البويطيَّ. »

(أنا) أبو محمد، ثنا يونس بن عبد الأعلى؛ قال^(٥):
« رأيتُ الشافعيَّ يوماً: وقد أخرجَ [إِدْحَى] يديَه من جَيْمِهِ، والحجَّامُ: يَحْلِقُ

= « إن معناه: قوما ضعف؛ وفي هذا نوع تجوز. والربيع: تجوز؛ والشافعي: قصد
الحقيقة »؛ وأراد: مباسطة الربيع؛ وإن كان دعاؤه صحيحا. على حد قول الغزالي
صاحب المراح.

(١) كما في المجموع ١٠٧/١، والوفيات ٣٤٧/٢، والتهذيب ٤٢٨/١١، والخطط
التوفيقية (١٧/١٠): باختلاف تافه. وذكر بعضه: في مناقب الفخر ٢٢، وطبقات السبكي
٢٧٥/١.

(٢) كذا بغير الأصل؛ يعني: الحاكم؛ كما في المصباح. وبالأصل: «الشرط»؛ أي:
أعوان السلطان. ولعله مصحف عماد كرنا. والزيادة: من الوفيات والخطط.

(٣) كما في طبقات الفقهاء (٨٠) أيضا. وكان يقول: «ليس أحد: أحق بمجلسي من أبي
يعقوب؛ وليس أحد — من أصحابي — أعلم منه»؛ كما في المجموع ١٠٦، وحسن المحاضرة
١٦٧/١. وقد احتج بذلك الحميدي، على ابن عبد الحكم: لما نازع البويطي في ذلك. كما في
الوفيات والطبقات.

(٤) كما في المناقب والمجموع والوفيات والتهذيب والخطط، والطبقات ٢٧٦.

(٥) كما في المجموع (٢٨٨/١) مختصرا، بلفظ: «دخلت على الشافعي (رحمه الله):

وعنده المزين يخلق إبطينه؛ فقال الشافعي: قد علمت أن السنة التفت؛ ولكن الخ.

الشعر الذي على إبطه ؛ فيحلق ثم يردها ؛ ويخرج يده الأخرى : فيحلق ثم يردها . »

(قال) أبو محمد : سمعت يونس بن عبد الأعلى ، يقول :

« أعتذر إلينا الشافعي : من هذا ؛ وقال : قد علمت أن السنة^(١) : في نتف

الإبط ؛ ولكنتي : لا أقوى على الوجع . » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : سمعت الربيع بن سليمان ، يقول :

كان نقش خاتم الشافعي : « الله ثقة محمد بن إدريس^(٢) . » .

(قال) أبو محمد : قال أبي : ثنا حرمة بن يحيى ؛ قال :

« سمعت الشافعي ، يئس :

ولا تظن الرأي^(٣) : من لا يريده ؛ فلا أنت : محمود ؛ ولا الرأي : نافعه . » .

(١) يعني : كمالها ؛ وإلا : فأصلها قد تحقق بالخلق ؛ كما صرح به النووي وغيره . انظر : شرح الموطأ ٤/٢٨٥ ، والآداب الشرعية ٣/٣٤٨ ، وغذاء الألباب ١/٣٨١ ، والمعنى ١/٧٢ .

(٢) مذهب الجمهور : أنه لا بأس بنقش ذكر الله على الخاتم ؛ ومذهب بعضهم - كابن سيرين في رواية عنه - : الكراهة . ولعل ذلك : حيث يخشى : أن يحمله الجنب والخائض ؛ أو أن يستنجى بالكف التي هوفها . ولا خلاف : في جواز تختم الرجال بالفضة ؛ كما لا خلاف : في تحريم تختمهم بالذهب . وما روى عن أبي بكر بن حزم - : من تختمه به . - . فإنما كان لجهله بالسنة التي وردت فيه ؛ كما كان : قبل الإجماع على تحريمه . فراجع الكلام عن ذلك وما يتصل به ، وعن اللغات الواردة في (الخاتم) - : في الفتح ١١/٢٤٤ - ٢٤٥ . ومعالم السنن ٤/٢١٣ ، ونزهة الناظرين ١٤٨ ، وغذاء الألباب ٢/٢٣٩ ، والمجموع ٤/٤٦٢ - ٤٦٦ .

(٣) هذا هو : الظاهر المناسب للتعليل الآتي . وفي الأصل : « لا يظفرن الرأي » ؛ =

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : أخبرني يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال :
كان للشافعيُّ : غلامٌ سَقَلِيٌّ^(١) ؛ يُقالُ له : إطراقٌ . « .

[٩٠] / (أنا) أبو محمد ؛ قال : قال الربيعُ بن سليمان :
كَلِمَتُ الشَّافِعِيِّ^(٢) : فغَضِبَ ، وقال : « كَأَنَّكَ رُبَيْتَ بِمَكَّةَ » .

(أنا) أبو محمد — عبدُ الرحمن ؛ قال : قال الربيعُ بن سليمان : « سَمِعْتُ
الشَّافِعِيَّ ، يُنْشِدُ^(٣) :

جَزَى اللهُ عَنَّا جَعْفَرًا : حِينَ أُرْزِقَتْ بِنَا نَعْلُنَا فِي الْوِطَائِينِ ، فَزَلَّتِ
هُمُ : خَلَطُونَا بِالنَّفُوسِ ، وَأَجْوَأُ^(٤) إِلَى حُجْرَاتٍ : أَدْفَأْتُ ، وَأَظَلَّتِ
أَبَوًا : أَنْ يَمْلُونَا ؛ وَلَوْ أَنَّ أَمَّنَّا تَلَاقِي الَّذِي يَلْقَوْنَ مِنَّا : مَلَّتِ
[وقالوا : هَلُمُّوا^(٥) الدَّارَ ؛ حَتَّى تَدْبِئُوا وَتَنْجَلِي الْغَمَّاهَ عَمَّا تَجَلَّتِ

= وهو محرف عنه ، أو عن : « ولا يظفرن بأرأى » ؛ أي : منك ؛ فلا يتبعه ؛ إذا ما بذلته له ،
ونصحته به . والبيت : من الطويل .

(١) بالأصل : « سقلاني » ؛ والظاهر : أنه شاذ ، أو من عبث النامخ . و(السقلب) : جبل
من الناس . والمشهور على الألسنة : بالصاد . فيكون نسبة إلى « الصقالبة » ؛ وهم : جبل
حمر الألوان ، صهب الشعور ؛ يتأخمون الحزر ، وبعض جبال الروم (أو بين بلغار
وقسطنطينية) : من ولد صقلب بن لنطى . وهناك « صقلب » : بلد بالأندلس ، وبصلقية . راجع :
اللسان ١/٤٥٢ و ١٤/٢ ، والتاج ١/٣٠٠ و ٣٣٦ ، واللباب ٢/٥٨ ، ومعجم البلدان
٣٧٢/٥ .

(٢) يعنى : بلفظة نائية ، أو بلمهجة جافية ؛ أو : فى ساعة أو مسألة غير لائقة .

(٣) أو : يكتب بهذا الشعر إلى رجال من قريش (أو قيس) فى سبب إبراهيم بن هرم ؛
حين اختلفوا . كما قال يونس . على ما فى الحلية ٩/١٥٣ ، والانتقاء (٨٧) : بدون البيت الثانى .

(٤) رواية فتوح البلدان : (فذو للمال موفور ، وكل معصب) .

(٥) هذه : لغة نجد وتميم وأكثرا العرب . وفى لباب الآداب وجموعة المعانى : « هلم » ؛

وهى : لغة أهل الحجاز ، التى وردت فى القرآن . انظر : المصباح .

وَمِنْ بَعْدِ مَا كُنَّا لِسَلْمَى وَأَهْلِهَا^(١) : عَمِيداً ؛ وَمَلَّتْنَا الْبِلَادَ ، وَمَلَّتِ [« .
وقال بعضُ أهلِ العَرَبِيَّةِ : « هذا الشَّعْرُ : لَطْفِيلِ بْنِ مَالِكِ الْغَنَوِيِّ
الْجَاهِلِيِّ^(٢) » .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبي ؛ قال : أخبرني يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال :
قال الشافعي^(٣) : أعلمُ : أنه ليس إلى السَّلَامَةِ مِنَ النَّاسِ سَبِيلٌ ؛ فانظرُ الذي

(١) رواية سنن الشافعي : « لسلمى وأهلنا » ؛ ورواية اللباب : « بسلمى وأهلها » .
والظاهر : ما أثبتنا : فتأمل .

(٢) كما صرح باسمه أبو بكر الصديق ، بآخر خطبته في الأنصار ، منشداً : الأول
والثالث — على ما في شرح المواهب ٩٩/٢ - ١٠٠ ، والسيرة النبوية ٧٦/٢ - أو : الثاني
والثالث — على ما في وفاة الوفا ١١/١ - أو : الثلاثة ؛ على ما في الأم ١٤٤/١ ، والحلية
١٥٣/٩ - ١٥٤ ، وفتوح البلدان ٣٤ ، وزهر الآداب ٣٣/١ ، وصبح
الأعشى ١٠٨/١٣ ، وجمهرة خطب العرب ٧٤/١ ؛ ومنن الشافعي ٧٨ . والبيتان المزيديان :
عنها ؛ رواهما الطحاوي ، واستحسنها المزني . وقد ذكرت الثلاثة — غير منسوبة — : في
اللباب ٢٦٨ — ٢٦٩ ؛ ثم ذكرت فيه (٣٦٦) منسوبة : مع الزيادة . وذكر مصححة :
أن الأبيات ذكرت في ديوانه (٥٧ - ٥٨) : بدون الخامس . وذكر الأول والثالث :
منسوبين ؛ في مجموعة المعاني ٩٨ ؛ و : غير منسوبين ؛ في المختار من شعر بشار ١٩٩ . كما
ذكر الأول غير منسوب ، في اللسان (٧٢/١١) ، بلفظ : « حين أشرفت (أو أزلقت) » .
و (طفيل) هو : ابن عوف (أو كعب) بن خليف بن ضبيس بن مالك بن سعد بن عوف
ابن كعب بن غنم بن غنم بن غنم ؛ أبو قران (بضم فتشديد) القيسى . وكان يلقب : بالحجر ؛
لتحسينه شعره . راجع : المؤلف ١٤٧ و ١٨٤ ، والأغاني ٨٥/١٤ ، واللائحى ٢١٠/١ ،
والاقتضاب ٣٢٧ ، والشعر والشعراء وهامشه ٤٢٢/١ .

(١) كما في قوت القلوب ٢/٢٣٣ ، والإحياء ٢/٢٢٠ ، وسير النبلاء ١٥٤ و ١٥٦ ،
وتاريخ الإسلام (٣٥) : ببعض اختلاف . وقد ذكر في المستطرف (٧١/٢) : بمعناه .
وذكر في العزلة ٧٩ ، والآداب الشرعية ٣/٥٧٩ ، وسير النبلاء ١٦٤ ، وكشف الخفا
٤٣٢/١ ؛ بلفظ : « يا أبا موسى : رضا الناس غاية لاتدرك ؛ ليس ... صلاح نفسك .. ؛
ودع الناس وماهم فيه » . وروى نحو ذلك — بزيادة مفيدة — من طريق الربيع : في الحلية =

فيه صلاحك^(١) : فالزمه . «^(٢) .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبو محمد : (قريب الشافعي) — فيما كتب إلى — [قال] : سمعتُ أمي ، قالت :
« كان أبي (تعني^(٣)) : محمد بن إدريس الشافعي) : لا يتطيبُ بالماورد ؛
ويقول له : خمرٌ أكرهها^(٤) . » .

= ١٢٣/٩ ، والصفوة ١٤٤/٢ . وذكر في بستان العارفين ٣٢ ، بلفظ : « يا أبا موسى :
لو اجتهدت كل الجهد أن ترضى الناس كلهم : فلا سبيل إليه ؛ فإن كان كذلك : فأخلص
عملك وبيتك لله عز وجل » . وذكر نحوه : في التوالى ٧٢ ، والجواهر اللعاب ٥١ . كما
ذكر أجود منه — من طريق المزني — : في الحلية ١٢٩/٩ ، والبستان ٣٧ ، والإحياء .
وذكر مختصراً : في العقد الفريد ٢٧/٣ .

وانظر في الكشف : اعتراض أبي بكر بن العربي — على كون رضا الناس غاية غير مدركة —
المذكورة في كتاب الزكاة من شرحه على الترمذي ؛ ورد الزين العراقي عليه . وفي مناقب الفخر
(١٢٣) : ما يفيد في ذلك .

(١) أى : فى أمر دينك وديناك ؛ كما صرح به : فى رواية الوفيات ٤١٩/٢ .
(٢) وكان يقول — وقوله عين الصواب ، وفصل الخطاب — : « الاتقباص عن الناس
مكسبة للعداوة ؛ والانبساط إليهم : مجلبة لقرناء السوء . فكفى : بين المنقبض والنبسط » .
كما فى الإحياء ٢٢١/٢ — ٢٢٢ ، وسير النبلاء ١٦٤ ، والقوت ٢٢٢/٢ ، والحلية ١٢٢/٩
والصفوة ١٤٣/٢ ، والآداب الشرعية ٤٧٧/٣ ، ونزهة الناظرين ١٩٢ ، ومناقب الفخر
١٢٢ ، والتوالى ٧٢ ، والجواهر ٤٩ . وراجع تفصيل الكلام عن العزلة : فى شرح الإحياء
٣٣٠/٦ — ٣٤٠ ، وكفاية الأتقياء للمدبىطى ٣٧ — ٤١ ، وغذاء الألباب ٣٩٣/٢ ، والقشيرية ٥٠ .
(٣) أى : أم أحمد ، السامة : بزئب . كما تقدم (ص ٢٩) . وبالأصل : بالياء ؛ وهو تصحيف
(٤) يعنى : أكرمها ؛ لأنه إما يقصد ماء الورد : الذى يستعان على استخراجها ببعض
الكحول النجسة . أما الذى يستخرج بالبخار : فلا خلاف فى طهارته ، ولا شىء فى التطيب به .

« مَسَائِلُ الشَّافِعِيِّ : مِمَّا لَمْ يُخْرَجْ مِنَ الْكُتُبِ . »

(بَابُ) : فِي الْوُضُوءِ :

(أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانِ الْوَاسِطِيِّ ؛ قَالَ :

« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ بِبَغْدَادَ — وَسَأَلَهُ رَجُلٌ ، قَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؛ بَيْرٌ لَنَا :

وَجَدْنَا فِيهَا قَارَةً مَيْتَةً ؟ — قَالَ : فِي الْبَيْرِ قُلَّتِي^(١) مَاءٌ ؟ . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ :

لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ^(٢) . » .

[٩١] / (أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانِ (مَرَّةً أُخْرَى) ؛ قَالَ :

« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ — فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ — :

وَسَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؛ فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

(أَنَا) أَبُو مُحَمَّدٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ :

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ : « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ^(٣) (ثُمَّ وَصَفَ الْقَدْرَ) : لَمْ

يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ ؛ إِلَّا : مَا غَلَبَ عَلَى طَعْمِهِ وَلَوْنِهِ » ؛ أَحْسَبُهُ قَالَ : « وَرِيحِهِ » .

(١) بالأصل : « قلتين » ؛ وهو محرف عنه - معمولاً لفعل مقدر - . أوعن : « قلتنا » .

(٢) يعني : بشرط عدم التغير ؛ الآتي في رواية يونس . وانظر في اختلاف الحديث

١١٧ - ١١٨ ، ومناقب الفخر (١٠١) : رد الشافعي ، على زعم محمد بن الحسن : أن البئر

تظهر بنزع عشرين دلواً أو أكثر . ثم راجع الأم ٤/١ .

(٣) أي : من قلال هجر ؛ كما صرح به : في بعض الأحاديث المشهورة . وقدرها :

خمس قرب كبار ؛ أو : خمسمائة رطل بغدادى تقريباً ، أو تحديداً . على الخلاف في ذلك :

بين أصحاب الشافعي ؛ بل وبين أصحاب المذاهب الأخرى . انظر في هذا ، وفي التقييد الآتي ،

ورأى الأئمة في المسئلة - : الأم ٤/١ و ١٠ ، والمختصر ٤٥/١ - ٤٧ ، واختلاف الحديث

١٠٦ - ١١٣ ، والسنن الكبرى ٤/١ و ٢٥٦ و ٢٥٧ و ٢٦٣ - ٢٦٥ ، ومعالم السنن

٣٤/١ - ٤٠ ، ومناقب الفخر ١٥٨ - ١٥٩ ، والمجموع ١١٠/١ - ١٢٥ ؛ وشرح معاني

الآثار ٦/١ - ١٠ ، والمغنى ٢٣/١ - ٣٤ .

(أنا) أبو محمد؛ قال: أخبرني أبي، ثنا أحمد بن أبي سُرَيْج؛ قال: سألتُ الشافعيَّ وأحمد بن حنبلٍ، عن مَسِّ الذِّكْرِ؛ فقالا: «المَسُّ: بباطِنِ الكفِّ»^(١)؛ فإنَّ أصابهُ ظاهرُ كَفِّه: لم يُعِدْ. (أنا) أبو محمد؛ قال: أخبرني أبي؛ قال: سمعتُ يونسَ بن عبدِ الأعلى، قال: سمعتُ الشافعيَّ، يقولُ: «العِلَّةُ في مَسِّ الذِّكْرِ، [تَقْتَضِي] : أنه من مَسِّ سَبِيلِ الغَائِطِ أو البَوْلِ — من رجلٍ، أو دابَّةٍ. — إن مَسَّ ذلك : وجَبَ عليه الوضوء.»؛ ثم: نَزَعَ عن قولِهِ في الدَّابَّةِ، وأنكَرَهُ^(٢).

(أنا) أبو محمد؛ قال: أخبرني أبي؛ قال: سمعتُ يونسَ بن عبدِ الأعلى، قال: «سمعتُ الشافعيَّ، يقولُ — في الذِّي: يَمَسُّحُ بِبَعْضِ رَأْسِهِ. — إنه يُجْزِئُهُ.» «فَقِيلَ لَهُ (أوقلتُ له): أفرَأَيْتَ المُتَمِيمَ: إذا مَسَّحَ بِبَعْضِ وَجْهِهِ؟» «قال: لا يُجْزِئُهُ؛ وذلك: أن اللهَ (عز وجل) قال: (وامسحوا برؤوسكم: ٥-٦)؛

(١) لأنه: الإفضاء باليد؛ الوارد: في حديث أبي هريرة وابن ثوبان. والمعنى الموجود فيه، غير موجود في المس بظاهر الكف: فلا يصح القياس عليه. كما بينه الشافعي وغيره. خلافاً لمن عمم الحكم: كهطاء والأوزاعي. وهذا؛ ولأحمد في أصل المسألة، رأى آخر: بعدم النقص؛ كراى أبي حنيفة ومن إليه. فراجع تفصيل ذلك، وآراء الأئمة وأدلتهم — في الأم ١٥/١ - ١٧/٧ و ١٧٨ - ١٧٩ و ٢٤٥ و ٢٤٩، والشرح الكبير ٣٦/٢ - ٥٦، والمجموع ٣٤/٢ - ٣٧، والمغني ١٧٠/١ - ١٧٢؛ وسنن النسائي ١٠٠/١ - ١٠١، والترمذي ١٢٦/١ - ١٣٢ (الجلبي)، والبيهقي ١٢٨/١ - ١٣٣ - ١٣٦، وتلخيص الحبير ٤٥ - ٤٧. ثم انظر: مسائل أحمد ٣٠٩، والمستدرک ١٣٩/١، وصحة مذهب أهل المدينة ٩٠.

(٢) بل قيل: ليس له في ذلك إلاقول: بعدم النقص. وقد فرّق الشافعي: بأن الآدميين لهم حرمة، وعليهم تعبد؛ بخلاف البهائم: فلا حرمة لها، ولا تعبد عليها. انظر: الأم ١٦/١، والمختصر ١٥/١. ثم إن مذهبه القديم - في مس حلقة دبر الآدمي - : عدم النقص. راجع: الشرح الكبير ٥٦/٢ - ٥٩، والمجموع ٣٨/٢ - ٣٩، والمغني ١٧٣/١ و ١٧٥.

ولم يقل: (رءُوسكم) ^(١). «.

[بابٌ] : في الصَّلَاةِ :

(أنا) أبو محمدٍ ، حدثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال :

« سألتُ الشافعيَّ : عن الجُمُعِ بين الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّعْرِ . »

« فقال : كيفما تَدَمَّ أو أخرَ جازَ ؛ إن شاء : جَمَعَ بينهما في وقتِ الأولى ؛ وإن

شاء : جَمَعَ بينهما في وقتِ الآخِرَةِ ^(٢) . »

(أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : أخبرني أبي ، ثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال :

« قال لي الشافعيُّ حينَ سألتُه : عن المُسافرِ ؛ فقال لي : هو مُحَيَّرٌ : إن شاء قَصَرَ ،

وإن شاء أتمَّ . »

« قلتُ : لِمَ ؟ قال : أنتَ قلتَه : قلتَ له — إن دَخَلَ [عَلَى] حَضْرِيَّ : في

(١) وقد رد الفخر في المناقب (٦٠ - ٦١) على من أنكر الفرق بين العبارتين :

كالحنفية . - ردا : في غاية القوة والجودة . وهناك فرق آخر : ذكر في المختصر (٩/١ - ١٠) وغيره . فراجع أيضا : الأم ٢٢/١ و٤٢ ، واختلاف الحديث ٩٦ - ٩٨ ، وأحكام القرآن ٤٤/١ ، ومناقب الفخر ١٥٧ - ١٥٨ ، والمجموع ٣٩٨/١ - ٤٠٠ ، والمغني ١١١ - ١١٣ ؛

وشرح معاني الآثار ١٧/١ ، والسنن الكبرى ٥٨/١ - ٦٢ ، والفتح ٢٠٣/١ - ٢٠٥ .

(٢) بالأصل زيادة : « بينهما » ؛ وهي من الناسخ . وهذا : مذهب الجمهور ؛ وحكاة

النووي عن أبي يوسف ومحمد (بقطع النظر عن كون ذلك : خاصا بالسفر الطويل ؛ كما

هو المذهب الجديد ؛ أو يشمل القصير كما في القديم) . وذهب الحسن وابن سيرين ، ومكحول

والنخعي ، وأبو حنيفة ومائز أصحابه : إلى أن الجمع إنما يجوز بسبب النسك : في عرفات

والمزدلفة . ونسب إلى المزني ؛ وحكاة ابن القاسم عن مالك واختاره . راجع : الأم ١/٦٦ -

٦٧ و ١٧٩/٧ ، والمختصر ١٢٧/١ - ١٢٨ ، والمجموع ٣٧٠/٤ - ٣٧٣ ، والمغني ١/١١٢ ؛

وشرح معاني الآثار ١/٩٥ ، والسنن الكبرى ٣/١٥٩ ، ومعالم السنن ١/٢٦٢ - ٢٦٣ ،

وشرح مسلم ٥/٢١٢ ، والفتح ٢/٣٩٢ .

صلاته . — : عليه إذا دَخَلَ [أن] يُتِمُّ الصَّلَاةَ (١) .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، ثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال (٢) :
« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ فِي الرَّجْلِ : يَكُونُ فِي الصَّلَاةِ ، فَيَغْطِسُ رَجُلٌ ؛ قَالَ :
لَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ لَهُ الْمُصَلِّيُّ : يَرَحِّمُكَ اللَّهُ . »
« قُلْتُ لَهُ : وَ لِمَ ؟ . قَالَ : لِأَنَّهُ دُعَاءٌ ؛ وَقَدْ دَعَا النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)
لِقَوْمٍ : فِي الصَّلَاةِ ؛ وَدَعَا عَلَى آخِرِينَ (٣) . »
و [قَالَ] (٤) : قَالَ الشَّافِعِيُّ - [فِي قَوْلِهِ تَعَالَى] : (فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ

(١) ولو كان القصر متعينا عليه ، وغير محير فيه - : لما تحتم الإتمام هنا . خلافا لطائفة من الأئمة : على تفصيل عند بعضهم . انظر : الأم ١/١٦١ ، واختلاف الحديث ٧١ ، والمجموع ٤/٣٥٦ - ٣٥٨ ، والمغني ٢/١٢٨ - ١٢٩ . ثم راجع خلاف الأئمة : في أصل المسألة وأدلتهم : في الأم ١/١٥٩ ، واختلاف الحديث ٧٠ - ٧٦ و ٨١ - ٨٢ ، والمجموع ٤/٣٣٧ - ٣٤٣ ، والمغني ٢/١٠٧ - ١١١ ، وشرح مسلم ٥/١٩٤ ، والسنن الكبرى ٣/١٤٠ - ١٤٥ .

(٢) كما في طبقات السبكي ٢/٢٣٩ . وذكر معناه فيها : ١/٢٨٣ . وقال ابن السبكي : إن متأخري الشافعية اختاروا بطلان الصلاة . وانظر ما تقدم وهامشه : (ص ١٦٣-١٦٤) والأم ٧/١٥٣ ، وشرح معاني الآثار ١/٢٥٧ - ٢٦٢ ، ومسائل أحمد ٣٧ .

(٣) كما في حديث الأم والصحيحين : « اللهم : أنج الوليد بن الوليد ، وعياش بن أبي ربيعة ، وسلمة بن هشام ، والمستضعفين : من المؤمنين . اللهم : اشدد وطأتك على مضر ، واجعلها عليهم سنين : كسفي يوسف » . انظر : الأم ٧/١٥٥ و ١٧٣ ، والمغني ١/٥٨٦ - ٥٨٧ ، والمجموع ٣/٤٧٢ ؛ والفتح ٢/١٩٩ و ٣٣٦ و ٦/٦٧ و ٨/١٥٧ و ١٠/٤٤٠ و ١١/١٥٠ ، و ١٢/٢٥٧ ، والسيرة النبوية ١/٣٣٣ ، وهامش ما تقدم : (ص ٢٦٢) .

(٤) كما في أحكام القرآن (١/٨٩ - ٩٠) : والزيادة الآتية - مع الفاء بأول الآية - : منه . وذكر في مناقب الفخر (١٠٠) : باختصار وتصرف . وذكر ابن السبكي في الطبقات (١/٢٨٢) القسم الأخير منه ، ووصفه بالغرابة .

تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ : ٤ - (١٠١) . قال : مَوْضِعُ بَخْيَبَرٍ (١) .
« فَلَمَّا ثَبَتَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، لَمْ يَزَلْ يَقْصُرُ نَحْرَجَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ
إِلَى مَكَّةَ - : كَانَتْ السُّنَّةُ فِي التَّقْصِيرِ . »

« وَلَوْ أَتَمَّ رَجُلٌ مُتَعَمِّدًا - : مِنْ غَيْرِ تَحْطِئَةٍ مِنْهُ لَمَنْ قَصَرَ . - : لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْءٌ . »
« فَأَمَّا إِنْ أَتَمَّ مُتَعَمِّدًا - : مُنْكَرًا لِلتَّقْصِيرِ . - : فَعَلَيْهِ إِعَادَةُ الصَّلَاةِ (٢) . » .
قال عبد الرحمن بن أبي حاتم : ليس هذا الجواب في شيء من كتبه .

[باب ١٠ : في الصوم]

(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ؛ قَالَ :
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ (٣) : « قَالَ رَبِيعَةُ (٤) (يَعْنِي : ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ) :

(١) يعني أن الموضع الذي نزل هذا القول فيه ، ويصح القصر إليه ؛ موضع بخيبر . وهو :
(عسفان) ؛ كما ذكرناه - ضمن زيادة حسنة - : في أحكام القرآن . وراجع في مسافة
القصر : الأم ١٧٣/٧ ، والمختصر ١٢١/١ ، والمغني ٩٠-٩٥ ، والمجموع ٣٢٢/٤ - ٣٣٠ ؛
والسنن الكبرى ١٣٦/٣ - ١٣٨ ، ومعالم السنن ٢٦١/١ - ٢٦٢ ، والفتح ٣٨٢/٢ -
٣٨٤ ، وشرح الموطأ ٢٩٨/١ .

(٥) وقال الشافعي في الأم (١٥٩/١) : « وَأُكْرِهَ تَرْكَ الْقَصْرِ ، وَأَنْهَى عَنْهُ : إِذَا كَانَ
رَغْبَةً عَنِ السَّنَةِ فِيهِ . » وانظر . المختصر ١٢١/١ ، واختلاف الحديث ٧٥ ، والسنن الكبرى
١٣٩/٣ - ١٤٠ ، والمجموع ٣٣٥/٤ . ثم يقول : الظاهر : أن حكم الشافعي بإعادة الصلاة على
المنكر ، إنما هو : من باب التخليط عليه والتكفير عن إيمه ؛ لا : لأن صلاته باطلة . إذ إنكاره
مشرعية القصر ، لا يستلزم كفره : حتى تبطل صلاته . لأن تلك المشروعية - مع ثبوتها
بالإجماع - : ليست معلومة من الدين بالضرورة . والله أعلم .

(٣) كما في الحلية (٩/١١٠) : ببعض تصحيف واختلاف ؛ وفي مناقب الفخر (١٠٤) :

بتصرف وزيادة .

(٤) هو : أبو عثمان أو أبو عبد الرحمن التيمي التابعي ، المعروف : بريعة الرأي ؛
المتوفى بالمدينة أو بالأندلس : سنة ١٣٠ أو ٣٣٦ أو ٤٢ . واسم أبيه : فروخ . راجع :
الجرح ٤٧٥/٦/١ ، والجمع ١٣٥/١ ، والإكمال ٣٨ ، والميزان ٣٣٦/١ ، والتذكرة =

مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا — : من شهر رمضان . — : قَضَى أُنْتَى^(١) عَشَرَ يَوْمًا^(٢) ؛ لِأَنَّ اللَّهَ

[٩٣]

(تعالى) / اخْتَارَ شَهْرًا ، مِنْ أُنْتَى عَشَرَ شَهْرًا . «

« (قال الشافعي) : يُقَالُ لَهُ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : (لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ : ٩٧-٣) ؛ فَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، وَجَبَ عَلَيْهِ : أَنْ يُصَلِّيَ أَلْفَ شَهْرٍ ؛ عَلَى قِيَاسِ قَوْلِهِ . « .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : « سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ فِي الَّذِي : يَصُومُ النَّافِلَةَ بَعْضَ يَوْمٍ ثُمَّ يُفْطِرُ ؛ قَالَ : لَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ^(٣) ؛ وَكَذَلِكَ : الَّذِي يُصَلِّي رَكْعَةً — : مِنَ النَّافِلَةِ . — ثُمَّ يَقْطَعُ ؛ لِإِعَادَةِ عَلَيْهِ . « .

(أخبرنا) أبو محمد ؛ قال : أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ :

== ١٤٨/١ ، والخلاصة ٩٩ ، والتهذيب ٢٥٨/٣ ، وجامع المسانيد ٤٥٢/٢ ، وتجريد التمهيد ٣٤ ، وإسعاف المبطل ١٨٩ ؛ وذيل الجواهر ٥٤٥/٢ ، وشجرة النور ٤٦/١ ، وطبقات الفقهاء ٣٧ ، وتهذيب الأسماء ١٨٩/١ ؛ والحلية ٢٥٩/٣ ، والصفوة ٨٣/٢ ؛ وتاريخ بغداد ٤٢٠/٨ ، والوفيات ٢٥٧/١ ، والشذرات ١٩٤/١ ، والمعارف ٢١٧ ، والقهرست ٢٨٥ ، والفلاحة ٧٠ ، وفتح المغيب ١٥٨/٤ .

(١) كذا بالمناقب . وفي الأصل والحلية : « اثنا » ؛ وهو تصحيف .

(٢) وقال ابن المسيب : يصوم شهرا . وقال النخعي ووكيع : يصوم ثلاثة آلاف يوم . وقال علي وابن مسعود : لا يقضيه صوم الدهر . انظر : المغني ٥١/٣ ، والمجموع ٣٢٩/٦ ، والسنن الكبرى ٢٢٨/٤ .

(٣) وهو رأى أحمد قطعا : على التحقيق . وقال النخعي وأبو حنيفة : عليه القضاء مطلقا . وقال مالك وأبو ثور : إن أفطر بعدنذر : فلا قضاء ؛ أو بدونه : وجب . وقيل : للملك قولان . انظر : بداية المجتهد ٢٦٥/١ - ٢٦٦ ، والمغني ٨٩/٣ ، والمجموع ٣٩٤/٦ ، وشرح معاني الآثار ٣٥٣/١ - ٣٥٦ ، والسنن الكبرى ٢٧٤/٤ - ٢٨١ . وكما اختلف في هذه المسئلة : اختلف في الثانية . وللشافعي في الأم (٢٥٢/١ - ٢٥٧) مناظرة خطيرة : ردفيها على من خالف فيها .

سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ — فَيَمَنْ ^(١) أَفْطَرَ مُتَعَمِّدًا : فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . — :
« لَيْسَ الْكُفَّارَةُ إِلَّا : عَلَى مَنْ وَطِئَ ؛ فَأَمَّا مَنْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ عَمِيدًا — :
فَلَا كُفَّارَةَ عَلَيْهِ ^(٢) ؛ وَعَلَيْهِمَا ^(٣) : الْقَضَاءُ ، » .

[بَابُ] : فِي الْمَنَاسِكِ :

(أنا) أَبُو مُحَمَّدٍ ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ : مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ وَرَاقُ الْحَمِيدِيُّ ؛ قَالَ : ثَنَا
الْحَمِيدِيُّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الْوَالِيدَ بْنَ مُسْلِمٍ ؛ قَالَ ^(٤) :

-
- (١) بالأصل : « من » ، والظاهر : ما أثبتنا ، وأن النقص من الناسخ .
(٢) خلافا لعطاء والحسن ، وأبي حنيفة والثوري ، ومالك والأوزاعي ، وابن راهويه .
راجع ذلك وتفصيل أحكام الكفارة : في الأم ٢/٨٤ - ٨٦ و ٧/٢٣٤ ، والمغني ٣/٣٥ و ٥٠٠
و ٥٤ - ٧٠ ، والمجموع ٦/٣٢٨ - ٣٣٥ و ٣٤١ - ٣٤٢ ، والبنداية ١/٢٥٧ - ٢٦٢ ؛
والسنن الكبرى ٤/٢٢١ - ٢٢٨ ، ومعالم السنن ٢/١١٦ ، وشرح مسلم ٧/٢٢٤ ، والفتح
٤/١١٤ - ١٣٤ .
(٣) أي : على الآكل والشارب ؛ وهو الظاهر . أو : على الواطئ وغيره : منها .
وذلك : لأن للشافعي في قضاء من عليه الكفارة ، ثلاثة أقوال : أظهرها - وهو رأى الجمهور ،
وقطع به بعض الأصحاب - : وجوبه ؛ والثاني : عدمه ؛ والثالث - وهو رأى الأوزاعي - :
أنه إن كفر بالصوم : لم يجب القضاء ، وإلا : وجب . انظر : المجموع ٦/٣٣١ ، والمغني
٣/٥٤ .
(٤) كما في معالم السنن (٢/٢١١ - ٢١٢) - من طريق سلمة بن شبيب عنه - : ببعض
اختلاف ، ولكي تكون على بينة من هذا النص الخطير ، نقول : بعد أن أجمع الفقهاء على
مشروعية القصر للسفر ، اختلفوا : أهو مشروع أيضا للنسك - : فيجوز للقيم بكفة : أن
يقصر الصلاة بمعنى : يوم التروية ؛ وبعرفة : يوم عرفة ؛ وبالمزلفة : يوم النحر . - أم لا ؟ .
فذهب إلى المشروعية والجواز طائفة : كمالك والأوزاعي وابن راهويه ؛ وخالفهم الجمهور
وابن جريج والثوري ، وأصحاب الرأي وأحمد والشافعي . انظر : الأم ١/١٦٣ - ١٦٤
و ٧/١٧٥ و ٢٣٠ ، والمغني ٤/٤٢٧ ، والمجموع ٤/٣٥١ و ٨/٩١ - ٩٢ ؛ والسنن الكبرى
٣/١٤٣ - ١٤٤ ، والمعالم ، ووعون المعبود ٢/١٤٥ - ١٤٦ ، والفتح ٢/٣٨١ و ٣٨٦ ،
وشرح الوطئ ٢/٣٦٢ - ٣٦٤ .

« كَتَبَ إِلَى وَالِي مَكَّةَ — وَهُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(١). — أَنْ يُصَلِّيَ^(٢) بِالنَّاسِ الْمَوْسِمَ؛ فَكَانَ: يَقْضُرُ بَيْنِي وَعِرْفَاتِ الصَّلَاةِ. »
« (قال): فرأيتُ ابنَ جَرِيحٍ^(٣): يُصَلِّيَ مَعَهُ، وَيَبْنِي عَلَيَّ صَلَاتِهِ. وَرَأَيْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ: يُصَلِّيَ مَعَهُ، ثُمَّ يَبْتَدِئُ الصَّلَاةَ. »
« (قال): ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ؛ فَقَالَ: أَصَابَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَخْطَأَ^(٤). (قال): فَقَدِمْتُ الشَّامَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلأَوْزَاعِيِّ؛ فَقَالَ: الْقَوْلُ مَا قَالَ مَالِكٌ^(٥). »

(١) المعروف: بالإمام، العباسي تلميذ ابن أبي ليلى؛ المتوفى سنة ١٨٥. له ترجمة: في تاريخ بغداد ١/٣٨٤، وخلاصة الكلام لدحلان ٧، والوفاي ١/٣٤١، والأعلام ٣/٨٩٣، وهامش محاسن المساعي ٥٦؛ والبداية ١٠/١٨٦. وانظر: الوزراء والكتاب ١٩٥.
(٢) بالأصل: « تصلى ... يقضى بيني وعرفات »؛ والظاهر: أن كليهما مصحف والتصحيح من المعالم. وفي تهذيب اللغات (٢/٥٥ — ٥٦): كلام جيد عن (عرفات)، وكونه مقصورا أم لا.

(٣) هو: أبو الوليد أو أبو خالد عبد الملك بن عبد العزيز الأموي المدني؛ المتوفى سنة ١٤٩ أو ٥٠ أو ٥١ أو ٦٠. راجع: طبقات ابن سعد ١/٥٣٦، والإكمال ٢٠، وإتقان المقال ٣١٨، والمستطرفة ٢٦؛ والصفوة ٢/١٢٢؛ والمعارف ٢١٤، وتاريخ بغداد ١/٤٠٠، والوفيات ١/٤٠٥، وطبقات الفقهاء ٤٧، وتهذيب الأسماء ٢/٢٩٧، والمجموع ١/١٢٤. (ابن مسلم) هو: أبو العباس الأموي الدمشقي؛ المتوفى سنة ١٩٤ أو ٩٥. راجع: تاريخ البخاري ٤/٢/١٥٢، وهدى الساري ٢/١٧٠، والرواة الثقات ٢١، والتوالي ٨٢، وشجرة النور ١/٥٨، وتوضيح الأفكار ١/٣٥٤. ولهما ترجمة: في الجمع ١/٣١٤ و٢/٥٧٣، والميزان ٢/١٥١ و٣/٢٧٥، والتذكرة ١/١٦٠ و٢٧٨، والخلاصة ٢٠٧ و٣٥٨، والتهذيب ٦/٤٠٢، و١١/١٥١، وجامع المسانيد ٢/٥١١ و٥٦٧؛ وطبقات القراء ١/٤٦٩ و٢/٣٦٠، والمدلسين ١٤ و١٨، وتبيين أسماءهم ١٢ و١٩؛ ودول الإسلام ١/٧٩ و٩٥، والشذرات ١/٢٢٦ و٣٤٤؛ والفهرست ١٥٩ و٣١٦ و٣٨٨.

(٤) أي: ابن جريح والثوري. وعبارة المعالم: « وأخطأ ابن جريح ».

(٥) عبارة المعالم: « أصاب مالك، وأصاب الأمير، وأخطأ سفیان وابن جريح ».

قال الحميدي^(١): «فذكرت ذلك لحمد بن إدريس الشافعي؛ فقال: القول [٩٤] ما فعل ابن جريج^(٢)؛ وقال: ألا ترى: أن عمر وعثمان صلّيا بالناس — وهما جنبان. — فأعادَا؛ ولم يأمرَا الناس بالإعادة^(٣).!؟.»

قال أبو محمد: قال أبو بكر بن إدريس: «فذكرته لأبي الوليد: موسى بن أبي الجارود؛ فقال: قد قال الشافعي بعد هذا: يبتدي؛ واحتج: بأن هذا فرض: أربع ركعات؛ وهو: يُصلّي ركعتين. ولو أن جنباً تعمّد أن يُصلّي — وهو جنبٌ. — بطّلت صلاته^(٤).»

«قلت لأبي الوليد: رأيت: من تأوّل^(٥)، فذهب إلى مثل قول مالك؟ قال: أمّا على التّأويل، فنعم: يديني.»

(١) رواية المعالم تفيد: «أن الوليد انتقل إلى مصر، وسأل الشافعي: خطأ الأمير ومالكا والأوزاعي، وصوب ابن جريج والثوري»؛ أي: من حيث عدم قصر كل منهما؛ فلا يعارض ما هنا.

(٢) قد بين الخطابي وجهة كل من ابن جريج والثوري، فذكر: أن الأول يرى — كالشافعي —: جواز صلاة المفترض خلف المتنفل، والثاني لا يرى ذلك كأصحاب الرأي. و: أن كليهما فهم أن صلاة الأمير كانت نافلة.

(٣) راجع ماروي في ذلك — عنها وعن النبي عليه السلام —: في الأم ١/١٤٨، والسنن الكبرى ٢/٣٩٦ — ٤٠٠. ثم راجع تفصيل المسألة، وآراء الأئمة: في المغني ١/٧٤٠ — ٧٤٢، والمجموع ٤/٢٥٦ — ٢٥٨ و ٢٦٠ — ٢٦١. وانظر: الأم ١/١٨٩ و ٢٠٢.

(٤) وكان آتما فاسقا — عند الجمهور —: إن لم يستحل ذلك؛ قياسا: على نحو الزنا في المسجد. وحكم أبو حنيفة: بكفره مطلقا، لتلاعبه بالدين واستهزائه. انظر: المجموع ٤/٢٦٢ (٥) أي: اجتهد، فوصل باجتهاده: إلى أن القصر — في هذه الحالة — مشروع. فيصح لمن لم ير القصر: أن يبنى على صلاته ويتم.

(أنا) أبو محمد؛ قال: أخبرني أبي؛ قال: سمعت يونس بن عبد الأعلى، قال (١):
سمعت الشافعي، يقول:

« اختلفوا في إهلال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (٢)؛ وأصح ذلك: حديث
عمره (٣)، عن عائشة؛ قالت (٤): «خرَجنا لخمس ليالٍ يقين من ذى القعدة: ولا
بشي إلا الحج؛ وإنما أحرم رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ينتظر القضاء. أي:
ما يؤمر به.»

(أخبرنا) أبو محمد؛ قال: أخبرني أبي؛ قال: سمعت يونس بن عبد الأعلى، قال (٥):
«قال الشافعي — في قوله تبارك وتعالى: (لا تحلوا شعائر الله: ٥-٢). —
لا تستحلوها؛ [وهي]: كل ما كان لله (عز وجل): من الهدى وغيره.»

(١) كما ذكر مختصراً فيما تقدم: (ص ١٤٤). وقد وقع بآخر هامشه خطأ، صوابه:
«ثم راجع في المغني ٣/٢٤٨ — ٢٤٩، والمجموع ٧/٢٢٦ — ٢٢٧، الخلاف» إلخ.
(٢) أكان: مفرداً؟ أو مجتمعاً؟ أو قارناً؟ أو مطلقاً؟ وكون الإطلاق أفضل، هو: أحد
قولين للشافعي، ضعفه ابن كثير. فراجع الأحاديث الواردة في ذلك، واختلاف الأئمة في
فهمها، ورد طعن الجبهة والملاحدة بسبب هذا الاختلاف — في المجموع ٧/١٥٠ و ١٥٣
و ١٥٩ و ١٦٠ و ١٦٣ — ١٦٦، والمغني ٣/٢٣٣ — ٢٤٢ و ٢٤٨ و ٢٥١؛ والمعرفة
للحاكم ١٢٢ — ١٢٤، والسنن الكبرى ٤/٣٥٢ — ٣٥٦، و ٢/٥ — ٢٣، ومعالم
السنن ٢/١٦٠ — ١٧٠، وشرح مسلم ٨/١٣٤ — ١٣٨ و ١٧٠، والفتح ٣/٢٦٨ —
٢٨٠ و ٧٤/٨، وشرح الموطأ ٢/٢٥٠ — ٢٥٥ و ٢٦٥، وتاريخ ابن كثير ٥/١٢٠ —
١٤٢، وحجة المصطفى للمحب الطبري.

(٣) هي: بنت عبد الرحمن النجارية المدنية؛ التوفاة: سنة ٩٨ أو ١٠١ أو ٣ أو ٦.
راجع: طبقات ابن سعد ١/٣٥٣ و ٢/١٣٤، والإكمال ١٠١، والجمع ٢/٦١٠،
والتهذيب ١٢/٤٣٨، والخلاصة ٤٢٥، وتاريخ الإسلام ٤/٤٠.

(٤) كما في الأم ٢/١٠٨ — ١٠٩، وسنن الشافعي ٨٢ — ٨٣، واختلاف الحديث
٤٠٥ — ٤٠٦: ببعض اختلاف وانظر: صفحة ١١٠ و ١١٣ منه، والأم ٢/١٢٢.

(٥) كما في أحكام القرآن (٢/١٨٣). وانظر: هامشه.

« [وقال — في قوله تعالى]: (وَلَا آمِنَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ) . — : مَنْ أَنَاهُ :
تَصُدُّوهُمْ عَنْهُ . » .

[قال يونسُ] : « وقال لي الشافعيُّ — في قوله تعالى : (أَوْ عَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا :
٥ - ٩٥) . — قال : إذا أَرَادَ الصَّيَامَ : قَوْمَتُ الشَّاةُ دَرَاهِمَ ، ثُمَّ قَوْمَتُ الدَّرَاهِمَ
طَعَامًا^(١) . » .

« وقال لي — في قوله عز وجل : (وَمَنْ عَادَ : فَيَذْتَمِمْهُ اللَّهُ مِنْهُ : ٥ - ٩٥) . —
قال : يَكُونُ لَهُ مَعْنَيَانِ ؛ يَكُونُ : مَا قُضِيَ [بِهِ] عَلَيْهِ [فِي الْأَجَلَةِ] ؛ وَيَكُونُ :
وَقَمَّةً^(٢) فِي الْآخِرَةِ . » .

ما في : الزَّكَاةِ وَالسَّيْرِ ، وَالْيَبُوعِ وَالْعِتْقِ ، وَالنِّسْكَاحِ وَالطَّلَاقِ .

/ (أنا) أبو محمد ؛ قال : أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قال : ثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى : [٩٥]
ثَنَا الشَّافِعِيُّ ؛ قال^(٣) : « لَيْسَ فِي الدَّيْنِ^(٤) زَكَاةٌ » .

(١) عبارة الأصل : « ثم قوم الدرهم طعام » ؛ والظاهر : أنها مصحفة عما ذكرنا . يعني :
ثم يصوم عن كل مديوما ؛ كما هو رأي عطاء وأحمد ، ومالك : (وإن كان مذهبه : أن الصيد هو
الذي يقوم أولاً ؛ لا : المثل) . وذهب الحسن والنخعي ، وأصحاب الرأي والثوري ، وابن
المنذر ، وأحمد في قول آخر : إلى أنه يصوم عن كل نصف صاع يوماً . وقال ابن جبير :
يصوم ثلاثة أيام إلى عشرة . وقال أبو عبيد : أ كثر الصوم أحد وعشرون يوماً . وقال أبو
ثور : يصوم ثلاثة أيام ؛ مثل كفارة الحلق . راجع في هذا وما يتعلق به : الأم ١٥٨/٢ -
١٦٠ ، والمغني ٣/٥٤٣ - ٥٤٥ ، والمجموع ٧/٤٣٨ ؛ والسنن الكبرى ٥/١٨٥ - ١٨٦ .

(٢) في الأصل : « نعمة » ؛ وهو تصحيف . والزيادة للتوضيح .

(٣) كما تقدم (ص ١١٣) : من طريق أحمد . وانظر : هامشه .

(٤) بالأصل : « الرقة » بكسر ففتح . وهو تصحيف : لأن (الرقة) هي : الفضة
سواء أكانت دراهم مضروبة ، أم لا . والزكاة واجبة فيها : بالكتاب والسنة والإجماع .
وبعيد جداً : أن يكون أريد منها خصوص الحلى التي لا يكره استعمالها ؛ لأن الحكم حينئذ -
وإن كان فيه خلاف عند الشافعي نفسه ، أو بينه وبين بعض الأئمة : كأبي حنيفة . - عام فيما
أخذ من الفضة والذهب . فراجع : الأم ٢/٣٣ - ٣٦ ، و٧/١٣٢ ، والرسالة ١٩٢ ، والمغني =

(أنا) أبو محمد؛ قال: أخبرني أبي؛ قال: سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى، قال: «قلتُ للشافعي: ألقومُ يُحاصِرُونَ الحِصْنَ — من الرُّومِ . — وفيه النساءُ والصِّبيانُ؛ لا يُقدَرُ عليهم إلا: بأن يُنَالَ النساءُ والصِّبيانُ، بقتلٍ من الرُّمِّي وغيره . . .»

«قال: لا يُعرَضُ لهم إذا كان كذلك: لأنَّ النبيَّ (صلى الله عليه وسلم)، نهى عن قتلِ النساءِ والصِّبيانِ^(١) . . .»

(أنا) عبدُ الرحمن، ثنا أبي، ثنا حرَمَلَةُ؛ قال: سمعتُ الشافعيَّ، يقولُ^(٢): «كلُّ مَنْ غَلَبَ عَلَى الخِلافةِ بالسَّيفِ — حتى يُسمَى خَلِيفَةً، ويَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيْهِ . — فهو: خَلِيفَةٌ (قال حرَمَلَةُ: يَعْنِي: إذا كان من قُرَيْشٍ^(٣)): يُغزَى معه، ويُصَلِّي خَلْفَهُ الجُمُعَةَ^(٤)، ومن لم يَفْعَلْ فهو: صَاحِبُ بِدْعَةٍ . . .»

= ٥٩٦/٢ - ٦٠٥ - ٦٠٧، والمجموع ٢/٦ - ٥ - ٣٢ - ٣٧؛ والأموال ٤٠٨ - ٤٣٩ - ٤٤٥، والسنن الكبرى ٤/١٣٣ و ١٣٨، والفتح ٣/١٩٩؛ وألف باب ١٢٠ - ١٢١ .
(١) راجع ماروي في ذلك وما يتعلق به، والخلاف فيه مع التفصيل - في الأم ٤/١٦٠ - ١٦٢ و ١٩٩ و ٣١٨/٧، والرسالة ٢٩٧ - ٣٠٠، والمهذب ٢/٢٤٩ - ٢٥٠، والمغني ١٠/٥٠٣ - ٥٠٤، وأحكام الماوردي ٤٠، وأبي يعلى ٢٧؛ وشرح معاني الآثار ٢/١٢٦ - ١٢٩، وشرح مسلم ١٢/٤٨، والفتح ٦/٩٠، وشرح الموطأ ٣/١٠، والسنن الكبرى ٩/٧٧ - ٧٨ .

(٢) كافي مناقب الفخر (٤٩): باختصار وتصرف .

(٣) كما يدل عليه حديث: «الأئمة من قريش»؛ وهذا: رأى الجمهور بل العلماء كافة . ولا عبرة بمخالفة الخوارج وبعض المعتزلة . انظر: الفتح ١٣/٩٧ . ثم راجع: السنن الكبرى ٨/١٤١ - ١٤٤ و ٥٤، وشرح مسلم ١٢/١٩٩ - ٢٠١؛ وأحكام الماوردي ٥، وأبي يعلى ٤ .

(٤) ويجرم الخروج عليه؛ لما فيه: من شق عصا المسلمين، وإراقة دماهم، وإضاعة أموالهم . انظر: المغني ١٠/٥٣ . ويحسن: أن تراجع في شرح مسلم ١٢/٢٠١ - ٢٠٣، والفتح (١٣/١٦٧ - ١٧١): الكلام عن حديث: «يكون اثنا عشر أميراً، كلهم من قريش»؛ لعظيم فائدته .

[وقال يونس^(١)] : قال الشافعي : « إن غنائم بدر : لم تحمسن البتة ؛ وإنما نزلت آية الخمس^(٢) : بعد رجوعهم من بدر ، وقسم الغنائم . »

(أخبرنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعت يونس بن عبد الأعلى ، قال : « سمعت الشافعي ، يقول — في الذي يبتاع العبد ، ثم يعتقه ؛ وقد كان به عيب^(٣) : لم يعلم به^(٣) . — : إن العتق ليس يفوت . »

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعت يونس بن عبد الأعلى ، قال : « سمعت الشافعي ، يقول — / : وسأله رجل : من البرازين^(٤) ؛ عن [٩٦] بعض ما يعمدون به في تجارتهم ، وما يخاف : من ذلك . — فقال له : ليس في ذلك أنت رباً . »

قال أبو محمد : « يعني : أنه — في شراء المتاع : بالدرهم ، ودفعه : الدنانير ؛ وشراه : بالدنانير^(٥) ، ودفعه : الدرهم . — ليس في ذلك رباً . »

(١) كما في أحكام القرآن (١٨٣/٢) . وانظر : ص ٣٦ - ٣٧ منه ، وهامش الجميع ، والرسالة ٧٠ - ٧١ ، والأم ٧/٣٢٠ . لتقف على حقيقة هذا الكلام .
(٢) هي : (واعلموا : أنما غنمتم : من شيء ؛ فإن لله خمسة وللرسول ، ولذي القربى : ٤١ - ٨) .

(٣) أي : ثم علم به بعبد العتق . ولا خلاف : في نفاذ العتق ؛ إنما الخلاف : في أن للمشتري الرجوع على البائع بأرش العيب ؛ أم لا . فانفق أصحاب الشافعي على الأول ؛ وهو : رأى الشعبي والزهري ، ومالك وأحمد وأبي ثور . وخالفهم بعض الفقهاء : كمشريح والحسن . انظر : المهذب ١/٢٨٤ ، وشرحه ١٣/٢٨٨ .

(٤) بالأصل : « البرازين » ؛ وهو مصحف عنه . و (البراز) هو : بائع البر ؛ أي : الثياب ، وأنوع منها . انظر : اللباب ١/١١٨ ، واللسان ٧/١٧٥ .

(٥) بالأصل : « الدنانير » ؛ والنقص من الناسخ . وإنما كان ذلك غير با ؛ لأنه بمثابة انتقال إلى عقد جديد ، تضمن : بيع الدرهم بالدنانير ، أو العكس . وهو جائز : لاختلاف النوع . انظر : الأم ٣/٢٧ - ٢٩ .

(أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال ^(١) :
« سئل الشافعي : عن المولى يتزوج العربية ؛ فقال : أنا عربي ^(٢) ؛ لا تقل
لي ذا . (قال الربيع) : فلو كان حراماً ، لقال : لا يجوز . » ^(٣) .
(أنا) أبو محمد ؛ قال : حدثني الربيع بن سليمان ؛ قال :
« كان الشافعي ؛ يحرم إتيان النساء في أدبارهن . » ^(٤) .
(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعت يونس بن عبد الأعلى ، قال :
قال لي الشافعي — في قوله : (لا) ^(٥) جناح عليكم إن طلقتم النساء : ما لم
تسوهن أو تفرضا لهن فريضة ؛ ومتوهن : ٢ — ٢٣٦) . — قال :

(١) كما في الحلية ١٢٨/٩ ، والفتح (١٠٤/٩) : باختلاف ، وبدون كلام الربيع الأخير .

(٢) كذا بالحلية والفتح . وفي الأصل : « ياعربي » ؛ والظاهر : أنه مصحف عنه .
(٣) بل كان يقول : « الكفاءة : في الدين ؛ لا : في النسب . ولو كانت الكفاءة في النسب
لمكن أحد من الخلق كفتا لفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم . » ؛ كما رواه الخارث بن
مسكين ؛ وذكر أوله في مختصر البويطي . و مراده — كما قال البيهقي — : الكفاءة التي بنفسها بسبب
عدمها النكاح : من إسلام الزوج . وأما عدم الكفاءة في النسب : في المرأة والولي إذا رضيا به صح
النكاح . ولم يعتبر مالك الكفاءة في النسب : مخالفاً للجمهور . وعدم اشتراطها لصحة
النكاح ، هو : قول أكثر أهل العلم . وذهب الثوري وأحمد في رواية عنه : إلى
اشتراطها . فراجع تفصيل ذلك : في الفتح ، والمغني ٣٧١/٧ — ٣٧٦ ، والمهذب ٤٠/٢ —
٤١ ، والسنن الكبرى ١٣٢/٧ — ١٣٤ — ١٣٦ . وانظر : الحلية ، ومناقب الفخر ١٢٧ ،
والأم ١٣/٥ و ١٦ و ٧٤ ، ومعالم السنن ٢٠٦/٣ ، وتلخيص الحبير ٢٩٨ — ٢٩٩ ،
والإشراف ٩٦/٢ ، وبداية المجتهد ١٤/٢ .

(٤) انظر : ماتقدم (ص ٢١٥ — ٢١٧) ، وذيل الجواهر المضية ٤٦٤/٢ — ٤٦٧ ،
وتفسير الفخر ٢٣٨/٢ — ٢٣٩ ، والقرطي ٩٣/٣ — ٩٤ ، ونيل الأوطار ١٧٠/٦ — ١٧٣ .
(٥) بالأصل : « ولا » ؛ والزيادة من الناسخ . وقوله : « يفرض » (الأول) صحف في
الأصل : بالتاء .

«مَعْنَى هَذِهِ : إِذَا وَهَبْتَ لَهُ : فَلَا صَدَاقَ (بِعَنَى : قَبْلَ أَنْ يَفْرِضَ ، فَلَا صَدَاقَ لَهَا) ؛
وَلَهَا الْمُتَعَةُ ^(١) .»

«فَأَمَّا : إِنْ كَانَ النِّكَاحُ : بِصَدَاقٍ مَجْهُولٍ ، أَوْ بِصَدَاقٍ لَا يَحِلُّ ^(٢) ؛ أَوْ :
مُحَلِّكِهِ ، أَوْ : مُحَلِّكَيْهَا ؛ أَوْ قَالَ : قَدْ فَوَّضْتُ إِلَيْكَ أَمْرَهَا ، تُصَدِّقُ مَا شِئْتَ — :
فَإِنَّ هَذَا كُلَّهُ ، إِذَا طَلَّقَ ^(٣) قَبْلَ أَنْ يَفْرِضَ : فَلَهَا نِصْفُ صَدَاقٍ مِثْلِهَا ؛ وَلَا مُتَعَةَ
لَهَا ^(٤) . وَلَا مُتَعَةَ لِكُلِّ مُطَلَّقَةٍ : مِنْ قَبْلِ نَفْسِهَا ^(٥) .»

«وَالْمُتَعَةُ فَرِيضَةٌ ^(٦) : يُقْضَى بِهَا ؛ لِأَنَّهَا لَمْ نَجِدْ لِلآيَةِ مَعْنَى : يَدُلُّ عَلَى [أَنَّهُ] ^(٧) :
تَخْيِيرٌ ، وَلَيْسَ بِفَرَضٍ . وَإِنَّمَا الَّذِي وَجَدْنَاهُ — : مِنْ ذَلِكَ . — ثَلَاثُ آيَاتٍ : «

« [قَالَ] : (وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا : ٥ — ٢) ؛ فَأَخْبَرَ ^(٨) : أَنَّهُ أَبَاحَ شَيْئًا
كَانَ حَرْمَهُ ؛ وَلَمْ يُوجِبِ الصَّيْدَ : عِنْدَ الإِخْلَالِ .»

« وَقَالَ : (فَإِذَا قَضَيْتُمْ الصَّلَاةَ : فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ : ٦٢ — ١٠) ؛

(١) راجع هذا البحث : في المهذب ٦٤/٢ و٦٧ ، والمغنى ٥٦/٨ .

(٢) كالخمر والخنزير ، وتعليم التوراة ، وتعليم القرآن للذمية : لاتعلمه رغبة في الإسلام . وهذا وما قبله : قد حدث في جوازها خلاف وتفصيل . ومذهب الشافعي : عدم الجواز ، مع صحة النكاح . فراجع : الأم ٦٣/٥ و١٤٢ ، والمهذب ٥٩/٢ ، والمغنى ١٨/٨ — ١٩ و٢٢ — ٢٣ .

(٣) في الأصل : «أطلق . . . الصداق» : وهو تحريف .

(٤) خلافا لمن قال : لها المتعة أيضا ؛ كعلي وأحمد في رواية عنه . راجع : أحكام القرآن وهامشه ٢٠١/١ — ٢٠٢ ، والمهذب ٦٧/٢ ، والمغنى ٤٦/٨ — ٤٩ ، وشمس الموطأ ١٩٧/٣ .

(٥) كالمختلعة والمملوكة طلاقها . انظر : الأم ٢٣٧/٧ .

(٦) وذهب مالك والليث وابن أبي ليلى : إلى أنها مستحبة . انظر : المغنى ٤٨/٨ .

(٧) أى : طلب المتعة . والزيادة متعينة ؛ أو تكون الواو الآتية زائدة .

(٨) بالأصل : «وأخبر . . . يوجد» ؛ وهو تصحيف . والزيادة للإيضاح .

فَأَحْبَبَ: أَنْ الْبَيْعَ — : الَّذِي كَانَ مُحَرَّمًا عِنْدَ النَّدَاءِ . — حَلَالٌ^(١) : حَيْثُ قُضِيَتْ
الصَّلَاةُ ؛ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ : أَنْ يَنْتَشِرُ [وَ] .
« وَقَالَ : (وَكَانِبُوهُمْ : إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا : ٢٤ — ٣٣) ؛ تَخْيِيرٌ أَيْضًا :
مُجْتَمِعٌ عَلَيْهِ . »^(٢) .

(أنا) أبو محمد ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ^(٣) :
« قَالَ لِي الشَّافِعِيُّ — / فِي حَلْفِ الرَّجُلِ : بِطَلَاقِ الْمَرْأَةِ قَبْلَ أَنْ يَنْسَكِحَهَا . — : [٩٧]
لَا شَيْءَ عَلَيْهِ . (قَالَ) : لِأَنِّي رَأَيْتُ اللَّهَ (عَزَّ وَجَلَّ) ذَكَرَ الطَّلَاقَ قَبْلَ النِّكَاحِ^(٤) .
وَقَرَأَ : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا : إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ، ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ :
٣٣ — ٤٩) . » .

(أنا) عبدُ الرحمن ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ ، قَالَ :
قَالَ لِي الشَّافِعِيُّ — فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : (وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ ، فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ — :
فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ٢ : ٢٣١) — :^(٥) .

(١) بالأصل : «حلالا» ؛ وهو خطأ وتحريف . والزيادة متعينة .

(٢) للشافعي : كلام جامع عن الخير في الآية ، تعرض فيه لسكون الأمر للتخيير .
فراجعه : في الأم ٣٦١/٧ - ٣٦٢ ، وأحكام القرآن ١٦٧/٢ - ١٧١ ، والسنن الكبرى
٣١٨/١٠ .

(٣) كما في أحكام القرآن (٢١٩/١) : باختلاف . وانظر : ص ٢٢٠ منه ، وهامشه ،
ومناقب الفخر ١٠٨ .

(٤) ولنحو حديث : « لاطلاق قبل النكاح » . وقد خالف في ذلك الثوري وأصحاب
الرأي ، وأحمد في رواية عنه . انظر : الشرح الكبير للمقدسي ٣٧٩/٨ - ٣٨٠ ، والفتح
٣٠٦/٩ - ٣١٢ ، والسنن الكبرى ٣١٧/٧ - ٣٢١ ، وشرح الموطأ ٢١٤/٣ - ٢١٥ .

(٥) قولاً : ذكر بمعناه مفرقا - ضمن فوائده - : في أحكام القرآن ١٧١/١ -
١٧٤ و ٢٢٥ - ٢٢٧ . وانظر : هامشه بدقة ، وتفسير القرطبي ١٥٥/٣ - ١٥٩ ، والفخر
٢٥٨/٢ - ٢٦٣ .

« معنی هذه : إذا أشرَفَنَ على الأجلِ ؛ وليس : انْخَرُجَ منه . فإنه لا يَمْلِكُ رَجَعَتَهَا : وقد خَرَجَتْ من العِدَّةِ . »

« وقوله : (أَوْ سَرَّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ : ٢ - ٢٣١) ؛ يقولُ : إنْ أَمْسَكَ بِمَعْرُوفٍ ؛ فَلْيَرْجِعْهَا ^(١) ؛ وإلا : فَلْيَدِّعْهَا . »

« والآيةُ الأخرى : [وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ] ، فَيَلْغَنَ ^(٢) أَجْلَهُنَّ - : فَلَا تَعْضَلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحَنَّ أَرْوَاجَهُنَّ : ٢ - ٢٣٢) ؛ معنی هذه : أنه خَاطَبَ الأَوْلِيَاءَ ؛ وَأَنَّ هَذَا ^(٣) : أَنْقِضَاهُ الأَجَلَ ؛ لا : الإِشْرَافُ على أَنْقِضَائِهِ . فقالَ لِلوَلِيِّ : لا يَعْضَلُهَا عن النِّكَاحِ - - إنْ أَرَادَتْه - : بِمَنْعِهَا مِنْهُ . »

وقال لى الشافعيُّ - [في قوله عز وجل] : (وَأَلْمَحْصَنَاتُ : مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَمْ : ٥ - ٥) . - ^(٤) :

« الحَرَائِرُ - : من أهلِ الكِتَابِ . - غيرُ ذَوَاتِ الأَرْوَاجِ . »
قال أبو محمدٍ : « لا أعلمُ أحداً - : من المُفسِّرِينَ . - : اسْتَدْنَى ^(٥) غيرَ ذَوَاتِ الأَرْوَاجِ ؛ سِوَاهُ . »

(أنا) أبو محمدٍ ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى ، قال :
« سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ : مَنْ طَلَّقَ - : من أسماءِ الطَّلَاقِ - بما دُكِرَ في

(١) بالأصل : « فليرجع » ؛ وما ذكرنا أحسن . ثم إن لغة هذيل : ضم الياء .

(٢) في الأصل : « فإذا بلغن » ؛ والتجريف والنقص : من عبث الناسخ .

(٣) بالأصل : « هذه . . على القضاء به . . بمنعها منه » ؛ والظاهر : وقوع التصحيف

في الجميع .

(٤) كما في أحكام القرآن (١٨٤/٢) ؛ والزيادة عنه . وانظر : ١٨٧/١ منه ، وهامش

الجميع ، والأم ٦/٥ و ١٤٠ .

(٥) يعنى : قيد بذلك . ولم يخالف في أصل المسألة ، إلا الإمامية . انظر : المعنى

٥٠٠/٧ ، والإشراف ١٠١/٢ .

الكتاب ، لزومه الطلاق : نوى به الطلاق ، أو لم يتَّهه . مثل : أنت طالق ؛ أو :
فارقتك ؛ أو : سرحتُك . »

« ومن تكلم — من كلام الطلاق . — بغير هذه الأسماء ، فذلك : إلى
نيتته وما أراد^(١) . »

« وسميته يقول — في المجوسى : يُسلم قبل أمراته ؛ / أو : تُسلم امرأته قبله . — : [٩٨]
إنه سؤالا ؛ إذا أسلما جميعا في العدة : نُبتتا على نكاحهما^(٢) . »

« واحتج في إسلام الرجل قبل أمراته : بأن أبا سفيان أسلم قبل أمراته^(٣) ؛
ثم نُبتتا على نكاحهما . »

(١) راجع : أحكام القرآن وهامشه ٢٢٢/١ ، والأم ١٠٥/٥ و ١٨٠ ، والغنى
٢٦٣/٨ و ٢٧١/٨ .

(٢) ذهب أحمد — في رواية عنه — إلى تعجيل الفرقة بينها ؛ وهو : اختيار ابن
المنذر ، ورأى بعض التابعين : كالحسن وقتادة . وقال أبو حنيفة : إن كانا في دار الإسلام :
عرض الإسلام على الآخر ؛ فإن أبى : وقعت الفرقة حينئذ . وإن كانا في دار الحرب : وقف
ذلك على انقضاء عدتها . (كاهو رأيه في المسألة قبل الدخول : مع فارق لأهمية له هنا) .
وقال مالك : إن أسلم الرجل قبل أمراته : عرض عليها الإسلام ؛ فإن أسلمت ؛ وإلا :
وقعت الفرقة . وإن كانت غائبة : تعجلت الفرقة . وإن أسلمت المرأة قبله : وقفت على انقضاء
العدة . راجع تفصيل ذلك كله وما يتعلق به : في الأم ١٨٥/٤ و ٣٩/٥ ، وأحكام القرآن
٦٨/٢ - ٧٠ ، والمهذب ٥٨/٢ ، والغنى ٥٣٢/٧ - ٥٣٦ ، والإشراف ١٠٤/٢ ، وشرح
معاني الآثار ١٤٩/٢ - ١٥٢ ، والسنن الكبرى والجواهر النقي ١٨٥/٧ - ١٨٩ .

(٣) بحر الظهران : قبل الفتح ؛ وامرأته أسلمت : بعد الفتح . انظر : الأم ١٣٥/٥ .
وهى : هند بنت عتبة ، أم معاوية ؛ المتوفاة : في خلافة عثمان ، أو في أوائل خلافة عمر .
راجع : الإكمال ١٣٥ ، وأسد الغابة ٥٦٢/٥ ، والاستيعاب والإصابة ٤٠٩/٤ .

(باب ١) : في اللباس والأشربة ، والأضاحي والصيّد ، والأطعمة والكفارات ،

والفرائض .

(أنا) عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : ثنا عمر [و] بن سواد السرحي ،
قال : سألت الشافعي عن القميص المروي^(١) : يكون قيامه حريراً ؟ قال :

« لا بأس به ؛ كل ما لم يُظهر الحرير : فلا بأس به . »

(قال) أبو محمد : قال الربيع بن سليمان : سمعت الشافعي ، يقول^(٢) :

« من الحجّة على من زعم : أن المُسكر حلال ؛ وإنما يجرمُ السكرُ —

يقالُ له : أُرأيتَ : إن شربَ عشرة ، فلم يسكر . ؟ . »

« فإن^(٣) قال : ذلك حلال له ؛ قيل له : أفرأيتَ : إن خرج ، فضربته

الريحُ : فسكر . ؟ . »

« فإن قال : يكون حراماً ؛ قيل له : أفرأيت شيئاً قطُّ : شربه [رجل]^(٤) ،

وصارَ إلى جوفه : حلالاً ؛ فتقلبه الريحُ : فتجعله حراماً ! ؟ . »

(أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع ؛ قال^(٥) : « رأيت الشافعي : حضر أضحية ، ولم

(٣) أي : المصنوع بمرؤ ؛ و (قيامه) : سداه . راجع في ذلك : المجموع ٤/ ٤٣٦ ،

وغذاء الألباب ٢/ ١٦٣ - ١٦٤ ، وشرح الموطأ ٤/ ٢٧٠ ، وشرح معاني الآثار ٢/ ٣٤١ .

وانظر : هامش ماتقدم (ص ١٠٣) ، والأم ٧/ ٢٢٦ .

(١) كما في الأم ٦/ ١٣١ و ١٧٧ ، ومناقب الفخر (١٠٩) : ببعض اختلاف .

(٢) كذا بالأم والمناقب ؛ وهو الظاهر . وفي الأصل : بالواو ؛ ولعله مصحف .

(٣) زيادة حسنة : عن الأم . والبحث مشهور في كتب التفسير وغيره ؛ ويكفي أن

ترجع فيه : إلى المغني ١٠/ ٣٢٦ ، وشرح معاني الآثار ٢/ ٣٢٢ ، والسنن الكبرى ٨/ ٢٨٨

— ٣٠٨ ، والفتح ١٠/ ٢٦ - ٤٠ .

(٤) كما ذكر بعضه : في الأم ٢/ ٢٠٥ . ومذهب الشافعي وأحمد في رواية عنه : أن

التسمية على النبيحة مستحبة . ومذهب مالك وأبي حنيفة : أنها واجبة ، وتسقط بالسهو .

وهو المشهور عن أحمد . راجع : المغني ١١/ ٣٢ - ٣٣ ، والسنن الكبرى ٩/ ٢٣٩ و ٢٨٥ .

يَذْبَحُهَا بِيَدِهِ ؛ وَقَالَ لِلجَزَارِ : سَمَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ . فَذَبَحَ الجَزَارُ : وَهُوَ قَائِمٌ يُنْظَرُ .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قال : سَمِعْتُ يُونُسَ بنَ عَبْدِ الأَعْلَى ، قال : قال الشافعيُّ - [في قَوْلِهِ تَعَالَى : (وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الجَّوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ، تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ)] : فَكَلِّمُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُم : (٥ - ٤) . - :

« فَمَا ^(١) أَطَاعَ - : إِنْ أَمَرْتَهُ أُتَمَّرَ ، وَإِنْ نَهَيْتَهُ انْتَهَى . - فهو : المُكَلِّبُ ؛ وَإِذَا أَمْسَكَ ، فَلَمْ يَأْكُلْ : فَكُلْ ؛ وَإِنْ أَكَلَ : فَلاتَأْكُلُ . لِلْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ عَدِيُّ بنُ حَاتِمٍ ^(٢) ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ^(٣) . (قال) : وَفِي هَذَا اخْتِلافٌ . »

(١) بالأصل : « فيما ... الكلب » ؛ وَهُوَ تَصْحِيفٌ ؛ وَانظُرْ : جَامِعُ بَيَانِ العِلْمِ ٦٧/٢ . وَالظَّاهِرُ : أَنَّ الزِّيَادَةَ السَّابِقَةَ أَوْ بَعْضُهَا سَقَطَتْ مِنَ النَّاسِخِ . وَرَاجِعُ الكَلَامِ عَنِ حَقِيقَةِ الكَلْبِ العِلْمِ وَشَرْوِطِهِ : فِي أَحْكَامِ القُرْآنِ ٨١/٢ . وَالْمَجْمُوعُ ٩٤/٩ ، وَالْمَغْنَى ٦/١١ - ٧ . وَرَاجِعُ فِي مَنَاقِبِ الفَخْرِ ٩٨ ، وَالْمَجْمُوعُ ٩٧-٩٨ ، وَاللِّسَانُ (١٧٤/٩ - ١٧٥) الجَوَابُ عَنِ اعْتِرَاضِ مِثْلِ ابْنِ الجَوْزِيِّ - فِي مَنَاقِبِ أَحْمَدَ ٥٠٢ - عَلَى إِطْلَاقِ الشَّافِعِيِّ الإِشْلَاءِ : عَلَى الإِغْرَاءِ .

(٢) هُوَ : أَبُو طَرِيفٍ أَوْ أَبُو هُبَيْرٍ الطَّائِي ؛ لِتَوَفِّي : سَنَةَ ٦٧ أَوْ ٦٨ . رَاجِعُ : لِلمَعَارِفِ ١٣٦ ، وَالْمَعْمَرِينَ ٣٦ ؛ وَالِإِتْكَالَ ٧٩ ، وَالْجَمْعَ ٣٩٨/١ ، وَالتَّهْذِيبَ ١٦٦/٧ ، وَالْحَلَاصَةَ ٢٢٣ ؛ وَالاسْتِيعَابَ ١٤٠/٣ ، وَأَسَدَ الغَابَةِ ٣/٣٩٢ ، وَالْإِصَابَةَ ٤١٦/٢ ؛ وَتَارِيخَ بَغْدَادَ ١٨٩/١ ، وَتَارِيخَ الإِسْلَامِ ٤٦/٣ ، وَالبَدَايَةَ ٢٩٥/٨ ، وَالشَّدَرَاتَ ٧٤/١ .

(٣) وَهُوَ : « .. إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ : فَكُلْ ؛ فَإِنْ أَكَلَ : فَلاتَأْكُلْ ؛ فَإِنَّمَا حَبَسَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَلَمْ يَحْبَسْ عَلَيْكَ » . وَقَدْ رَوَاهُ الشَّيْخَانُ وَغَيْرُهُمَا : بِزِيَادَةِ وَأَلْفَاظٍ مُخْتَلِفَةٍ . وَهَذَا : مَذْهَبُ الجُمْهُورِ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ فِي أَصَحِّ قَوْلِهِ . وَقَالَ مالِكٌ : يَبَاحُ الأَكْلِ ؛ وَهُوَ رَأْيُ الشَّافِعِيِّ فِي القَدِيمِ ، وَأَحْمَدُ فِي القَوْلِ الآخِرِ . رَاجِعُ : الأَمُّ ١٩١/٢ - =

(أنا) أبو محمد ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال ^(١) :
« سمعتُ الشافعيَّ - : وسأله رجلٌ ، فقال : رجلٌ حَلَفَ بِالْمَشْيِ إِلَى الكعبةِ ؟ - .
فقال . يُطْعِمُ عَشْرَةَ مَسَاكِينَ . ^(٢) »
« فقال : هذا قولك ؟ . قال : قولٌ مَنْ هو خيرٌ مِنِّي : عطاء بن أبي رباح . » .
(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بن عبدِ الأعلى ، قال ^(٣) :
قال لي الشافعيُّ - في قوله عز وجل : (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ،
جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا : [إِذَا مَا اتَّقَوْا] ^(٤) : ٥ - ٩٣) . قال :
« إِذَا مَا اتَّقَوْا : لم يَقْرُبُوا مَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ . » .
وفي قوله . ([أ] وَكَسَوْتَهُمْ . ٥ - ٨٩) ؛ قال . « أَدْنَى الكِسْوَةِ يَكْفِي ^(٥) -
وإن كانوا صِبيَانًا صِغارًا : كَسَاهُمْ قُمْصًا صِغارًا . - : لأنه وَقَعَ عليه أَسْمُ :
(الكِسْوَةِ) ^(٦) . » .

== ١٩٢ ، والمجموع ٩٤/٤ ، واللغوي ٨/١١ ، والسنن الكبرى ٩/٢٣٥ - ٢٣٨ ، ومعالم
السنن ٤/٢٩٠ ، وشرح مسلم ١٣/٧٥ - ٧٧ ، والفتح ٩/٤٧٧ ؛ ومحاضرات
الأدباء ٢/٤١٠ .

- (١) كافي الأم ٢/٢٢٨ و ٦١/٧ ، والسنن الكبرى (٦٧/١٠) : ببعض اختلاف .
- (٢) أي : إذا حنث ؛ ولا يكون عليه : حج ، ولا عمرة ، ولا صوم . وذهب الشافعي
في قول آخر - وهو : الراجح ؛ أو الذي اقتضرت بعض الكتب عليه . - : إلى أنه يلزمه
المشي : إن قدر عليه ؛ أو الركوب : إن لم يقدر . انظر : الأم ، والمختصر ٥/٢٣٨ ، والسنن
الكبرى ٧٧ - ٨١ . ثم راجع بتأمل : اللغوي ١١/٣٣٥ و ٣٤٥ ، والمجموع ٨/٤٧٣ و ٤٧٥
و ٤٧٧ و ٤٨٩ و ٤٩٣ ؛ وشرح معاني الآثار ٢/٧٤ .
- (٣) كافي أحكام القرآن (١٨٥/٢) . وانظر : هامشه .
- (٤) لعل هذه الزيادة سقطت من الناسخ ؛ وقد وردت في الأحكام بلفظ : « الآية » .
- (٥) في الأصل : بالبناء ؛ ولعله تصحيف . والزيادة سقطت من الناسخ .
- (٦) انظر : أحكام القرآن (١١٣/٢) وهامشه ، والخلاف في اللغوي ١١/٢٦٠ .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلَى ، قال : « سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ : لو قال رجلٌ لِعِلامِهِ : أنتَ سائِبَةٌ ؛ كانَ (١) الولاءُ له ، ومَضَى عِتْمَهُ . وقال الشافعيُّ : وكذلك : لو قال رجلٌ لِعِلامِهِ : أنتَ حرٌّ عن فلانٍ ؛ فإنَّ الولاءَ أبدأً : للسَّيِّدِ المُعْتَقِ (٢) . لأنَّ رسولَ اللهِ (صلى اللهُ عليه وسلم) ، قال (٣) : « أُولَئِكَ : لِمَن أَعْتَقَ » . وَعَجِبَ مَن يَقولُ غيرَ هذا . » .

[قال يونسُ] (٤) : « وقال لي الشافعيُّ — في قوله عز وجل : (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ) ؛ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ] : (٤-٧) . — نُسِخَ بما جعلَ اللهُ (عز وجل) للذَّكَرِ وَالْأُنثَى : مِنَ الْفَرَضِ (٥) . » .

(١) بالأصل : « وكان » ؛ والزيادة من النسخ . وهذا : قول الشعبي والنخعي ، وأهل الرأي ، وأحمد في القول الأظهر . وذهب في قول آخر : إلى أن ولاءه لله ، وليس لمولاه . وقال مالك والزهرى : هو لجماعة المسلمين . وقال عطاء : يوالى من يشاء . انظر : المعنى والشرح الكبير ٢٤٥/٧ ٢٤٩ .

(٢) وهو : قول أبي حنيفة والثوري ، وأحمد والأوزاعي ، وأبي يوسف وداود الأصهباني . وقال ابن عباس والحسن ، ومالك وأبو عبيد : الولاء للمعتق عنه . انظر : المعنى والشرح ٢٥١/٧ .

(٣) كما في حديث عائشة وبريرة المشهور . انظر : أحكام القرآن وهامشه ١٤٣/١ و ١٦٤/٢ و ١٦٥ ، وما تقدم : (ص ١٥٨ - ١٥٩) . ثم راجع : الأم ٢٩٣/٣ - ٢٩٤ و ٧/٤ - ٥١ و ٥٣ - ٥٥ و ٦/١٨٤ - ١٨٦ و ٧/١٠٩ و ٢١٦ .

(٤) كما في أحكام القرآن (١/١٤٦ - ١٤٧) من طريق آخر ؛ والزيادة عنه .

(٥) في الأحكام : « الفرائض » . أى : في آيتي النساء (١١ و ١٢) ، وغيرها : من السنة . والظاهر : أن المراد من النسخ - في كلامه - : مطلق البيان ؛ لا : خصوص رفع الحكم .

(باب) : في الدِّيَاتِ [وَالضَّمَانِ] ، والرُّهُونِ والعَارِيَةِ ، والمُكَاتَبِ وَالْحُدُودِ .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أحمدُ بنُ سِنَانِ الواسِطِيِّ ؛ قال : سمعتُ أبا عبدِ اللهِ الشافعيَّ ،

[١٠٠]

يقولُ : / قال مالكُ بنُ أنسٍ :

« اخلطأ عندنا : أن يرعى الرجلُ المعراضَ ^(١) : فيصيبَ إنسانا ؛ أو : يرعى

طائراً : فيصيبَ إنسانا ^(٢) . » .

« فأما رجلٌ : ضربَ رجلاً بخشمةٍ ، فقتله : أضربُه ^(٣) ضربةً كما ضربَه ؛ فإن

مات ؛ وإلا : قتله بالسيفِ . أو : لطمه ، فمات : أَلطمه لطمَةً [كما لطمه] ؛ فإن مات

وإلا : قتله بالسيفِ . أو ^(٤) : حبسه في بيتٍ ، حتى مات : أحبسُه كما حبسه ؛ فإن مات ؛

وإلا : قتله بالسيفِ ^(٥) . » .

(أنا) أبو محمد ؛ قال : ثنا أبي ؛ قال : سمعتُ الربيعَ بنَ سليمانَ ، قال ^(٦) :

« كان الشافعيُّ يرعى : أن الصنَّاعَ لا يضمنون إلا : ما جنت أيديهم . ولم يكن

يُظهِرُ ذلك : كراهة أن يجترى الصنَّاعُ . »

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى ، قال :

قال لي الشافعيُّ في الرُّهُونِ :

(١) هو : السهم الذي لاريش له ؛ كما في المختار والمصباح .

(٢) وهذا : بإجماع أهل العلم ؛ كما حكاه في المغنى (٣٣٨/٩) عن ابن المنذر : وانظر :

الأم ١٧١/٦ ، والمهذب ١٨٥/٢ .

(٣) أي : أحكم بأن يضربه ولي القصاص ؛ وقوله : قتله ؛ أي : الولي .

(٤) بالأصل : « أو إن ... وإلا قتله » . والزيادة : من الناسخ .

(٥) راجع تفصيل هذا البحث : في الأم ٤/٦ - ٤/٦ ، والمهذب ١٨٧/٢ - ١٨٨ ،

والمغنى ٣٢١/٩ - ٣٢٨ ، والسنن الكبرى ٤٢/٨ - ٤٤ .

(٦) كما ذكر بمعناه : في الأم ٢٦٤/٣ و ٨٨/٧ . وانظر : ماتقدم (ص ١٠٢) وهامشه

والسنن الكبرى ١٢٢/٦ .

« لا يَضْمَنُ الْمُرْتَهِنُ مِنْهَا شَيْئًا : لا (١) ما غابَ عليه ، ولا ما ظَهَرَ . وهو : بِمَنْزِلَةِ الْوَدِيعَةِ . وإذا اختلفا فيما رَهْنُوهُ (٢) : قال قولُ أبدأ : قولُ الرَّاهِنِ ؛ وعليه اليمينُ : لأنه مُدَّعَى عليه . »

« وأما العارية ، فيُضْمَنُ : ما ظَهَرَ منها تلقَّه ، وما غاب . لقولِ النبي (صلى الله عليه وسلم) فيها (٣) . »

(أنا) أبو محمد ؛ قال أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى ، قال :
« قال لي الشافعيُّ : اختلفوا في المكتَّابِ ؛ فقال عليٌّ : يَهْتَقُ بِحَسَابِ ، وَيَرِثُ

(١) بالأصلى : «إلا» ؛ والزيادة من الناسخ . وذلك لحديث : « لا يعلق الرهن من صاحبه الذي رهنه : له غنمه ، وعليه غرمه » . وقد خالف في ذلك : شريح ، ومالك ، وأصحاب الرأي ؛ على اختلاف في مذاهبيهم ، وتفصيل عند بعضهم . فراجع فيه وفي بحث الوديعة : الأم ٣/١٤٧-١٤٨ و١٤٩ و١٦٨-١٦٩ و٢١٨ و٢١٩ و٢٢٠/٤ ، والمهذب ١/٣٠٩ و٣١٦ و٣٦٢ والمعنى ٤/٤٤٢-٤٤٣ و٤٤٣/٧ و٢٨٠ ، ومعالم السنن ٣/١٦٢ ، والسنن الكبرى ٦/٣٩-٤٤ و٢٨٩ .

(٢) يعني : في نحو قدر الحق ؛ كأن يقول الراهن : رهنتك عبدي هذا بألف ؛ فيقول المرتهن : بل بألفين . وقد خالف في ذلك : الحسن وقتادة ومالك ؛ على تفصيل عندهم أما : إذا اختلفا في قيمة الرهن إذا تلف - في الحال التي يلزم المرتهن ضمانه : بسبب نحو تعديه . - قال قول : قول المرتهن مع يمينه ؛ ولم يعلم الشافعي خلافا فيه . انظر : الأم ٣/١٣٠-١٣٢ ، والمهذب ١/٣١٦ ، والمعنى ٤/٤٤٥ .

(٣) حين استعمار أدرعا يوم حنين ، من صفوان بن أمية : « عارية مضمونة مؤداة » . سواء : أحصل تعدد من المستعير ، أم لا . خلافا لشريح والنخعي ، والثوري وأصحاب الرأي ، وابن وهويه - : في أنه لا يضمن إلا ما تعدى فيه . راجع : الأم ٣/٢١٧-٢١٨ ، والمهذب ١/٣٦٦ ، والمعنى ٥/٣٥٤-٣٥٥ ، ومعالم السنن ٣/١٧٦-١٧٧ ، والسنن الكبرى ٦/٨٨-٩١ .

نحساب ، وَيَرِقُّ [بحساب] . وقال غيره^(١) : هو : عبدٌ ما بقي عليه شيء^(٢) .
« (قال) : وأنا أنظرُ فيه ؛ وما فيه شيءٌ : أصحُّ من أن يكونَ عبداً^(٣) : ما بقي
عليه شيءٌ . »

« قلتُ له : ما شيءٌ أثقلَ عليَّ : من [أن] أخالفَ حديثاً : قد استعمله عامَّةٌ :
من المفتين . فقال لي : ما يمنعُك من ذلك إلاَّ التوفيقُ . »

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بن عبدِ الأعلى ، قال :
« قال لي الشافعيُّ — / في السارقِ : يسرقُ ، فيحبُّ عليه القطعُ ؛ [١٠١]
ولا توجدُ عنده السرقةُ بعينها ؛ وهو : مُعسرٌ ، أو مُوسرٌ . — فقال لي : سواءٌ ؛
إن كان مُوسراً : أخذتُ منه ؛ وإن كان مُعسراً : أتبعَ بها ديناً عليه^(٤) . »

(١) كابن عمر ، وزيد بن ثابت ، وعائشة . وهو : رأى الجمهور . راجع بتأمل : كلام

الشافعي في الأم ١٦٦/٧ - ١٦٧ - ٤١١ - ٤١٢ . ليتضح لك كلام يونس .

(٢) أى : في شهادته وميراثه ، وحدوده والحماية عليه . كما في الأم ٣٨٢/٧ . وانظر :

اختلاف الحديث ٣٨٥ - ٣٨٦ ، وجامع بيان العلم ١٠٧/٢ .

(٣) بالأصل : «عبد» ؛ والنقص هنا وفيما بعد : من الناسخ . ويشير الشافعي بذلك :

إلى حديث عمرو بن شعيب : «المسكاتب عبد ما بقى عليه من مكاتبته درهم» ؛ الذى رواه

في القديم ؛ كما رواه أبو داود والنسائي ، وصححه الحاكم . وهو : الذى يقصده يونس .

انظر : معالم السنن ٦٢/٤ - ٦٣ ، وشرح الموطأ ١٠١/٤ - ١٠٢ ، والسنن الكبرى

٣٢٣/١٠ - ٣٢٦ ؛ والمغنى ٤٤٤/٨ و ٤٤٩/١٢ - ٣٥١ .

(٤) كما هو : رأى الحسن والنخعي ، وحماد والبتى ، واليث وأحمد ، وإسحاق وأبي

ثور . وقال الثورى وأبو حنيفة — على تفصيل آخر عنده — : لا يجتمع الغرم والقطع .

وقال عطاء والشعبي وابن سيرين : لا غرم على السارق إذا قطع . وواقفهم مالك : فى المعسر ؛

كما وافق الشافعي : فى الموسر . راجع : الأم ١٣٩/٦ ، والمختصر ١٧٢/٥ ، والمهذب

٣٠١/٢ ، والمغنى ٢٧٩/١٠ ، والسنن الكبرى ٢٧٦/٨ - ٢٧٨ .

« وقال لي الشافعي — في قوله عز وجل : (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا — : أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا ، أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ ، أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ؛ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ : فِي الدُّنْيَا ؛ وَهُمْ : فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ : ٥ - ٣٣) . — قال : لا يُقْتَلُ (٢) إِلَّا : أَنْ يُقْتَلَ ؛ وَإِنْ سَرَقَ أَقْلٌ مِنْ رُبْعِ دِينَارٍ : لَمْ يُقَطَّعْ ؛ وَإِنْ قَتَلَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ : فَلَيْسَ لِلوَالِيِّ — فِي ذَلِكَ — عَفْوٌ ؛ ذَلِكَ : إِلَى الْإِمَامِ (٣) . » .

(باب ٦) : فِي الْأَحْكَامِ .

(أنا) أبو محمد ، ثنا أبو العباس : عبد الله بن محمد بن عمر [و] (٤) الغزوي — بغزوة الشام (٥) — قال : سمعت البويطي ، يقول : قال الشافعي (٦) :
« لا نعلم أحداً : أعطى طاعة الله (تعالى) : حتى لم يخلطها بمعصية ؛ إلا : يحيى ابن زكريا (٧) . و : لا عصى الله (عز وجل) : فلم يخلط بطاعة . »

(١) بالأصل : « الآية » ؛ ورأينا : أن الأنسب إثباتها كاملة .

(٢) بالأصل : « يقبل ... قيل في هذا الموضع » ؛ وهو تصحيف .

(٣) راجع بدقة وعناية : أحكام القرآن وهامشه ١/١٣٣ - ٣١٦ . ثم راجع الكلام عن حقيقة المحاربين وشروطهم ، وآراء الأئمة في المسائل الثلاث : في المغني ١٠/٣٠٣ - ٣١٣ .

(٤) ابن الجراح الأزدي ؛ شيخ أبي داود وتلميذ التنيسي . له ترجمة : في التهذيب ٦/١٨ ، والخلاصة ١٨٠ . ولأبيه ترجمة : في معجم البلدان ٦/٢٩١ ، واللباب .

(٥) لا : غزوة إفريقية ؛ التي بينها وبين القيروان : نحو ثلاثة أيام .

(٦) كافي الكفاية ٧٩ ، وطبقات السبكي (٢/٢٣٨ - ٢٣٩) : باختلاف نوافه .

(٧) يؤيد هذا حديث عبد الله بن عمرو : « ما أحد إلا يلقي الله بذنوب ؛ إلا : يحيى بن زكريا » . انظر ذلك ونحوه ، وقصة يحيى ومقتله : في البداية ٢/٥٠ - ٥٥ . وإنما خص يحيى بالذكر : لأنه أوتي الحكم صبياً : قبل أن يكون مكلفاً . دون سائر الأنبياء . وعصمتهم عن المعاصي لاختلاف يعتدبه : في وجوبها بعد البعثة . وأما قبلها : ففيه خلاف مشهور بين أهل السنة والمعتزلة ، وبين الشيعة . وقد فصلنا الكلام عن حقيقة العصمة ، وعن عصمة الأنبياء من الخطيئة في التبليغ وفي الاجتهاد ، ومن المعاصي مطلقاً — في مقدمة كتابنا (حجية السنة =

« فإذا كان الأَعْنَبُ : الطَّاعَةَ ؛ فهو : المُعَدَّلُ . »
« وإذا كان الأَعْلَبُ : المَعْصِيَةَ ؛ فهو : المُجْرَحُ . »^(١)

(أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ، ثنا حَرَمَلَةُ بن يَحْيَى ؛ [قال] :
« ثنا ابنُ وَهْبٍ ؛ قال : أخبرني مالكُ بن أنسٍ — في الرجلِ : يكونُ له على
الرجلِ المالُ ، فيَجْحَدُهُ : فيَقَعُ له عندَه مالٌ . — قال مالكٌ : إن عِلِمَ : أن عَلى
الجاحِدِ دِيناً^(٢) — إن قامَ عليه الغرَماءُ : لم يَصِرْ له في المُحَاصَّةِ ، ما في يَدَيْهِ . —
فلا يَأْخُذُهُ . وإن عِلِمَ : أن لادِينَ عليه^(٣) ؛ فله : أن يَأْخُذَهُ بالمالِ
الذي جَحَدَهُ^(٤) . »

= الشريفة) : ص ٥٠ — ٢٣١ ؛ الموجودة منه نسخة في مكتبة كلية الشريعة — بمالاطمخ
في أجمع منه وأجود ؛ ربما يظهر عوار بعض جهلة هذا العصر : الذين تعرضوا لبحث اجتهاد
الأنبياء ؛ بدون معرفة لحقيقته ، ولإدراك لأصله .

(١) وقد روى عنه ابن عبد الحكم : قولاً يقرب من هذا ، ويزيده فائدة . فراجعه :
في قوت القلوب ٢/٢٢١ ، والإحياء ٢/١٦٦ ، ومختصرها بهامش النزهة ١٨٨ ، والطبقات
١/٢٢٥ . ثم راجع في هذا البحث : الكفاية ٧٨ — ٩٢ ، والمعرفة ٥٣ ، والمقدمة ١١٤
— ١١٥ ، والتدريب ١٠٩ — ١١٠ ؛ والأم ٦/٢٠٩ ، واختلاف الحديث ٤ ، والرسالة
٢٥ و٣٨ و٤٩٣ .

(٢) بالأصل : « دين » ؛ ولعله — مع جواز أن يكون الاسم ضمير الشأن — مصحف .

(٣) بالأصل : « له ... قصاص » ؛ وكلاهما مصحف على ما يظهر .

(٤) هذا : هو المشهور من مذهبه . وله رأى آخر — وهو المشهور عن أحمد —
أن ليس له أخذ قدر حقه . ومذهب أبي حنيفة : أنه يأخذ بقدر حقه : إن كان عينا ، أو ورقا ،
أو من جنس حقه ؛ وإن كان المال عرضا : لم يجز . راجع : الأم والمختصر ٥/٩٠ و٢٦٧ ،
والمهذب ٢/٣٣٥ ، والمغني ١٢/٢٣١ — ٢٣٢ ، والسنن الكبرى ١٠/٢٦٩ — ٢٧٠ .

« وقال الشافعي — في هذه المسألة — إنه يأخذُ هذا المالَ ؛ قِصاصاً للمالِ الذي جحدَه ؛ على كلِّ حالٍ ؛ كان عليه مالٌ ، أو لم يكن . » .

/ (أنا) أبو محمد ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى ، [١٠٢] قال : قال الشافعي — في قوله عز وجل : (^(١) وَلِيُمْلِلِ ^(١) الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ : — (٢٨٢ — ٢) .

« إنما معناه : أن يُقِرَّ ^(٢) بالحقِّ ؛ ليس معناه : أن يُمِلَّ . »

« وقوله : (فَلِيُمْلِلِ ^(٣) وَلِيَهُ : ٢ — ٢٨٢) ؛ ههنا ثبتت الولاية ^(٣) . »

« ثم : نسخَ هذا كله ، وأخبر : أنه اختيارٌ وليس بفرضٍ ؛ بقوله ^(٤) : (إلاَّ : أن تكونَ تجارةٌ حاضرةٌ تُديرُونها بينكم ؛ فليسَ عليكم جُنَاحٌ أن لا تكتبُوها : ٢ — ٢٨٢) . ^(٥) » .

و [قال] — في قوله : (شهادةٌ بينكم إذا ^(٦) حضرَ أحدكم الموتُ — حين

(١) بالأصل : « فليملل » ؛ وهو تصحيف ناسخ جاهل .

(٢) ويعترف به ؛ فليس المطلوب : مجرد الإملال . وفي الأصل : « تفسر » ؛ وهو مصحف عما ذكرنا . انظر : الأم ٣/١٩٤ ، وتفسير الفخر ٢/٣٧١ .

(٣) وأصبح إقرار الولي — في حالة سفه الذي عليه الحق ، أو ضعفه ، أو عدم استطاعته الإملاء . — هو : المعتبر . انظر : الأم ٣/١٩٤ ، والمختصر ٢/٢٢٣ ، وتفسير الفخر ٢/٣٧٢ ، والسنن الكبرى ٦/٦١ ، واعتراض الطحاوي المذكور : في الجوهري النقي .

(٤) بالأصل : « لقوله » ؛ والظاهر : أنه مصحف عنه .

(٥) فرخص الله تعالى : في ترك الكتابة والاشهاد في هذا النوع من التجارة ؛ لكثرة جريانه ، ودفع المشقة ؛ ولأنه قد لا يكون لذلك حاجة : إذا أخذ كل من المتعاملين حقه ، في المجلس . راجع في هذا ، وفي كون الاستثناء متصلاً أو منقطعاً — : تفسير الفخر ٢/٣٧٤ — ٣٧٥ .

(٦) عبارة الأصل : « إلى قوله : (أن ترد أيمان بعد أيمانهم) . » .

الْوَصِيَّةُ - : ائْتَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ ، أَوْ آخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ : إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ
فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ ؛ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ ، فَيُقْسِمَانِ
بِاللَّهِ - إِنْ أُرْتَبِئْتُمْ - : لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ؛ وَلَا نَكْتُمُ
شَهَادَةَ اللَّهِ ؛ إِنَّا - إِذَا - : لَمِنَ الْآمِنِينَ . فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا ،
فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا - : مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ . - فَيُقْسِمَانِ
بِاللَّهِ : لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا ؛ وَمَا اعْتَدَيْنَا ؛ إِنَّا - إِذَا - : لَمِنَ الظَّالِمِينَ .
ذَلِكَ أَدْنَى : أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا ، أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ :
٥ / ١٠٦ - ١٠٨ . - :

« مَعْنَى الشَّهَادَةِ هُنَا ، إِنَّمَا هِيَ : الْحَلْفُ ؛ كَمَا قَالَ : (فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ : ٢٤-٦) .
وَلَيْسَ : بِالشَّهَادَةِ الَّتِي تُشْهَدُ ؛ إِنَّمَا هِيَ : تَدَايُعُ ^(١) فِي حُقُوقٍ . فَلَيْسَ لَهَا مَعْنَى ، إِلَّا :
الْأَيْمَانُ عَلَىٰ مَنْ أَدْعَى عَلَيْهِ . » .

(أنا) عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : سمعتُ ابنَ عبدِ الأَعْلَى ، قال :
« سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ - في الذي : يَغْتَصِبُ الدَّابَّةَ وَغَيْرَهَا : فَتَرْتَفِعُ
قِيمَتُهَا عِنْدَهُ ؛ ثُمَّ : تَنْضَعُ ، أَوْ تَهْلِكُ . - : إِنَّهُ يُتَّبَعُ بِأَرْفَعِ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَأْتِ
عَلَيْهَا سَاعَةٌ ، إِلَّا : وَهُوَ لَهَا غَاصِبٌ عَلَىٰ أَيِّ حَالٍ كَانَتْ ، مِمَّا صَارَتْ إِلَيْهِ : حِينَ
أَخَذَهَا ، أَوْ فِي يَدَيْهِ ^(٢) . » .

(١) بالأصل : « تداعي » ؛ والزيادة من الناسخ . وراجع في هذا البحث وما يتعلق به
وبالآيات الكريمة عامة - : أحكام القرآن وهامشه ٢ / ١٤٤ - ١٥٥ ، واختلاف
الحديث ٣٤٩ .

(٢) انظر : الأم ٣ / ٢١٩ ، والمختصر ٣ / ٣٦ - ٣٧ ، والمهذب ١ / ٣٧٠ ، والسنن
الكبرى والجواهر النقي ٦ / ٩٥ - ٩٦ . ثمراجع تفصيل المسألة ، وآراء الأئمة : في المغني
٥ / ٣٩٠ - ٣٩١ و٣٩٧ و٤٢٠ .

(أنا) عبدُ الرحمن ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : وسمعتُ يونسَ بنَ عبدِ الأعلى ،
قال : وسمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ في التَّفليسِ ؛ قال :
« هو والموتُ : سواءٌ ؛ مَنْ وَجَدَ مَالَهُ بَعِيْنِهِ ، فهو : أَحَقُّ بِهِ (١) . » .

« في أُلْجَامِعِ (٢) »

(أنا) أبو محمدٍ ، قال الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ : قال الشافعيُّ (٣) :
« لَا يَحِلُّ أَنْ يُكَنَّى أَحَدٌ : بِأَبِي الْقَاسِمِ ؛ كَانَ أَسْمُهُ : مُحَمَّدًا ؛ أَوْ لَمْ يَكُنْ (٤) . » .
[أنا أبو محمدٍ] ، قال الحسنُ بنُ عبدِ العزيزِ الجَرَوِي : سمعتُ الشافعيَّ ،
يقولُ (٥) :

(١) انظر : ماتقدم وهامشه (ص ٢٤٣) .

(٢) يعني : لأحكام القرآن ؛ على ما يظهر . وزجج : أنه نفس (أحكام القرآن) : الذي
وضعه الشافعي ، وسمعه منه ابن عبد الحكم : في أربعين جزءا . على ما في الانتقاء ١١٣ .
وانظر : أحكام القرآن ١٤/١ و ١٩٨/٢ ، ومختصر الزني ١٩٦/٥ . وقد ورد هذا العنوان
والعنوان الآتي قريبا : متصلين بالنصوص .

(٣) كما في السنن الكبرى ٣٠٩/٩ ، والحلية ١٢٧/٩ ، والآداب الشرعية ١٦٧/٣ .
وسياتي نحوه .

(٤) لظاهر حديث : « تسموا باسمي ، ولا تكفروا بكنتي » . وذهب الجمهور : إلى الجواز
طلقا ؛ وادعوا : نسخ النهي ؛ أو جعلوه : خاصا بحياة النبي . وقيل : لا يجوز لمن اسمه :
محمد ؛ ويجوز لغيره . ومال إليه الرافعي . وذهب الطبري : إلى الكراهة . راجع أيضا :
طبقات ابن سعد ٨٧/١ ، والمعرفة ١٨٩ ، وشرح معاني الآثار ٣٩٤/٢ ، والفتح ١٤٥/١
٢٣٤/٤ و ٣٦١/٦ و ٤٣٤/١٠ ، وشرح مسلم ١١٢/١٤ ، والأذكار ١٢٩ ، والمجموع
٤٣٩/١ ، والبركة ٢١٨ ، وحاشية الباجوري على الجوهرة ١٠٦ (بولاق) .

(٥) كما في الحلية ١٤٦/٩ ، وتلبيس إبليس ٢٣٠ ، وسير النبلاء ١٦٤ . وذكر في الإحياء
٢٤٧/١ ، وعوارف المعارف بهامشها ١٣٧/٢ ، وإغاثة اللهيقان ٢٢٩/١ ، واللسان
١٠٧/١ ، والتاج ٤٣٨/٣ ، وهامش مسائل أحمد ٢٨١ : ببعض اختلاف .

« خَلَفْتُ بِالْعِرَاقِ شَيْئًا - يُسَمَّى : التَّغْيِيرُ ^(١) . - وَضَعْتُهُ الرِّيَاحُ نَادِقَةً : يَشْغَلُونَ ^(٢) بِهِ [النَّاسَ] عَنِ الْقُرْآنِ . »

(أنا) أبو محمد ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ :
« سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ : وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ السُّكُّحْلِ ؛ فَقَالَ : أُكْتَمِحِلُ كُلَّ يَوْمٍ ^(٣) . »

(أنا) أبو محمد ، أَخْبَرَنِي أَبِي ؛ قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ ^(٤) :
قَالَ الشَّافِعِيُّ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا : لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ

(١) فِي الْإِحْيَاءِ وَالْعَوَارِفِ : « الطَّقِظَةُ بِالْقَضِيبِ » . وَعِبَارَةُ الْحَلِيَّةِ : « التَّغْيِيرُ »
وَالْأَصْلُ وَالتَّلْبِيسُ : « التَّغْيِيرُ » . وَهِيَ مَصْحُفَةٌ . وَ (التَّغْيِيرُ) يُطْلَقُ : عَلَى إِثَارَةِ الْعِبَارِ ، وَعَلَى
التَّهْلِيلِ أَوْ تَرْدِيدِ الصَّوْتِ بِقِرَاءَةِ أُوْغَيْرِهَا . وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا : إِنْشَادُ الشَّعْرِ بِالْأَخَانِ فِي حَاقِ ذِكْرِ
اللَّهِ ، مَعَ الضَّرْبِ وَالتَّنْوِيقِ بِالْقَضِيبِ وَنَحْوِهِ . انْظُرْ : التَّلْبِيسُ وَالْإِغَاثَةُ ، وَاللِّسَانُ وَالتَّنَاجُ .
وَالْعَفَاءُ وَالتَّضَرُّبُ بِالْأَلَاتِ : مِنْ الْمَسَائِلِ الْخَطِيرَةِ الْمَشْكَلَةِ ؛ الَّتِي تَضَارِبُ الْآرَاءَ فِيهَا ، وَكَثُرَ
الْخَلَطُ فِي تَقْرِيرِهَا . فَيُحْسِنُ أَنْ تَرَاوَجَ أَيْضًا : الْأَمُّ ٢١٥/٦ ، وَالْمَغْنَى ٣٩/١٢ - ٤٣ ،
وَالسَّنَنُ السَّكْبَرِيُّ ٢٢١/١٠ - ٢٢٨ ، وَمُدَارِجُ السَّالِكِينَ ٦٢/١ - ٢٧٥ ، وَنَزْهَةُ
النَّاظِرِينَ ٢٢٩ - ٢٣٠ ، وَحَيَاةُ الْقُلُوبِ بِهَامِشِ الْقَوْتِ ١٧٨/٢ ، وَبِالْبُرْكَهَةِ ١٥١ ، وَشَرْحُ
الْإِحْيَاءِ ٥٥/٦ ، وَمَحَاضِرَاتُ الْأَدْبَاءِ ٤٤٠/٢ - ٤٤٦ ، وَالْمُسْتَطْرَفُ ١٧٦/٢ ، وَكِفَ
الرِّزَاعِ لِلْيَسْمِيِّ ، وَتَوْضِيحُ الدَّلَالَاتِ لِلنَّابِلِيِّ ، وَالْمَعْلُومَاتُ لِلسَّرَاجِ ٢٣٢ - ٢٩٨ .

(٢) كَذَا بِالسَّيْرِ وَالتَّلْبِيسِ ؛ وَالتَّيَادُؤُا عَنْهُ وَعَنِ الْإِغَاثَةِ . وَفِي الْأَصْلِ وَالْحَلِيَّةِ :
« يَشْتَغَلُونَ » ؛ وَهُوَ تَصْحِيفٌ : كَمَا يُؤَيِّدُهُ رَوَايَةُ الْإِغَاثَةِ وَاللِّسَانِ وَالتَّنَاجِ : « يَصْدُونَ »
أَوْ : « لِيَصْدُوا » .

(٣) انْظُرْ الْكَلَامَ عَنْ ذَلِكَ ، وَبَعْضُ مَا وَرَدَ فِيهِ - فِي الْمَغْنَى ٧٦/١ ، وَنَزْهَةُ ٦٤ ،
وَالْآدَابُ ٤١٢/٢ ، وَغِذَاءُ الْأَبْيَابِ ٣١٦/٢ ، وَسَّنَنُ النَّسَائِيِّ ١٤٩/٨ . وَرَاجِعْ حِكْمَ
اِكْتِمَاحِ الصَّائِمِ خَاصَّةً : فِي الْمَجْمُوعِ ٣٤٨/٦ .

(٤) كَفَى أَحْكَامُ الْقُرْآنِ (١٠٤/٢ - ١٠٥) : بِنَقْصِ يَكْدَلٍ مِنْ هُنَا . وَهَذَا : نَهْمُ
النِّصُوصِ الَّتِي أَشْرَفْنَا عَلَيْهَا فِي الْمَقْدِمَةِ : (ص ١٣ س ٤) .

بَيْنَكُمْ بِالْبَابِلِ؛ إِلَّا^(١) : أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ؛ وَلَا تَتَعَلَّوْا
أَنْفُسَكُمْ؛ إِنْ اللَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا : ٤ - ٢٩) . - قال :

« لا يَكُونُ فِي هَذَا الْمَعْنَى إِلَّا هَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَحْكَامُ^(٢) - فَمَا عَدَّاهَا فَهُوَ : مِنْ
الْأَكْلِ بِالْبَاطِلِ . - : »

« عَلَى الْمَرْءِ فِي^(٣) مَا لَهُ : فَرَضٌ مِنَ اللَّهِ (تَعَالَى) : لَا يَنْبَغِي لَهُ حَبْسُهُ^(٤) . »

« وَ : شَيْءٌ^(٥) يُعْطِيهِ - يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى . - لَيْسَ مُفْتَرَضًا^(٦) عَلَيْهِ . »

« وَ : شَيْءٌ يُعْطِيهِ : يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ صَاحِبِهِ . »

« وَمِنَ الْبَاطِلِ ، أَنْ يَقُولَ : أَحْزُرُ مَا فِي بَيْتِي ، وَهُوَ لَكَ . »

(أخبرني) أبو محمد ؛ قال : حدَّثنا سعد^(٧) بن محمد البيروني ؛ (قاضي بيروني) ؛

(١) بالأصل : « الآية » . وذكر في الأحكام إلى قوله : (منكم) .

(٢) المذكورة بعد : من نحو الزكاة الواجبة ؛ ونحو الصدقة المستحبة ؛ ونحو الهدية
والهبة . فيباح الانتفاع بهذه الأشياء ، كما يباح الانتفاع بالتجارة التي عن تراض . وللشافعي
في هذا البحث ، كلام نفيس : لانظير له ، بل لم يسبق إليه . فراجع : في الأم ١٤٧/٤ -
١٤٨ ، والأحكام ١٠٥/٢ - ١٠٧ .

(٣) كذا بالأحكام . وفي الأصل : « وفي » ؛ والزيادة من الناسخ .

(٤) عبارة الأحكام : « لا ينبغي له فيه » ؛ وقد أضفنا إليها كلمة : « التصرف » .

(٥) بالأصل : « بشيء » ؛ وهو تحريف خطير . وهذا إلى قوله : عليه ؛ ساقط من الأحكام .

(٦) بالأصل : « مفترض ... احرز » ؛ وكلاهما تصحيف . و(الحرز) : التقدير .

(٧) لا : « حميد » ؛ كما صحف بالأصل . وهو : ابن محمد ، أو ابن عبد الله بن سعد

البيجلي ؛ المتوفى : سنة ٢٧٩ . له ترجمة : في تهذيب ابن عساكر ٩٢/٦ . وانظر : هامش
محامسن المساعي ٥ ، والحلية ٥٠/٧ .

قال : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَسْكِيُّ^(١) ؛ قال : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيَّ ،
يقولُ : سَمِعْتُ أبنَ عَمِّي : (مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيَّ) ؛ يقولُ^(٢) :
« كَانَتْ لِي أُمْرَأَةٌ ، وَكُنْتُ أُحِبُّهَا ؛ فَكُنْتُ : إِذَا رَأَيْتُهَا قُلْتُ لَهَا ؛
وَمِنَ الْبَلِيَّةِ : أَنْ تُحْبِبَ ؛ فَلَا^(٣) يُحِبُّكَ مَنْ تُحِبُّهُ
[(وَفِي رِوَايَةٍ : لَيْسَ شَدِيدًا^(٤)) ؟] ؛ [فَتَقُولُ هِيَ]^(٥) :
وَيَصُدُّ عَنْكَ بَوَجْهِهِ ؛ وَتُلْحِقُ أَنْتَ : فَلَا تُقْبَلُ^(٦) . » .

(١) هو : أبو علي أحمد بن محمد بن موسى العطار ؛ الذي قدم دمشق سنة ٢٥٨ ، وحدث
بها وبمصر . له ترجمة : في الجرح ١/١/٧٣ ، وتهذيب ابن عساكر ٧٦/٢ - ٧٧ .
وايس : أبا بكر أحمد بن محمد بن عيسى المسكي ، تلميذ المبرد ؛ المذكور : في تقييد العلم ١٤١ .
(٢) كما في تهذيب ابن عساكر ٩٢-٩٣ ؛ وفي معجم الأدباء (٣٠٨/١٧) : باختصار .
وذكر في الحلية ٩/١٥٣ ، وطبقات السبكي ١/١٥٧ و١٦٣ ، والجواهر اللامع (٥٦)
من طريق الربيع - : بنقص أو اختلاف أو تحريف . وذكر أيضا : في الوفيات ١/٦٣٩ ،
والوافي ٢/١٧٩ .

(٣) رواية المعجم والوافي : بالواو ؛ وهي أحسن . والحب لا يكون بلية إلا : في
هذه الحالة .

(٤) عبارة الأصل - وكانت متصلة بصدر البيت الثاني - : « الس شديد » ؛ وفي
الحلية وابن عساكر والجواهر والطبقات (١٦٣) : « أليس شديدا » ؛ وفيها (١٥٧) :
« أوليس » . والكل محرف عن : « ليس شديدا » ؛ على تقدير الاستفهام التقريري . أما
« أليس شديدا » : فهو - مع صحة معناه - : يخرج البيت من الكمال إلى الطويل ،
ثم يجعله ناقصا بعض التفاعيل .

(٥) هذه الزيادة وردت - بلفظها أو بمعناها - فيما عدا المعجم ؛ ونرجح : أنها
سقطت من الناسخ ؛ كالزيادة الأولى .

(٦) في التوالى (٧٤) والجواهر (٨٢) ، بيتان آخران للشافعي أيضا ؛ هما :

ومن الشقاوة : أن تحب ب ؛ ومن محب : يحب غيرك

أو : أن تريد الحـير للـ إنسان ؛ وهو : يريد شرك

(أخبرني) أبو محمد؛ [قال] ^(١): قال الرَّبِيعُ بن سُلَيْمَانَ: قال الشافعيُّ: «لا يَجُوزُ [لأحدٍ]: أن يَتَكَنَّى: بأبي القاسمِ؛ سواءً: كان اسمه محمدًا، [أ] و غيرَ محمدٍ.»

« في أخبارِ السَّلَفِ »

(أخبرنا) أبو محمد؛ قال: ثنا أبي؛ [قال] ^(٢): قال أحمدُ بن [أبي] الخواريُّ حدَّثنا محمدُ بن قَطَنِ، عن الشافعيِّ، عن فضيلٍ، عن سُفيانَ؛ قال ^(٣): «قال داوُدُ (عليه السلامُ): إلهي؛ كُنْ لابني / سُلَيْمَانَ - من [١٠٤] بعدى - : كما كنتَ لي.»

«(قال): فأوحى اللهُ (تعالى، عزوجل) إليه: يا داوُدُ؛ قلْ لابنِكَ سُلَيْمَانَ: يكونُ ^(٤) لي، كما كنتَ لي. حتى أكونَ له: كما كنتُ لك ^(٥).»

(أخبرنا) أبو محمد؛ قال: ثنا أبي؛ قال: حدَّثنا أحمدُ [بن أبي الخواريِّ]؛ قال: حدَّثني محمدُ بن قَطَنِ، عن الشافعيِّ؛ قال:

(١) كما تقدم: [ص ٢٠٩]. وهذه الزيادة وقعت في الأصل، بعد قوله: سليمان. والظاهر: أن الزيادة الآتية سقطت من النسخ.

(٢) هذه الزيادة وردت بالأصل: بعد (الحواري)؛ والثانية: بما تقدم (ص ٢٠٧).

(٣) كما في بستان العارفين (٤٠): عن فضيل؛ من طريق الشافعي. وفي تهذيب الأسماء ١٨١/١، وحياة الحيوان (٤١٧/٢): عنه أيضا؛ نقلا عن الحلية. وذكر: في عمدة التحقيق ١٢٧.

(٤) في البستان وحياة الحيوان: «يكن»؛ وهو أحسن.

(٥) راجع الكلام عن داود وعبادته، وعن سليمان ومملكته - في تهذيب ابن عساكر ١٨٧/٥ و ٢٥٠/٦، وتهذيب الأسماء ١٧٩/١ و ٢٣٢، والبداية ٩/٢ - ٣٢؛ والفتح ٢٨٨/٦ - ٢٩٧.

« دَخَلَ سُفْيَانٌ عَلَى فُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ - : يَعُودُهُ . - قَالَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ؛ أَيُّ نِعْمَةٍ ^(١) فِي الْمَرِيضِ : لَوْلَا الْعُورَادُ ؟ . »

« قَالَ سُفْيَانٌ : وَأَيُّ شَيْءٍ يُسْكِرُهُ فِي الْعُورَادِ ؟ . قَالَ : الشَّكِيَّةُ ^(٢) . »
(أخبرنا) أبو محمد ؛ قال : ثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى المِصرِيُّ ؛ قال :
سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ ^(٣) : « سَمِلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : عَنْ قَتَلَى (صَفِيْنٍ) ^(٤) ؛
فَقَالَ : تِلْكَ دِمَاءُ : طَهَّرَ اللَّهُ يَدِي مِنْهَا . فَلَأَحِبُّ : أَنْ أَخْضِبَ لِسَانِي ^(٥) بِهَا ^(٦) . » .

(١) بالأصل : « وأى نعمة » ؛ والظاهر : أن الزيادة من الناسخ ، وأنه — مع إمكان

تصحيحه بتكلف — مصحف عمادكرنا . ويؤيده ما رواه عنه بشر بن الحارث : من قوله :

« أشتهى مرضا بلاعودا » ؛ كما في طبقات السلمي ١٠ - ١١ ، والحلية ٨/٩٦ .

(٢) راجع الكلام عن آداب المريض وعيادته ، وأجره والدعاء له — في المجموع

١٠٩/٥ - ١١٤ ، والمغني ٢/٣٠٣ - ٣٠٦ ، والفتح ١٠/٨٢ و ٨٩ - ١٠٢ ، وشرح

الموطأ ٤/٣٢٤ و ٣٣٢ ، والأذكار ٦٠ - ٦٣ ، ورياض الصالحين ٣٣٠ - ٣٣٥ ، ونزهة

الناظرين ٣٠٥ ، والآداب ٢/٢٠٩ ، وغذاء الألباب ٢/٢ - ١١ ، وكشف الخفا ٢/٧٥ ،

ومحاضرات الأدباء ١/٢٧٠ - ٢٧٣ .

(٣) كما في الحلية ٩/١١٤ و ١٢٩ ، ومناقب الفخر ٤٩ : ببعض اختلاف . وذكر من

غير طريق الشافعي : في جامع بيان العلم ٢/٩٣ ، وفي حياة الحيوان (١/٣٠٧) : بلفظ

أجود ؛ وفي صون المنطق (١٣٤) : ببعض نقص .

(٤) هو : موضع بقرب (الرقعة) : على شاطئ الفرات ، من الجانب الغربي : بين الرقة

وبالس . وكانت به الوقعة المشهورة - بين علي ومعاوية - : في غرة صفر من سنة ٣٧ .

راجع الكلام عنها ، وعمما يتصل بها : في الإمامة والسياسة ١٣٣ - ٢٢٤ ، والبداية

٧/٢٥٢ - ٢٧٥ ، ومعجم البلدان ٥/٣٧ ، وكتاب : (وقعة صفين) .

(٥) بالأصل : « يدي منها » ؛ ولعل كله مصحف . وفي الحلية : « لساني فيها » و« ألتخ

لساني بها » . وعبارة المناقب : « أخضب منها لساني » .

(٦) قال الشافعي - كما في المناقب - : « هذا حسن جميل : لأن سكوت الإنسان

عمالا يعنيه هو الصواب » ؛ وإن كان على (كرم الله وجهه) : أولى بالحق من كل من قاتله ؛

على حد قول الثوري ، المذكور : في الحلية ٧/٣٩ . وراجع : كلام الفخر ؛ لأهميته . =

(أخبرنا) أبو محمد؛ قال : حدَّثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال :
أخبرني الشافعيُّ ؛ قال (١) : « جاء رجلٌ (٢) إلى الأعمش (٣) - ومعه آخرُ :
لا يُريدُ الحديثَ . - فسأله هذا عن حديثٍ : فغضبَ (٤) عليه الأعمشُ ؛
فسَكَتَ الرجلُ . »

= وكان الشافعي يقول للربيع - كما في التوالى ٧٣، والجواهر ٥٢ - : « اقبل مني ثلاثة أشياء :
لاتخض في أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) : فإن خصمك النبي يوم القيامة . ولا تشتغل بالكلام :
فإنني قد اطلعت من أهل الكلام ، على أمر عظيم . ولا تشتغل بالنجوم : فإنه يجر إلى
التعطيل . » وراجع في تهذيب ابن عساكر (٧٣/١) : أقوال النصفين فيمن قتل - : من
أهل الشام . - بصفين . ثم انظر : الصواعق المحرقة ١٢٤ ، وتطهر الجنان ٥٨ .
(١) كافي الآداب الشرعية (٢٩/٢) بمعناه : مختصراً ؛ من طريق البهقي . وقد ذكرت
هذه الحكاية مطولة : في قوت القلوب ١٥٥/١ . كما ذكر نحوها مع ابن عيينة ، فيما تقدم :
(ص ٢٠٦) .

(٢) هو - على ما في القوت - : أبو بكر محمد بن سوقة الغنوي الكوفي ، العابد التابعي .
المذكور : في الحلية ٣٩٢/٥ ، والصفوة ٦٥/٣ ، والإكمال ١٢٢ . و (الآخر) هو : أبو
عبد الله رقية بن مصقلة العبدي الكوفي ، المتوفى : سنة ١٢٩ . لهما ترجمة : في الجمع ١٤٠/١
٤٣٩ ، والتهذيب ٢٨٦/٣ ، والخلاصة ١٤٠/١ و ٤٣٩ .

(٣) هذا : لقب أبي محمد سليمان بن مهران (لا : ابن محمد ؛ كما في التاج ٣٢٧/٤) ؛
الأسدى الكاهلي ، الكوفي التابعي ؛ المتوفى : سنة ١٤٥ أو ٤٧ أو ٤٨ . راجع : طبقات
ابن سعد ٢٣٨/٦/١ ، والإكمال ٧ ، والجمع ١٧٩/١ ، والتذكرة ١٤٥/١ ، والتهذيب
٢٢٢/٤ ، والخلاصة ١٣١ ، والرواة الثقات ١٦ ، والميزان ٤٢٣/١ ، وطبقات المدلسين
١٠ ، وتبيين أسماءهم ١٠ ، وجامع المسانيد ٤٦٦/٢ ، وشرح البخاري للنووي ١٨٩/١ ،
وطرح التريب ٥٨/١ ، وتوضيح الأفكار ٣٥٣/١ ؛ والحلية ٤٦/٥ ، والصفوة ٦٥/٣ ،
وطبقات الشعرائي ٤٩/١ ؛ وابن الجزري ٣١٥/١ ؛ والوفيات ٣٠١/١ ، وتاريخ بغداد
٣/٩ ، والشذرات ٢٢٠/١ ، والنجوم ٩/٢ ، والمعارف ٢١٤ و ٢٣٠ ، وحياة
الحيوان ٥٠/٢ .

(٤) بالأصل : « فضر » ؛ والظاهر : أنه مصحف عنه ؛ كما تؤيده عبارة الآداب :
« غضب » . أو : تكون (عليه) أصلها : « منه » . وعبارة القوت : « فيعرض عنه ، ولا يجيبه » .

« فقال الآخرُ: لو كنتُ مثلكَ : ما أتيتُ هذا أبداً .^(١) »

« فقال له الأعمشُ : هو — إذن — أحقُّ مثلكَ : أن يترك ما ينفعه ؛ لسوءِ خُلُقِي^(٢) . » .

/ (أخبرنا) أبو محمدٍ ؛ قال : حدَّثنا الربيعُ بن سليمان المراديُّ ؛ قال : [١٠٥] سمعتُ الشافعيَّ (رحمه الله) ، يقولُ : « قال رجلٌ^(٣) للأعمشِ : إسنادُ هذا الحديثِ ؟ فأخذَ حلقهَ : فأسندهَ إلى الخائِطِ ، وقال : هذا إسنادُه^(٤) . » .

(أخبرنا) أبو محمدٍ ؛ قال : حدَّثنا الربيعُ بن سليمان ؛ قال :

قال الشافعيُّ (رحمه الله)^(٥) : « وَقَفَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَيْبَعَةَ بِنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَجَعَلَ يُسَجِّعُ فِي كَلَامِهِ ؛ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْأَعْرَابِيِّ ، فَقَالَ : يَا أَعْرَابِيُّ ؛ مَا تَدْعُونَ

(١) في القوت : أن رقية قال للأعمش : « نيس العالم : الذي يجمع الناس فيقص عليهم ؛ إنما العالم : الذي إذا سئل عن العلم كأنما يسعط الخردل . » .

(٢) في القوت : أن ابن سوقة قال لرقية : « ويحك ؛ إنما أ جعله بمنزلة الدواء : أصبر على مرارته ، لما أرجو : من منفعتِه . » .

(٣) أي : ليس أهلاً للتحمل والرواية ؛ أو : تعجل بالسؤال قبل الوقت المناسب له .

(٤) يذكرنا هذا بما رواه أبو معاوية الضرير : من أن هشام بن عبد الملك ، بعث إلى الأعمش : « أن اكتب لي مناقب عثمان ، ومساوىء علي » ؛ فأخذ الأعمش القرطاس ، وأدخلها في قم الشاة — فلا كتبها — وقال لرسوله : « قلبه له : هذا جوابك . » . راجع بقية الحكاية : في الوفيات ٣٠٢/١ .

(٥) كافي الحلية (١٣٨/٩) : باختلاف وزيادة . وقد ذكرت هذه الحكاية — باختصار أو زيادة — في البيان والتبيين ١/١٠٢ ، والمعارف ٢١٧ ، والفاضل للوشاء (ص ٧ : من نسخة مخطوطة بمكتبته الأخ الكريم ، الأستاذ : السيد صقر) ؛ والموشى (أو الظرف والظرفاء) : ٩ أو ٦ ؛ والعقد الفريد ٢/٢٦١ و ٣/٤١٨ و ٤/١٥٦ ، وشرح النهج ٢/١٩١ ، وغرر الحقائق ١٦٣ (بولاق) ، والوفيات ١/٢٥٧ .

البلاغة فيكم ؟ قال (١) : خِلافُ ما كنتَ فيه مُنذُ اليومِ . » (٢) .
(أنا) عبدُ الرحمن ، ثنا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمانَ ؛ قال : قال الشافعي (٣) :
« وَقَفَ أَعْرَابِيٌّ (٤) عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ (٥) بنِ مَرْوانَ : فَسَلَّمَ ؛ ثُمَّ قال : أَيُّ (رِجْمِكَ
اللَّهُ) ؛ إِنَّهُ مَرَّتَ بنا سِنُونُ ثَلَاثَ (٦) ؛ فَأَمَّا إِحْدَاهَا (٧) : فَأَكَلْتُ المَواشِيَ ؛ وَأما الثَّانِيَةُ :

(١) عبارة الفاضل : « قال : الإيجاز في الصواب . قال : فما لي فيكم ؟ . قال : ما أنت فيه منذ اليوم . » ؛ وتوافقها عبارة العقد والغرر والوفيات .

(٢) وكان الشافعي يقول - كما في الحلية - : « كان ربيعة يلحن في كلامه » .

(٣) كما في الحلية ٩/١٣٦ ، والانتقاء ١١٧ ، ومناقب الفخر (١٢٩) : بلفظ رواية أبي حاتم مع اختصار أو اختلاف . وذكرت هذه القصة : بمعناها ، وبزيادة مفيدة - من غير طريق الشافعي - : في البيان ٢/٧٠ - ٧١ ، وعيون الأخبار ٢/٣٣٨ ، والعقد ٣/٤٣١ ، ومحاضرات الأدباء ١/٣٣٤ ، ولباب الآداب ٣٥٢ - ٣٥٤ ، وسراج الملوك ٣٢ ، والمحاسن والمساوي ٢/٢٢١ - ٢٢٢ ، والمستطرف ١/٥٨ ، وتهذيب ابن عساكر ٥/٢٢٢ . وذكر صدرها - مع الإشارة إلى بقيتها - : في أسد الغابة ٤/٢٥٩ ، والإصابة ٣/٣٠٦ .

(٤) هو - على ما في المحاضرات واللباب والمستطرف والتهذيب وأسد الغابة والإصابة - : درواس بن حبيب بن درواس بن لاحق بن معد العجلي أو النهلي ؛ وكان : قدم مع العرب - وهو ابن ست عشرة سنة - : بسبب القحط ؛ فاعترض الخليفة على دخوله ؛ فكان ذلك سببا لكلامه . وله ترجمة : في تهذيب ابن عساكر ؛ ولجده لاحق ترجمة : في أسد الغابة والإصابة .

(٥) فيما عدا الأصل والحلية والمناقب : « هشام بن عبد الملك » ؛ فعمل القصة تعدت . و (عبد الملك) هو : أبو الوليد ؛ المتوفى سنة ٨٦ . له ترجمة : في طبقات ابن سعد ١/١٦٥/٥ ، والتهذيب ٦/٤٢٢ ، والخلاصة ٢٠٨ ؛ وطبقات الفقهاء ٣٣ ، وتهذيب الأسماء ١/٣٠٩ ، وتاريخ الخلفاء ١٤٣ ، وتاريخ بغداد ١٠/٣٨٨ ؛ ومروج الذهب ٢/٨٦ ، وتاريخ الإسلام ٣/٢٧٦ ، والبداية ٩/٦١ ؛ والمعارف ١٥٥ ، وحياة الحيوان ١/٧٨ .

(٦) كذا بالأصل وأصل اللباب والسراج . وفي التهذيب : « ثلاثة » . وكلاهما صحيح ؛ وإن كان ما أثبتنا أولى ؛ للملائخفي .

(٧) بالأصل : « أحدها » ؛ وهو تحريف . وعبارة الانتقاء والحلية ، والمناقب : « أما إحداها (أو الأولى) فأهلك المواشي » .

فَأَنْصَتَ^(١) الْأَجْمَ ؛ وَأَمَّا النَّائِثَةُ : فَخَلَصَتْ إِلَى الْعِظْمِ . فَإِنَّ يَكُ عِنْدَكَ مَالُ اللَّهِ :
فَأَعْطِهِ عِبَادَ اللَّهِ ؛ وَإِنْ يَكُ لَكَ : فَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا ؛ (إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ)^(٢) . « .
» فَأَعْطَاهُ عَشْرَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ ؛ وَقَالَ : لَوْ كَانَ النَّاسُ يُحْسِنُونَ^(٣) أَنْ يَسْأَلُوا
هَكَذَا — : مَا حَرَمْنَا أَحَدًا . « .

وزادني أبي — عن الربيع ، عن الشافعي — أنه قال :
« وعندك مال الله ؛ فإن يك لله (عز وجل) : فأعطه عباد الله . » .
(أنا) أبو محمد عبد الرحمن ، ثنا الربيع بن سليمان ؛ قال : قال الشافعي^(٤) :
« وَقَفَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى أَنَسٍ : فَسَلَّمَ ؛ ثُمَّ قَالَ : إِنِّي (رَحِمَكُمُ اللَّهُ) : أِبْنُ سَبِيلٍ ،
[وَنِضْوٍ]^(٥) سَقَرٍ ، وَفَلَّ سَنَةً . رَحِمَ اللَّهُ : مَنْ أَعْطَى مِنْ سَعَةٍ ، أَوْ وَاسَى مِنْ كِفَافٍ .
» فَأَعْطَاهُ رَجُلٌ دِرْهَمًا ؛ فَقَالَ : رَحِمَكُ اللَّهُ : مِنْ غَيْرِ مَا يَبْتَلِيكَ . « .

(١) أي : سببت له الهزال . وعبارة الحلية : « فأنصبت » ؛ وهي محرفة .

(٢) اقتباس من سورة يوسف : (١٢/٨٨) .

(٣) كذا بالحلية والالتقاء والمناقب . وفي الأصل : « يحسبون » ؛ وهو تصحيف .

(٤) كما في العقد (٣/٤٢٨) : ببعض اختلاف ؛ وفي الحلية (٩/١٢٩) : بتحريف أيضا .
وقد ذكرت هذه الحكاية — في ألف با : ٤٢١/٢ — بلفظ يفيد : أنها وقعت في مجلس حضره
الشافعي . كما روى — في الفاضل ٢٠٧ ، والبيان ٧٨/٤ ، ومحاضرات الأدباء ٣٤٦/١ ،
وذخائر الأعلام ١٧٢ ، وأسرار البلاغة للعامل ٤ — : وقوع نحوها في مجلس الحسن
البصري . وانظر : المحاسن والمساوي ٢٢٨/١ ، وما تقدم (ص ٤٩ - ٥٠) ، والعقد
٤٣٢/٤ و٤٣٦ .

(٥) بالأصل بياض بقدر هذه الزيادة . وعبارة العقد : « .. وأنضاء طريق ، وفلال
سنة » . وعبارة الحلية : « إني .. من أبناء السبيل وأيضا من سفر » ؛ وفيها نقص وتحريف .
وعبارة ألف با : « .. وأنضاء سفر ، وفل سنة » ؛ أي : مجهدون من الترحال والسفر ،
ومنهزمون من القحط والجذب . و (الفل) يطلق : على الواحد ، وعلى الجمع ؛ كما صرح به :
في اللسان ٤٦/١٤ . وانظر : ألف با .

/ (أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني أبي ؛ قال : ثنا حَرَمَلَةُ بن [١٠٦] يَحْيَى ؛ قال : أخبرنا الشافعي ؛ قال ^(١) :

«لَمَّا بَنَى هِشَامٌ ^(٢) (يَعْنِي : ابْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ) ؛ الرُّصَافَةَ ^(٣) — قال : أَحِبُّ أَنْ أَخْلُوَ يَوْمًا : لَا يَأْتِينِي فِيهِ خَبْرٌ غَمٍّ ^(٤) . فَمَا أَنْتَصِفَ النَّهَارُ : حَتَّى أَتْتَهُ رِبْشَةً دِيمَ — من بعض النُّعُورِ — فَأَوْصَلْتُ إِلَيْهِ ؛ فقال : ولا يوماً واحداً ! . »

(أنا) عبدُ الرحمن ، ثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى المِصرِيُّ ؛ قال :

أخبرني الشافعي ؛ قال ^(٥) : «قال هِشَامُ بن عبدِ الملك — لِمَامَاتِ رَوْحِ بن زَيْبَاعِ ^(٦) —

(١) كما في البداية ٣٥٣/٩ .

(٢) هو : أبو الوليد ؛ المتوفى سنة ١٢٥ . له ترجمة : في تاريخ الخلفاء ١٦٤ وتهذيب الأسماء ١٣٧/٢ ، والأعلام ١١٢٤/٣ ؛ ومروج الذهب ١٤٢/٢ ، والبداية ٣٥١/٩ ، والشذرات ١٦٣/١ ؛ والمعارف ١٥٩ ، وحياة الحيوان ٨٩/١ . وذكر البخاري اسمه : في التاريخ الكبير ١٢٥/٢/٤ .

(٣) هي : رصافة الشام الواقعة بطرف البرية : غربي (الرقة) ؛ على بعد أربعة فراسخ منها . وقد بناها هشام ، أو عمر سورها وأحدث كثيراً من أبنيتها . وهي غير رصافة أبي العباس ، والبصرة ، وبغداد ، والحجاز ، والسكوفة ، وقرطبة ، ونيسابور ، وواسط . انظر : معجم البلدان ٢٥٣/٤ — ٢٥٨ .

(٤) قال ابن عيينة — كما في البداية — : « كان هشام : لا يكتب إليه بكتاب فيه ذكر الموت » .

(٥) كما في الإصابة ٥٠٩/١ ، وتهذيب ابن عساكر (٣٣٩/٥) : مقتصر على كلام روح .

(٦) هو : أبو زرعة أو أبو زنباع الفلسطيني الجذامي (لا : الحرامي ؛ كما صحف في

الشذرات ٩٥/١ . نسبة إلى « جذام » بالضم : قبيلة من اليمن ؛ كما في اللباب) ؛ المختلف في

حجته ، المتوفى : سنة ٨٤ . كاتب عبد الملك الذي كان يقول فيه : « جمع روح : طاعة أهل

الشام ، ودهاء أهل العراق ، وفقه أهل الحجاز » . راجع : الجرح ٤٩٤/٢/١ ، وأسد

القابة ١٨٩/٢ ، والإصابة والاستيعاب ٥٠٨/١ و ٥١٠ ، وتعجيل المنفعة ٩٣١ ؛ وتهذيب ابن

عساكر ٣٣٧/٥ ، وتاريخ الإسلام ٢٤٨/٣ ، والبداية ٥٣/٩ و ٥٤ ، والنجوم ٢٠٥/١ ،

والأعلام ٣٢٧/١ ، والتاج ١٥٣/٢ ؛ والوزراء والكتاب ٣٥ — ٣٧ ، والأغاني ١٣٣/٨

قال لبعض الناس : كيف كان رَوْحُ ؟ ثم قال : قال رَوْحُ : والله ! ما أردتُ باباً — : من أبواب الخير . — إلا : تيسَّر لي ؛ ولا أردتُ باباً — : من أبواب الشرِّ . — إلا : لم يَتيسَّر لي ^(١) . «

(أنا) عبدُ الرحمن ، ثنا يونسُ بن عبدِ الأعلى ؛ قال : سمعتُ الشافعيَّ ، قال : حدَّثني محمدُ بن إبراهيمَ ؛ قال ^(٢) :

« كنتُ عندَ أبي جَعْفَرِ المَنْصُورِ ^(٣) — : وعندهَ ابنُ أبي ذئبٍ . — فقال أبو جَعْفَرٍ لابنِ أبي ذئبٍ : ما تقولُ في الحسنِ بنِ زيدٍ ^(٤) ؟ — وكأنه تكلم فيه — فقال له الحسنُ : اللهُ اللهُ ؛ واللهِ : ما سلِمَ عليه أحدٌ ؛ وإن شئتَ : فسَلُهُ عن نفسك يا أميرَ المؤمنين . — (قال محمدُ بن إبراهيمَ) : فجَمَعَتُ ثِيابي : والسِّيَافُ قائمٌ [عَلَى رَأْسِ أَبِي جَعْفَرٍ ؛ مَخَافَةً : أَنْ يَأْمُرَ بِهِ فَيُقْتَلَ : فَيُصِيبَ دَمَهُ ثَوْبِي] ^(٥) . — «

[قال : ما تقولُ فيَّ ؟ . قال : أعفني يا أميرَ المؤمنين . «

قال : لا بدَّ أَنْ تقولَ . قال : إنك لا تعدلُ في الرَّعِيَّةِ ، ولا تقسمُ بالسَّوِيَّةِ . «

(١) هذا : من توفيق الله له ، ورحمته به . أما تمكينه (سبحانه) مكلفاً من الشر والمعصية : فمن تخليه عنه ، وسخطه عليه .

(٢) كافي مرآة الملوك ٣٩ — من طريق الأصبغى ، عن رجل من أهل المدينة ، عن محمد هذا : الذي تقدمت ترجمته ص ٢٨٧ — : بزيادة كبيرة . وانظر : ماتقدم (ص ٤٦ — ٤٨) .

(٣) بالمدينة ؛ وكان — كافي السراج — : ينظر في تحاصم بين بعض القرشيين وغيرهم ؛ فطلب بعضهم شهادة ابن أبي ذئب : فكان منه ومنهم نحو ما تقدم (ص ٤٦) .

(٤) بالأصل والسراج والبداية (١٥١/١٠) : « يزيد » ؛ وهو تصحيف . وعبارة السراج بعد ذلك ، هي : « قال : يأخذ بالإحنة ، ويقضى بالهوى . فقال الحسن : والله — يا أمير المؤمنين — : لو سألته عن نفسك : لرماك بداهية ، ونعمتك بشر . «

(٥) هذه الزيادة : مما تقدم (ص ٤٧) ؛ وليست هي وما قبلها : في السراج .

« فَتَغَيَّرَ وَجْهُ أَبِي جَعْفَرٍ : فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ (بَنُ يَحْيَى) بَنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ (١) ، وَقَالَ : طَهَّرَنِي بِدَمِهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ : أُقْعُدُ يَا بُنَيَّ ؛ فَايَسُ فِي دَمِ رَجُلٍ — يَشْهَدُ : أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . — طَهُورٌ . [(٢)] . »

« [قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : فِي الطَّبِّ] . »

[أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ] ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ (٣) : « إِنَّمَا أَلْعَلُّ عِلْمَانَ : عِلْمُ الدِّينِ ، وَعِلْمُ الدُّنْيَا . فَالْعِلْمُ الَّذِي لِلدِّينِ هُوَ : الْقِفَّةُ ؛ وَالْعِلْمُ الَّذِي لِلدُّنْيَا هُوَ : الطَّبُّ (٤) . »

(١) ابن عبد الله بن عباس ؛ الذي صلى على المنصور ، وحج بالناس غير مرة ؛ ومات بالمدينة — سنة ١٦٧ — ؛ وكان والياً عليها من قبل المهدي . (انظر : تاريخ ابن الأثير ٢٧/٦ ، وابن كثير ١٠/١١٥ و١٢١ و١٢٩ و١٤٩) . وعبارة السراج : « إبراهيم بن محمد ابن علي صاحب الموصل » ؛ والظاهر : أنها ناقصة محرقة ؛ لأننا لم نعتد — فيمن ولي الموصل — علي من اسمه : إبراهيم .

(٢) هذه زيادة من السراج ، ذكر بعدها فيه : ما لم نر ضرورة لإثباته ؛ وإن كان له فائدة . وفي تاريخ بغداد ٢٤/٢٩٩ — ٣٠٠ ، والصفوة (٢/٩٨ — ٩٩) : حادثة أخرى مفيدة أيضاً . (٣) كما في سير النبلاء ١٥٤ . وذكر القسم الأول منه — مختصراً ، أو بلفظ : « . . . علم الأديان ، وعلم الأبدان » . — في العقد ٢/٢٠٨ ، والانتقاء ٨٤ ، والحلية ٩/١٤٢ ، ومناقب الفخر ١١٩ ، والوفاء ٢/١٧٤ ، والتوالي ٧٣ ، والجواهر المانع ٥٣ ، والبركة ٢٤٥ ، ومفتاح السعادة ١/٢٦٧ ، والآداب الشرعية ٢/٣٦٠ — ٣٦١ . وذكر في صدر تسهيله المنافع : علي أنه حديث نبوي ؛ وليس كذلك : كما حقق في كشف الخفا ٢/٦٨ . وانظر : روض الأخيار ١٤ ، والمستطرف ١/٢٤ .

(٤) وكان — كما في سير النبلاء ١٤٧ ، وتاريخ الإسلام ٣٦ — يقول : « لا أعلم علماً — بعد الحلال والحرام — : أنبل من الطب ؛ إلا : أن أهل الكتاب قد غلبونا عليه » ؛ كما كان — علي ما في تاريخ الإسلام ٣٦ ، والتوالي ٦٦ ، والمناقب — : يتلهف علي ما ضيع المسلمون : من الطب ؛ ويقول : « ضيعوا ثبات العلم ، ووكلوه إلى اليهود والنصارى » . وكان يقول : « شيخان أغفلهما الناس : العربية ، والطب » ؛ كما في الآداب . أو : «... =

« وما سوى ذلك - من الشعر ومحوه . - فهو : غناء أو غيب ^(١) . » .

/ (أنا) أبو محمد عبد الرحمن ؛ قال : حدثني محمد بن هارون بن منصور ^(٢) ؛ [١٠٧] قال : حدثني بعض المقانيع ^(٣) (يعني : من يُقنَع به ^(٤)) ؛ عن الشافعي (رحمه الله) ؛ قال ^(٥) :

« لا تَسْكُنَنَّ بِلدًا : لا يكونُ فيه عالمٌ : يُفْتِيكَ عن دِينِكَ ؛ ولا طَبِيبٌ : يُذَمِّمُكَ عن أمرِ بَدَنِكَ . » .

(أنا) عبد الرحمن ؛ قال : أخبرني الرَّبيع بن سليمان ؛ قال : سمعتُ الشافعي ، يقول ^(٦) :

= النظر في الطب ، والعناية بالنجوم » ؛ كما في الحلية ١٣٦ و١٤٢ ، وراجع في هذا المقام : جامع بيان العلم ٣٦/٢ - ٤٠ ، وفتح العلوم للقرابي ٣٥-٣٩ ، والإحياء ١/٥ - ١٨ ، وشرحه ١/١٣٣ و١٤٤ و١٦١ ، وغذاء الألباب ١/٣٩٨ ، والفتح ١٠/١٠٣ - ١٠٤ . (١) راجع في الحلية (٩/١٢٤-١٢٥) : ما ذكره أبو محمد سبط الشافعي ؛ الجليل فائده ، (٢) لم نعثر على ترجمة له ؛ ولا يبعد أن يكون : أبا بكر محمد بن هارون الروياني ، صاحب المسند ؛ المتوفى سنة ٣٠٧ . المذكور : في التذكرة ٢/٢٨٦ ، والمستطرفة ٥٤ . أو : محمد بن هارون الجمال أو الجمال ، تلميذ أحمد . المذكور : في طبقات الحنابلة ١/٣٢٦ ، والمختصر ٢٣٦ .

(٣) جمع (مقنع) كجعفر - على قلة - أي : عدل رضا . كما في اللسان ١٠/١٧١ .

(٤) في الأصل : « من يبيع به » ؛ وهو تصحيف سخي .

(٥) كما في مناقب الفخر ١١٩ ، ومفتاح دار السعادة (٥٦٦) : باختلاف يسير . وذكر

مختصراً - من طريق ابن عبد الحكم - : في الانتقاء ٩٩ .

(٦) كما في الانتقاء ٨٧ ؛ والزيادة - للإيضاح والفائدة - : عنه ، وعن كشف الخفا

١/١٥٣ و٤٦٢ . وذكر في الحلية ٩/١٣٧ و١٤١ ، وسير النبلاء ١٥٧ ، وتاريخ الإسلام ٣٦ ،

وكشف الخفا ٢/٢٣٠ ، وألف با (١٥٩/٢) -- زيادة : « والدماع يزيد في العقل » .

وراجع فيه (ص ١٥٩ - ١٦٠) ما ذكره : من تعليل ذلك ؛ وما نقله الشافعي عن بعض

« [أكل] [القول: يزيد في الدماغ؛ وأكل اللحم: يزيد في العقل] (١) . »
(أنا) عبد الرحمن؛ قال: أخبرني أبي، ثنا يونس بن عبد الأعلى؛ قال:
سمعت الشافعي، [يقول] (٢) :

« أخذت: أن تشرب لهؤلاء الأطباء دواء؛ إلا: دواء تعرفه. (٣) . »
(أنا) أبو محمد، ثنا أبي؛ قال: حدثني هارون بن سعيد الأيلي؛ قال (٤) :

قال لنا الشافعي:
« أخذت اللبان سنة: للحفظ؛ فأعقبني: صب الدم سنة . »
(أنا) عبد الرحمن، ثنا أبي؛ قال: سمعت ابن عبد الأعلى؛ قال: قال لي
الشافعي (٥) :

= الأطباء: من أن الصبي يولد ليس له مخ. وفي مفتاح دار السعادة (٢١١-٢١٢): كلام
مفيد عن الدماغ. وفي روض الأحيار ١٧١، والآداب ٤٤٩/٢، والبركة ٢٥٢، والكشف
(١٤٩/٢): كلام عن فوائد اللحم، ومضار بعض أنواعه .

(١) للشافعي كلام آخر عن هذا: تضمن فوائد أخرى. فراجع: في حياة الحيوان
١٤٥/٢، والآداب ٣٨٩/٢-٣٩٠. ومما يتصل بالمقام: قصة رواها الشافعي، عن أعرابي
دعا سلمان بن عبد الملك إلى أكل الفلوج. فانظرها: في البداية ١٨٠/٩ .

(٢) كما في التوالى ٦٦، ومفتاح دار السعادة (٥٦٦): باختلاف نفاه .

(٣) أي: تعرف أن مواده: مفيدة في الجملة؛ أو: خالية من الأشياء المسكرة. ولعل

ذلك: من الأسباب التي جعلت أصحاب الشافعي، يختلفون: في جواز التدوي بنحو الحجر
والنيذ. راجع في ذلك: المجموع ٥١/٩، وغذاء الألباب ٣٩٩/١، وبداية المجتهد ٤٠٧/١ .

(٤) كما تقدم: (ص ٣٥٥). وانظر: هامشه .

(٥) كما في تاريخ الإسلام ٣٦، وسير النبلاء ١٥٧، ومفتاح دار السعادة ٥٦٦ .

وذكره ابن السبكي في الطبقات (١/٢٢٥)، مصرحاً: بأنه في آخر كتاب: (آداب الشافعي)

لابن أبي حاتم الرازي. فلعل ذلك يجعل الذين زعموا: أن هذا الكتاب قطعة من كتابه:

(الجرح والتعديل) - ينجلون من أنفسهم، ويعدلون عن رأيهم؛ ويمتنعون بعد ذلك:

من أن يهرفوا بما لم يعرفوا، ومن أن يحكموا قبل أن يتثبتوا. فإن أخذتهم العزة بالإثم،

أو أرادوا التأكد من حقيقة الأمر - فليرجعوا إلى كتاب الجرح، فسيجدون ترجمة

الشافعي، واقعة: في الصفحة (٢٠١-٢٠٤) من القسم الثاني للجزء الثالث منه .

« لم أر شيئاً : أنفع للوباء ، من البنفسج : يذهن به ويشرب . » (١) .

آخِرُهُ ؛ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَوَاتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ .

تَمَّتْ الْأَدَابُ : الْمَنْسُوبَةُ إِلَى الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(١) ولا يعارض هذا قوله — كما في الطبقات والانتقاء — : « ثلاثة ليس لطيب فيها حيلة: الحماقة ، والطاعون ، والهرم . » لأن (الوباء) : غير (الطاعون) ؛ كما قال التاج السبكي .
وراجع الفرق بينهما : في الفتح ١٠/١٣٨ — ١٣٩ . أما قوله المذكور في الحلية (٩/١٣٦) — وهو : « لم أر أنفع للوباء من التسييح » . — فلا يبعد (إن لم يكن فيه تصحيف أو نقص) أن يكون أراد منه الطاعون : على سبيل المجاز . والله أعلم .

نص من صحيح ابن حبان ، الحَقَّ بالكتاب :

[ثلاثُ كَلِمَاتٍ لِلشَّافِعِيِّ : لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهَا ، وَأَنْفَرَدَ بِهَا .]

قال أبو حاتم بن حبان^(١) : ذَكَرْنَا فِي (كِتَابِ الْمُدَبِّرِ) : أَنَّ الشَّافِعِيَّ لَهُ ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ : مَا تَكَلَّمَ بِهَا أَحَدٌ - فِي الْإِسْلَامِ - قَبْلَهُ ، وَلَا تَقْوَاهُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدَهُ - :
(الأولى) : سَمِعْتُ ابْنَ خُزَيْمَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ الْمَزْنِيَّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ :
« إِذَا صَحَّ لَكُمْ الْحَدِيثُ : فَخُذُوا بِهِ ، وَدَعُوا قَوْلِي . » .

(الثانية) : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْذِرِ ، [يَقُولُ] : سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيَّ ،
[يَقُولُ] : سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ، يَقُولُ :

(١) هو : محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التيمي البسقي ؛ المتوفى : سنة ٣٥٤ . انظر :
تاريخ أبي الفدا ١٠٥/٢ ، وابن الوردي ٢٩١/١ ؛ ومعجم البلدان ١٧١/٢ ، والتاج
٥٢٦/١ ، والميزان ٣٩/٣ ؛ وخطبة ترتيب صحيحه ٥١ ، وتصديره وهامشه ٤٣ . و (ابن
خزيمة) هو : أبو بكر محمد بن إسحق بن خزيمة السلمى النيسابورى ؛ المتوفى : سنة ٣١١
أو ١٢٦ . انظر : المنتظم ١٨٤/٦ ، والجرح ١٩٦/٢/٣ ، والمعرفة ٨٣ ، والجواهر المضية
٤٣٥/٢ ، وهامش الفوائد البهية ٢٤٠ ، والعلو ٢٦١ ، والفلاحة ٩٥ . ولها ترجمة : في
دول الإسلام ١٤٧/١ و ١٧٢ ، والبداية ١٤٩/١١ و ٢٥٩ ، والنجوم ٣/٢٠٩ و ٣٤٢ ؛
وطرح التثريب ٩٦/١ و ١٠٢ ، والتحف ٧٣ و ٧٤ ، ومفتاح السعادة ١٥/٢ . و (ابن المنذر)
هو : أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابورى ؛ المتوفى : سنة ٣٠٩ أو ١٠٨ على
الصحيح . له ترجمة : في الفهرست ٣٠٢ ، والوفيات ٦٥٧/١ . ومع ابن حبان : في اللسان
٢٧/٥ و ١١٢ . ومع ابن خزيمة : في تهذيب الأسماء ٧٨/١ و ١٩٦/٢ ، وطبقات الشيرازي
٨٩ و ٨٦ ، والحسيبي ١٣ و ١٧ . ومعها : في الشذرات ٢/٢٦٢ و ٢٨٠ و ٣/١٦ . والوفاي
٣٣٦/١ و ١٩٦/٢ و ٣١٧ ، وطبقات السبكي ١٢٦/٢ و ١٣٠ و ١٤١ ، والتذكرة ٢/٢٥٩
و ٣/٤ و ١٢٥ ، والمستطرفة ١٦ و ٥٨ . و (الديلمي) : لم نقف له على ترجمة ؛ والنسبة : إلى
بلاد الديلم المعروفة ؛ كافي الباب . وراجع للفائدة : معجم البلدان ٤/١٨٦ .

(٢) وجد بنديل الأصل ، هذا القول : « انتهى ما نقلته من كتابه : (التقاسيم
والأنواع) ؛ رحمه الله . وهذه : فائدة وثيقة عظيمة للشافعي . والظاهر : أن صاحبه
هو : راوى كتاب (آداب الشافعي) ؛ عن أبي محمد الشيرازي . ولو عرفناه : لكان من =

« [ما] ناظرتُ أحداً ، فأحْبِبتُ : أن يُخطِئَ . » .

(الثالثة) : سمعتُ موسى بن محمدٍ الدَّيْلَمِيَّ ، يقولُ : سمعتُ الرِّبِيعَ بنَ سُلَيْمَانَ ،

يقولُ : سمعتُ الشافعيَّ ، يقولُ :

« وَدِدْتُ أنَّ النَّاسَ لو تَعَلَّمُوا هذه الكُتُبَ ، ولم يَنْسُبُوها إليَّ . » .

= الجائز أن نعرف : من هو أبو محمد هذا ؟ . وراجع في مباحث هذا النص : ما تقدم
(ص ٦٧ - ٦٨ و ٩١ - ٩٥) وهامشه ، وفاحة العلوم ٣٢ .

(أما بعد) : فهذا آخر ما وفقنا الله (تعالى) إليه ، وأعاننا (سبحانه) عليه : من تحقيق
ذلك الكتاب : العظيم خطره ، الجليل أثره ؛ ومن حل أعقد مشاكله ، وكشف أخفى
غوامضه .

وكننا قبل الشروع في ذلك : قد صممنا العزم ، وعقدنا النية : على أن لانهم بأعلامه ،
أو أن نتعرض لبعضها فقط : بالضبط اللازم ، والحد الواجب . وذلك : للمعنى الذي
ذكرناه في المقدمة : (ص ١٥ - ١٦) .

ولكن : ما كدنا نبدأ فيه ، حتى أشار علينا من نحترم رأيه ومشورته ، ونقدر
إخلاصه ونصيحته - : بأن نعدل عن ذلك ، ونهتم بسائرها ، ونكتب عنها كتابة : تفيد
القارىء ، وتعين الدارس .

فلم يسعنا إلا : النزول عند رأيه . والعمل بموجب نصحه . فحققنا من ذلك - والله الحمد -
ما لم نكن نتخيله ، أو نتظر حدوثه .

وسيجد القارىء : أن ذلك - مع صعوبته ، واحتياجه إلى أزمته واسعة ، ومراجعة
ممتابعة - لم يصرفنا بحال : عن العناية الجدية التامة ، بالمسائل العلمية الهامة ؛ على كثرتها
وتنوع أغراضها ، وخطورة مشاكلكها .

وسيجد في ذلك الكتاب - : من النوادر الفقهية ، والدقائق الأصولية ، والمباحث
اللغوية ، والطرائف الأدبية ، والحقائق التاريخية ، والمسائل الطبية . - ما هو : تغذية
للعقل ، ومتعة للنفس ، وتنمية للثقافة ، وتقوية للمعرفة ؛ إن شاء الله .

وقد فاتنا بعض التنبيهات ، ووقع شيء : من الأخطاء . وسنلحق بيانا بأهمها ؛ معتقدين : أن ذلك أمر : كبير نفعه ، واجب تحققه ؛ و : أن من يستخف به ، ويتخلى عنه ؛ ويعتقد أنه دليل القصور ، وأمارة الضعف — فهو إما : مغرور جاهل ؛ أو : جبان خائن ؛ ضعيف التفكير والعقلية ، خال من الشجاعة الأدبية ، بعيد عن الأمانة العلمية .

وكنا (أيضا) : قد وعدنا أن نلحق بالكتاب نبئا ببعض الكتب : التي درست حياة الشافعي (رضي الله عنه) وترجمت له ، أو اهتمت بأرائه وفقهه .

غير أن العذر الذي ذكرناه في التصدير : (ص ١٥ — ١٦) ؛ قد حال دون إلحاقه . كما حال دون إثبات جريدة للمراجع : التي استعنا بها ، أو أحلنا عليها . مع أن ذلك — في نظرنا — له جليل الفائدة . ولكن يعزينا بعض الشيء : شهرة أكثرها ، وتنبيهنا على طبعات بعضها ؛ و : أننا سنكون بمنجاة من أن يتهما بعض المتعنتين — لكثرتها البالغة — بالمباهاة ، أو بالمبالغة .

وسنضع إن شاء الله — : من فهارس موضوعاته وآياته ، وأحاديثه وأبياته ، وأسماء رجاله وبلداته . — ما يكون هاديا إلى معرفة أكثر محتوياته .

ولن نتكلم عن عملنا فيه بأكثر : مما صرحنا به ، أو أشرنا إليه ؛ تاركين — للعالم المنصف ، والباحث الخالص — : تقديره والحكم عليه ؛ سائلين الله (جل ثناؤه) : أن يكون مقبولا لديه ؛ وأن يكتب لنا الصواب في أقوالنا ، والسداد في أعمالنا ؛ وأن يجعلها دائما : خالصة لكرام وجهه ؛ لا يتبعى بها سوى عظيم فضله ، وعميم عفوه . إنه القدير على ما يشاء ، الجدير بإجابة الدعاء ؟

عبد الغني عبد الخالق

القاهرة — ميدان السيدة نفيسة رضي الله عنها

٢٩ من صفر سنة ١٣٧٣ هـ

في يوم الجمعة :

٦ من نوفمبر سنة ١٩٥٣ م

« أُسْتَدْرَا كَاتٌ ، وَتَصْوِيْبَاتٌ »

	صفحة	سطر
الصحيح : ضبط آخر كلمة « دليل » : بالكسر .	١٤	٩
الصواب : ضبط آخر كلمة : « الاستعانة » ؛ بالضم .	١٦	٤
زعم بعض الرواة : أن أم الشافعي دفنت بمصر ؛ والصحيح — كما في السكواكب السيارة ٤١ — : أمها دفنت بمكة .	٢١	٢٠
كلام المنزني عن شهوة الشافعي للعلم ، مذكور : في مناقب الفخر ١٢٩ .	٢٢	١٠
الصواب : « فأرادوني » .	٣١	٥
الصواب : « الالتقاء ٨٦ » إلخ ؛ لا : ٥٦ .	٣٨	١٢
قول الحميدي : « سمعت الزنجي » إلخ ؛ ذكره : في الجرح (٢٠٢/٢/٣) ؛ ثم قال عقبه : « وقال غيره : وهو ابن ثمانى عشرة سنة » . والروايتان قد ذكرتا : في مقدمة تحفة الأحوذى (٨٨) : التي تعبر عنها غالبا : بالتحفة .	٣٩	٣
قول أيوب ذكره : في الجرح (٢٠٢/٢/٣) ؛ ثم قال : « وقد رأى أيوب ابن سويد : سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، والأوزاعي ، وابن جريج ، وسفيان بن عيينة ، والناس . » .	٤٠	٦
قول القطان : « إني لأدعو الله » إلخ ؛ مذكور : في الجرح ٢٠٢/٢/٣ .	٤١	٣
قول إسحاق : « كنا بمكة » إلخ ؛ مذكور في الجرح (٢٠٢/٢/٣) : ببعض اختلاف .	٤٣	١
قول الحميدي : « كان أحمد » إلخ ؛ مذكور في الجرح (٢٠٢/٢/٣) : باختلاف ونقص .	٤٤	١
من غرائب السهو ، ونتائج التسرع : أننا — بدل أن نترجم لمحمد بن علي ابن الحسين — ترجمنا لأبيه : الذي كان ينبغي أن نترجم له : في صفحة (٦٩) ؛ والذي له ترجمة أيضا : في الجرح ١٧٨/١/٣ ، وحياة الحيوان ١٧٣/١ . ونحن (ولله الحمد ، ومنه الفضل) : لاندعى العصمة في أقوالنا ، ولا الكمال في أعمالنا ؛ بل : ونعترف بأخطائنا ، ونتفجع بوقوعها ، ونعمل — ما أمكن — : على تلافئها وإصلاحها . فنقول :	٥١	١٥
أما محمد ، فهو : أبو جعفر (الصادق) ، الملقب : بالباقر؛ المتوفى : سنة ١١٠ أو ١٤ أو ١٥ أو ١٧ أو ١٨ . له ترجمة : في طبقات ابن سعد ٢٣٥/٥/١ ،		

والإكمال ١٢١ ، والجمع ٤٤٦/٢ ، والتذكرة ١١٧/١ ، والخلاصة ٢٩٠ ،
 والتهذيب ٣٥٠/٩ ، وجامع المسانيد ٣٤٩/٢ ؛ والحلية ١٨٠/٣ ،
 والصفوة ٦٠/٢ ؛ وطبقات القراء ٢٠٢/٢ ، وطبقات الفقهاء ٣٦ ،
 وتهذيب الأسماء ٨٧/١ ، والوفيات ٦٤٢/١ ، وأعيان الشيعة ٤٦٢/٤/١ ؛
 وتاريخ الإسلام ٢٩٩/٤ ، ودول الإسلام ٥٩/١ ، والبداية ٣٠٩/٩ ،
 والشذرات ١٤٩/١ ، والنجوم ٢٧٣/١ ، والمعارف ٩٤ ، ونزهة
 الجليس ٢٣/٢ .

٥٥ ٣ قول أحمد : « كانت أفضيتنا (أو أفضيتنا) » إلخ ؛ مذکور في الجرح
 (٢٠٣/٢/٣) : من طريق أبي عثمان الخوارزمي ، عن محمد بن عبد
 الرحمن الدينوري ، عنه - : ببعض اختلاف .

٥٦ ٣ قوله : « قال : وسمعت ديبسا » إلخ ؛ مذکور في الجرح (٢٠٣/٢/٣) بلفظ :
 « أخبرني أبو عثمان [الخوارزمي] - فيما كتب إلي - قال : سمعت ديبسا ،
 قال : كنت مع أحمد بن حنبل في مسجد الجامع ؛ فمر الشافعي ، فقال :
 هذا رحمة الله (أو رحمة من الله) » إلخ . فالظاهر : أن قوله في الأصل
 (ص ٥٧) : « فمر حسين » ؛ إما أن يكون أصله : « فمر الشافعي وحسين » ؛
 وإما أن يكون أصله : « فمر الشافعي » . وعلى هذا : فيكون قوله عقبه :
 « يعني السكرابيسي » ؛ مقدما عن موضعه . فتأمل .

٥٨ ١ قوله : « قال : وسمعت محمد بن الفضل البراز » إلخ ؛ مذکور في الجرح
 (٢٠٣/٢/٣ - ٢٠٤) هكذا : « أنا أبو عثمان الخوارزمي - فيما
 كتب إلي - قال : وسمعت محمد بن الفضل البراز » إلخ : بلفظ أجود ،
 مع بعض اختصار واختلاف .

٦٠ ٢٤ الصواب : « أو من ابن وارة » .

٦١ ٣ قول أحمد لليموني : « مالك » إلخ ؛ مذکور : في الجرح ٢٠٤/٢/٣ .

٦٢ ٥ قول النجوى : « سمعت أبافديك » إلخ ؛ مذکور في الجرح (٢٠٤/٢/٣)
 بلفظ : « سمعت أبافديد ... في حاجتي » . و (أبو قديد) لا وجود له :
 في السكبي للدولابي .

٦٣ ٧ قول أبي زرعة : « نظر أحمد » إلخ ؛ مذکور : في الجرح ٢٠٤/٢/٣ .

	صفحة	سطر
والمذكور في الانتقاء .. وطبقات السبكي .. ، ومفتاح السعادة ١٧٥/٢ .	٧١	٢٢
قوله : « ليس قولى » ؛ ورد هكذا بالأصل والحلية . وورد في سير النبلاء ، بلفظ : « لاقول » . والظاهر : أن زيادة الياء من الناسخ ؛ فلتصحح السكامة : في المراجع الثلاثة .	٧٢	٤
قول المزني : « دخلت على الشافعي » إلخ ؛ مذكور ببعض اختلاف : في الإكمال ١٤٧ ، والجواهر اللامع ٨٩ ، ومناقب الفخر ١١٢ ، ومفتاح السعادة ٩٢/٢ . ومذكور بدون الشعر : في شرح الإحياء ٦/٣٤٨-٣٤٩ الصواب : « على ماسبق ص ٦٢ » .	٧٧	٩
قولنا : « وبذلك تدرك » إلخ ؛ وتدرك أيضا : أن كلام صاحب الشفريات (٣٢٤/١) : فيه غلو وإسراف ، وبعد عن اللياقة وعن تقدير الأمور كما يجب .	٧٨	٢٢
راجع أيضا - في بحث الشرب قائما - : شرح الموطن ٤ / ٢٩٤ .	٧٩	٢١
قول الشافعي : « أعطى محمد احنين الجذع » ؛ ذكر في مناقب الفخر - من طريق البيهقي - بلفظ : « حنين الجذع إليه : أبلغ ؛ لأن إحياء الخشبة : أبلغ من إحياء الميت . ولو قيل : كان لموسى فلق البحر ؛ عارضناه : بخلق القمر . وذلك أعجب منه : لأنه آية سماوية . وإن سئلنا عن انفجار الماء من الحجر ، عارضناه : بانفجار الماء من بين أصابعه . لأن خروج الماء من الحجر : معتاد ؛ أما خروجه من اللحم والدم : فأعجب . ولو سئلنا : عن تسخير الرياح لسليمان ، عارضناه : بالمعراج » .	٨٣	٥
٢٢ و ٥ الصواب : « يونس » .	٨٤	٢٢ و ٥
دعاء الشافعي للميت ، مذكور : في مناقب الفخر ٨ ، والجواهر اللامع ٥٢ .	٨٥	٤
قولنا : « ولا تتأثر » إلخ . ولا تتأثر أيضا : بما في المعرفة للحاكم ٥٢ .	٨٥	٢٢
الصواب : « ابن شداد » .	٨٧	١٤
قول أبي حاتم ، ذكر في التحفة (٨٨) بلفظ : « الشافعي صدوق » .	٨٩	٢
قول إسحاق : « ماتكم أحد » إلخ ؛ مذكور : في التحفة ٢٢٥ .	٩٠	١
قول الشافعي : « طلب العلم » إلخ ؛ مذكور : في مفتاح السعادة ٩/١ ، والآداب الشرعية ٢/٤٥ ، وأوائل أكثر شروح كتب فقه الشافعية .	٩٧	٧
قولنا : « وراجع الكلام » إلخ . وراجع أيضا : الفتح ١/١١١ .	٩٩	١٨

	صفحة	سطر
قول الشافعي : « هذا مثل حاطب ليل » ؛ ذكر بمعناه : في للدخل للحاكم	١٠٠	١
٢ ، ومناقب الفخر ١٢٩ .		
الصواب : « والسنة الكبرى ٣٥٩/٧ » .	١١٠	٢٠
الصواب : « أو : لأن قريشا » .	١١٨	١١
كتاب البويطي إلى الربيع ، مذكور : في مسند الشافعي ١٢٢ (أو	١٢٧	٣
بها مشي الأم : ٢٧٤/٦) .		
الرقم يعدل هكذا : (٥) .	١٣٠	٢٣ و ١٢
قول الشافعي : « ليس من قوم لا يخرجون نساءهم .. » ؛ مذكور في	١٣٣	٣
تلخيص الحبير (٢١٩) بلفظ : « أيما أهل بيت لم يخرجوا نساءهم .. » .		
قوله : « عن رجل ذكره » ؛ لعنه : مالك بن أنس . انظر : مناقب	١٣٤	٣
السيوطي ١٥ ، والزواوي ٤٠ .		
قول الشافعي : « يحتاج طالب العلم » إلخ ؛ ذكره الفخر في المناقب	١٣٤	١٥
(١٢٩) — بعد أن ذكر نحو القول المذكور : في (ص ١٣٤ س ٥) ؛		
مع أقوال أخرى مفيدة . — ثم قال : « والمراد بهذا : قدر الحاجة ؛		
وبما تقدم ذكره : الزيادة . لثلاثتناقض الكلامان » ؛ فارتفع الإشكال .		
قولنا : « راجع الانتفاء » إلخ . وراجع أيضا : تهذيب الأسماء ٣٠٢/٢ .	١٣٥	١٤
راجع في كون الشافعي من أعلم الناس باللغة — : شرح المهذب ١٤/١٢ .	١٣٦	١
قول الشافعي : « الاختلاء » إلخ ؛ مذكور مع الحديث : في الأم	١٣٩	٨
١٣٤/٧ — ١٣٥ .		
قولنا : « هو : بشار بن برد » ؛ أو : ابن الحياط المدني (وهو : عبد الله	١٤٠	٢٠
ابن محمد بن سالم بن يونس — أو ابن يونس بن سالم — القرشي الهذلي ،		
الشاعر الأموي العباسي) ؛ علي مافي : أخبار أبي تمام للصولي ١٥٩ ،		
والصناعتين ٢٠٠ (الجلي) ، والأغاني ٩٤/١٨ ، وتاريخ ابن كثير		
١٥٥/٩ (والبيتان فيها) ، والموازنة ١٥٧ (حجازي) ، والوساطة ٢١٦		
(الجلي) ؛ والبيت الأول فيها . ببعض اختلاف مشهور .		
حديث التسبيح والتصفيق ، مذكور : في سنن الشافعي ٢٨ ، وتلخيص	١٤١	٤
الحبير ١١٠ .		

صفحة سطر

- ٢١ ١٤١ الصواب : «ثم راجع في المغنى ٢٤٨/٣ - ٢٤٩ ، والمجموع (٧/٢٢٦) - (٢٢٧) : الخلاف ..» .
- ٤ ١٤٤ القضاء في عقل الجنين ، مذکور في سنن الشافعی (١٠٨) : من طريق أبي هريرة وغيره .
- ٢٠ ١٤٦ قولنا : «راجع الحديث» إلخ . وراجع أيضا : سنن الشافعی ١١٦ .
- ١٥٢-١٥٠ كلام الشافعی عن حديث : «أقروا الطيور على مكناتها» ؛ ذكره الطحاوي في سنن الشافعی (٧٢ - ٧٣) من طريق المزني ، بلفظ : أجود مما أثبتناه ، وبواقفه في أكثر كلماته ؛ ويفيد : أن كلام ابن أبي حاتم (الذي تخله) إنما هو : من كلام الشافعی ، أو من كلام المزني ؛ على أبعده تقدير . وقد أخرجه الطحاوي - في السنن أيضا - من طريق يونس والربيع : بدون الشعر ؛ وبلفظ يدل : على أن الشافعی تكلم بذلك في مجلس ابن عيينة ؛ بعد أن سأله عن معناه . وقد فسر الشافعی هذا الحديث أيضا - بنحو ذلك مختصرا . - حين سأله إسحاق بن راهويه : في قصة مذكرة في مناقب الفخر ١٢٥ . وانظر : السيرة الحلبية ١/٥٥ .
- ٢٥ ١٥١ قولنا : «ثم راجع» إلخ . وراجع أيضا : المع لسراج ٥١ - ٥٣ ، ومفتاح السعادة ٣/٤٠٠ - ٤١٨ ، ونفح الطيب ٣/١٥٤ (الأزهرية) .
- ٧ ١٥٢ قوله : «وسئل النبي» إلخ ؛ قد ورد في سنن الشافعی (١٠٠) ما يفيد : أن السائل : عمر رضي الله عنه .
- ٧ ١٥٤ قوله : «وكانوا يسألونه» إلخ ؛ قد أخرج في سنن الشافعی (٦٩) ما يفيد فيه : من حديث أبي المليح عن نبيشة .
- ٢ ١٥٦ الصحيح : ضبط أول قوله : «روعي» ؛ بالضم . والحديث أخرج أيضا : في السنن الكبرى ٥/٢٦٤ ، والحلية ٧/١٥٨ و ١٠/٢٧ .
- ٢٠ ١٥٦ قولنا : «راجع الرسالة» إلخ . وراجع أيضا مسند الشافعی (بهاشم الأم : ٢٠٧/٦) ، والجرح ١/١/٧ .
- ٨ ١٥٧ قولنا : «ثم راجع شرح مسلم» إلخ . وراجع أيضا : المغنى ١٢/٤٦ - ٤٩ ، والسنن الكبرى (١٠/٢٢٨ - ٢٣٠) : وكلام الشافعی موجود فيها بزيادة . وانظر : علل الحديث ١/١٨٨ .

- ١١ ١٥٨ قولنا : « راجع شرح الموطأ » إلخ . وراجع أيضا : مناقب الفخر ٩٧
 - ٩٨ . وكتاب عمرو بن حزم في العقول ، ذكر : في سنن الشافعي
 (١٠٥) ؛ كما ذكر بعضه : في المناقب .
- ٤ ١٥٩ كلام الشافعي ، مذکور أيضا : في التحفة ٨٧ .
- ١٦ ١٦٤ الصواب : « للغي ١/٦٩٩-٧٠٧ » إلخ . وراجع أيضا : الأم ١٣٩/٥
 و ١٧٩/٧ و ٢٤٩ ، وأحكام القرآن وهامشه ٧٩/١ .
- ١٨ ١٦٦ قولنا : « راجع تفاصيل » إلخ . وراجع أيضا : الأم ١٨٢/٧ ، واختلاف
 الحديث ٥٤ - ٥٥ و ٣٤٥ - ٣٤٦ .
- ١٧ ١٦٧ قولنا : « راجع حديث سهل » إلخ . وراجع أيضا : في سنن الشافعي
 ١٠٦ - ١٠٧ .
- ١٦٩ ١٦٨ راجع في كون الصداق يجب بإرخاء الستر - : اختلاف الحديث ٣٥٣
 والأم ١/٢٥٥ و ٤/١٣١ و ١٩٧ و ١٨/٧ و ٢٠٨ و ٢١٧ ، وشرح
 الموطأ ٣/١٣٣ .
- ١٩ ١٧٦ قولنا : « انظر الأم » إلخ وانظر أيضا : الأم ١٣٥/٤ .
- ٣ ١٧٩ قول أحمد : « جلست » إلخ ؛ مذکور في تهذيب ابن عساکر (٤١١/٢) ؛
 في ترجمة إسحاق .
- ٥٢ ١٨٦ الصواب : « .. أحد .. إلا .. » ..
- ١١ ١٨٨ قولنا : « ويحسن أن تراجع » إلخ ؛ وأن تراجع : منهاج السنة ٣/٢٠ .
- ٣ ١٩١ قول الثوري ، أخرجه أبو داود : في السنن . انظر : المعالم ٤/٣٠٣ ،
 وسبائك الذهب ٨٣ . وراجع أيضا - في مسألة الخلافة - : منهاج
 السنة ٢/٢٠٨ .
- ١٥ ١٩٢ الصواب : « .. أما المصلاق .. » .
- ٧ ١٩٤ كلمة : « همزة » ؛ زائدة من الطابع .
- ٤ ١٩٦ قول الشافعي ، ذكر في التحفة (٨٦) . لفظ : « إذا ذكر العلماء : فملاك النجم » .
- ١٨ و ١٧ ١٩٦ الصواب : « .. من مالك بن أنس ... إذا ذكر الإسناد .. » .
- ٥ ١٩٨ حديث : « حبس أصلها » ؛ راجعه : في سنن الشافعي (٩٢) ؛ مع كلام
 الطحاوي المتعلق به : لفائده .
- ١٦ ٢٠٥ قولنا : « وترتيب مسند الشافعي » ؛ وكذلك : في مسنده (بهامش
 الأم : ٢٥٧/٦)
- ٢ ٢٠٨ قوله : « وما » ؛ ورد هكذا بالأصل . والظاهر : أن أصله : « بما » .

- ٢٠٨ ١٠ قولنا — عن الشعبي — : « هو عامر بن شراحيل » إلخ . ونسبته إلى :
« شعب » ؛ وهو : بطن من همدان ؛ أو : حى من اليمن . وقال
الجوهري : جبل باليمن ذو شعبين . انظر : الصحاح ١/٦٧ ، واللسان
١/٤٨٤ ، والتاج ١/٣١٩ ، ومعجم البلدان ٥/٢٧١ — ٢٧٣ ، واللباب
٢/٢١ ، وضبط الأعلام ٨٢ ، والتحفة ٢٢٥ .
- ٢٠٩ ٢ قول الشافعي : « لولا شعبية : ما عرف الحديث بالعراق » ؛ مذكور : في
دول الإسلام ١/٨٣ ، والبداية ٩/١٣٣ ، والتحفة ٢٢٢ .
- ٢٢٢ ١٢ قولنا : « ولعله أحد الحنابلة » إلخ . ويحسن أن تراجع : الكنى للبخارى ٣٩ .
- ٢٢٣ ١٣ قول الشافعي : « إنه أحفظ من الدراوردي » ؛ مذكور أيضا : في
اختلاف الحديث ٢٩٤ ، ومسند الشافعي (بها مش الأم : ١٧٦/٦) .
- ٢٣٢ ١٦ قولنا : « ولابن تيمية » إلخ . وله أيضا : في منهاج السنة (٤/٢٣٥ —
٢٣٦) ؛ كلام : جدير بالمراجعة مع التأمل والحذر .
- ٢٣٤ ٦ الصواب : « وكلا » .
- ٢٣٧ ١٣ قولنا : « راجع في المقام » إلخ . وراجع أيضا : مناقب الفخر ١٠٨ .
- ٢٤٢ — ٢٤٥ كلام الشافعي عن ترتيب أسنان الإبل ، قد ذكر القائل في أماليه (١/٢١) —
٢٢ : دار الكتب) ؛ نصا للأصمعي : قريبا منه ، ومفيدا فيه .
- ٢٥٧ ١٩ قولنا : « وهو » إلخ . وله ترجمة مفيدة : في تهذيب الأسماء ٢/١٢٦ .
- ٢٥٨ ٦ الصواب : « أم النبي صلى الله عليه وسلم .. » .
- ٢٦٠ ٢٠ الصواب : « .. أو شديهم .. » .
- ٢٦٣ ١٧ الصواب : « بعمواس » .
- ٢٧٥ ٩ الصواب : « وقد أخرج [إحدى] يديه .. » .
- ٢٧٦ ٧ الصواب : كان نقش .. » .
- ٢٧٧ — ٢٧٨ أبيات الطفيل العنوي ، قد ذكر الأول والثالث والرابع منها : في مجموعة
المعاني ٩٨ (كما ذكرنا) ؛ مع رابع آخر هو :
- سَجَزَى : بِإِحْسَانٍ ؛ الْأَيَادِي الَّتِي مَضَتْ
لَهَا عِنْدَنَا — : مَا كَبَّرَتْ وَأَهْلَتْ
- ٢٧٩ ١٢ الصواب : « المذكور في كتاب الزكاة من شرحه على الترمذي :
٣/١٤٧ : .. » .

- ٢٨٩ ٥ الكلمة المطموسة : « نرى » ؛ بضم الأول .
١٩٠ ٧ الصواب : « في العاجلة » .
٢٩٣ ١٥ الصواب : « .. فالمرأة والولى .. » .
٢٩٧ ١ الصواب : « .. أولم ينوه .. » .
٣٠١ ١ الكلمة المطموسة : « أبى » .
٣٠٢ ٢ الصواب : فتح الصناد من كلمة : « والضمان » .
٣٠٣ ٣ الصواب : « .. فالقول .. » .
٣٠٥ ١٤ الصواب : « .. ٣١٣ / ١ - ٣١٦ .. » .
٣٠٦ ١٠ و ١٣ الصواب : « .. وبما .. ومختصره .. » .
٣٠٧ ١١ قوله تعالى : (ينسكم) ؛ بكسر النون .
٣٠٨ ٥ قوله تعالى : (الأوليان) ؛ بفتح اللام .
٣١١ ١ الكلمة المطموسة : (بالباطل) .
٣١١ ١٨ الصواب : « والحزر » بالزاي ثم الراء .
٣١٢ ٦ الصواب : « تعبه » بإسكان الهاء .
٣١٩ - ٣٢٠ راجع في حادثة ابن أبي ذئب مع المنصور : بغية الملمس ٣٩٢ - ٣٩٣

1871
 1872
 1873
 1874
 1875
 1876
 1877
 1878
 1879
 1880
 1881
 1882
 1883
 1884
 1885
 1886
 1887
 1888
 1889
 1890
 1891
 1892
 1893
 1894
 1895
 1896
 1897
 1898
 1899
 1900

فَهْرَسُ الْكِتَابِ

- ١ - : فهرس الموضوعات المختلفة .
- ٢ - : » الآيات القرآنية .
- ٣ - : » الأحاديث النبوية .
- ٤ - : » الآيات الشعرية .
- ٥ - : » الأعلام والأنساب .
- ٦ - : » الأماكن والبلدان ، وبعض الأشياء .

فهرس إجمالى للموضوعات المختلفة

- الصفحة
- ١٠٥٠٣ : إهدا الكتاب ، وتصديره : كبة الكوثرى ، وكلة محقق الكتاب .
- ٢٥ - ١٩ : الجزء الأول : باب ولادة الشافعى ، وبدء أخذه العلم : الكلام عن كون الشافعى : ولد باليمن أو عسقلان ؛ وعن رغبته : فى العلم والرمى ؛ وطلبه العلم فقيرا .
- ٢٨ - ٢٥ : تاريخ ولادة الشافعى ووفاته ؛ قدومه على مالك وإحباب مالك بقراءته الموطأ .
- ٣٠ - ٢٩ : أسف الشافعى : على فوت الليث وابن أبى ذئب ؛ واستثذانه لابن وهب ، على : إبراهيم بن سعد ؛ وتمنيه : العلم والرمى .
- ٣٤ - ٣١ : حكم الشافعى بنجران ، وعدم تأثره بأهلها ؛ وماسببه : من اتهامه بالتشيع ، ورفع له إلى العراق ، ومقابلته محمد بن الحسن ، وحمله العلم عنه ، وإنفاقه على نقل كتبه .
- ٣٥ : خروج الشافعى إلى اليمن : فى طلب كتب الفراسة ؛ وتعاطيه لليمان : للحفظ .
- ٣٨ - ٣٦ : كتابة الشافعى الحديث : عمن هو فى سنه أو أصغر منه ؛ ونسبه رضى الله عنه .
- ٤٢ - ٣٩ : باب علم الشافعى وفقه وفضله : إذن شيخه الزنجى له بالإفتاء ، وثناء أبوب الرملى عليه ، ودعاء يحيى القطان له ، وتصريح الحميدى : بأنه هو الذى مكن الحجازيين من الرد على أصحاب الرأى .
- ٤٥ - ٤٣ : حث أحمد إسحاق بن راهويه ، والحميدى : على مجالسة الشافعى ؛ وتأثر الحميدى بذلك ، وخروجه — مع الشافعى — إلى مصر .
- ٢٨ - ٤٦ : شكايه العفارين الحسن بن زيد المنصور ، وشهادة ابن أبى ذئب ضد هم جميعا .
- ٤٩ - ٤٨ : اعتراض ابن عجلان ، على والى المدينة : بسبب إطالته الخطبة ؛ وحبس الوالى إياه ، ودفاع ابن أبى ذئب عنه .
- ٥٠ - ٤٩ : بنات اليمن يحملن فى التاسعة ؛ دعاء أعرابى لرجل أكرمه .
- ٥١ - ٥٠ : خطبة أبى حمزة الشارى — بالمدينة — : فى مروان بن محمد .
- ٥٤ - ٥١ : براز عتبة بن ربيعة وابنه وأخيه — يوم بدر — وقتلهم ، واستشهاد عبيدة بن الحارث . حكاية للزهري مع تاجر قريب له : تدل على كرم الزهري ، ورغبته فى الثواب الأخرى .

- ٥٥ - ٥٧ قول الشافعي في طلب العلم : اعتراف أحمد : بأن أفضية أصحاب الحديث كانت بأيدي أصحاب أبي حنيفة ، حتى رأوا الشافعي ؛ وشهادته له : بأنه أفتقه الناس ، ورحمة الأمة .
- ٥٧ تصریح الكرايمى : بحمله حقيقة الأدلة ، قبل لقاء الشافعي .
- ٥٨ - ٥٩ اعتراض الفضل البراز ، على أحمد : في ملازمته للشافعي ؛ ونصيحة أحمد له : بالافتداء . به .
- ٦٠ إشادة أحمد بفضل الشافعي ، وأمره ابن وارة : بقراءة كتب الشافعي المصرية .
- ٦١ - ٦٢ عتب أحمد ، على الميموني : في عدم النظر في كتب الشافعي ؛ وترغيبه له ؛ في قراءة الرسالة .
- ٦٣ - ٦٥ نظر أحمد في كتب الشافعي ، وإرساله الرسالة إلى ابن راهويه ، وإدخال هذا بعض كلام الشافعي في كتبه ، وتزوجه امرأة رجل : كان عنده كتب الشافعي ؛ ورجاؤه أبا إسماعيل الترمذي : أن لا يحدث — في نيسابور — بكتب الشافعي .
- ٦٥ تصریح أبي ثور : بأنه لم يترك بدعته ، إلا بعد رؤية الشافعي .
- ٦٦ رد الشافعي ، على السرحي : لما علم أنه ممنوع عن كتابة كتبه ، بسبب التغيير الذي يحدثه فيها .
- ٦٧ - ٦٨ تمسك الشافعي بالسنة ، وحثه أصحابه : على تقديمها على قوله .
- ٦٩ - ٧٠ تفسير الشافعي ماجرى في توديع النبي (صلى الله عليه وسلم) صفة بنت حبي ، بعد زيارتها له في اعتكافه .
- ٧٠ - ٧١ مدة وضع الشافعي كتبه بمصر ، وكيفية تلقي أصحابه لها .
- ٧٢ ٧٥ سؤال البلخي ، النبي (صلى الله عليه وسلم) — في المنام — : عن قول مالك وأبي حنيفة والشافعي ؛ ورؤيا العزيزي المتعلقة بموت الشافعي ؛ وكلام للربيع : عن وفاته ودفنه .
- ٧٥ - ٧٦ سماع أبي زرعه كتب الشافعي من الربيع ، وتصميم أبي حاتم : على كتابتها .
- ٧٦ - ٧٧ طلب الشافعي — في مرضه — من يونس : أن يقرأ له شيئاً خاصاً من القرآن ؛ وكلامه للزنى : حين سأله عن صحته . وتصريح ابن عبد الحكم : بأن الشافعي أحب مخالفى مالك إليه .

- ٧٨ حبس الشافعي مع بعض الشيعة ، وحمله إلى الرشيد ، واستفساره بعض
المعبرين : عن رؤيا آها .
- ٧٩ - ٨٠ استعمال الشافعي الحضاب ، واقتصاده في التطهر بالماء ، وشربه قائماً ، وعتبه
على بعض أصحابه : في أنهم لا ينصرفون للصلاة - وقت احتضاره - إلا
بعد استئذانه .
- ٨٠ - ٨١ حرص أحمد ، على المسكث مع الشافعي ، ووعدته إياه القدوم على مصر ،
وحيلولة الفقر دون وفائه بالوعد ، ودون الذهاب إلى جرير بن عبد الحميد البري .
- ٨٢ شهادة أحمد للشافعي : بالاحتجاج بالخبر الثابت ، والإقبال على الفقه ، والانصراف
عن الكلام . وتكلم إسحاق مع الشافعي : في إجارة بيوت مكة ؛ وعدم
محاباة الشافعي للزهري .
- ٨٣ تصریح الشافعي : بأن الله لم يعط نبيا ما أعطى نبينا ؛ وأن حنين الجذع
أبلغ من إحياء الموتى .
- ٨٤ استمداد الشافعي الدعاء من إدريس العابد ؛ واعتذاره لليونس - في إحدى
المسائل العلمية - : بأن اللفظ الذي يشرح معناها لم يواته بعد ،
- ٨٥ دعاء الشافعي لبعض الموتى ، وعتابه لابنه ، ونصحه إياه : بالمحافظة على المروءة .
- ٨٦ احتجاج أحمد بقول الشافعي ، في المسائل : التي لم يصح له حديث فيها .
- ٨٧ - ٨٨ كلام نفيس للشافعي : عن بيع القمح في سنبله : إذا ابيض .
- ٨٩ تعديل أبي حاتم الرازي للشافعي ، وتعظيم أبي إسحاق الشافعي له .
- ٩٠ تصریح ابن راهويه : بأن الشافعي أ أكثر اتباعاً ، وأقل خطأ ؛ من سائر
من تكلم بالرأى .
- ٩١ باب تواضع الشافعي ، وخضوعه للحق ، وبذله النصيح للعالم : عدم تمنى
الشافعي خطأ من يناظره ؛ وتمنيه : أن يكون علمه عند غيره ، بدون أن ينسب إليه .
- ٩٢ نصيحة الشافعي لأصحابه : أن لا يقبلوا - : من أقواله - . إلا ما تقبله
عقولهم . ومناظرته لغيره إنما كانت : على النصيحة والرغبة في الوصول إلى الحق .
- ٩٣ - ٩٤ تمسك الشافعي بالسنة ، واعتباره : أن كل حديث صحيح قوله ؛ وإن لم يحدث به
أخذ الشافعي بالحديث الصحيح : سواء أكان حجازياً أم لا .
- ٩٥ استفادة الشافعي من أحمد ومن إليه : أ أكثر من استفادتهم منه . والكلام
- ٩٦

- الصفحة
عمن يعنى بالثقة : في كتبه العراقية .
- ٩٨-٩٧ حكم طلب العلم عند الشافعي ؛ وتشجيعه ابنه والحيدى : على الحكم في المسائل العلمية ؛ وبذله الجهد في تبينها : ليصون كلام غيره من الخطأ فيها ؛ وكرهته الإجازة .
- ٩٩ كيفية الإخبار : عن قراءة الحديث ، أو عن القراءة عليه .
- ١٠٠ حامل العلم جزافا : كعاطب ليل .
- ١٠٢-١٠١ باب ورع الشافعي وعبادته : كثرة قراءته في صلاة رمضان ؛ وإلزامه أهله - بسبب بعض تصرفاتهم - : أن يديروا الرحي عند رأسه : وقت نومه . وعدم تضمينه القصار .
- ١٠٦-١٠٣ امتناع الشافعي من دخول بيت : مفروش بالديباج ؛ وتورعه من شراء ضيقة بمكة لأصحابه ، وكرهته الشيع وتنفيره منه .
- ١٠٧ مسائل وآثار رواها أحمد عن الشافعي : تحذير ابن عجلان وغيره من عدم التثبت في الفتوى .
- ١٠٨ رد الشافعي على ما زعمه الحنفية : من بطلان صلاة من فاتته في ركعة ، سجدة نسيانا ، فرجع ركعة أخرى بسجدة واحدة : أضافها إلى الأولى ؛ وألقى ما بينهما
- ١١٠-١٠٩ الكلام : عن أدنى وقت الحيض ، وعن علامة طهر الحائض ، وعن طلاق السكران ، وعن اختلاف المتبايعين في ثمن المبيع : بعد استهلاكه .
- ١١٣-١١١ جواب الشافعي لمحمد بن الحسن : حينما أخبره أنه قد وضع كتابا على أهل المدينة ؛ ورده على أصحاب أبي حنيفة : في عدم اشتراط الترتيب في الوضوء ؛ وترخيصه : في كراء بيوت مكة .
- ١١٥-١١٤ السنة الصحيحة : قد بينت أن القطع في السرقة لا يكون في أقل من ربع دينار .
- ١١٩-١١٥ تدوين عمر بن الخطاب الدواوين ، ووضع الناس على قبائلهم : البدء بيني هاشم وبنى المطلب ؛ وتقديم عبد شمس : على بنى نوفل ؛ وتقديم بنى أسد : على بنى عبد الدار ، وتقديم بنى تيم بن مرة : على بنى مخزوم بن يقظة ؛ وتقديم بنى جمح : على بنى سهم وبنى عدى بن كعب ؛ وتقديم بنى عامر بن لؤى : على بنى فهر .
- ١١٩ تأثر أبي عبيدة بن الجراح من تأخيره ، ورد عمر عليه .

الصفحة

- ١١٩ — ١٢٠ ادعاء بنى الحارث بن فهر : تقديم عمر لهم ، وجعلهم بعد بنى عبد مناف
أو بعد بنى قصى . وبيان بطالانه . وبيان أن الأنصار : تقدم بعد قريش ،
على سائر قبائل العرب .
- ١٢١ — ١٢٤ الجزء الثانى : الدليل على تقديم بنى هاشم وبنى المطلب .
- ١٢٥ — ١٢٧ باب سخاء الشافعى ، وحسن خلقه : إعطاؤه الربيع مؤخر صداق امرأته ؛
وشهادة ابن عبد الحكم والسرحدى والثورى : بأنه أسخى الناس بما يجد . وإفلاسه
ثلاث مرات فى حياته ، وعدم رهنه شيئاً قط .
- ١٢٧ وصية البوطى للربيع بما كان يوصيه به الشافعى : من حبس نفسه للغرباء وتحملهم
قبرل الشافعى صلة الرشيد ، ورفضه صلة هرثمة .
- ١٢٨ — ١٣٠ باب فراسة الشافعى وفظنته : خروجه إلى اليمن فى طلب كتب الفراسة ،
وحادثته المشهورة : مع الأزرق الكوسج الذى نزل (الشافعى) عليه .
- ١٣١ — ١٣٢ نفرة الشافعى من معاملة الأشقر وذوى العاهات ، وتحذيره أصحابه منهم .
- ١٣٣ — ١٣٤ بيان الشافعى : أن السمن يضعف العقل ، وتحذيره من تزوج الأقراب .
- ١٣٤ الفيلس هو الذى ينجح فى طلب العلم ؛ والإصلاح فى الكتاب : دليل الصحة .
- ١٣٥ حفظ الحديث يحول دون الاشتغال بالفةة ؛ الكلام : عن علامة الكتب .
- ١٣٦ — ١٣٧ باب معرفة الشافعى اللغات ، وتفسير غريب الحديث والكلام : شهادة الأئمة :
بفصاحة الشافعى وعربية نفسه ولسانه ، وكون كلامه : حجة فى اللغة .
- ١٣٨ — ١٣٩ كلام الشافعى : عن صبر البهائم ؛ وكلام له ولأبى زرعة : فى معنى الرمة .
- ١٣٩ — ١٤١ تفسير الشافعى : اختلاء مكة ؛ وتبينه : أن اللباس غير خاص بالجماع ؛ وشرحه
حديثى : التسميح والتصفيق فى الصلاة ، وإحرام النبي وانتظاره القضاء .
- ١٤٢ — ١٤٣ قراءة الشافعى القرآن : على إسماعيل بن قسطنطين ؛ ونقله عنه : أن القرآن
اسم غير مهموز ؛ وبيان أن هذا النقل لا يستلزم أن يكون ذلك مذهباً للشافعى
- ١٤٤ — ١٤٦ الكلام : عن حديث عقل الجنين ؛ وعن القرى العربية التى أفاء الله على رسوله :
بلا خيل ولا ركاب ؛ واختصاص على والعباس : إلى عمر .
- ١٤٧ كلام آخر للشافعى : عن قصة توديع النبي (صلى الله عليه وسلم) زوجته صفية .
- ١٤٨ تفسير الشافعى رؤيا النبي : المشيرة إلى خلافة أبى بكر وعمر .
- ١٥٠ — ١٥٢ أصحاب العربية : جن الإنس ؛ تفسير الشافعى حديث : «أقرروا الطيور على مكناها» .

- ١٥٣-١٥٥ كلام الشافعي : عن العقيدة ، وعن الفرعة ، والعتيرة . وتفسيره : الروع .
- ١٥٦-١٥٨ تفسير حديث : « حدثوا عن بني إسرائيل » ؛ وحديث : التغنى بالقرآن ؛
وحديث : اشتراط الولاء ؛ وحديث : جدد الأنف .
- ١٥٩ مناظرة الشافعي لمحمد بن الحسن : في أن مالكا أعلم من أبي حنيفة .
- ١٦٠-١٦٣ انقطاع أزرار محمد من اشتداد مناظرة الشافعي له ؛ والمناظرة بينهما : في
بعض مسائل الغضب .
- ١٦٣ مناظرة الشافعي لمحمد : في جواز الدعاء في الصلاة : بما لم يرد في القرآن .
- ١٦٤-١٦٧ نقض الشافعي كتاب محمد : الذي وضعه على أهل المدينة ؛ ومناظرته له
- أمام الرشيد - : في بعض مسائل هامة .
- ١٦٧-١٦٩ مناظرة يحيى بن البناء ، لسفيان بن سخبان - بحضرة الشافعي - : في
القضاء باليمين والشاهد .
- ١٧٠-١٧١ مناظرة بعض أصحاب الشافعي العراقيين ، للحسن بن زياد اللؤلؤي
- بحضور الشافعي والفضل بن الربيع - : في كون الضحك في الصلاة
لا ينقض الوضوء .
- ١٧١ وضع أبي حنيفة أول المسألة خطأ ، ثم قياسه سائر مسائل السكتاب عليها .
- ١٧٢ عثور الشافعي - في بعض كتب أصحاب أبي حنيفة - : على مسائل مخالفة
للكتاب والسنة .
- ١٧٢ عدم علم الشافعي واضعا للكتب : أدل على عوار قوله من أبي حنيفة .
- ١٧٢ تشبيه الشافعي رأي أبي حنيفة وأصحابه : بنحيط السحارة .
- ١٧٣-١٧٤ ما كان يقوله أصحاب أبي حنيفة له : إذا أخطأ . ووصف الشافعي أبا يوسف
بالتقليد . وإقامة محمد بن الحسن عند مالك ، ثلاث سنين : لسماع الحديث ؛
وأخذه على أصحابه : أنهم لا يحضرون مجلسه بكثرة إلا : إذا حدثهم عن
مالك . ورؤيا للشافعي : متعلقة بأبي حنيفة .
- ١٧٥-١٧٦ مناظرة الشافعي لبشر المريني : في كون القرعة ليست قماراً . وكلامه
معه : في انتظار أولياء الدم الكبار ، بلوغ الأولياء الصغار ؛ وتأثره
من تخطئه الحسن بن علي : في قتله ابن ملجم .
- ١٧٧-١٨١ مناظرة الشافعي لإسحق بن راهويه : في كراء بيوت مكة .

	الصفحة
مذهب الشافعى : فى أهل الكلام ، وسائر أهل الأهواء :	١٨٢
كل ذنب - ماعدا الشرك - : خير من الكلام .	١٨٢
الجزء الثالث : تخيير الشافعى طائفة كلامية : بين أن تجاوره بخير ، أو تقوم عنه . وتحذير الليث والشافعى ، الناس : من الاعتراض بصاحب الكلام ، والتأثر بمظهره .	١٨٤ - ١٨٣
كراهة الشافعى - فى المناظرات الفقهية - : الخروج إلى المباحث الكلامية .	١٨٥
نهى الشافعى : عن الكلام فى الأهواء ؛ ونعيه على أهله : تكفيرهم غيرهم .	١٨٥
الكلام : يبعد عن الفلاح ؛ مناظرة الشافعى الشيعة : دون بقية المتبعدة .	١٨٦
طلب أم المريسى ، من الشافعى : أن ينهأ عن الخوض فى الكلام .	١٨٧
ملاقة الله بكل ذنب غير الشرك ، خير من ملاقاته بشئ : من الأهواء .	١٨٧
تصرح الشافعى : بأن ليس فى أصحاب الأهواء أشهد بالزور من الرافضة ؛ وكراهته الخوض فى الكلام ، ونهي أصحابه عنه .	١٨٧ - ١٨٩
قول الشافعى فى الخلافة : الخلفاء خمسة ؛ ومن سواهم مبتز .	١٨٩ - ١٩١
مذهب الشافعى فى الإيمان : رده على أهل الإرجاء ، ومناظرته لحفص الفرد : فى أن الإيمان : قول وعمل ، يزيد وينقص .	١٩١ - ١٩٢
مذهب الشافعى فى القرآن : إيجاب الشافعى الكفارة : على من حلف بأسماء الله ؛ دون من حلف بالكعبة ونحوها .	١٩٣
مناظرة الشافعى لحفص : فى قدم القرآن ؛ وتكفيره إياه .	١٩٤ - ١٩٥
قول الشافعى فى وصف مالك وأهل المدينة : موطأ مالك أصوب كتب العلم ؛ ومالك النجم فى الإسناد ؛ وتصريح الشافعى : بأن مذهب متقدمى أهل المدينة هو الحق .	١٩٥ - ١٩٦
نصيحة الشافعى للربيع : بالحرص على حديث مالك ؛ مناظرة مالك لأبى يوسف - بحضرة الرشيد - فى الوقوف وما يحبس به الناس .	١٩٧ - ١٩٩
طرح مالك للحديث كله : إذا شك فى بعضه ؛ وعدم تحديثه بكل ما سمعه .	١٩٩
تقديم الشافعى مالكا : على سائر المحدثين ؛ وعدم عنايته - أول أمره - بالحديث الذى انفرد به غير الحجازيين ؛ وإخباره : أن مالكا إنما يروى عن الثقة ، ويكتفى بالشيخ القريب : إذا شك فى غيره .	٢٠٠ - ٢٠١

- ٢٠١-٢٠٣ إبطال الشافعي دعوى محمد بن الحسن : أنه لا ينبغي لأبي حنيفة أن يسكت ؛
وليس للمالك أن يتكلم . وإخباره عن أهل المدينة : ببعض الأصحاب ؛
وعن أهل العراق : ببعض الناس . وعتاب رجاء بن حيوة الزهري : في
الدين والإنفاق .
- ٢٠٣-٢٠٤ محنة مالك : بسبب عدم إجازته طلاق المكره .
- ٢٠٤-٢٠٥ قول الشافعي في وصف ابن عيينة وأهل مكة : مالك وسفيان القرينان المحافظان
على علم الحجاز ؛ سماع الزنجي أحاديث الزهري : بعقل ابن عيينة .
- ٢٠٥-٢٠٦ عدم رؤية الشافعي مجتهداً : أ كف عن القيا من ابن عيينة ، ولا أحسن
تفسيرا للحديث منه .
- ٢٠٦ كثرة اتباع عطاء للحديث ، وجواب ابن عيينة عن تحذير بعض أصحابه له ،
من انصراف تلامذته عنه : بسبب غضبه عليهم .
- ٢٠٧ إعجاب الشافعي بما يراه الفضيل بن عياض : من أن بعض من يبعد عن
البيت ، أفضل ممن يطوف به .
- ٢٠٨ قول الشافعي في وصف أهل القرآن : الشعبي مثل عروة : في كثرة الرواية .
- ٢٠٩-٢١٠ شعبة : ناشر الحديث في العراق ، وضعيف القياس ؛ وكان : ينهى عن
التحديث من ليس أهله ؛ ولا يفتى أحدا إلا : إذا عرف اسمه وصناعته
وسكنه ؛ وكان : يرجع إلى من أفتاه : إذا ظهر له خطأ فتواه .
- ٢١٠ الناس عيال - في الرأي والفقه - : على أهل العراق .
- ٢١١ رأي مالك : في ابن شبرمة ، والبق ، وأبي حنيفة . ورأي الشافعي : أن
معرفة أصحابه لأبي حنيفة ، تكفيهم وتحول دون أن يضعوا عليه ، في
كثير : من قوله .
- ٢١٢ وصف مالك أبا حنيفة بقوة الجدل والمناظرة ؛ ورؤيا للشافعي : متعلقة بأبي حنيفة .
- ٢١٣ تحايل النوري : على الخروج من مجلس المهدي .
- ٢١٤ ثناء الشافعي : على أبي عمران الصوفي . واعتراف بعض العراقيين : بتقدم الشافعي .
- ٢١٥-٢١٦ قول الشافعي في علل الحديث : تخطئه ابن عيينة : في إسناده حديث ابن
الهات : في النهي عن إتيان النساء في الدبر . وبيان أبي حاتم الصحيح :
من إسناد هذا الحديث .
- ٢١٦-٢١٧ نقل ابن عبد الحكم - عن الشافعي - : عدم ثبوت حديث في النهي عن ذلك ؛
و : أن القياس حله . وبيان : صحة هذا النقل ، وآراء الأئمة في المسألة .

- الصفحة
- ٢١٨ نهى الشافعي : عن التحديث عن حرام بن عثمان ، وأبي جابر البياضي .
- ٢٢٠ — ٢٢٥ عدم معرفة شعبة : مخرج حديث الضحك في الصلاة .
- ٢٢٠ — ٢٢٢ كذب كتب الواقدي ، وعدم ثبوت الرواية عن بشير بن نهيك . وغضب الشافعي : ممن احتج عليه بحديث عن أبي الزبير . وإخباره عن بعض ممن كفى بأبي سلمة : بأنه لاعقب له ؛ وتعقيب أبي حاتم عليه .
- ٢٢٢ تضعيف الشافعي : مرسل أبي العالية : في الضحك في الصلاة .
- ٢٢٣ — ٢٢٤ احتجاج الشافعي : برواية إبراهيم بن أبي يحيى ؛ مع اترافه : بأنه كان قدريا . وكلامه : عن أبي عبد الله الجدلي ، وداود بن شابور ، والربيع بن صبيح .
- ٢٢٤ — ٢٢٧ تصحيف مالك : في عمر بن عثمان ، وفي جابر بن عتيك ، وفي عبد العزيز بن قريير تبيين الشافعي ذلك ، وتأيد أبي حاتم له ؛ ورأى ابن معين : في القسم الأخير منه ؛ ورد أبي حاتم عليه .
- ٢٢٧ — ٢٢٨ تحظنة الشافعي لابن عيينة : في إسناد أثر عمر : من صلاته الصبح بمكة ، وركعتين بذي طوى وقت طلوع الشمس . وتبيين ابن أبي حاتم : وجه ذلك .
- ٢٢٩ — ٢٣١ رفض الشافعي : مراسيل الزهري ؛ وتضعيفه : لمبد الرحمن بن زيد بن أسلم ورأيه : في حديث بروع بنت واشق : في التفويض ؛ وتبيين ابن أبي حاتم له .
- ٢٣١ قول الشافعي في أصول العلم : الأصل : الكتاب والسنة ، ثم القياس .
- ٢٣٢ الكلام : عن حجية الحديث المتصل ، وحجية الإجماع ، وكيفية حمل الحديث على بعض معانيه بخصوصه . وعن الحديث المنقطع .
- ٢٣٣ الكلام : عن بعض مباحث القياس ، وعن الحديث الشاذ ؛ وبيان أن المنفرد ليس منه .
- ٢٣٤ احتجاج أهل المدينة وأهل العراق : بالحديث المنفرد .
- ٢٣٥ — ٢٣٦ رأى الشافعي : في أقوال الصحابة ، واختلاف عمر وعلي : في مسألة المفقود ؛ ومسئلة المطلقة : التي تزوجت غير عالمة : بأن زوجها قد ارتجعها في العدة ؛ ومسئلة من نكح المرأة في عدتها ودخل بها . واختلاف الصحابة : في أن الأقران : الأطهار ، أو الحيض .
- ٢٣٧ رد الشافعي : على من منع قياس مطلق الكتاب ، على المنصوص .
- ٢٣٨ قول الشافعي في وصف الشجاج وما يجب فيها : الكلام : عن الدامية ، والباضعة ، والسحاق ، والموضحة .
- ٢٣٩ بيان أن الموضحة : على الاسم ؛ فلا فرق بين صغيرها وكبيرها : في الحكم .
- ٢٣٩ — ٢٤١ الكلام : عن الهاشمة ، والمثقلة ، والمأمومة ، والجاتمة . وبيان أن الدامعة

- نوع من الدامية . وترتيب الشجاج : الحارصة ، ثم الباضعة ، ثم المتلاحمة ،
ثم السمحاق ، ثم الموضحة . وبيان أن لا قصاص إلا : في الموضحة .
- ٢٤١ كلام آخر : عن الهاشمية ، والمقلة ، والمأبومة ، والجائفة . وبيان أن لا قود:
في الأخيرتين ؛ وأن وقوع هذه الأشياء عمداً - ما عدا الموضحة - يوجب الدية
- ٢٤٢ - ٢٤٦ قول الشافعي في وصف أسنان الإبل وترتيبها : بيان الربع ، والفصيل ،
وابن الحاض ، وابن اللبون ، والحق ، والجذع ، والثني ، والرابع ، والسدس ،
والبازل ، والمخلف ، والعود ، والتجم ، والناب ، والشارف . مع بيان
ما يحزى في الهدى والضحايا : من الإبل ، والبقر ، والضأن ، والمعز .
- ٢٤٨ - ٢٤٦ قول الشافعي في أنساب قريش وبنى هاشم : أسماء أبي طالب ، وعبد المطلب ،
وهاشم ، وقصى ؛ وأم هانيء بنت أبي طالب ، وأم حكيم بنت الزبير بن
عبد المطلب ؛ وعبد مناف .
- ٢٤٩ نسب سيد الخلق ، ورسول الحق ، ورحمة العالم : محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم .
- ٢٥١ - ٢٥٣ الجزء الرابع : الطوائف التي تلقى النبي بنسب ؛ (الطائفة الأولى) : بنو
عبد المطلب ؛ بيان عقب منهم .
- ٢٥٣ - ٢٥٦ (الطائفة الثانية) : بنو عبد مناف ؛ وهم : بنو المطلب ، وبنو عبد شمس ،
وبنو نوفل . بيان كثير : من عقبهم .
- ٢٥٦ - ٢٥٨ (الطائفة الثالثة) : بنو قصي بن كلاب ؛ وهم : بنو أسد بن عبد العزى ،
وبنو عبد الدار . بيان كثير : من عقبهم .
- ٢٥٨ - ٢٥٩ (الطائفة الرابعة) : بنو زهرة بن كلاب . بيان كثير : من عقبهم .
- ٢٦٠ - ٢٦٤ (الطائفة الخامسة) : بنو تميم بن مرة بن كعب ، وبنو مخزوم بن يقظة بن
مرة . بيان كثير : من عقبهم .
- ٢٦٤ - ٢٦٧ (الطائفة السادسة) : بنو جمح وسهم ابني عمرو بن هصيص بن كعب بن
لؤي ؛ وبنو عدى بن كعب . بيان كثير : من عقبهم .
- ٢٦٧ - ٢٦٨ (الطائفة السابعة) : بنو عامر بن لؤي . بيان كثير : من عقبهم .
- ٢٦٩ - ٢٧٠ (الطائفة الثامنة) : بنو فهر بن مالك بن النضر ؛ وهم : بنو الحارث ومحارب
وغالب . بيان : من هم (الخلج) ؛ وأن أبا عبيدة بن الجراح : من بني
محارب ، أو من بني الحارث .
- ٢٧١ - ٢٧٢ باب آداب الشافعي : العقل له حد يجب أن لا يتجاوزه ؛ سياسة الناس

- صعبة . تحذير الشافعي : من المتظاهرين بالنسك ؛ ومنه خصيانه - عند الخلم - : من الصعود إلى نسائه .
- ٢٧٤ - ٢٧٢ كلام للشافعي : عن فضلات الطعام التي بين الأسنان ؛ وإنشاده بعض الأبيات : حيناً كلف في بعض ما يراه منه ، ولا يرضى عنه . نادرة للربيع : تدل على غفلته وسلامة صدره ؛ وإدخال الشافعي إياه : في الأذان عقب زواجه ؛ وشدة حبه له ؛ وإشادته بخدمته ؛ وجوابه له ممازحاً : حين دعا له في مرضه : بتقوية ضعفه ؛ والكلام عن ذلك .
- ٢٧٥ منزلة البويطي من الشافعي ؛ وشهادة الربيع له : بقوة احتجاجه بكتاب الله .
- ٢٧٦ - ٢٧٥ الكلام : عن تنف الإبط ، ونقش ذكر الله : على الحاتم ؛ ونهى الشافعي : عن بذل الرأي لمن لا يريد ، ولا يعمل به .
- ٢٧٧ - ٢٧٨ امتلاك الشافعي : غلاماً سقلياً ؛ وغضبه : من بعض كلام الربيع ؛ وإنشاده أو كتابته : أبيات الطفيل الغنوي النائية المشهورة .
- ٢٧٩ - ٢٧٨ الكلام : عن العزلة ؛ وبيان أن لا سبيل إلى السلامة من الناس ، وامتناع الشافعي : من التطيب بالماورد .
- ٢٨٠ مسائل الشافعي : التي لم تخرج من كتبه ؛ باب الوضوء : بيان أن الفأرة الميتة لا تنجس البئر الذي بلغ ماؤه قلتين ؛ وأن ذلك الماء : لا ينجسه شيء إلا : الذي يغير طعمه أو لونه أو ريحه .
- ٢٨١ - ٢٨٢ حكم مس سبيل البول أو العائط : من إنسان أو دابة . والاكتفاء بمسح بعض الرأس ؛ والفرق بين الوضوء والتيمم : في عدم الاكتفاء فيه بمسح بعض الوجه .
- ٢٨٢ - ٢٨٤ باب الصلاة : حكم الجمع بين الصلوتين في السفر ، والقصر فيه ، ودعاء المصلي : لمن عطس ؛ وبيان وجوب إعادة صلاة المسافر : الذي أتم - عن عمد - : منكراً للتقصير .
- ٢٨٤ - ٢٨٦ باب الصوم : رد الشافعي على ربيعة الرأي ، فيما ذهب إليه : من أن من أفطر يوماً من رمضان ، يقضي اثني عشر يوماً . وبيان : أن لا قضاء على من قطع صوم النافلة ، ولا إعادة على من قطع صلاتها . والكلام : عن كفارة الصوم .
- ٢٨٦ - ٢٨٨ باب المناسك : بيان أن قصر الصلاة غير مشروع للنسك .

- ٢٨٩ - ٢٩٠ الخلاف : في إهلال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ؛ والنهي : عن استحلال شعائر الله ، والآمين البيت الحرام .
- ٢٩٠ باب الزكاة والسير ، والبيوع والعتق ، والنكاح والطلاق : زكاة الدين ، والفضة ، والخلى : التي لا يكره استعمالها .
- ٢٩١ - ٢٩٢ حكم قتل الكفرة المتحصنين : الذين لا ينالون إلا بقتل نسائهم وصبيانهم . وبيان : أن القرشى الذي يغلب على الخلافة ، خليفة : يجب اتباعه ؛ وأن غنائم بدر : لم تخمس .
- ٢٩٢ نفاذ عتق العبد المشتري : إذا ظهر عيب فيه بعد عتقه . وجواز شراء المتاع بالدرهم ، ودفع الدينارين ؛ أو بالعكس
- ٢٩٣ - ٢٩٥ الكفاءة في النكاح ؛ وتحريم وطء الزوجة : في الدبر . والكلام عن آية : (لا جناح عليكم إن طلقتم النساء . . .) ؛ وبيان : من تكون لها المتعة ؛ وأن المتعة : واجبة ، لا مستحبة .
- ٢٩٥ - ٢٩٦ حكم الطلاق : قبل النكاح ؛ وبعض مباحث : العدة والراجعة ؛ والكلام عن آيق : (. . . فأمسكوهن بعروف) ، (. . . فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) . وتفسير المحصنات : من أهل الكتاب
- ٢٩٦ - ٢٩٧ بيان الألفاظ : التي يقع بها الطلاق ؛ وحكم إسلام الجوسى قبل امرأته . أو إسلامها قبله : من حيث تثبيت نكاحهما ، أو عده .
- ٢٩٨ باب اللباس والأشربة ، والأضاحى والصيد ، والأطعمة والكفارات ، والفرائض : جواز لبس التميميص : الذي يكون سداً حريراً ؛ والرد على من زعم : أن المسكر حلال .
- ٢٩٩ حكم التسمية : على النديحة ؛ وبيان حقيقة : (المسكب) ؛ وحكم الأكل : مما أمسك .
- ٣٠٠ حكم : من حلف أن يمشى إلى الكعبة ؛ والكلام عن آية : (ليس على الذين آمنوا وعمالوا الصالحات جناح : إذا ما اتقوا) ؛ وعن حقيقة الكسوة : في الكفارة .
- ٣٠١ بيان : أن الولاء للسيد المعتقد أبداً ؛ وأن آية : (للرجال نصيب) منسوخة .
- ٣٠٢ - ٣٠٥ باب الديات والضمان ، والرهن والعارية ، والكتابة والحدود : الكلام عن قتل الخطأ ، وعن تضمين الصناع ، وعن ضمان الرهن والوديعة


- والعارية . والخلاف : في كون المكاتب : عبدا ما بقي عليه شيء ؛ وفي اجتماع الغرم والقطع : في السرقة . وحكم المحارب : القاتل أو السارق ؛ والعمو عنه .
- ٣٠٥ - ٣٠٧ باب الأحكام : كلام جيد للشافعي : عن التعديل والتجريح . وحكم من وجد مالا لرجل : مدين له ، جاحد للدين .
- ٣٠٧ - ٣٠٩ تفسير الشافعي لقوله تعالى : (وليمل الذي عليه الحق) (وشهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية . . .) . وحكم من اغتصب دابة أو غيرها : فهلكت عنده . وحكم التفليس .
- ٣٠٩ - ٣١٣ في الجامع : حكم التكني بأبي القاسم ؛ والاكتحال . وتفسير آية : (لا تأكلوا أموالكم يديكم بالباطل ؛ إلا : أن تكون تجارة عن تراض منكم) . ومدامبة الشافعي لامرأة له .
- ٣١٣ في أخبار السلف : سؤال داود الله : أن يكون لابنه ، كما كان له .
- ٣١٤ الفضيل يرى : أن لا تقمة في الرض غير العواد ؛ وعمر بن عبد العزيز : يكره التكلم عن قتلى صفيين .
- ٣١٥ - ٣١٧ غضب الأعمش على تلميذه ، ورد على من اعترض عليه ؛ وعلى من استفسره : عن إسناد بعض الأحاديث وانتقاد أعرابي : لتجميع ربيعة الرأي .
- ٣١٧ - ٣١٨ استجداء أعرابي : عبد الملك بن مروان أو ابنه هشاما ، واستجداء آخر : بعض الناس .
- ٣١٩ - ٣٢٠ تمنى هشام بن عبد الملك : خلو يوم من غم ؛ وإعجابه : بروح بن زنباع ، وحكايته بعض كلامه .
- ٣٢٠ - ٣٢١ تجريح ابن أبي ذئب العنصور : في مجلسه ، وفي حضور الحسن بن زيد .
- ٣٢١ - ٣٢٢ قول الشافعي في الطب : تصريحه : بأن علم الدنيا هو الطب ؛ ونهيه : عن السكني ببلد : خال من فقيه وطبيب .
- ٣٢٣ - ٣٢٤ بيان : أن أكل العول يزيد في الدماغ ، وأكل اللحم يزيد في العقل ، وأن الإكثار من اللبان يضر المعدة ؛ وأن البنفسج أنفع دواء للوباء .
- ٣٢٥ - ٣٢٦ نص من صحيح ابن حبان ألحق بالكتاب : ثلاث كلمات للشافعي : انفرد بها ، ولم يسبق إليها .
- ٣٢٦ - ٣٢٧ كلمة أخيرة لمحقق الكتاب : تضمنت بعض الاعتذارات .
- ٣٢٨ - ٣٣٥ استدراقات وتصويبات : على جانب من الأهمية والفائدة .

فهرس الآيات القرآنية

رقم الآية	الصفحة	سورة البقرة ، رقم ٢	رقم الآية	الصفحة
٨٩	٣٠٠	١١٢	١٥٨	
٩٣	٣٠٠	٢٩٦ - ٢٩٥	٢٣١	
٩٥	٢٩٠	٢٩٦	٢٣٢	
١٠٨ - ١٠٦	٣٠٨ - ٣٠٧	٢٩٣	٢٣٦	
سورة الأنفال ، رقم ٨		١٦٩	٢٣٧	
٤١	٥٢٩٢ هـ	٣٠٧ ، ٢٣٧ ، ١٦٨	٢٨٢	
٦٠	٥١ - ٥٠	سورة آل عمران ، رقم ٣		
٨٨	٣١٨ (اقتباس)	٢٤٦ هـ (إشارة)	٢٣	
١٧	١٥ (اقتباس)	٧٦ (إشارة)	١٢٠ ما بعد	
٢٥	١٥٨	سورة النساء ، رقم ٤		
١٦	١٩٦ هـ	٣٠١	٧	
٤٥	١٤٣	٣١١ - ٣١٠	٢٩	
٢٥	١٨١ هـ	١٤٠ هـ	٤٣	
٦	٣٠٨	٢٣٧	٩٢	
٣٣	٢٩٥	٢٨٤ - ٢٨٣	١٠١	
		سورة المائدة ، رقم ٥		
		٢٨٩ - ٢٩٠ - ٢٩٤	٢	
		٢٩٩	٤	
		٢٩٦	٥	
		١٤٠ هـ	٦	
		٣٠٥	٣٣	

سورة الحشر ، رقم ٥٩	رقم الآية	الصفحة
	٦	١٤٦
	٨	١٨٠
سورة الجمعة ، رقم ٦٢		
٤ (اقباس)	٤	
	١٠	٢٩٤
سورة الطلاق ، رقم ٦٥		
	٢	٢٣٧
سورة القدر ، رقم ٩٧		
	٣	٢٨٥

سورة الشعراء ، رقم ٢٦	رقم الآية	الصفحة
	٢٤١	٥١١٩
سورة الأحزاب ، رقم ٣٣		
	٤٩	٢٩٥
سورة ياسين ، رقم ٣٦		
	٧٨	١٣٩
سورة المجادلة ، رقم ٥٨		
	٣	٥٢٣٧
	٥	١٩١



الأحاديث النبوية (حسب ورودها بالكتاب)

الصفحة	الحديث
٣٦	حديث : الرجل المنيء صلاته .
٥٤-٥٣	شهادة النبي (صلى الله عليه وسلم) : باستشهاد عبيدة بن الحارث ، ودفنه إياه .
٦٦	حديث : « الآن حمى الوطيس » ؛ (اقتباس) .
١٤٧ و ٦٩	حديث : « إنها صفة ؛ وإن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم » .
٧٩	شربه (صلى الله عليه وسلم) : قائماً .
٨٣	قصة حنين الجذع .
٨٧	حديث علي بن معبد : في إجازة بيع القمح في سنبله : إذا ابيض .
٨٨	النهي : عن بيع الغرر ؛ وإجازة : بيع الصبرة ، وبيع الشقص من الدار .
١١٢	حديث : « المدينة لا يدخلها الدجال ... » .
١١٤	بعض الأحاديث التي وردت : في القدر المسروق الموجب للقطع .
١٢٤-١٢٣ و ١١٦	تسوية النبي بين بني هاشم وبني المطاب ، وإعطاؤهما الخمس معاً عام خير .
١٣٩-١٣٨	النهي : عن صبر البهائم ، وعن الاستنجاء بالروث والرمة .
١٣٩	حديث مكة : « لا يحتلى خلالها » .
١٤٠	النهي : عن الملاسة .
١٤١	حديث : « التسييح للرجال ؛ والتصفيق للنساء » .
٢٨٩ و ١٤١	إحرام النبي (صلى الله عليه وسلم) ، وانتظاره القضاء .
١٤٤	حديث حمل بن مالك : في دية الجنين .
٥١٤٦	تصرف النبي (صلى الله عليه وسلم) : في فذك وأموال بني النضير .
١٤٩-١٤٨	رؤيا النبي الخاصة : بنزع أبي بكر وعمر ، الماء من البئر .
١٥٠	حديث : « أقرؤا الطير على مكنتها » .

- الصفحة الحديث
- ١٥٢ حديث الطيرة : « إنما ذلك شيء : يجده أحدكم في نفسه ؛ فلا يصدنكم » .
- ١٥٣ حديث : الأمر بالعقبة ، وكرهاة اسمها .
- ١٥٤ حديث : « فرعوا إن شئتم » ؛ و : « لا فرعة ، ولا عتيرة » .
- ١٥٦ حديث : « إن الروح الأمين نفث في روعي ... فأجملوا في الطلب » .
- ١٥٦ حديث : « حدثوا عن بني إسرائيل ؛ ولا حرج » .
- ١٥٧ حديث : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » .
- ١٥٨ حديث عائشة : « واشترطى لهم الولاء » .
- ١٥٨ « الأنف : « إذا أوعى جدعا » .
- ١٦٢ حديث : « لا ضرر ، ولا إضرار » .
- ١٦٤ النهي : عن كلام الآدميين : في الصلاة .
- ١٦٥ حديث : تسمية المدينة : (طابة) .
- ١٦٨ و ١٦٦ قضاء النبي (صلى الله عليه وسلم) : باليمين والشاهد .
- ١٦٧ هـ حديث : قتل عبد الله بن سهل ، واتهام يهود خيبر به . (إشارة)
- ١٨١ و ١٧٧ : « هل ترك عقيل لنا من ظل (أو رباع) ؟ ! »
- ١٨٠ - ١٨١ : « من أغلق بابه : فهو آمن ؛ ومن دخل دار أبي سفيان : فهو آمن » .
- ١٩٧ إطلاق النبي حبس الجاهلية : من البحيرة والسائبة ، والوصيلة والحام .
- ١٩٨ حديث عمر : « حبس أصلها ، وسبل ثمرتها » .
- ٢١٦ حديث ابن الهادي : « ... لا تأتوا النساء : في أدبارهن » .
- ٢٢٢ و ٢٢٠ - ٢١٩ حديث : وجوب الوضوء : على من ضحك في الصلاة .
- ٢٢٤ هـ حديث : « لا يرث المسلم الكافر » .
- ٢٢٤ هـ حديث : الترخيص : في البكاء على المحتضر .
- ٢٢٩ هـ حديث بروع بنت واشق : في التفويض في الصداق .
- ٢٣٤ حديث : التفليس ؛ وحديث : العمري .
- ٢٣٦ حديث : أمر ابن عمر بمراجعة زوجته ؛ المفيد : أن الأقراء : الأطهار .
- ٢٣٨ - ٢٣٩ هـ حديث : عمرو بن شعيب ، وكتاب عمرو بن حزم : في الديات . (إشارة)
- ٢٥٧ أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) : بقتل النضر بن الحارث .
- ٢٥٧ حديث : « لا تسبوا ورقة : فإني أريت لهجنة » .

الصفحة	الحديث
٢٦٢ و ٢٨٣ هـ	دعاء النبي في الصلاة : لبعض الصحابة ، وعلى بعض المشركين .
٢٦٢	إرسال النبي : خالد بن الوليد ؛ إلى عدوه .
٢٧٤ هـ	حديث : « وقو — : في رضاك . — ضعفي » .
٢٧٦ هـ	الأحاديث التي وردت : في تنف الإبط ، وفي التحتم بالذهب . (إشارة)
٢٨٠ هـ	حديث : بلوغ الماء قلتين . (إشارة)
٢٨١ هـ	« أبي هريرة وابن ثوبان : في الإفضاء باليد إلى الذكر . (إشارة)
٢٨٤	قصر النبي (صلى الله عليه وسلم) الصلاة : في السفر .
٢٩١ هـ	حديث : « الأئمة : من قرئش » ؛ و : « يكون اثنا عشر أميراً ، كلهم : من قرئش »
٢٩٧	تثبيت نكاح أبي سفيان وامراته : بعد إسلامهما .
٢٩٩ هـ	حديث : عدى بن حاتم : « إذا أرسلت كلبك . . فـ كل . . »
٣٠١	حديث : « الولاء لمن أعتق » .
٣٠٣ هـ	حديث صفوان بن أمية : « عارية : مضمونة ، مؤداة » .
٣٠٤ هـ	حديث : « المكاتب عبد : ما بقى عليه — من مكاتبته — درهم » .
٣٠٥ هـ	حديث : « ما أحد إلا يلقى الله بذنب ؛ إلا يحيى بن زكريا » .
٣٠٩ هـ	« : « تسموا باسمي ؛ ولا تكتموا بكنيتي » .

فهرس الأبيات الشعرية

الصفحة	صاحبه	بحره	آخره	أول البيت
١٣٨	علقمة الفحل	الطويل	فصليب	به جيف الحسرى
١٥٢	الكهيت	»	تعرض ثعلب	ولا أنا ممن
٣١٢	الشافعى	الكامل	من تحبه	ومن البلية
٣١٢	امراة للشافعى	»	فلا تغبه	ويصدعك
٢٧٧	الطفيل الغنوى	الطويل	قرلت	جزى الله عفا
٣٣٤	»	»	وأهلت	ستجزى بإحسان
٥١٠٥	ابن أبى حازم	الوافر	ياسعيد	إذا أصبحت عندى
١٤٠	بشار ، أو ابن الخياط	الطويل	يمدى	وألمست كفى
٥٣١٢	الشافعى	الكامل	يح غيرك	ومن الشقاوة
٢٧٦	أنشده الشافعى	الطويل	ولا رأى نافعة	ولا تعطين رأى
٢٧٢	أنشده الشافعى	الكامل	ذئب حفاف	ودع الذين
٥٣	أبو طالب	الطويل	ولما .. وناضل	كذبتم وبيت الله
٥٧٧	الشافعى	الطويل	مجرماً	إليك إله الخلق
١٥١	الحطيئة	البيسيط	بأزلام	لا يزجر الطير
٢٧٣	أنشده الشافعى	الكامل	تعلجى	ولقد بلوتك
١٢٧	أنشده الشافعى	الطويل	لا تهينها	أهين لهم نفسى

الأعلام والأنساب

(١)

الأترم : ٢٨٨
 أحمد بن أصرم المزني : ١٨٦ و ١٨٥
 أحمد بن حنبل : ٢٨٥ و ٢٨٦ و ٤١ - ٤٥
 و ٤٧ و ٥٥ و ٥٧ - ٦٣ و ٦٨ و ٨٠ - ٨٣
 و ٨٦ و ٩٤ و ٩٦ و ٩٩ و ١٠٢ و ١٠٣
 و ١٠٥ و ١٠٧ - ١١٥ و ١٢٢ و ١٢٨
 و ١٣٦ و ١٤٣ و ١٥٣ و ١٦٤ و ١٦٦
 و ١٧٦ و ١٧٩ و ١٨٥ و ١٩٠ و ١٩٥
 و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢١٤ و ٢١٨ و ٢٢٠
 و ٢٢٨ و ٢٣١ و ٢٣٨ و ٢٤٦ و ٢٤٨
 و ٢٥٢ و ٢٦٣ و ٢٨١ و ٢٨٦ و ٢٩٠
 و ٢٩٢ - ٢٩٥ و ٢٩٧ - ٢٩٩ و ٣٠١
 و ٣٠٤ و ٣٠٦ و ٣٢٢ و ٣٢٨ و ٣٢٩
 و ٣٣٣
 أحمد بن أبي الحواري : ٣١٣ و ٢٠٧
 أحمد بن أبي سريج الرازي : ٣٤ و ٨٢
 و ١٣٧ و ٢١٢ و ٢٢٧ - ٢٣٠ و ٢٧٢
 و ٢٨١
 أحمد بن سلامة النيسابوري : ٢٤ و ٦٤
 و ١٢٧ و ١٧٧ و ١٧٨
 أحمد بن سنان الواسطي : ٣٥ و ٣٧ و ٧٨
 و ١٧٢ و ٢٨٠ و ٣٠٢
 أحمد شاكر : ٩٦ و ١٤٣ و ١٥٦ و ٢٣٢
 أحمد بن صالح المصري : ٧٥
 أحمد بن عبد الرحمن الوهبي : ٢١ و ١٣٤

الأبري : ٤
 آدم (عليه السلام) : ٧٧
 الأئمة (عامة) : ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٣ و ١٢٨
 و ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٨ و ١٨٩ و ١٩٤
 و ٣٠٨ و ٣٠٥
 الأئمة الأربعة : ٣
 الأمدى (صاحب المؤلف) : ٢٦٦
 أمية بنت وهب : ٨٤ و ٢٥٨
 الإناضية : ١٩٢
 إبراهيم بن سعد الزهري : ٣٠
 إبراهيم بن أبي سلمة المكي : ٢٦٦
 إبراهيم بن علي : ١٨٦
 إبراهيم بن محمد الكوفي : ١٧٧
 إبراهيم بن أبي يحيى : ١٧٧ - ١٧٩ و ٢٢٣
 و ٣٣٤
 إبراهيم بن يحيى العباسي : ٣٢١
 إبراهيم بن يوسف الرازي : ٨٠
 إبليس اللعين : ٧٧
 الأبهري : ١٨١
 أبي بن أبي بن خلف : ٢٦٥
 أبي بن خلف : ٢٦٥
 أبي بن كعب : ١٤٢
 الإيباري : ٩

أصحاب الحديث : ٥٦٥٥٥٤٥٥٤٢٥٣٤

٢٤٩٥٢٢٩٥٦٦٥

أصحاب أبي حنيفة : ١١٢٥١٠٨٥٥٥٣٦

٢٨٢٥ ٢٨١٥ ٢٠٣٥ ١٧٣٥ ١١٣٥

أصحاب الرأي : ١٢٤٥٨٨٥٦٦٥٤٥٥٤١

٢٩٥٥ ٢٨٨٥ ٢٨٦٥ ١٧٢٥ ١٦٧٥

٢٩٥٥ ٣٠٣٥ ٣٠١٥

أصحاب الشافعي : ٢٣٢٥١٣٩٥١٠٥١٢

٢٩٢٥ ٢٨٠٥ ٢٧٥٥ ٢٧٣٥ ٢٤٤٥

٣٢٣٥

أصحاب شعبة : ٢١٠٥ ٢٠٩٥

أصحاب العربية : ١٥٠٥

أصحاب محمد بن الحسن : ١٦٢٥١٦٠٥٣٣

١٧٤٥ ١٦٨٥ ١٦٤٥

أصحاب المذاهب غير الشافعي : ٢٨٠٥

أصحاب أبي يوسف : ١٩٢٥

الأصمعي : ٣٣٤٥٣٢٠٥٢٤٠٥٢٢٧٥٢٢٥

الأصوليون : ٢٣٢٥

إطراق غلام للشافعي : ٢٧٧٥

أعداء الإسلام : ٢٦٧٥

ابن الاعرابي : ٢٠٠٥

أعرابي تأثر لموت الشافعي : ٧٥٥

أعرابي سائل : ٣١٨٥٣١٧٥

أعرابي ضحك في الصلاة : ٢١٩٥

أعرابي ضيف لسليمان بن عبد الملك : ٣٢٣٥

أعرابي نقد ربيعة الرأي : ٣١٦٥

الأعمش : ٣١٦٥٣١٥٥٢٠٦

الأقربون الذين يلتقون مع النبي بنسب :

١١٦٥-١١٩٥ ٢٥٢٥-٢٧٠٥

أكثر أهل العلم : ٢٣٩٥ ٢٩٣٥

أكثر العرب : ٢٧٧٥

أحمد بن عبد الله النيسابوري : ٨

أحمد بن عثمان النحوي : ٦٢٥ ٦٥٥ ٧٧٥

٣٢٩٥

أحمد بن عمرو الشيباني : ٢٧١٥١٤٧٥ ٨٩٥

أحمد بن عيسى المصري : ٦٥٥

أحمد سبط قريب الشافعي : ٤٠٥

أحمد بن محمد الحلال : ١٩٩٥١٨٦٥ ٩٢٥

٢١٠٥ ٢٠٥٥

أحمد بن محمد المكي تلميذ المبرد : ٣١٢٥

أحمد بن محمد المكي العطار : ٣١٢٥

إخوة علي بن أبي طالب : ٢٥٣٥

إدريس بن يحيى العابد : ٨٤٥

أروى بنت أويس : ٢٦٨٥

أروى بنت الحارث بن عبد المطلب : ٢٥٢٥

أسامة بن زيد بن حارثة : ٢٢٤٥١١٥٥١١٤٥

ابن إسحاق (صاحب المغازي) : ٢٦١٥

أبو إسحاق (ابن عم الشافعي) : ٧٨٥٦٨٥٤٠٥

٣١٢٥٢٧١٥١٤٧٥١٢٤٥٨٩٥٨٠٥

نو أسد بن عبد العزى : ٢٥٦٥ ١١٧٥

أسد بن هاشم : ٢٥٣٥

نو إسرائيل : ١٥٦٥

أبو إسماعيل الترمذي : ١٨٠٥٨٩٥٦٤٥٤٢٥

إسماعيل الطيان الرازي : ٢١٤٥

إسماعيل بن مطيع : ٢٦٥٥

إسماعيل بن يحيى الرازي : ٢١٤٥

الأسود بن عبد يغوث : ٢٥٩٥

أسيد بن حضير : ٦٩٥

الأشعث بن قيس الكندي : ٢٦٣٥

أشقر بائع طيب : ١٣١٥

أشهب بن عبد العزيز : ١١٠٥٧١٥

أشباع رسول الله وحزبه : ١٠٥

أهل العلم : ١٠٢ و ١٤٤ و ٣٠٢
أهل العلم العمريون : ١١٩ و ٢٦٩
أهل الكتاب : ٢٩٦ و ٣٢١
أهل الكلام : ١٨٢ و ١٨٤ و ٣١٥
أهل اللغة : ٢٤٤
أهل المدينة : ١١١ و ١١٥ و ١٦٤ و ١٦٥
١٦٨ و ١٩٥ و ١٩٦ و ٢٠٢ و ٢١١
٢٤٠ و ٢٣٤
أهل مكة : ٢٠٤
أهل اليمن : ٩٥
الأوزاع (بطن من ذى الكلاع) : ٦٠
الأوزاعي : ٦٠ و ٩٠ و ٩٩ و ١٠٥ و ١١٠
١٢٨ و ١٦٤ و ١٦٦ و ١٧١ و ١٧٦
٢٤٤ و ٢٨١ و ٢٨٦ و ٢٨٧ و ٣٠١
و ٣٢٨
الأولون من أهل العلم : ٥٧
أويس بن سعد : ٢٦٨
آل أويس بن سعد : ٢٦٨
أم أيمن : ١١٤
أيمن بن أم أيمن : ١١٤ و ١١٥
أيمن الحبشي : ١١٥
أيوب بن سليمان بن بلال : ١٨٠ و ٤٢
أيوب بن سويد الرملي : ٤٠ و ١٢٢ و ٣٢٨
أيوب بن كيسان السخيتاني : ١٤٥ و ١٤٦
(ب)
البقى : ٢١١ و ٣٠٤
بحر بن نصر الخولاني : ٧٠ و ١٥٠ و ١٥٣
١٥٤
البخاري : ٩٠٨ و ٩٠٤ و ٩٢٦ و ٦٨ و ٨٣ و ٩٠
٩١ و ٩٩ و ١١٢ و ١٢٢ و ١٤٧ و ١٦٥

أكثر علماء النسب : ٢٤٦ و ٢٥٥
أكثر الفقهاء : ٨٨
أكثر المتقدمين : ٢٤٦
أكثر المحدثين : ٩
إلياس بن مضر : ٢٤٦ و ٢٤٨ و ٢٤٩
الإمامية : ٢٩٦
الأمة الإسلامية : ٥٦ و ١٥٦ و ١٦٥
امراة امرى القيس : ١٣٨
امراة توفيت يوم وفاة الشافعي : ٧٤
امراة ابن راهويه التي ورثت كتب الشافعي :
٦٤
امراة الربيع المرادي : ١٢٥
امراة الشافعي : ١٠١ و ١٠٢ و ١٢٦ و ٢٧٢
و ٣١٢
أناس استجداهم أعرابي : ٣١٨
ابن الأنباري : ١٩٣ و ٢٤٨
الأنبياء (عليهم السلام) : ٣٠٥ و ٣٠٦
أنس بن سهل بن عمرو : ٢٦٧
أنصار الإسلام : ٢٦٧
أنصار رسول الله : ١٢٠ و ٢٧٨
أهل الإرجاء : ١٦٧ و ١٩١
أهل الأهواء : ١٨٢ و ١٨٧ و ١٨٨
أهل البدع : ٧٣ و ١٩٤
أهل الجاهلية : ١٥٤ و ١٥٥
أهل الحجاز : ٧٢ و ٩٥ و ٩٩ و ٢٣٩ و ٣١٩
أهل الردة : ١٤٩
أهل سلمى (بشعر الغنوى) : ٢٧٨
أهل السنة : ٣٠٥
أهل الشام : ٩٥ و ٣١٥ و ٣١٩
أهل العراق : ٩٥ و ١٧٤ و ٢٠٠ و ٢٠٢
و ٢٠٨ و ٢١٠ و ٢٣٤ و ٢٣٩ و ٣١٩

بعض الرافضة : ٢٤٦
بعض الرواة : ٣٩ و ٣٢٨
بعض الشذاذ : ٩٩
بعض شعراء العرب = السكيت
بعض بني عدوان : ٢٦٩
بعض العلماء الذين منى بهم القرن الرابع
عشر : ١٥
بعض علماء القرون القريبة أو المتوسطة :
١٤ و ١٥
بعض الفقهاء : ٢٩٢
بعض القرشيين : ٤٨ و ٣٣٠
بعض المؤرخين : ٣٨
بعض متأخري العلماء : ٦٢
بعض الحديثين : ٢٣٢
بعض المعاصرين = أحمد شاكر
بعض المعتزلة : ٢٩١
بعض المقانغ : ٣٢٢
بعض المكرمين من الكوثري : ١٤
بعوث عمر : ١١٦
البغدادي (صاحب الخزانة) : ٥٣
البغوي : ٢٢٤
أبو بكر الأصم : ٨٨
أبو بكر بن حزم : ٢٧٦
أبو بكر الذهبي : ٧٢
أبو بكر الصديق : ٤٧ و ١١٨ و ١٤٨ و ١٨٩
١٩١ و ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٤٦ و ٢٦٠
٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٦٧ و ٢٧٨
أبو بكر الصواف : ١٨٧ — ١٨٨
أبو بكر بن الصواف : ١٨٨
أبو بكر بن العربي : ٢٧٩
أبو بكر العزيمي (متأخر) : ٧٣

١٧٧ و ١٩٠ و ١٩٥ و ٢١٦ و ٢٢٥
٢٣٤ و ٢٩٩ و ٣١٩
أبو البختری القاضي : ١٧٥
بدر بن محمد بن النضر : ٥١
برة بنت عبد العزى : ٢٥٨
أبو بردة : ٢٤٤
بركة الحبشية : ١١٥
بروع بنت واشق : ٢٢٩ و ٢٣١
بريرة مولاة عائشة : ٣٠١
البراز (المحدث المشهور) : ٦٩
البراز البلخي : ٧٢
البرازون : ٢٩٢
بشار بن برد : ١٤٠ و ٣٢١
بشر بن الحارث : ٣١٤
بشر المريسي : ٧٠ و ١٧٥ و ١٧٦ و ١٨٧
أم بشر المريسي : ١٨٧
بطون قریش : ١١٩
بعض الأئمة : ٢٩٠
بعض أصحاب أحمد : ٨١
بعض أصحاب الرأي : ١٢٤
بعض أصحاب الشافعي : ٩٨ و ١٧٠ و ١٨٥
٢٠٦ و ٢٣٩ و ٢٨٦
بعض أصحاب هارون بن إسحق : ١٩٠
بعض الأفراد المتميزين بالبحث العلمي : ١٦
بعض أهل العراق : ٢١٤
بعض أهل العربية : ٢١٤ و ٢٧٨
بعض أهل المدينة : ٢٠٠
بعض التابعين : ٢٩٧
بعض الثقات = مصعب بن عبد الله الزبيري
بعض جهلة هذا العصر : ٣٠٦
بعض الحفاظ : ٢٠٧

ثعلب : ١٣٦
الثقات : ٥ و ٢٦ و ٢٢٤
ابن ثوبان : ٢٨١
أبو ثور : ٣٠ و ٤٠ و ٦٥ و ٨١ و ٩٤ و ١٠٤
و ١١٠ و ١١١ و ١٢٦ و ١٦٩ و ١٧٤
و ١٧٥ و ١٨٥ و ١٨٦ و ٢٣٠ و ٢٨٥
و ٢٩٠ و ٢٩٢ و ٣٠٤
ثور بن عيد مناة : ٦٠
الثوري : ٥٦ و ٦٠ و ٦٤ و ٩٠ و ١٠٥ و ١١٠
و ١٦٦ و ١٧١ و ١٩٠ و ١٩١ و ٢٠٣
و ٢١٣ و ٢٢٩ و ٢٨٦ و ٢٨٨ و ٢٩٠
و ٢٩٣ و ٢٩٥ و ٣٠١ و ٣٠٣ و ٣٠٤
و ٣١٣ و ٣١٤ و ٣٢٨ و ٣٣٣
(ج)

أبو جابر البياضى : ٢١٨
جابر بن زيد : ٨٨
جابر بن عبد الله الأنصارى : ٢١٦ و ٢٢١
جابر بن عتيك : ٢٢٤ و ٢٢٥
الجاحظ : ١٠٤ و ١٢٧
جارتا حمل بن مالك : ١٤٤
الجارودى : ٢٦ و ٤٠ و ٧٠ و ٨٦ و ٩٢ و ٢٨٨
جارية الشافعى : ١٢٦
جارية ابن عبد الحكم : ١٢٥
جبر بن عتيك : ٢٢٤ و ٢٢٥
جبريل (عليه السلام) : ١٥٥ و ١٥٦
ابن جبير : ٢٩٠
جبير بن شيبعة : ٢٥٨
جبير بن مطعم : ١١٦ و ١٢٢ و ١٢٤ و ٢٥٥
جدعان بن عمرو : ٢٥٩

أبو بكر القطيبي : ٢٠
البلقينى : ٩٦
بلى بن عمرو القضاءى : ٦١
بنانة أم رهط سعد بن لؤى : ٢٢٦
ابن بور البلخى : ٧٢
البويطى : ٣٤ و ٦٤ و ٧١ و ٨٠ و ١٢٧
و ٢٣١ و ٢٧٥ و ٣٠٥ و ٣٢١
بياضة بن عامر الخزرجى : ٢١٨
البيرقى : ٤ و ٨ و ٩ و ١١ و ٦٥ و ٨٣ و ٩٥
و ١٠٣ و ١٢٢ و ١٥٦ و ١٨٨ و ٢١٦
و ٢٢٢ و ٢٢٩ و ٢٣١ و ٢٣٦ و ٢٩٣
و ٣١٥ و ٣٣٠

(ت)

التابعون : ٥٨ و ٥٩ و ١٧٨ و ٢٠٦ و ٢٦١
التاج السبكي : ٧ و ٩ و ١٢ و ٨٣ و ١٢٩
و ١٥٢ و ٢٢٣ و ٢٣٥ و ٢٧٤ و ٢٨٣
و ٣٢٣ و ٣٢٤
تجيب (قبيلة بمصر) : ٢٩
أبناء الترك : ٤٧
الترمذى (صاحب السنن) : ٤٠ و ٧٢ و ٨٣
التقى السبكي : ٢٣١
تلامذة الشافعى المصريون : ١٩٤
تيم : ٢٧٧
تيم بن مرة : ١٨٨ و ٢٥٩
بنو تيم : ١١٧ و ١١٨ و ٢٦٠
ابن تيمية : ٣٣ و ٩٥ و ٢٣٢ و ٢٣٤
(ث)

ثابت بن أسلم البنائى : ٢٢٥ — ٢٢٧

جنادة بن أبي نبقة : ٢٥٤
أبو جندل بن سهيل : ٢٦٨
ابن الجنييد المالكي : ١٠٧
الجملة : ٢٨٩
الجمهية : ٨
أبو الجوزاء : ٦٢
ابن الجوزي : ٢٧٤ و ٢٩٩

(ح)

أبو حاتم الرازي : ٧-٩ و ٢٩ و ٣٠ و ٤٨ و ٥٠ و ٥١ و ٥٤ و ٥٥ و ٦٧ و ٧٦ و ٨٠ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٩ و ٩١ و ٩٢ و ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ و ١٢٣ و ١٢٦ و ١٢٨ و ١٣١ و ١٣٥ و ١٣٧ و ١٤١ و ١٥٠ و ١٥٦ و ١٥٧ و ١٦٠ و ١٦٣ و ١٦٧ و ١٧٣ و ١٧٤ و ١٨٤ و ١٨٧ و ١٨٩ و ٢٠٢ و ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢١٦ و ٢٢١ و ٢٢٣ و ٢٢٥ و ٢٢٨ و ٢٣١ و ٢٣٣ و ٢٣٤ و ٢٤٠ و ٢٦٠ و ٢٧٨ و ٢٨٠ و ٢٨٣ و ٢٨٥ و ٢٨٩ و ٢٩٣ و ٢٩٥ و ٢٩٦ و ٢٩٨ و ٣٠٢ و ٣٠٦ و ٣١٠ و ٣١٣ و ٣١٧ و ٣١٩ و ٣٢٣ و ٣٣٠ و ابن أبي حاتم الرازي : ٨-١٠ و ١٩ و ٢٠ و (وجل الصفحات)
أبو حاتم السجستاني : ٢٤٢
الحارث الإباضي : ١٩٢
الحارث بن الحارث بن عامر : ٢٥٥
الحارث بن سرج النقال : ١٠٢ و ١٠٤ و ١٠٤
الحارث بن عامر بن نوفل : ٢٥٦

آل جدعان : ٢٦٠
جديلة (بطن من قيس عيلان) : ٢٢٣
جذام (قبيلة يمنية) : ٣١٩
بنو جذيمة : ٢٦٢
جراح الأشجعي : ٢٣١
الجروي : ٩١ و ١٨٥ و ١٨٦ و ١٩٢ و ٣٠٩
جري بن عوف الجذامي : ٩١
ابن جريج : ٢٦١ و ٢٨٦ و ٢٨٨ و ٣٢٨
جرير بن عبد الحميد الرازي : ٨١
جزار ذبيح أضحية للشافعي : ٢٩٩
جعفر (بشعر القنوي) : ٢٧٧
أبو جعفر البردعي المكي : ٢٠٧
جعفر بن سليمان الهاشمي : ٤٨ و ٤٩ و ٢٠٣
جعفر بن أبي طالب : ٢٥٢
جعفر بن عبد الواحد القاضي : ٢٤٠
جعفر بن محمد الصادق : ١٧٧ و ١٧٨
أبو جعفر المنصور : ٤٦-٤٨ و ٥٧ و ٢٠٣ و ٢١٣ و ٢٢١ و ٣٢٠ و ٣٣٥
ابن الجلاح : ٢١٧
جمانة بنت أبي طالب : ٢٥٢
جمع بن عمرو : ٢٦٤
بنو جمع : ١١٨ و ١١٩ و ٢٦٤ و ٢٦٥
جمهور الأئمة : ٣٦ و ١٠٥ و ١١٣ و ١٢٨ و ١٥٣ و ١٦٤ و ١٦٦ و ٢٠٣ و ٢١٧ و ٢٢٥ و ٢٤٧ و ٢٧٦ و ٢٨٢ و ٢٨٦ و ٢٨٨ و ٢٩١ و ٢٩٣ و ٢٩٩ و ٣٠٤ و ٣٠٩
جمهور المحدثين : ٨٣
جمهور المشاركة : ٩٩
الجن : ١٥٠

٢٠٤ و ٢٠٣ و ١٩٩ و ١٩٢ و ١٨٩
٢٢٢ و ٢١٢ و ٢١٠ و ٢٠٩ و ٢٠٦
٢٧١ و ٢٤٢ و ٢٤٠ و ٢٣١ و ٢٢٣
٣١٩ و ٣٠٦ و ٢٩١ و ٢٩٠ و ٢٧٦

أبو حريز السجستاني : ٢١٣
ابن حزم الأندلسي : ٢٥٣ و ٢٦٩
أبو الحسن = علي بن عبد - العزيز
ابن مردك

الحسن (البحري) : ٨٣ و ١٠٢ و ١٢٨ و ١٤٠
و ١٥٣ و ١٧١ و ١٧٨ و ٢٣٨ و ٢٨٢
و ٢٨٦ و ٢٩٠ و ٢٩٢ و ٢٩٧ و ٣٠١
و ٣٠٣ و ٣٠٤ و ٣١٨

الحسن بن إدريس الخولاني : ١٣٣
الحسن بن زياد اللؤلؤي : ١٧٠ و ١٧١
الحسن بن زيد الحسني : ٤٦ - ٤٨ و ٣٢٠
أبو الحسن بن الشافعي : ٨٥
الحسن بن عرفة : ١٤٥ و ١٤٦
الحسن بن علي بن أبي طالب : ١٧٦
الحسن بن علي بن محمد الجوهري : ١٩ و ٢٠
و ١٢٢ و ١٨٣ و ٢٥١ و ٢٥٢

حسين الأتليغ : ٣٧
أبو حسين بن الحارث بن عامر : ٢٥٥
أبو حسين بن الحارث بن عدي : ٢٥٥
آل أبي حسين : ٢٥٥
الحسين القلاس : ٢٧
الحشوية : ٩ و ٦٣
الحصين بن الحارث بن المطلب : ٢٥٤
الحضارمة : ٤
الحطيثة : ١٥١
حفص بن غياث : ١٧٨
حفص الفرد : ١٨٢ و ١٩٢ و ١٩٤ و ١٩٥

بنو الحارث بن عامر : ٢٥٦
بنو الحارث بن عبد المدان : ٣١ و ٣٣

الحارث بن عبد المطلب : ٢٥٢
بنو الحارث بن عبد المطلب : ٢٥٢

الحارث بن عمرو بن عمير : ٢٦٩
الحارث بن عمرو مزريقاء : ٢٦٩

الحارث بن فهر : ٢٦٩ و ٢٧٠
بنو الحارث بن فهر : ١١٩ و ٢٦٩

الحارث بن قيس عيلان : ٢٦٩
الحارث بن مالك بن النضر : ٢٦٩

الحارث بن مسكين : ٢٩٣
بنو الحارث بن المطلب : ٢٥٤

الحارث بن هشام : ٢٦٣
ابن أبي حازم : ١٠٥

الحافظ (ابن حجر العسقلاني) : ١١٩ و ١٢٠
٢٣ و ٣٨ و ٣٩ و ٦٩ و ٩٣ و ٩٩ و ١١٥

١٥٥ و ١٨١ و ٢٠٧ و ٢١٦ و ٢١٧
٢٦٣ و ٢٦١ و ٢٤٧

الحاكم (صاحب المستدرک) : ١١ و ٦٩ و ١٨٥
٢١٣ و ٢١٧ و ٢٢٢ و ٢٢٥ و ٢٢٦

٢٣١ و ٢٤٦ و ٣٠٤

ابن حبان : ٢٦٦ و ٢٦٧ و ٩٤ و ٩٤ و ٣٢٥
أم حبيبة بنت أبي سفيان : ١١٥

حجام حلق للشافعي : ١٢٨ و ٢٧٥
الحجبة = بنو عبد الدار أو بنو طلحة

ابن حجر الهيتمي : ٢١٢
أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة : ٢٥٥

حرام بن عثمان : ٢١٧ و ٢١٨
حرملة بن يحيى : ٢٩ و ٦٧ و ٨٠ و ٨٤ و ٩١

— ٩٣ و ٩٧ و ١٣١ و ١٣٥ و ١٥٠
١٥٦ و ١٥٧ و ١٧٤ و ١٨٥ و ١٨٧

(خ)

خالدة بنت عمر : ٢٦٤
حكاه المدينة : ١٦٦
حكاه بن حزام : ٢٥٧ و ٢٥٦
أم حكاه بنت الزبير بن عبدالمطلب : ٢٤٧
أم حكاه بنت عبدالمطلب : ٢٤٧
حماد بن أبي سليمان : ٢١٨ و ٢١٩ و ٣٠٤
أبو حمزة الشاربي : ٥٠
حمزة بن عبدالمطلب : ٥٢ و ٢٥٨
حمل بن مالك : ١٤٤
حميد بن أحمد البصري : ٨٦
حميد بن أسد بن عبدالعزي : ٢٤
آل حميد بن زهير الأسدي : ٢٥٧
الحميدى (صاحب الشافعى) : ٣٤ و ٣١ و ٣٤
٩٦ و ٥٧ و ٥٦ و ٤٤ و ٤٣ و ٤٠ و ٣٩ و
١٦٠ و ١٢٩ و ١٠٤ و ١٠١ و ٩٧ و
١٩١ و ١٩٨ و ١٩٥ و ٢٥٧ و ٢٧٥
٣٢٨ و ٢٨٨ و ٢٨٦
حميد بن عبد الرحمن بن عوف : ٢٢٨
حنة (أوحية) بنت هاشم : ٢٥٣
الحنفية : ٨٨ و ١٠٩ و ١١٤ و ١٥٩ و ١٧١ و
٢٨٢ و
أبو حنيفة : ١٣ — ١٥ و ٣٦ و ٥٥ و ٧٣ و
٩٠ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٥ و ١٠٨ و
١١٠ — ١١٢ و ١٤٠ و ١٥٣ و ١٥٩ و
١٦٤ و ١٦٦ و ١٧٠ — ١٧٤ و ١٧٦ و
٢٠١ — ٢٠٣ و ٢١١ و ٢١٢ و ٢٢٨ و
٢٣٩ و ٢٨١ و ٢٨٢ و ٢٨٥ و ٢٨٦ و
٢٨٨ و ٢٩٠ و ٢٩٧ — ٢٩٩ و ٣٠١ و
٣٠٦ و ٣٠٤ و
حوثره بن محمد المنقرى : ٧٦
حويط بن عبدالعزي : ٢٦٨

(د)

الدارقطنى : ١١٤
الدارمى : ٨٣
داود (عليه السلام) : ٣١٣

ذووا القربي : ١٢٤

(ر)

ارافضة : ١٨٧ - ١٨٩

الرافعي : ١٠٨ و ٣٠٩

ابن راهويه : ٤٢ و ٥٩ و ٦٢ و ٦٥ و ٧٠

١١٠ و ١٠٥ و ٩٥ و ٩٤ و ٨٩ و ٨٢ و ١١٠

١٧٦ و ١٧٩ و ٢٨٦ و ٣٠٣ و ٣٠٤ و ٣٠٤

٣٣٠ و ٣٣٢ و ٣٣٣

الربيع بن سليمان الجبزي : ٩٨

الربيع بن سليمان المرادي : ٢٣ و ٢٦ و ٢٧

٣٣ و ٣٧ و ٣٩ و ٤٠ و ٤٥ و ٤٩ و ٦٧ و

٧ و ٧١ و ٧٣ - ٧٦ و ٧٩ و ٨٦ و ٨٧ و

٩١ و ٩٣ و ٩٧ - ١٠١ و ١٠٥ و ١٢٥ و

١٢٧ و ١٢٧ - ١٣٠ و ١٣٢ و ١٣٤ و

١٣٨ - ١٣٨ و ١٤٠ و ١٤٣ و ١٤٥ و ١٤٧ و

١٥٥ و ١٥٨ و ١٧١ - ١٧٣ و ١٨٤ و

١٨٥ و ١٨٧ - ١٨٩ و ١٩١ و ١٩٥ و

١٩٧ و ١٩٩ و ٢٠٢ و ٢٠٥ و ٢٠٩ و

٢١٠ و ٢١٢ و ٢١٦ و ٢١٧ و ٢٢١ و

٢٢٣ و ٢٢٩ و ٢٢٨ و ٢٤٠ و ٢٧٢ -

٢٧٨ و ٢٨٤ و ٢٩٣ و ٢٩٨ و ٣٠٠ و

٣٠٢ و ٣٠٩ و ٣١٠ و ٣١٣ و ٣١٥ -

٣١٨ و ٣٢١ و ٣٢٢ و ٣٢٦ و ٣٣١ و

٣٣٢

الربيع بن صبيح : ٢٢٣ و ٢٢٤

ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب : ٢٥٢

ربيعة بن أبي عبد الرحمن : ٢٨٤ و ٣١٦ و

٣١٧

رجاء بن حيوة : ٢٠٢ و ٢٠٣

رجال قرشيون كاتبهم الشافعي : ٢٧٧

أبو داود السجستاني : ٨١ و ٨٣ و ٩٠

١٢٢ و ١٤٣ و ١٥٦ و ١٨٥ و ٢٠٦

٣٠٤ و ٣٠٥ و ٣٣٣

داود بن شابور : ٢٢٣

داود بن علي الأصماني : ٤١ و ١٠٣ و ١١٠

١١٣ و ١٢٦ و ١٥٣ و ١٧٥ و ١٧٧

٣٠١

دييس بن حميد الملائي : ٥٦

دييس بن سلام القصباني : ٥٦ و ٣٢٩

الدجال : ١١٢

دحيم : ٦٢ و ١٢٧ و ١٢٨

الدرراودي : ١٤٨ و ٢٢٣ و ٣٣٤

درة بنت أبي لهب : ٢٥٢

درواس بن حبيب العجلي : ٣١٧

ابن دريد : ٢٤٢ و ٢٤٨

الدمياطي : ٢٢٤

ابن أبي الدنيا : ٨٥

الدهلوي (صاحب الحجية) : ٩٥

الدولابي : ٢٣ و ٣١ و ٤٣ و ٤٤ و ٩٧ و ١١١

١٦٠ و

أبناء الديلم : ٤٧

(ذ)

ابن أبي ذئب : ٢٩ و ٤٦ و ٤٩ و ٣٢٠

٣٣٥ و ٣٣٦

أبو ذر الغفاري : ٤٦

الذهبي : ١٢ و ٣٩ و ٦٥ و ٧٧ و ٩٠ و ٩٦

١٣٣ و ١٤٢ و ٢٠٠ و ٢١٣ و ٢١٦

٢٢٠ و ٢٢٣ و ٢٦٩

ذو الكلاع الحميري : ٦٠

ذو النون : ٢٠٧

٢٧٤ و ٢٦٨ و ٢٦٥ - ٢٦١ و ٢٥٨
٢٩٩ و ٢٩٣ و ٢٩١ و ٢٨٩ و ٢٨٨
٣٢٤ و ٣١٥ و ٣٠٩ و ٣٠٣ و ٣٠١
٣٣٢ و ٣٣٠

آل رسول الله : ٤ و ١٠ و ٥٧ و ٧٨ و ٣٢٤
ابن رشيق العسكري : ٧٢

الرشيد : ٧٨ و ١٠٣ و ١٢٨ و ١٦٦
١٦٧ و ١٩٧ و ١٩٩ و ٢٠٣ و ٢١٣

رقية بن مصقلة العبدي : ٣١٥ و ٣١٦
رقية بنت هاشم : ٢٥٣

ركانة بن عبد يزيد : ٢٥٣
آل ركانة : ٢٥٣

رھط عمر = بنو عدى بن كعب
رواة قصة بروع : ٢٣٠ و ٢٣١

الروح الأمين = جبريل

روح بن زنباع : ٣١٩ و ٣٢٠
أبناء الروم : ٤٧

رياح بن يربوع التميمي : ٢٢٢
الرياشي : ٢٤٢

ريطة بنت منبه بن الحجاج : ٢٦٦

(ز)

الزاعمون كون كتاب : (آداب الشافعي)؛

قطعة من (الجرح والتعديل) : ٢٢٣

الزاعمون كون المسكر حلالا : ٢٩٨

ابن الزبيري : ٢٦٧

الزبيدي : ١١ و ١٢ و ٢٣ و ١٠٥ و ٢٠٣

الزبير بن بكار : ١١٨ و ٢٦١

الزبير بن سليمان القرشي : ٢٥ و ١٢٨

١٦٤ و

رجل أنصاري : ٦٩ و ١٤٧

رجل تصدق بدرهم على أعرابي : ٣١٨

رجل تلميذ لأحمد : ٨٦

رجل تلميذ للشافعي : ٦٦ و ٦٧ و ٩٣

رجل روى عنه الشافعي قولاً في طلب العلم :

١٣٤ و ٣٣١

رجل زيدي ما طله العاص بن وائل : ١١٧

رجل سأل الأعمش عن إسناد حديث : ٣١٦

رجل سأل الشافعي عن حكم شرعي :

٢٨٠ و ٢٩٢ و ٣٠٠ و ٣١٠

رجل سناط نزل عليه الشافعي : ١٢٩ و ١٣٠

رجل صاحب لابن عباس : ٢٧١

رجل عربي صنع معروفاً أو صنع معه : ٤٩

رجل مديني روى عنه الأصمعي : ٣٢٠

رجل مروزي عنده كتب الشافعي : ٦٤

رجل نصح ابن عيينه بعدم الغضب على

أصحابه : ٢٠٦

رجل وثق به الربيع : ١٩٤

رجلان أنصاريان : ٦٩

رسول صاحب الشرطة إلى الشافعي : ٢٧٥

رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : ٤

١٠ و ٣٨ و ٥٢ و ٥٤ و ٥٦ و ٦٦ -

٧٠ و ٧٢ و ٧٧ و ٨٣ و ٨٧ و ٨٨

٩٣ و ٩٤ و ١١٤ - ١٢٠ و ١٢٢ -

١٢٤ و ١٣٨ - ١٤٢ و ١٤٤ - ١٤٨

١٥٠ و ١٥٢ - ١٥٧ و ١٥٩ و ١٦٢

١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٥

١٧٧ و ١٨٠ و ١٨١ و ١٩٢ و ١٩٧

١٩٨ و ٢٠١ و ٢١٥ - ٢١٨ و ٢٢١

٢٢٢ و ٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٣٢ و ٢٣٤

٢٣٦ و ٢٤٩ و ٢٥٢ و ٢٥٣ و ٢٥٦ -

أبو زيد النحوي : ٢٤٥
ابن زير : ٢٦
الزيبلي (صاحب نصب الراية) : ٢٢٢
زينب بنت الشافعي : ٣٩ و ١٠١ و ١٢٦ و
٢٧٩

(س)

ابن السائب : ٢١٧
السائب بن أبي السائب : ٢٦١
السائب بن عبد الله بن السائب : ٢٦١
السائب بن عبيد بن عبد يزيد : ٣٨
السائب بن عويمر بن عائذ : ٢٦١
السايجي : ١٩٣ و ١٩٤ و ٢١٦
سالم بن عبد الله بن عمر : ٢٦٤
أبو سبرة بن أبي رهم : ٢٦٧
سراج خادم الرشيد : ١٠٣ و ١٠٤
آل سراقبة بن المعتمر : ٢٦٥
أبوسرح العامري : ٢٢
ابن السرح المصري : ٥١ و ١٢٣
أبو سروعة بن الحارث بن عامر : ٢٥٥
بنو أبي سروعة : ٢٥٥
السري بن الحكم (أمير مصر) : ٧٤ و ٧٥
ابن سعد (صاحب الطبقات) : ٢٥٣
سعد بن محمد البيروني : ٣١١
سعد بن أبي وقاص : ١١٨ و ٢٥٨ و ٢٥٩
سعيد بن أحمد الشيرازي : ١٩ و ٢٠ و ١٢١ و
١٨٣ و ٢٥١ و ٢٥٢ و ٣٢٥ و ٣٢٦
سعيد بن زيد بن عمرو : ٢٦٥ و ٢٦٨
سعيد بن شقيم المري : ٢٦٠
أبو سعيد بن أبي طلحة : ٢٥٨

الزبير بن العوام : ١١٧ و ١٩٨ و ١٩٩
٢٥٨ و ٢٥٧
ابن الزبير (عبدالله) : ٢٥٦ و ٢٥٩
٢٦٥ و ٢٦١
أبو الزبير المكي : ٢٢١
أبو زرعة الرازي : ٧-٩ و ٦٣ و ٧٥ و
٩٠ و ١٣٩ و ٢١٨ و ٣٢٩
الزرقاني (شارح الموطأ) : ٢٢٥
الزعفراني : ٣٧ و ٤٠ و ٤١ و ٥٦ و ٨٠ و
٩٢ و ٩٦ و ٩٨ و ١٢٦ و ١٨٨ و ٣٢٥
زفر بن الهذلي : ١٠٣ و ١١١
أبو زكريا النيسابوري : ١٧١
أبو الزناد : ١٥٣
الزنادقة : ٣١٠
الزنجي (مسلم بن خالد) : ٣٩ و ٤٠ و ٤٩ و ١٤٩
٢٠٥ و ٣٢٨
زهرة بن كلاب : ٢٥٨ و ٢٥٩
بنو زهرة : ١١٧ و ١١٨ و ٢٥٨
الزهري (ابن شهاب) : ٥٤ و ٥٨ و ٦٩ و
٨٢ و ٩٩ و ١١٠ و ١٢٢ و ١٤٦ و
١٤٧ و ١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠٢ و ٢٠٣ و
٢٠٥ و ٢٢٧ و ٢٢٩ و ٢٤٤ و ٢٥٥
٢٥٩ و ٢٦١ و ٢٦٥ و ٢٩٢ و ٣٠٠
الزواوي : ١٩٦
زياد بن علاقة : ٥٩
زياد بن ليبيد الأنصاري : ٢٦٢
زيد بن أسلم المدني : ١٥٣ و ١٥٤ و ٢٢٩
زيد بن ثابت : ٢٣٦ و ٢٣٨ و ٣٠٤
زيد بن حارثة : ١١٤
زيد بن علي بن الحسين : ١٢٣ و ١٢٤ و
١٨٩

سهلة بنت سهيل: ٢٦٨
سهل بن عمرو: ٢٦٤
بنو سهيل: ١١٨ و ١١٩ و ٢٦٤ و ٢٦٦ و
٢٦٧ و
سهيل بن عمرو: ٢٦٧ و ٢٦٨
السهيلي: ٥٣ و ١٨١ و ٢٦٦ و ٢٦٩
سواء بن عامر بن صعصعة: ١٩٠
سياف أبي جعفر: ٤٧ و ٣٢٠
سيديان (بطن من حمير): ٤٠
سيويوه: ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٥
السيد أحمد صقر: ٣١٦ و ٣٢٦
ابن سيرين: ١٢٨ و ٢٢٥ و ٢٢٧ و ٢٧٦
٢٨٢ و ٣٠٤
السيوطي: ٨

(ش)

شارح ديوان الخطيئة: ١٥١
الشاعر = بشار أو ابن الخياط
شافع بن السائب: ٣٨ و ٢٥٨
آل شافع: ٢٥٣
الشافعي: ٤ - ٦ و ٨ و ١٠ و ١٢ و ١٣
و ١٦ و ١٧ و ٢١ (وجل الصفحات)
أم الشافعي: ٢١ و ٢٣ و ٢٤ و ٣٢٨
الشافعية: ٨٨ و ١١٤ و ١٥٩ و ٣٣٠
الشبرخيتي: ٩٩
ابن شبرمة: ١٧٦ و ٢١١
شبرمة الصحابي: ٢١١
شبل بن عباد: ١٤٢

سعيد بن العاص بن أمية: ٢٥٤
سعيد بن المسيب: ١٢٢ و ١٢٨ و ٢٢٣
و ٢٦٤ و ٢٨٥
سعيد (ورد بشعر ابن أبي حازم): ١٠٥
أبوسفيان بن حرب: ١٨٠ و ١٨١ و ٢٩٧
سفيان بن سخجان: ١٦٧ - ١٦٩
السقلاب: ٢٧٧
ابن السكيت: ١٢٦ و ٣٣٨ و ٢٤٠
السلف: ٣١٣
أم سلمة: ٢٢١ و ٢٦١ و ٢٦٢
أبو سلمة بن سفيان بن عبد الأسد: ٢٢٢
سلمة بن أبي سلمة بن عبد الأسد: ٢٢١
سلمة بن أبي سلمة الملاجشون: ١١١
سلمة بن شبيب: ٢٨٦
أبو سلمة بن عبد الأسد: ٢٢١ و ٢٦١
أبو سلمة بن عبد الرحمن: ١٤٨ و ٢٢٢
أبو سلمة (غير معقب): ٢٢١
سلمة بن يزيد الأشجعي: ٢٣١
سلمي (بشعر الغنوي): ٢٧٨
سليمان بن أرقم: ٨٢ و ٢٢٩
سليمان بن داود (عليهما السلام): ٣١٣
و ٣٣٠
سليمان بن عبد الملك: ٣٢٣
سليمان بن مطيع: ٢٦٥
السمعاني: ١١
سهل بن أبي حنيفة: ١٦٧ و ٣٣٣
سهل بن عمرو: ٢٦٧ و ٢٦٨
آل سهل بن عمرو: ٢٦٧

شتم بن خويلد الفزاري الشاعر : ٢٦٠
شتم بن ذؤيب الضبي : ٢٦٠
شتم الفزاري المري الصحابي : ٢٦٠
شتم بن قيس المري : ٢٦٠
بنو شتم بن قيس : ٢٦٠
الشراة = الخوارج
شريح بن الحارث الكندي : ١١١ و ١٠٢
١٩٨ و ٢٩٢ و ٣٠٣
شريك بن عبد الله القرشي : ١١٤
شريك بن عبد الله النخعي : ١١٤
شريك النبي في الجاهلية : ٢٦١
شعب (بطن من همدان ، أوحى من
اليمين) : ٣٣٤
شعبة بن الحجاج : ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١٨
و ٢١٩ و ٣٣٤
الشعبي : ١٤٠ و ٢٠٣ و ٢٠٨ و ٢٩٢
و ٢١٣ و ٢٣١ و ٣٠٤ و ٣٣٤
أبو شعيب المصري : ١٩٤
الشفاء بنت هاشم : ٢٥٣
آل شهاب بن عبد الله : ٢٥٩
ابن شهبية الهمشي : ١٢
شبية بن ربيعة : ٥٢ و ٥١
شبية بن عثمان بن طلحة : ٢٥٨
آل شبية بن عثمان : ٢٥٨
الشيعة : ٣٠٥
شيوخ السكوفيين : ١٧٤
شيوخ المعتزلة : ١٧٥ و ٣٠٥
(ص)
صاحب (إيقاظ الهمم) : ٢٣١
صاحب (الجواهر النقي) : ١١٥ و ٢١٦
صاحب ابن راهويه : ١٨٠
صاحب الشرطة بمصر : ٢٧٥
صاحب (القاموس) : ٢٠٧
صاحب (كشف الظنون) : ١١ و ١٢
صاحب (الكشكول) : ١١٣
صاحب (اللباب) : ١٠٤
صاحب (المصباح) : ١٠٨
صاحب مقدمة (آداب الشافعي) : ٢٠ و ٣٢٥
صالح بن أحمد بن حنبل : ١٠٧ و ٨١ —
١١٠ و ١٧٩
صالح بن كيسان : ٢٢٨
صالح بن محمد : ٩٢
صبي (مع ظر لآل الشافعي) : ١٠١ و ١٠٢
الصحابة : ١٠٤ و ٧٧ و ٨٨ و ١٥٩ و ١٦٥
٢٠١ و ٢٢٥ و ٢٣٥ و ٢٣٧ و ٢١٥
الصدف (قبيلة حميرية) : ٢٦
صفوان بن أمية : ١١٩ و ٣٠٣
صفوان بن عبد الله بن صفوان : ٢٦٥
صفية بنت حبي : ٦٩ و ١٤٧
صفية بنت الزبير بن عبد المطلب : ٢٤٧
صفية بنت شيبة : ٢٥٨
صفية بنت عمرو بن عبدود : ٢٦٧
الصقالبة : ٢٧٧
صقلب بن لنطي : ٢٧٧
ابن الصلاح : ٥٢ و ١٦٢ و ١٩٦ و ٢٣٥
الصلاح الصفدي : ١١٣
ابن الصواف الفقيه : ١٨٨
الصيفي بن عائذ (أبو السائب) : ٢٦١
صيفي بن هاشم : ٢٥٣
أبو صيفي بن هاشم : ٢٥٣
(م — ٢٤)

شتم بن خويلد الفزاري الشاعر : ٢٦٠
شتم بن ذؤيب الضبي : ٢٦٠
شتم الفزاري المري الصحابي : ٢٦٠
شتم بن قيس المري : ٢٦٠
بنو شتم بن قيس : ٢٦٠
الشراة = الخوارج
شريح بن الحارث الكندي : ١١١ و ١٠٢
١٩٨ و ٢٩٢ و ٣٠٣
شريك بن عبد الله القرشي : ١١٤
شريك بن عبد الله النخعي : ١١٤
شريك النبي في الجاهلية : ٢٦١
شعب (بطن من همدان ، أوحى من
اليمين) : ٣٣٤
شعبة بن الحجاج : ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١٨
و ٢١٩ و ٣٣٤
الشعبي : ١٤٠ و ٢٠٣ و ٢٠٨ و ٢٩٢
و ٢١٣ و ٢٣١ و ٣٠٤ و ٣٣٤
أبو شعيب المصري : ١٩٤
الشفاء بنت هاشم : ٢٥٣
آل شهاب بن عبد الله : ٢٥٩
ابن شهبية الهمشي : ١٢
شبية بن ربيعة : ٥٢ و ٥١
شبية بن عثمان بن طلحة : ٢٥٨
آل شبية بن عثمان : ٢٥٨
الشيعة : ٣٠٥
شيوخ السكوفيين : ١٧٤
شيوخ المعتزلة : ١٧٥ و ٣٠٥
(ص)
صاحب (إيقاظ الهمم) : ٢٣١

العاص بن المنبه : ٢٦٦
العاص بن وائل السهمي : ١١٧
أبو العالية الرياحي : ٢٢٠ و ٢٢٢
عامر ابن أبي بن خلف : ٢٦٥
عامر بن لؤي : ٢٦٧
بنو عامر بن لؤي : ١١٩ و ٢٦٧
عامل تاسع = مروان بن محمد
عباد بن بشر : ٦٩
عباد بن جعفر : ٢٦١
عباد السملك : ١٩١ و ١٩٩
العباس بن عبد المطلب : ١٤٦
بنو العباس : ٢٥٢
عبد بن سهيل : ٢٦٨
ابن عبد البر : ٢١٣ و ٢٣٩ و ٢٤٦ و ٢٥٤
عبد الجبار بن سعد : ٢٦٧
عبيد الجبار القاضي المعتزلي : ٢٢٣
ابن عبد الحكم (محمد بن عبد الله) : ٢٣ و ٢٥
٢٦ و ٤٢ و ٤٦ و ٤٩ و ٥٠ و ٥٧ و ٧١ و ٧٧
٧٩ و ٩٣ و ٩٤ و ١٢٥ و ١٣٥ و ١٤١ و ١٥٩
١٥٦ و ١٦٣ و ١٦٧ و ١٧١ و ١٧٣ و ١٩٧
٢٠٨ و ٢١٥ — ٢١٨ و ٢٢٠ و ٢٠١
٢٧٥ و ٣٠٦ و ٣٠٩ و ٣٢٢
عبد الدار بن قصي : ١١٧
بنو عبد الدار : ١١٧ و ١١٨ و ٢٥٦ و ٢٥٧
عبد الرازيق بن شيبه : ٢٥٨
عبد الرحمن بن إبراهيم الزهري : ٧٣ و ١٢٧
عبد الرحمن بن أزهر : ٢٥٩
عبد الرحمن = ابن أبي حاتم
عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : ٢٢٩
عبد الرحمن بن شيبه : ٢٥٨
عبد الرحمن بن عبد القاري : ٢٢٧ و ٢٢٨

(ض)

ضباعة (زوج المقداد بن الأسود) : ٢٤٧
الضعيفة بنت هاشم : ٢٥٣
(ط)
طالب بن أبي طالب : ٢٥٢
أبو طالب بن عبد المطلب : ٥٣ و ٥٤
٢٤٦ و ٢٥٦
بنو أبي طالب : ٢٥٢
الطاعنون في ابن أبي يحيى : ٢٢٣
طاوس بن كيسان : ١٠٣ و ١٤٣ و ١٤٤ و ١٧٨
بن طاوس : ١٤٤
الطبراني : ٩٥
الطبري : ٢٠٣ و ٣٠٩
طبيب الشافعي : ٢٣

الطحاوي : ٢٧٨ و ٣٠٧ و ٣٣٢ و ٣٣٣
الطفيل بن الحارث بن المطلب : ٢٥٤
الطويل بن مالك الغنوي : ٢٧٨ و ٣٣٤
طلحة ابن أبي طلحة : ٢٥٨
بنو أبي طلحة : ٢٥٨
طلحة بن عبيد الله : ٢٦٠

(ظ)

ظُرَّ آل الشافعي : ١٠١
الظرب بن عبد الله بن الحارث : ٢٦٩

(ع)

آل عائذ بن عبد الله المخزومي : ٢٦١
عائشة بنت أبي بكر : ١٠٩ و ١٥٧ و ٢٣٦
٢٦٠ و ٢٨٩ و ٣٠١ و ٣٠٤
عائكة بنت مرة : ١١٧
العاص بن سعيد بن العاص : ٢٥٤

عبد الرحمن بن عمر الأصهباني : ٧٣
عبد الرحمن بن عوف : ١١٦ و ١١٨ و ٢٢٢
٢٥٩ و ٢٢٥
عبد الرحمن بن مطيع : ٢٦٥
عبد الرحمن بن مهدي : ٢٠٠ و ٦٢ و ٤١
عبد شمس بن عبد مناف : ١١٧
بنو عبد شمس : ١١٧ و ١٢٤ و ٢٥٤
عبد الصمد بن علي الهاشمي : ٤٨
أبو عبد الصمد مؤذّب أولاد الرشيد : ١٠٣
عبد العزيز جاويز : ١٢
عبد العزيز بن عبد الله الماجشون : ١١١
عبد العزيز بن قريز : ٢٢٥ - ٢٢٧
عبد العزيز بن يعقوب الماجشون : ١١١
عبد الغني عبد الخالق (محقق الكتاب) :
١٠ و ١٧ و ٣٢٧
عبد الفتاح غدة : ٦
عبد الله بن إياض : ١٩٢
عبد الله بن أحمد بن حنبل : ٢٨ و ٥٨ و ٨١
١١٥ و ١١٣ - ٩٤ و ٩٦ و ١١١
٢٥٢ و ٢٤٨ و ١٣٦
عبد الله بن أبي أمية : ٢٦١
عبد الله بن جدهان : ١١٧ و ٢٦٠
أبو عبد الله الجدلي : ٢٦٣
عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب : ٢٥٢
عبد الله بن حذافة : ٢٦٦
عبد الله بن الحسن السجستاني : ٢١٣
عبد الله بن الحكم البلوي : ٦١
عبد الله بن أبي ربيعة : ٢٦٣
عبد الله بن السائب : ٢٦١
عبد الله بن سراقه : ٢٦٥
عبد الله بن أبي سلمة الماجشون : ١١١

عبد الله بن سهل : ١٦٧
عبد الله سهيل : ٢٦٨
عبد الله بن شيبه : ٢٥٨
عبد الله بن صفوان الأصغر : ٢٦٥
عبد الله بن صفوان الأكبر : ٢٦٥
آل عبد الله بن صفوان الأكبر : ٢٦٥
عبد الله بن عامر بن كريت : ٢٥٥
عبد الله بن عباد بن جعفر : ٢٦١
عبد الله بن عباس : ١٠٧ و ١١٩ و ١٤٠
١٤٢ و ١٤٣ و ٢٧١ و ٣٠١
عبد الله بن عبد الحكم : ١٩٤ و ١٩٥
عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حنبل : ٢٥٥
عبد الله بن عبد العزيز (أبو طلحة) : ٢٥٨
عبد الله بن عبد الله بن الحصين : ٢١٦
عبد الله بن عبد المطلب : ١٤ و ٢٦ و ٢٤٧
أم عبد الله بن عبد المطلب : ٢٦٤
عبد الله بن أبي عمر البلوي : ٦١
عبد الله بن عمر بن الخطاب : ٨٨ و ١٤٠
٢٣٦ و ٢٤٤ و ٢٦٤ و ٣٠٤
عبد الله بن عمرو بن أويس : ٢٦٨
عبد الله بن عمرو بن العاص : ١٥٦ و ٢١٦
٣٠٥
عبد الله بن كثير : ١٤٢
عبد الله بن محمد البلوي : ٦١
عبد الله بن محمد الغزي : ٣٠٥
عبد الله بن مسعود : ١٤٠ و ٢٣٠ و ٢٨٥
عبد الله بن مطيع الصحابي : ٢٦٥
عبد الله بن معبد بن حميد الصحابي : ٢٥٧
عبد الله بن معقل المزني : ١٨٦
عبد الله بن مغفل الصحابي : ١٨٦
عبد الله بن أبي وداعة : ٢٦٦

أبو عثمان بن الشافعي : ٩٧ : ٩٣ و ٨٥ و ٢٦ : ١٩١ و
عثمان بن طلحة بن أبي طلحة : ٢٥٨
عثمان بن أبي طلحة : ٢٥٨
عثمان بن عفان : ١١٦ و ١١٧ و ١٢٢ -
٢٣٥ و ٢٢٤ و ١٩١ و ١٩٠ و ١٢٤
- ٢٦٥ و ٢٦٣ و ٢٥٤ و ٢٥٣ و ٢٣٨ و
٣١٦ و ٢٩٧ و ٢٨٨ و ٢٧٢ و ٢٦٧
أبو عثمان بن عم الشافعي : ٨٠
ابن عجلان : ٣٦ و ٤٨ و ٤٩ و ٧ و ١٠ و ٨١
العجلي : ٢٢٠
عجير بن عبد يزيد : ٢٥٣
عدو رسول الله : ٢٦٢ و ٢٦٥
عدى بن حاتم : ٢٩٩
عدى بن كعب : ٢٦٤
بنو عدى بن كعب : ١١٨ و ١١٩ و ٢٦٤
العراقي : ٢٦ و ٢٧٩
العراقيون : ٣٤ و ٦٠ و ٦٥ و ٩٦ و ٢٣٤
العرب : ١٤٥ و ١٥٠ و ١٥٢
العرب القادمون على هشام أيام القحط : ٣١٧
عروة بن الزبير : ٢٠٨ و ٢٢٧ و ٢٢٨
عزت العطار (الناشر) : ٣ و ١٥٦
العزير بن المعز القاطمي : ٧٣
العزيرى (معاصر للشافعي) : ٧٣ و ٧٤
ابن عساكر الدمشقي : ١١
العشرة للبشرون بالجبة : ٢٦٥
عصام بن الفضل الرازي : ١٨٨
عطاء بن أبي رباح : ١٠٣ و ١٠٩ و ١١٣
و ١٤٦ و ١٧٨ و ٢٠٦ و ٢٢٣ و ٢٢٧
و ٢٤٤ و ٢٨١ و ٢٨٦ و ٢٩٠ و ٣٠٠
و ٣٠١ و ٣٠٤ و ٣٠٤ و ٣٦٦

عبد الله بن وهب : ٢١ و ٢٩ و ٤١ و ١٣ و ٢٠٤
٣٠٦ و
عبد الله بن يحيى الكندي : ٥٠
بنو عبد المدان : ٢٦٢
عبد المطلب بن الحارث بن عبد المطلب : ٢٥٢
عبد المطلب بن هاشم : ٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٥٣
بنو عبد المطلب بن هاشم : ٢٥٢
عبد الملك بن عبد الحميد الميموني : ٦١
١٩١ و ٦٢ و
عبد الملك بن عبد العزيز الملاحشون : ١١١
عبد الملك بن قريير : ٢٢٥ و ٢٢٦
عبد الملك بن مروان : ٢٢١ و ٣١٧
عبد مناف بن قصي : ١١٦ و ١٢٣ و ٢٤٧
بنو عبد مناف : ١١٦ و ١١٩ و ٢٩٣
عبد يزيد بن هاشم : ٣٨ و ٢٥٣
بنو عبد يزيد : ٢٥٣
عبيد بن عبد يزيد : ٢٥٣
عبيد بن عمرو (زوج أم أيمن) : ١١٤
أبو عبيدة بن الجراح : ١١٩ و ٢٦٩ و ٢٧٠
عبيدة بن الحارث بن المطلب : ٥٢ و ٥٣ و ٢٥٤
عبيدة بن سعيد بن العاص : ٢٥٤
أبو عبيدة (اللغوي) : ٢٤٤ و ٢٤٦
عتبة بن الحارث بن عامر : ٢٥٥
عتبة بن ربيعة : ٥١ و ٥٢
عتبة بن سهيل : ٢٦٨
عتبة بن أبي لهب : ٢٥٢
عتيبة بن أبي لهب : ٢٥٢
عتيك بن النضر بن الأزدي : ٢٠٩
أبو عثمان الخوارزمي : ٤٥ و ٥٥ و ٦٥ و ٧٢
و ٨٦ و ٣٢٩

٢٣٥ و ٢٢٨ و ٢٢٧ و ٢٢٥ و ١٩٨ و
٢٦٤ و ٢٦٣ و ٢٤٦ و ٢٣٨ و ٢٣٦ و
٢٦٧ و ٢٦٩ و ٢٨٨ و ٢٩٧ و ٢٣٢ و
عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد : ٢٢١
عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن : ٢٢٢
عمر بن عبد العزيز : ١٨٩ — ١٩١ و ٣١٤
عمر بن عثمان بن عفان : ٢٢٤
عمرو بن أويس : ٢٦٨
عمرو بن حزم : ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٣٣٣
عمرو بن دينار : ٥٨ و ٥٩ و ١٤٤ و ٢٠٢
عمرو بن سراقه : ٢٦٥
عمرو بن سهل بن عمرو : ٢٦٧
عمرو بن سهيل : ٢٦٨
عمرو بن سواد السرحي : ٢٢ و ٣٠ و ٦٦ و
٢٩٨ و ١٢٦ و ٨٣ و
عمرو بن شعيب : ٢٢٣ و ٢٣٨ و ٣٠٤
أبو عمرو الشيباني : ٢١٣
عمرو بن العاص : ٢٦٦
عمرو بن عبد الله بن صفوان : ٢٦٥
عمرو بن عبد مناف : ٢٤٧
عمرو بن عبدود : ٢٦٨
عمرو بن عثمان بن عفان : ٢٢٤
عمرو بن هيصص : ١١٨
عمران بن الحصين : ١٧٥
أبو عمران الصوفي : ٢١٤
آل عمران بن مخزوم وبنوه : ٢٦٤
عمرة بنت عبد الرحمن : ٢٨٩
عمير بن جدعان : ٢٦٠
عمير بن عبد يزيد : ٢٥٣
آل عمير بن عبد يزيد : ٢٥٣

عقبة بن الحارث بن عامر : ٢٥٥ و ٢٥٦
عقيل بن خالد : ٢٠٣
عقيل بن أبي طالب : ١٧٧ و ١٨١ و ٢٥٢
عكرمة بن أبي جهل : ٢٦٣
عكرمة بن خالد : ١٤٦
علان بن المغيرة المصري : ١٨٨
علقمة الفحل : ١٣٨
علقمة بن قيس النخعي : ٢٣٠
العلماء : ٥٦ و ٦٢ و ٦٨ و ٢٩١ و ٣٣٣
علي بن الحسن الهسنبجاني : ٢٤٦ و ٨٩
علي بن الحسين (زين العابدين) : ١٠٧
و ١٢٣ و ١٤٧ و ٣٢٨
أبو علي الصواف البغدادي : ١٨٨
علي بن أبي طالب : ٥١ و ٥٢ و ٧٨ و ١١٦
١٤٠ و ١٤٦ و ١٧٦ و ١٨٩ — ١٩١
و ٢٣٥ و ٢٣٦ و ٢٣٨ و ٢٥٢ و ٢٥٣
و ٢٥٧ و ٢٥٨ و ٢٦٨ و ٢٨٥ و ٢٩٤
و ٣٠٣ و ٣١٤ و ٣١٦
علي بن عاصم الواسطي : ٥٦
علي بن عبد العزيز بن مردك : ١٩ و ٢٠
(وأوائل كثير من أسانيد الكتاب)
علي بن معبد بن شداد الرقي : ٨٧
علي بن معبد بن نوح البغدادي : ٨٧
ابن علية (إسماعيل) : ١٤٥ و ١٤٦
عم قريب الشافعي = أبو إسحق ابن عم الشافعي
عمارة بن خزيمه بن ثابت : ٢٥١
العماليق : ٢٦٩
عمر بن حفص الأندلسي : ٤٦
عمر بن الخطاب : ٤٧ و ١١٥ — ١١٩
و ١٤٠ و ١٤٣ و ١٤٤ و ١٤٦ و ١٤٨
و ١٤٩ و ١٦٩ و ١٨١ و ١٨٩ — ١٩١

الفضل البزار : ٥٨
 الفضل بن الربيع : ١٧٠ و ١٧١
 الفضل بن زياد القطان : ٥٨
 الفضل بن يحيى البرمكي : ٨٦
 الفضول : ١١٧ و ١١٨
 الفضيل بن عياض : ٢٠٧ و ٢٠٨ و ٣١٣
 و ٣١٤
 الفقهاء : ١٠٨ و ٢٣٢ و ٢٨٦
 فقهاء الأمصار [المدونة آراؤهم] : ٧٦
 فقهاء الحجاز : ٩٥
 فقهاء المدينة : ٢٦٤
 فهر بن مالك : ١١٦ و ١١٩ و ٢٤٦ و ٢٤٨
 بنو فهر : ١١٩ و ٢٦٩

(ق)

القائلون : « إن المكاتب عبد ما بقي عليه
 شيء » : ٣٠٤
 القائلون : « إن الولاء ليس للمعتق
 أبدا » : ٣٠١
 قارىء متعصب : ٢٠٢
 القارة (قبيلة من ولد الهون بن خزيمه) : ٢٢٨
 قاسم بن ثابت الأندلسي : ٢٤٨
 ابن القاسم صاحب مالك : ٢٨٢
 أبو القاسم بن مخزومه : ٢٥٤
 قبائل قريش والعرب : ١١٦ و ١١٧ و ١٢٠
 قبيصة بن عقبة السوائي : ١٩٠ و ١٩١
 قبيلة عينية : ٢١
 قتادة : ١٤٠ و ١٤١ و ٢٩٧ و ٣٠٣
 قتلى صفين : ٣١٤ و ٣١٥
 ابن قتيبة : ٢٤٧
 قتيرة بنت حارثة : ٢٥

الغبري : ٢٦٦
 عياش بن أبي ربيعة : ٢٦٢ و ٢٦٣ و ٢٨٣
 أبو عياض : ٢٩٠
 عياض (القاضي) : ٩٩
 عيسى (عليه السلام) : ٨٣
 ابن عينة : ٣٣ و ٤٣ و ٤٤ و ٥٨ و ٦٨ و ٧١
 و ٩٩ و ١٠٧ و ١٤٤ و ١٤٧ و ١٥٦ و ١٩٩
 و ٢٠١ و ٢٠٤ و ٢٠٦ و ٢١٤ و ٢١٥
 و ٢٢٣ و ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٣١٥ و ٣١٩
 و ٣٢٨ و ٣٣٢

(غ)

غالب بن فهر : ٢٤٨ و ٢٦٩
 الغرباء الذين يسمعون كتب الشافعي
 بمصر : ١٢٧
 الغزى (صاحب المراح) : ٢٧٥
 الغفاريون : ٤٦ و ٣٢٠
 غلام الشافعي : ٢٩ و ٢٣٠ و ٢٧٣
 غلام هرثمة بن أعين : ١٦٦
 غجار : ١٠٤ و ١٠٥

(ف)

فاخته [زوج معاوية] : ٢٥٦
 أبناء فارس : ٧٧
 فاطمة بنت أسد : ٥٤ و ٢٥٣
 فاطمة الزهراء : ١٤٦ و ٢٩٣
 الفخر الرازي : ١١ و ٣٨ و ٩٥ و ١٧١ و ١٩١
 و ١٩٦ و ٢١٧ و ٢٨٢ و ٣١٤ و ٣٣١
 أبو فديك النسائي : ٦٢ و ٣٢٩
 فراس بن يحيى الهمداني : ٢٣٠
 الفرق الكلامية : ٥
 الفضل بن إسحق البزاز : ٥٨

ابن كثير القرشي : ١٢ و ٨ و ٥٣ و ٩٥
٢٨٩ و ١٠٧
الكذبة العروفون : ٥
الكرابيبي : ٥٧ و ٦٥ و ٦٦ و ٩٤ و ٩٨
١٠١ و ١٨٧ و ٣٢٩
الكردرى : ٤٥
الكسائي : ٢٤٥
كعب بن اؤى : ١١٨ و ٢٤٧ و ٢٦٧
كلاب بن ابي طلحة : ٢٥٨
كلاب بن مرة : ١١٨ و ٢٤٧
ابن السكابي : ٣٦
كلدة بن جلعان : ٢٦٠
الكيمت بن زيد الاسدي : ١٥١
كفانة بن خزيمعة : ٢٤٨
الكوثري : ٣ - ١٣ و ٩٥
الكوفيون : ٩٩ و ١٦٤ و ١٦٦

(ل)

لؤى بن غالب : ٢٤٨
لاحق بن معد العجلي الصحابي : ٣١٧
أبو لهب بن عبد المطلب : ٢٥٢
بنو ابي لهب : ٢٥٢
الليث بن ابي بن خلف : ٢٦٥
أبو الليث الحفاف : ٧٣
الليث بن سعد : ٢٩ و ٧١ و ١٥٣ و ١٧٦
٣٠٤ و ٢٩٤ و ١٨٤
ابن ابي ليلى : ٢٨٧ و ٢٩٤

(م)

المؤتمون بعمر وعثمان في صلاة وجب عليهم
فضاؤها : ٢٨٨

قتيلة بنت النضر بن الحارث : ٢٥٧
أبو قديد النسائي : ٣٢٩
القرامطة : ١٧٩
القرشيون : ١٢٨
قرظة بن عمرو بن نوفل : ٢٥٦
قريب الزهري التاجر : ٥٤
قريب الشافعي (سبطه) : ٣٩ و ٤٠ و ٧٨
٨٥ و ٩٢ و ١٠١ و ٢٧٩ و ٣٢٢
أبو قريب الشافعي = محمد (ابن عم الشافعي)
قريش : ٤٣ و ٤٤ و ١١٦ و ١٢٠ - ١٢٤
٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٩١
ابن قسطنطين : ١٤٢ و ١٤٣
قصار للشافعي : ١٠٢
قصي بن كلاب : ١١٦ - ١١٨ و ٢٤٦ و ٢٤٧
بنوقصي : ١١٩ و ٢٥٦
القفال الشاشي : ٨٨
أبو قلابة : ٢٠٣
القهمستاني (أبو علي) : ٦٣

قوم من بني شيبعة بصعيد مصر : ٢٥٨
قوم من الشيعة حبس معهم الشافعي : ٧٨
قيس جد جبر بن عتيك : ٢٢٥
قيس بن الحارث بن فهر : ٢٦٩
بنو قيس بن الحارث : ٢٦٩
قيس بن السائب بن عويمر : ٢٦١
آل قيس بن عدى : ٢٦٧
ابن القيم : ٦٢ و ٢٣١ و ٢٣٥

(ك)

كاتب الشافعي بنجران : ٣٢
كبار المجتهدين : ١٥
كثير بن كثير بن المطلب : ٢٦٦

مؤلفو مناقب الشافعي : ٥-٦ و ١١-١٢
المأمون العباسي : ٢٦٧
الماجشون (أعلام عدة) : ١١١-١١٢
ابن ماجه : ١٤٣
المازني (اللغوي) : ١٣٦
مالك بن أنس : ٢١ و ٢٧ و ٢٨ و ٣٣ و ٦٠
٧١ و ٧٢ و ٧٧ و ٨٤ و ٨٨ و ٩٠ و ٩٩
١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٥ و ١٠٧ و ١٠٨
١١٠ و ١١١ و ١١٣ و ١٢٨ و ١٣٦
١٥٩ و ١٦٤ و ١٦٥ و ١٧٣ و ١٧٤
١٧٦ و ١٩٥ و ٢٠٥ و ٢١٢ و ٢١٧
٢١٨ و ٢٢٤ و ٢٢٦ و ٢٢٨ و ٢٣٤
٢٣٩ و ٢٤٢ و ٢٨٢ و ٢٨٥ و ٢٨٨
٢٩٠ و ٢٩٢ و ٢٩٤ و ٢٩٧ و ٢٩٩
٣٠١-٣٠٤ و ٣٠٦ و ٣٢٨ و ٣٣١
٣٣٣
ابن مالك بن أنس : (محمد) ١٩٩
مالك بن أوس بن الحدثان : ١٤٦
مالك بن النضر : ٢٤٨
مانعو قياس المطلق علي المنصوص : ٢٣٧
مانعو كراء بيوت مكة : ١٠٥ و ١٨١
الماوردي : ١١٥
المبرد : ٣١٢
متأخرو الشافعية : ٢٨٣
مجاهد بن جبر الخزمي : ١١٤ و ١١٥
١٤٠ و ١٤٢
المجبرة : ١٩٢
محارب بن فهر : ٢٧٠
بنو محارب : ١١٩ و ٢٦٩
محرّم قضى عليه عمر بشاة : ٢٢٥

محمّد بن أبي توبة البغدادي : ٥٩
محققو المازيدية والأشاعرة : ٩ و ١٩٢
محمد بن إبراهيم الإمام : ٤٦ و ٢٨٧ و ٢٨٨
٣٢٠ و
محمد بن إبراهيم التيمي : ٢٦٠
محمد بن أحمد الإمامي : ١٠٧
محمد بن إدريس (شيخ ابن أبي الدنيا) : ٨٥
محمد بن إسحاق بن راهويه : ١٧٩
محمد بن إسماعيل الديلمي : ٦٢
أبو محمد البسقي : ٩٣ و ٩٤ و ١٠٢ و ١٠٤
١٢٦ و ١٦٩ و ١٧٤ و ١٧٥
أبو محمد الجويني : ١٥٦
أبو محمد = ابن أبي حاتم
محمد بن الحسن البلخي : ٧٢
محمد بن الحسن الشيباني : ٣٢-٣٤ و ٧٨
١٠٣ و ١١٠ و ١١١ و ١١٤ و ١٣٢
١٣٣ و ١٤٧ و ١٥٩ و ١٦٨ و ١٧٣
١٧٤ و ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢١٦ و ٢٨٠
٢٨٢ و
محمد بن الحسين بن الجنيد : ٣٠ و ٦٦
محمد بن خالد الشيباني : ٢٠٧
محمد بن خالد اليميني : ١٩١
محمد بن الربيع : ٢٠٥
محمد بن روح العكبري : ٢٥
محمد بن روح المصري : ٢٥ و ٦٨ و ١٢٨
١٦٤ و ١٨٥
محمد بن سوقة الغنوي : ٣١٥ و ٣١٦
محمد بن عباد بن جعفر : ٢٦١
محمد بن عبد الرحمن الدينوري : ٤٥
٥٥٥ و ٣٢٩

مراد ملا : ٧
مرة بن كعب : ٢٤٧
المرتدون مع الأشعث بن قيس : ٢٦٣
مرثد بن زيد الحميري : ٦٠
مروان بن الحكم : ٢٥٤
مروان بن محمد : ٥١٥٠
المزني : ٢٢ و ٣٠ و ٧٧ و ١٠١ و ١١٠ و ١٣٣
١٤٧ و ١٥٤ و ١٨٥ و ١٨٨ و ٢٢٣ و ٢٢٤
٢٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٢ و ٢٨٥
٣٢٨ و ٣٣٠ و ٣٣٢
المزي : ٢٠٥ ، ٩
مزينة بنت كلب : ١٣٣
مساحق بن عبد الله بن مخزومة : ٢٦٧
مسافع بن شيبة : ٢٥٨
مستشارو عمر في ترتيب الديوان : ١١٦
المستضعفون من المؤمنين : ٢٨٣
المستهزئون من المشركين : ٢٥٩
مسروق بن عبد الرحمن الأجدع : ٢٣٠
مسطح بن أثاثة : ٢٥٤
مسلم بن الحجاج : ٢٢ و ٣٥ و ٦٨ و ١١٢ و ١٢٠
١٤٧ و ١٦٥ و ١٧٧ و ١٨٠ و ٢٣٤ و ٢٩٩
مسلم (من ذرية قرظة بن عبد عمرو) : ٢٥٦
مسلم بن مطيع : ٢٦٥
المسور بن مخزومة : ٢٥٩
المسيء صلاته = خلاد بن رافع
مسيمة بن حبيب الكذاب : ٢٦٢
المشريقيون : ٢٠٢
المشير علينا بالاهتمام بأعلام الكتاب =
السيد أحمد صقر
مصصح تاريخ بغداد : ٢١٧
المصريون : ٤٥

محمد بن عبد الله بن حسن : ٤٨
محمد بن عبد الله بن عم الشافعي : ٣٩
محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ : ٢١٥
محمد بن علي الباقر : ٣٢٨ و ٥١
محمد بن علي (عم الشافعي) : ٤٦ و ٤٧ و ٥١
٢١٧ و ٢٤٥
محمد بن عمرو بن علقمة : ١٤٨
محمد بن الفضل البزار : ٣٢٩ و ٥٨
محمد بن قطن الخرق التابعي : ٢٠٧
محمد بن قطن (شيخ ابن أبي الحواري) :
٣١٣ و ٢٠٧
محمد بن مسleme : ١٢٣
محمد بن نصر الفراء : ١٠٨
محمد بن نصر المروزي : ٧٢
محمد بن هارون الجمال : ٣٢٢
محمد بن هارون الروياني : ٣٢٢
محمد بن هارون بن منصور : ٣٢٢
محمد بن الوزير الواسطي : ١٤٧
محمد بن يحيى بن حسان التنيسي : ٥٥
محمد بن يحيى الذهلي : ٩
محمد بن يحيى الفارسي : ١٢٥
محمد بن يعقوب الهاشمي : ٧٩
مخزومة بن المطلب : ٢٥٤
آل مخزومة : ٢٥٤
بنو مخزوم بن يقظة : ١١٨ و ٢٦١ و ٢٦٤
المدافعون عن ابن عجلان : ٤٨
مدركة بن إلياس : ٢٤٨
مدونو السنة المشرفة : ٥
ابن المديني : ٧٦
ابن ابن المديني : ٧٦
مراد بن مالك : ٢٧ و ١٧٦

مغيرة بن مقسم الضبي : ٢١٩
المفسرون : ٢٩٦
مقاتلو علي (كرم الله وجهه) : ٣١٤
المقبري : ٤٣
لقداد بن الأسود : ٢٤٧
بن مقلص : ١٣٥ و ٦٢
مكحول : ٢٨٢ و ٢٣٩
الملاحدة : ٢٨٩
ابن ملجم : ١٧٦
أبو المليح : ٣٢٢
ابن المنذر : ١١٢ و ٢٣٩ و ٢٩٠ و ٢٩٧
و ٣٠٢ و ٣٢٥
منبه بن الحجاج : ٢٦٦
آل منبه : ٢٦٦
ابن منده : ٧
أبو منصور الأزهرى : ١٠٨ و ٧٦
منصور بن المعتمر : ٢٢٩ و ٢١٩
منصور بن المهدي : ٣١
المهاجر بن أبي أمية : ٢٥٣
مهاجرة الحبشة : ٢٦٦
المهتمون بنسب الشافعي : ٣٨
المهدي بن المنصور : ١١٩ و ٤٨ و ٢١٣ و ٣٢١
موالي ثقيف : ٣٣ و ٣١
أبو موسى الأشعري : ١٥١
موسى بن حزم الترمذي : ٢١٤
موسى (عليه السلام) : ٣٣٠
موسى بن محمد الديلمي : ٣٢٥ و ٣٢٦
موسى بن ناصح البغدادي : ٢١٤
ميت دعالة الشافعي : ٨٥ و ٣٣٠

المصعب بن شيبة : ٢٥٧
مصعب بن عبد الله الزبيري : ١٥٧ و ٢٤٦
و ٢٦٠
مصعب بن عمير : ٢٥٧
مصلاق الإباضي : ١٩٢
مضر بن نزار : ٢٤٦ و ٢٤٨ و ٢٨٣
مطرف بن مازن : ١٢٢
بنو المطلب بن عبيد مناف : ١١٦ و ١١٧
و ١٢٤ و ١٢٤ و ٢٥٣
المطلب بن أبي وداعة : ٢٦٦
المطيون : ١١٧ و ١١٨
آل مطيع بن الأسود بن حارثة : ٢٦٥
آل معاذ بن عبد الرحمن المرى : ٢٦٠
معاوية بن أبي سفيان : ١١٩ و ١٢٠ و ١٧٧
و ٢٥٣ و ٢٥٤ و ٢٦١ و ٢٦٣ و ٢٦٨
و ٢٩٧ و ٣١٤
أبو معاوية الضرير : ٣١٦
معتب بن أبي لهب : ٢٥٢
معقل بن سنان الأشجعي : ٢٣١
معقل بن يسار الأشجعي : ٢٣١
معلم الشافعي في الصخر : ٢٤
معمر : ١٢٢
معن بن عيسى : ٢٠٤
أبو معين الحافظ : ٢١٣
المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب : ٢٥٢
المغيرة بن حكيم الصنعاني : ٢١٩
المغيرة بن شعبة : ٢٧٢
بنو المغيرة بن عبد الله الحزومي : ٢٦١
المغيرة بن قصي : ٢٤٧

أبو نعيم الإصهاني : ١٢٢ و ٣٤ و ١١٥ و ١١٤
ابن نهيك : ٢٢٠ و ٢٢٠
نوح (عليه السلام) : ٢٢٩
نوفل بن عبد مناف : ١٢٤ و ١١٧
بنو نوفل بن عبد مناف : ٢٥٥ و ١٢٤ و ١١٧
نوفل بن مساحق التابعي : ٢٦٧
النزوى : ٢١٣ و ٢٠٩ و ٩٣ و ٨٨ و ٦٢ و ٩
٢٨٢ و ٢٧٦ و ٢٤٥ و ٢٤٤ و ٤

(هـ)

ابن الهاد : ٢١٦ و ٢١٥
هارون بن إسحاق الهمداني : ١٩٠
هارون بن سعيد الأيلي : ٢١١ و ١٧٢ و ٣٥
٣٢٣ و ٢٢٩
هاشم بن عبد مناف : ١١٧ و ١٢٤ و ١٤٧ و ٢٥٣
بنو هاشم : ١١٦ و ١١٧ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٢٦ و ٣٤٦
٢٥٣ و ٢٥٢
أم هانئ بنت أبي طالب : ٢٤٧
هذيل (قبيلة) : ٢٩٦
هرثمة بن أعين : ١٦٧ و ١٦٦ و ١٢٨
ابن هرم : ٢٧٧ و ٧١
الهرمزان : ١١٦
هرمي بن عبد الله الخطمي التابعي : ٢١٦
هرمي بن عبد الله الواقفي الصحابي : ٢١٦
أبو هريرة : ٢١٨ و ٢٢٠ و ١٥٦ و ١٤٨
الهزيم بن أبي نبقة : ٢٥٤
ابن هشام (صاحب السيرة) : ١٣٦ و ٥٣
١٤٣
هشام بن العاص : ٢٦٦
هشام بن عبد الملك : ٣١٦ و ٣١٧ و ٣١٩

(ن)

الناس : ٣٢٨ و ١٥٣ و ١١٦ و ١١٥
النبقة (في الفقه) : ١٣٧
أبو نبقة بن علقمة : ٢٥٤
آل أبي نبقة : ٢٥٤
نبيشة : ٢٣٢
نبيه بن الحجاج : ٢٦٦
آل نبيه بن الحجاج : ٢٦٦
نبيه بن عامر بن هاشم : ٢٥٨
آل نبيه بن عامر : ٢٥٨
نجد (القبيلة) : ٢٧٧
نجيب أمين الخانجي : ٣
النخعي (قبيلة من مذحج) : ٢١٨
النخعي (إبراهيم) : ١٤٠ و ١٢٨ و ١١٠
٢١٩ و ١٧٨ و ١٧١ و ٢١٣ و ٢٠٣
٣٠٣ و ٣٠١ و ٢٩٠ و ٢٨٥ و ٢٨٢ و ٢٢٩ و ٣٠٤
النسائي (صاحب السنن) : ١٢٢ و ٨٣ و ٧٠
٣٠٤ و ٢٢٠ و ١٢٣
نسيب للشافعي : ٢٢
النضر بن الحارث : ٣٢٤ و ٢٥٧
النضر بن شميل : ٢٤٢
النضر بن كنانة : ٢٤٨
نضلة بن هاشم : ٢٥٣
بتو النضير : ١٤٦
النضير بن الحارث : ٢٥٧
نظام الدين : ٧
النعمان جد جابر بن عتيك : ٢٢٥
أبو نعيم الأستراباذي : ١٣٧

الوليد بن الوليد المخزومي : ٢٨٣ و ٢٦٢
وهب بن أبي بن خلف : ٢٦٥

(ى)

ياقوت : ٢٢٠ و ١٠٤ و ٣١
يحيى بن بكير : ٢٢٦
يحيى بن البناء : ١٦٩ و ١٦٨
يحيى بن حسان التنيسي : ٣٠٥ و ٧١
يحيى بن خلاد المدني : ٣٦

يحيى بن زكريا (عليهما السلام) : ٣٠٥
يحيى بن سعيد القطان : ٢٠٠ و ٤١ و ٣٧
٣٢٨ و

يحيى بن عبد الله بن بكير : ٧٥
يحيى بن المختار : ٥٠
يحيى بن معين : ٤١ و ٨٩ و ١٨٩ و ٢٢٥ -
٢٢٧

يزيد بن معاوية : ١٧٧
يعقوب بن إسحاق : ٨٠
يعقوب بن أبي سلمة الماجشون : ١١٢ و ١١١
ابن يعقوب الأصم : ٩٨ و ١٩٧ و ٢١٥ و ٢٣١
أبو يعلى الموصلي : ٢٧٤
يقظة بن مرة : ١١٨
بهود فدك وخير : ١٦٧ و ١٤٥
أبو يوسف : ١٠٥ و ١١٠ و ١٤٧ و ١٧٣
١٩٢ و ١٩٧ - ١٩٩ و ٢٨٢ و ٣٠١
يوسف بن عمرو بن يزيد المصري : ١٣٥
١٩٥ و ١٩٤

هشيم بن بشير الواسطي : ٩٦

هلال بن العلاء : ٥٦

هلال بن مرة : ٢٢٩

همدان : ٣٣٤ و ٦٠

هند بنت سهيل : ٢٦٨

هند بنت عتبة : ٢٩٧

الهون بن خزيمه بن مدركة : ٢٢٨

(و)

الواثق العباسي : ١٢٧

ابن وارة : ٥٧ و ٥٩ و ٦٠ و ٢٠٦

واقدة بنت حرميل : ١١٧

الواقدي : ٢٢٥ و ٢٢٠ و ٥

والى المدينة أيام ابن عجلان = جعفر
ابن سليمان

والى نجران : ٣١

وحشى بن حرب : ٢٦٢

أبو وداعة (الحارث بن صيرة) : ٢٦٦

آل أبي وداعة : ٢٦٦

وراق الحميدي : ٢٤ و ٣١ و ٣٤ و ٤١ و ٤٣

٩٧ و ١٢٩ و ١٦٠ و ٢٨٦ و ٢٨٨

ورقة بن نوفل : ٢٥٧

وكيع : ٢٨٥

وليد المطلب بن عبد مناف : ٢٥٣

لوليد بن عتبة : ٥٢

الوليد بن مسلم : ٢٨٦ - ٢٨٨

الوليد بن هشام بن المغيرة : ١١٦

و ٢٢١ و ٢٢٧ و ٢٣١ و ٢٣٣ و ٢٣٥
 و ٢٣٧ و ٢٧١ و ٢٧٣ و ٢٧٨
 و ٢٨٠ و ٢٨٣ و ٢٨٥ و ٢٨٩ و ٢٩٣
 و ٢٩٥ و ٢٩٦ و ٢٩٩ و ٣٠٤
 و ٣٠٧ و ٣١٠ و ٣١٤ و ٣١٥
 و ٣١٩ و ٣٢٠ و ٣٢٣ و ٣٣٢
 يونس بن يزيد: ١٢٢ و ٢٢٨

يوسف (عليه السلام) : ٢٨٣
 يوسف بن يعقوب الماجشون : ١١١
 يونس بن عبد الأعلى : ٢٦ و ٢٨ و ٤٩
 و ٥٤ و ٧٠ و ٧٦ و ٧٧ و ٨٤ و ٨٥
 و ١٢٢ و ١٢٦ و ١٤١ و ١٥٠ و ١٦٠
 و ١٦٣ و ١٦٢ و ١٨٤ و ١٨٧ و ١٨٩
 و ١٩٥ و ١٩٧ و ٢٠٠ و ٢٠٢ و ٢٠٤
 و ٢٠٥ و ٢١٠ و ٢١٤ و ٢١٥ و ٢٢٠

(Faint bleed-through text from the reverse side of the page)

(Faint bleed-through text from the reverse side of the page)

فهرس

الأماكن والبلدان ، وبعض الأشياء

بعض مكاتبات الشرق : ١٢

بغداد : ٢٥ و ٤١ و ٥٧ و ٦٢ و ٩٦ و ١١١

و ١٩٣ و ٢٠٣ و ٢٨٠

بلاد الأرمن : ١٠٤

بلاد الجزيرة : ٨٥

بلاد العرب : ١٤٥

بلاد كابل : ٩٤

بلاد النوبة : ١٧٥

بلاد هرسك : ٥٣

بلخ : ٤٢ و ٧٢ و ١٩٢

بلغار : ٢٧٧

البهنسا : ٢٠٧

بوصير : ٦٤

بويط : ٦٤

البيت الحرام = الكعبة

بيت خادم للرشيد : ١٠٣

بيروت : ٣١١

بيوت مكة : ١١٣ و ١٧٥ و ١٧٨ و ١٨٠

(ت)

تبولك : ٢١٦

ترمذ : ٤٢

تستر : ٦٥

التنعيم : ١٢٩

(١)

الآستانة : ١٢ و ٧

الأنيل : ٢٥٧

أجنادين : ٢٦٦ و ٢٦٣

أحد : ٥٧ و ٢٥٧ و ٢٥٨ و ٢٦٥

أذربيجان : ٢٠

إرمينية : ١٠٤

أصهان : ٨١ و ٣٤

الأنبار : ١٩٣ و ٢١٧ و ٢٨٤

الأندلس : ٢٧٧

الأوزاع (قرية بدمشق) : ٦٠

أيلة : ٣٥

(ب)

باب دمشق : ٦٠

بالس : ٣١٤

السبت (موضع بالبصرة) : ٢٦١

البحر الذي انفلق لموسى : ٣٣٠

بدر : ٣٦ و ٥١ و ٥٤ و ٢٥٤ و ٢٥٦ و ٢٥١

و ٢٦١ و ٢٦٥ و ٢٦٦ و ٢٩٢

بردعة (أو بردعة) : ٢٠

بست : ٩٤

البصرة : ٨٦ و ٩٦ و ١٤٥ و ١١١ و ٢١١ و ٢٥٥

تنيس : ٥٥

(ج)

الجبال : ٨١

جبال الروم : ٢٧٧

جليل : ٤٥

الجنذع الذي حن إلى النبي : ٣٣٠ و ٨٣

جرجان : ٦٢

جزر جاوه : ٣

الجزيرة : ٢٧٤

الجنذ : ١٩١ و ٢٦٣

جيحون : ٤٢

(ح)

الحبشة : ١١٤ و ٢٦٦

الحجاز : ٧٠ و ٢٠٠ و ٢٧٧

الحجر الذي انبجست منه عيون الماء

لموسى : ٣٣٠

الحديبية : ٢٦٨

الحرّة : ١٧٧

الحرم : ١٨١

الحرمان : ٢٠٠

حصن النجير : ٢٦٣

حضر موت : ٢٦٣

حلب : ٦ و ٨٥

حصص : ٢٦٢

حنين : ٦٦ و ١١٥ و ١١٩ و ١٢٣ و ٣٠٣

حيدر آباد الدكن : ٧

(خ)

خراسان : ٨ و ٣٤ و ٤٥ و ٦٢ و ٦٤ و ٧٢

٢٥٥ و ١٤٨ و

الجزر : ٢٧٧

الخنديق : ٢٦٨

خوارزم : ٤٥

خوزستان : ٦٥

خولان (قرية بالشام) : ٧٠ و ٨٤

خير : ١١٦ و ١٢٣ و ١٤٥ و ١٦٧ و ٢٥٨

خيف مكة : ٢٤ و ٢٥

(د)

دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد : ٧

دار السجن التي اشتراها عمر : ١٨١

دار الشافعي بمكة : ٢٥

دار عبد الله بن جدعان : ١١٧

دار عمر بن عثمان بالمدينة : ٢٢٤

دار الكتب المصرية : ١١ و ١٢

دار النبي (صلى الله عليه وسلم) بمكة : ١٧٧

دار نزل بها أحمد والبرار بمكة : ٥٨

دجلة : ٢٥ و ٢٧٤

دمشق : ١١ و ١٢٠ و ١٥٨ و ٣١٢

دولاب : ٢٣

دومة الجندل : ٢٦٢

الديلم : ٨١ و ٣٢٥

دينور : ٤٥

(ذ)

ذو طوى : ٢٢٧ و ٢٢٩

[ر]

راذان : ٢١١

(ص)

صعيد مصر : ٢٥٨ و ٦٤
الصفاء : ١١٣ و ١١٢
الصفراء : ٥٤
صفين : ٣١٥ و ٣١٤
صقلب (بلد) : ٢٧٧
صقلية : ٢٧٧
صنعاء : ١٠٤

(ط)

الطائف : ١٤٢ و ٢٦٢

(ع)

عبر : ١٤٩
العراق : ٣٧ و ٤٤ و ٤٥ و ٦٠ و ٦٦ و ٢٠٠
٣٣٤ و ٣١٠ و ٢٤٧ و ٢١١
عرة : ٢٨٦ و ٢٨٧
العزى (صنم هدمه خالد) : ٢٦٢
العزيرة : ٧٣
عسقان : ٢٤٤
عسقلان : ٢٣
عسكر : ٧٢
العقيق : ٢٦٥
عكبراء : ٢٥
العمارة : ١٧٧
عمواس : ٢٦٣ و ٢٧٠

(غ)

غزة إفريقية : ٣٠٥

الربذة : ١٧٧

الرجيع : ٢٥٦

رصافة الشام وغيرها : ٣١٩

الركة : ٣١٩ و ٣١٤ و ٦١

الرملة : ٤٠

الروم : ١٠٤

الرى : ٢٣ و ٥٩ و ٦٣ و ٨٠ و ٨١ و ٢١٤

الريح التي سخرها الله لسليمان : ٣٣٠

(ز)

الزاهر = ذو طوى

الزعفرانية : ٤١

زمزم : ٢٣

(س)

سجستان : ٢١٣ و ٩٤
(سرمن رأى) : ٢٠٤
السليلة : ١٧٧
السواحل الهندية : ٣
سيوط : ٦٤

(ش)

شاطى الفرات : ٣١٤
الشام : ٧٠ و ٧٢ و ١٤٧ و ٢٢٢ و ٢٥٢
٢٨٧ و ٢٦٨ و ٢٦٣ و ٢٦٢
شعب (جبل باليمن) : ٣٣٤
شعب الحيف : ٢٤ و ٢٥
شعب بني هاشم : ١٢٤
شيراز : ٢٠

(ل)

لاكلان : ١٨٠

(م)

الماء الذي اخرج من بين اصابع اليق : ٣٣

مؤنة : ٢٥٢

مالان : ١٨٠

المدينة : ٤٦ و ٤٨ و ١١١ و ١١٢ و ١٤٥

١٦٤ و ١٦٦ و ٢٠ و ٢٤٥ و ٢٢٧

٢٢٣ و ٢٥٣ و ٢٥٦ و ٢١٢ و ٢٦٦

٢٦٨ و ٢٨٤ و ٢٧٧ و ٣٢١

مر الظهران : ٢٩٧

مرج الصفر : ٢٦٣ و ٢٦٨

مرو والشاهجان : ٦٤ و ١٨ و ٢٩٨

المروة : ١١٢ و ١١٣

مراس : ١٧٥

مريسة : ١٧٥

الردلة : ٢٨٦

المسجد الحرام : ٤٨ و ١٨١ و ١٩٦ و ٢٨١

المسجد الجامع ببغداد : ٥٧ و ٢٢٩

المسجد الجامع بمصر : ٧٤ و ١٩٣ و ٢٧٣

المشرق : ٢١٤

مصر : ٢٩٧ و ٣٠٣ و ٣٥٣ و ٣٧٧ و ٤٣ — ٤٥

٦٠ و ٦٢ و ٧٠ و ٧٢ و ٧٤ و ٨٠ و ٨٤

٩٧ و ٩٨ و ١٠٤ و ١٧٥ و ١٨٨ و ١٩٢

١٩٣ و ٢٠٧ و ٢١٤ و ٢٦٦ و ٢٨٨

٣١٢ و ٣٢٨

مضرب اصحاب الشاهي بمكة : ١٠٥

مطبق البويطي : ١٢٧

المغرب الأقصى : ٨٦

غزة الشام : ٢٣ و ٢٤٣ و ٣٠٤

غزنة : ٩٤

(ف)

فارس : ٢٠

الديجار : ١١٧ و ٢٥ و ٢٦

فدك : ١٤٦ و ١٤٥

الفرات : ٦١ و ١٩٣ و ٢٧٤

فسا : ٦٥

القساط : ٧٣

فلسطين : ٤٠

(ق)

القادسية : ١١٦

القاهرة : ١١٧ و ١٧٠ و ٥٣ و ٣٠٧

القبر النبوي الشريف : ١٦٥

قرميسين : ٤٥

قرى عربية (أو عرينة) : ١٤٧

قرى اليهود في بلاد العرب = فلك وخم

قسطنطينة : ٢٧٧

قصر الامور ببغداد : ٥٧

قلوص : ٢٠٧

القمر (انشاقه للنبي) : ٣٣٠

قومس : ٢٠٧

القيروان : ٣٠٥

(ك)

الكعبة : ١٠٥ و ١١٧ و ٢٧٧ و ٢٢٧

٢٢٩ و ٢٥٦ و ٢٥٨

الكوفة : ٢٣٠

« بَعْضُ تَصْوَيبَاتِ أُخْرَى »

	صفحة	سطر
الصواب : « .. الإمتاع . »	٩	٢٠
» : « .. للغزالي .. » .	١٢	٢٥
» : « .. والشفعة .. » .	٨٨	١٣
» : « .. أخوا كلاب .. » .	١١٨	١٧
» : « .. امرئ .. » .	١٣٨	١٩
» : حذف الهمزة من كلمة : « إذبحوا »	١٥٥	١٨
» : تسكين آخر كلمة : « يغصب » .	١٦١	١٠
» : « .. والحسن . »	١٧٨	٢١
» : « رواية أبي محمد سعيد »	١٨٣	٨
» : « كافي . » .	١٨٩	١٢
» : « .. شعبة .. سلمة : (بدون واو) »	٢٢١	٢٠١٤
» : « .. ولا فرات . »	٢٣٠	١٦ الأولى
» : « بل أطلق .. »	٢٣٧	١٣ الصواب
» : « .. النووى .. »	٢٤٥	١٨
» : « .. والتصحيح .. »	٢٥٣	١٤
» : « .. فأمنت .. »	٢٥٨	٢٣
» : « وابن راهويه .. »	٣٠٣	٢١
» : « .. ومختصره .. »	٣٠٦	١٣
» : الهمزة الوارد بعد كلمة : « ومساوى » ؛ زيادة : من الطابع .	٣١٦	١٦
قوله : « خلاف » ؛ يجوز - بدون تنوين - ضم آخره ، ونصبيه .	٣١٧	١
» : « .. و ٥ / ٥ ، و ٥ / ١٣١ .. »	٣٣٣	١٢ الصواب
» : « أو شديد » ؛ بدون الهاء .	٣٣٤	١٩
» : تسكين التاء في كلمة : « كبرت » .	٣٣٤	٢٦
» : تعديل رقم الصفحة هكذا : ٣٢٥ .	٣٥٣	

الصفحة السطر


١٥	٣٣٨	الصواب : « .. وقفه وفضله » .
٧	٣٤٢	» : « .. والسرحي وأبي ثور »
١٥	٣٤٥	» : « .. وصف أهل العراق » .
٢٥	٣٤٩	» : « .. جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا » .
٢٦	٣٧٤	» : « .. بيت كلمة (قبيلة) : « القنات : ١٣٢ » .


* * *


« أَمْتِدْرَاكُ أَحْيَرُ »


١٨	١٣٧	قولنا : « كما فهم بعض المعاصرين » . هو الأستاذ أحمد أمين ؛ في مقاله الضعيف التافه - عن أدب الشافعي - المنشور : في مجلة الهلال (سنة ١٩٥٣) ويرجح كون البيت ليس للشافعي : أنه ورد منسوبا إلى أعرابي حجب وأوذى على باب السلطان ؛ في البيان والتبيين ٢/١٨٩ ، والصناعتين ٣١٠ وأمالي المرتضى ١/٢٠٥ . كما ورد : غير منسوب ؛ في إيجاز القرآن للباقلاني ١٣٤ : (ط المعارف) . والله تعالى أعلم ؛ وهو (سبحانه) : الهادي إلى الحق وإلى الصواب ؛ والعاصم من الباطل والعباب . فله الحمد والشكر : أولا وآخرآ ، وباطناً وظاهراً . وصلواته وتسليماته : على أفضل أنبيائه ، وأكمل أصفِيائه ؛ وعلى آله وأصحابه ، وأتباعه وأحبابه .
----	-----	--

في يوم الأربعاء ٦ من جماد الأولى سنة ١٣٧٣ هـ
عبد النبي عبد الخالق









COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES



0061911941

893.799
Sh136

BOUND

JUL 18 1956

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU58846409

893.799 Sh136

Adab al-Shafii wa-ma